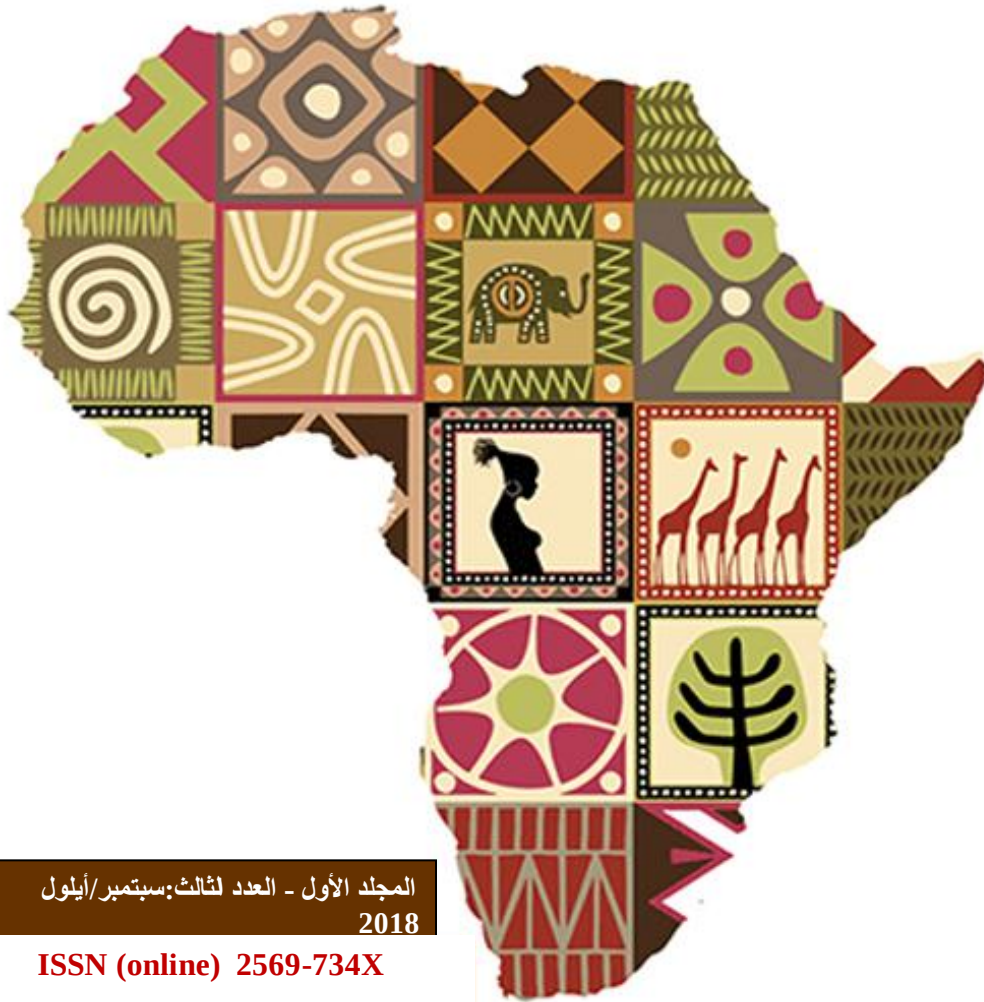




الدراسات الإفريقية وموض النيل

مجلة دورية
علمية محكمة



المجلد الأول - العدد ثلاث: سبتمبر/أيلول
2018

ISSN (online) 2569-734X

مجلة الدراسات الأفريقية و حوض النيل

مجلة دورية دولية محكمة

صادرة عن المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية و السياسية و الاقتصادية
تعنى بنشر البحوث و الدراسات في ميدان العلاقات الدولية و الدراسات الأمنية، الإقليمية، الاقتصادية
و القانونية. متخصصة في الشأن الأفريقي و حوض النيل و الأمن في المتوسط

المجلد الأول-العدد الثالث-سبتمبر/أيلول 2018

حاصلة الترميز الدولي :

ISSN (Print) 2569-7269

ISSN (online) 2569-734X

رقم الايداع القانوني:

VR 3373_6325B

المركز الديمقراطي العربي

Berlin 10315 Gensinger Str: 112

Tel: 0049-Code Germany

030- 54884375

030- 91499898

030- 86450098

mobiltelefon : 00491742783717

تخلي إدارة المركز الديمقراطي العربي و هيئة تحرير مجلة الدراسات الإفريقية و حوض النيل
مسؤوليتها عن أي إنتهاك لحقوق الملكية الفكرية ، كما لا تعبر الاراء الواردة في هذا العدد عن رأي
المركز

جميع الحقوق محفوظة للمركز الديمقراطي العربي

رئيس المركز الديمقراطي العربي

أ.عمار شرعان

رئيس هيئة التحرير:

أ.محمد سنوسي جامعة البحر الأبيض/ تركيا

مدير التحرير:

أ. محمد نايف شطناوي دكتوراه إعلام و اتصال جامعة البحر الأبيض/ تركيا

مدير التحرير (مساعد)

أ.يوسف بوغرة باحث في العلاقات الدولية/الجزائر

أمانة(سكرتير) التحرير:

أ.عبد الهادي خربوش. جامعة المنار/ تونس

التنسيق و المراجعة اللغوية :

اللغة الفرنسية: أ. محمد مكاوي. جامعة معسكر/الجزائر

اللغة الإنجليزية: أ. مريم مجاهد.جامعة معسكر/الجزائر

رئيس اللجنة العلمية :

د. محمد حسان دواجي أستاذ العلوم السياسية جامعة مستغانم/ الجزائر

أعضاء اللجنة العلمية:

أ.د. بلقاسم تروزين

أستاذ قانون دولي و علاقات سياسية دولية/ المركز الجامعي عين تموشنت (الجزائر)

أ.د. بدران بن الحسن

أستاذ الدراسات الإسلامية/ جامعة حمد بن خليفة (قطر)

د. لطفي صور

أستاذ علوم السياسية و علاقات دولية/ جامعة معسكر (الجزائر)

د. عبد الفتاح نعوم

باحث في العلوم السياسية/ جامعة محمد الخامس بالرباط (المغرب)

د. محمد فاضل نعمة

أستاذ العلاقات الدولية/ جامعة بابل (العراق)

د. محسن الندوي

رئيس المركز المغربي للأبحاث و الدراسات الإستراتيجية (المغرب)

د. بن علي لقرع

أستاذ العلاقات الدولية و النظم السياسية المقارنة/ جامعة مستغانم (الجزائر)

د. أروى عبد الكريم الجعبري

دكتوراه في التاريخ المعاصر و العلاقات السياسية/ الجامعة الأردنية (الأردن)

د. بونوار بن صايم

أستاذ العلوم السياسية و العلاقات الدولية /جامعة تلمسان(الجزائر)

د.رمضان إيزول

أستاذ التاريخ السياسي و العلاقات الدولية/Akdeniz Üniversitesi.Türkiye

د.زديك الطاهر

أستاذ القانون الدولي و العلاقات السياسية الدولية/جامعة الأغواط(الجزائر)

شروط النشر بالمجلة:

1. أن يكون البحث أصيلاً معدّ خصيصاً للمجلة، و أن لا يكون جزءاً من رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه.
2. أن لا يكون البحث قد نشر جزئياً أو كلياً في أي وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية.
3. أن يرفق البحث بسيرة ذاتية للباحث باللغة العربية و اللغة الانجليزية أو الفرنسية.
4. أن يقوم الباحث بإرسال البحث المنسق على شكل ملف مايكروسوفت وورد، إلى البريد الإلكتروني: africa@democraticac.de
5. تخضع الأبحاث و الترجمات إلى تحكيم سرّي من طرف هيئة علمية و استشارية دولية، و الأبحاث المرفوضة يبلغ أصحابها دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.
6. يبلغ الباحث باستلام البحث و يحوّل بحثه مباشرة للهيئة العلمية الاستشارية.
7. يخطر أصحاب الأبحاث المقبولة للنشر بقرار اللجنة العلمية و بموافقة هيئة التحرير على نشرها.
8. الأبحاث التي ترى اللجنة العلمية أنها قابلة للنشر و على الباحثين إجراء تعديلات عليها ، تسلم للباحثين قرار المحكم مع مرفق خاص بالملاحظات ، على الباحث الالتزام بالملاحظات في مدة تحددها هيئة التحرير.
9. يستلم كل باحث قام بالنشر ضمن أعداد المجلة :شهادة نشر و هي وثيقة رسمية صادرة عن إدارة المركز الديمقراطي العربي و عن إدارة المجلة تشهد بنشر المقال العلمي الخاضع لتحكيم ، و يستلم الباحث شهادته بعد أسبوع كأقصى حد من تاريخ إصدار المجلة.
10. للمجلة إصدار إلكتروني حصري صادر عن المركز الديمقراطي العربي كما أنها حاصلة على الترميز الدولي :

ISSN (Print) 2569-7269

ISSN (online) 2569-734X

رقم الايداع القانوني:

VR 3373_6325B

11. لا يراعى أي أسبقية في نشر المواد العلمية ضمن أعداد المجلة ، بحيث أن المعيار الأساسي لقبول النشر ضمن أعداد المجلة هو جودة و أصالة المادّة العلمية و سلامة اللغة و العناية بكل ما يتعلق بالضوابط المنهجية في البحث العلمي.

12. أي تقرير صادر من اللجنة العلمية بما يتعلق بالسرقة العلمية فسيحمل الباحث تبعات و إجراءات كما هو متعارف عليه في سياسات المجلة العلمية الدولية.
13. تعتبر جميع الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، كما يخضع ترتيب الأبحاث المنشورة .
14. تعرض المقالات إلى مدققين و مراجعين لغويين قبل صدورها في أعداد المجلة.
15. لغات المجلة هي: العربية، الانكليزية و الفرنسية.
16. في حالة الترجمة يرجى توضيح سيرة ذاتية لصاحب المقال الأصلي و جهة الإصدار باللغة الأصلية.

كيفية اعداد البحث للنشر:

- يكتب عنوان البحث باللغتين العربية والإنكليزية، وتعريف موجز بالباحث والمؤسسة العلمية التي ينتمي إليها.

عنوان جهة الباحث

- الملخص التنفيذي باللغة العربية- الإنكليزية، ثم الكلمات المفتاحية في نحو خمس كلمات، كما يقدم الملخص بجمل قصيرة ، دقيقة وواضحة، إلى جانب إشكالية البحث الرئيسية، والطرق المستخدمة في بحثها والنتائج التي توصل إليها البحث.
- تحديد مشكلة البحث، أهداف الدراسة وأهميتها، وذكر الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الدراسة، بما في ذلك أحدث ما صدر في مجال البحث، وتحديد مواصفات فرضية البحث أو أطروحته، وضع التصور المفاهيمي، تحديد مؤشراتته الرئيسية، وصف منهجية البحث، وتحليل النتائج والاستنتاجات.
- كما يجب أن يكون البحث مديلا بقائمة ببليوغرافية، تتضمن أهم المراجع التي استند إليها الباحث، إضافة إلى المراجع الأساسية التي استفاد منها ولم يشر إليها في الهوامش، وتذكر في القائمة بيانات البحوث بلغتها الأصلية (الأجنبية) في حال العودة إلى عدة مصادر بعدة لغات.
- أن يتقيد البحث بمواصفات التوثيق وفقا لنظام الإحالات المرجعية الذي يعتمده "المركز الديمقراطي العربي" في أسلوب كتابة الهوامش وعرض المراجع.
- تستخدم الأرقام المرتفعة عن النص للتوثيق في متن البحث، ويذكر الرقم والمرجع المتعلق به في قائمة المراجع.
- ترتب أرقام المراجع في قائمة المراجع بالتسلسل، وذلك بعد مراعاة ترتيب المراجع هجائيا في القائمة حسب اسم المؤلف وفقا للاتي:

أ- إذا كان المرجع بحثاً في دورية: إسم الباحث (الباحثين) عنوان البحث وإسم الدورية، رقم المجلد، رقم العدد، أرقام الصفحات، سنة النشر.

ب- إذا كان المرجع كتاباً، اسم المؤلف (المؤلفين)، عنوان الكتاب، اسم الناشر وبلد النشر، سنة النشر.

ج- إذا كان المرجع رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه: يكتب اسم صاحب البحث، العنوان، يذكر رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه بخط مائل، إسم الجامعة، السنة.

د- إذا كان المرجع نشرة أو إحصائية صادرة عن جهة رسمية: يكتب إسم الجهة، عنوان التقرير، أرقام الصفحات، سنة النشر.

يرأى عدد كلمات البحث بين 2000 و 7000 كلمة، والمجلة أن تنشر بحسب تقديراتها، وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هذا العدد من الكلمات.

يتم تنسيق الورقة على قياس (A4) ، بحيث يكون حجم ونوع الخط كالتالي:

–نوع الخط في الأبحاث باللغة العربية هو Simplified Arabic

–حجم 16 غامق بالنسبة للعنوان الرئيس ، 14 غامق بالنسبة للعناوين الفرعية، و 14 عادي بالنسبة لحجم المتن.

–حجم 11 عادي للجداول والأشكال ، وحجم 9 عادي بالنسبة للملخص والهوامش.

–نوع الخط في الأبحاث باللغة الانجليزية Times New Roman ، حجم 14 غامق بالنسبة للعنوان الرئيس، حجم 12 غامق للعناوين الفرعية ، 12 عادي لمتن البحث وترقيم الصفحات، 11 عادي للجداول والأشكال ، 9 عادي للملخص والهوامش.

–يراعى عند تقديم المادة البحثية، التباعد المفرد مع ترك هامش مناسبة (2.5) من جميع الجهات. وتعتمد "مجلة الدراسات الأفريقية وحوض النيل" في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكمة.

والمجلة تصدر بشكل ربع دوري "كل ثلاث أشهر" ولها هيئة تحرير اختصاصية وهيئة استشارية دولية فاعلة تشرف على عملها. وتستند إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشر فيها والعلاقة بينها وبين الباحثين. كما تستند إلى لائحة داخلية تنظم عمل التحكيم، وإلى لائحة معتمدة بالمحكمين في الاختصاصات كافة.

وتشمل الهيئة الاستشارية الخاصة بالمجلة مجموعة كبيرة لأفضل الأكاديميين من الدول العربية، والأفريقية حيث يتوجب على الاستشاريين المشاركة في تحكيم الأبحاث الواردة إلى المجلة.

حيث أن "المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية" جهة اصدار "مجلة الدراسات الأفريقية وحوض النيل"

الفهرس

الصفحة	عنوان المقال	إسم الباحث
10	الإفتتاحية	د. قادة جليد
12	شروط بناء نظام إقليمي مغاربي	د. عياد محمد سمير
45	العلاقات الأفروإسرائيلية أهداف استراتيجية وعقائدية وأطماع تاريخية إثيوبيا نموذجا	د. فاطمة علي محمد البتانوني
67	أبعاد السياسة الخارجية التركية في إفريقيا في عهد حكومة العدالة والتنمية	د. لطفي صور
85	الهجرة في العلاقات المغربية الإفريقية	د. يوسف كريم
100	الأمن السيبراني: الإستراتيجية الجزائرية للأمن و الدفاع في الفضاء السيبري	أ. يوسف بوغرارة
120	السياسات والآليات الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في ضوء تداعيات الثورة الليبية	د. محمد عبد الحفيظ الشيخ
140	أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر. دراسة قياسية 1990-2017	د. سنوسي بن عومر أ. خروبي محمد أ. مداس وهيبية
160	حق الإنسان في الأمن البيئي: جهود المجتمع المدني في حماية البيئة، واقع و آفاق. "الجزائر نموذجا"	د. محمد حسان دواجي أ. محمد سنوسي
182	حقوق الطفل و ضمانات حمايتها في ظل النزاعات المسلحة دول العالم الثالث (ليبيا- صومال- افريقيا الوسطى ...) نموذجا.	الباحثة بكارة فاطمة الزهراء
203	جمهورية رواندا "بين ماض محرق و مستقبل مشرق"	الباحث محمد زكرياء
212	الفعل الاحتجاجي بالمغرب بين استمرارية أو تلاشي أطروحة الوساطة: حملة المقاطعة نموذجا	الباحث ميلود الرحالي الباحث إبراهيم بلوح
245	سياسة التجديد الحضري في المدينة المغربية وآفاق التنمية المستدامة: مركز مدينة القنيطرة نموذجا	الباحث محمد اربوح
272	إستغلال الأطفال وبنيا ودوليا (الجزائر نموذجا)	الباحثة إيمان بوقصة
285	الصوفية والسياسة في السنغال	الباحثة عائشة بومدين

افتتاحية العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

يشهد العالم اليوم أحداثا متسارعة وتحولات كبيرة وخطيرة تهدد مستقبل البشرية والإنسانية، وهذا مما يجعلنا اليوم أكثر من أي وقت مضى نطرح أسئلة حارقة أو أسئلة الناقوس التي تحذر من الكارثة المقبلة، نقول هذا الكلام ونحن نعيش في ظل نظام عالمي غير متوازن وغير عادل وعولمة قاسية ركزت على الجانب المادي وأهملت البعد الإنساني وهذا ما نتج عنه الكثير من الأزمات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية مثل الحروب وظاهرة الإرهاب ومشاكل التنمية والأمن في البلدان الإفريقية الفقيرة والهجرة غير الشرعية التي تعتبر مشكلا وتحديا قائما بالنسبة للعالم الغربي والدول الإفريقية على حد سواء ، مما ضاعف من إرباك المشهد العالمي وتزعزع الثقة بين الدول و اتساع المسافة بين الشعوب و الثقافات و الحضارات .

إن كل هذه الإشكاليات والتحديات ساهمت في توسيع الفجوة بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة وتعتبر هذه الظواهر المقلقة التي تعيشها دول إفريقيا اليوم ودول حوض النيل بمثابة نتيجة منطقية لغياب التعاون بين دول الشمال و الجنوب وفق إستراتيجية واضحة المعالم ، وكذلك غياب الديمقراطية وثقافة حقوق الإنسان في هذه الدول الإفريقية لأنه لا يمكن تحقيق تنمية حقيقية مستدامة بدون ثقافة ديمقراطية ونظام سياسي ديمقراطي يكفل الحرية والمساواة لجميع المواطنين ، زيادة على ذلك فإن العولمة الجارفة ببعدها الإقتصادي والسياسي والثقافي وفق المركزية الأمريكية الجديدة شكلت تحديا كبيرا بالنسبة للهويات الثقافية المحلية للكثير من الشعوب التي انزوت على نفسها متحصنة بتراتها الخاص المعتدى عليه حسب إعتقادها وهذا مما يترتب عنه ردود أفعال خطيرة مثل الإرهاب الذي يجد مسوغا له في الإعتداء الحضاري للغرب على الدول الإسلامية وفق المخيال المتوارث منذ القرون الوسطى والحروب الصليبية .

ومن هنا كانت هذه الأوراق البحثية والمقاربات المنهجية المتعددة الاختصاصات في معالجة هذه المشاكل بمثابة نقاط ضوء مهمة تثير طريق الباحث لإكتشاف حقائق و أسباب هذه الظواهر واستشراف النتائج و التحذير منها مستقبلا، وهذا كله من أجل تأسيس رؤية جديدة وعالم أفضل ، لأن كل فكر هو في جوهره فكر استشرافي ننتظر منه أن يرينا صورة الغد

إنطلاقاً من الحاضر والماضي بغية إعطاء صورة معقولة عن المآلات الممكنة والمستحيلة

الدكتور قادة جليد

Djellid.kada@gmail.com

شروط بناء نظام إقليمي مغربي Conditions for building a Maghreb regional system

د. عياد محمد سمير / جامعة تلمسان - الجزائر¹

الملخص:

لا يمكن إنكار عامل التغيير الدولي وإنعكاساته على المنطقة المغربية، نظرا إلى ارتباط مصيرها بالاستراتيجيات العالمية ومصالح وأمن القوى الكبرى في البحر المتوسط ومن بينها الاتحاد الأوروبي، كما أن الطبيعة غير المستقرة للمنطقة من ناحية، وخصائص وضعها الاستراتيجي والاقتصادي من ناحية أخرى، كانت وراء جذب القوى الدولية للتنافس عليها. كما فجرت هذه التحولات مجموعة من المنظرات على المستويين العالمي والمغربي حول طبيعة تطورات النظام العالمي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة ومنظومة القيم التي يطرحها من ناحية، وتداعيات هذا الواقع على المنطقة المغربية من ناحية أخرى، مما يستدعي البحث في شروط تأسيس نظام إقليمي مغربي.

الكلمات المفتاحية: المغرب العربي، النظام الاقليمي، الحرب الباردة، التنافس الدولي

Astract :

The factor of international change and its implications for the Maghreb region can not be denied because its destiny is linked to the global strategies, interests and security of the major powers in the Mediterranean including the European Union. The unstable nature of the region, on the one hand, and the characteristics of its strategic and economic position on the other, International competition. The transformations brought about a series of views on the global and Maghreb levels on the nature of the post-Cold War global system and its value system, and the implications for the Euromed region.

Key words: The Arab Maghreb, Regional system , cold War, International Competitiveness

¹ أستاذ محاضر قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر

مقدمة:

يواجه المغرب العربي بمجموعه، أو على صعيد كل قطر مغربي، سلسلة من التحديات هي من الضخامة والجدية، بحيث باتت تهدد مجمل المنطقة الذي دخلت مرحلة من الضعف والصراعات الداخلية والتفكك بعد الحرب الباردة، ووصلت إلى ذروتها بعد التحولات السياسية الأخيرة، بحيث بات جليا أنّ الإستراتيجيات المضادة ترسم تصوراتها لمستقبل المنطقة، في ظل غياب تصوّر بديل مغربي فاعل لمواجهة هذه الإستراتيجيات.

إذ أن نجاح السياسات الأجنبية في المغرب العربي تعني تغيير مضمون ودلالة مؤسسات النظام المغربي من السعي للاندماج القومي إلى مجرد تكوين كومنولث بين الدول المغربية، وفي أفضل الأحوال جماعة ثقافية إقليمية استنادا إلى وجود أمة معرفة بين عديد من الدول، وهو حال المنطقة المغربية حاليا. بالتالي تعتبر نجاح سياسات القوى الكبرى في المغرب العربي هو المصير المرجح، إذا لم تدخل اعتبارات جديدة متعلقة بإعادة تشكيل هيكل السياسات المغربية، وتؤسس لنظام إقليمي مغربي.

أهمية الدراسة:

إن أهمية هذه الدراسة تعود إلى مجموعة من العوامل، بعضها نظري والبعض الآخر عملي، فمن الناحية النظرية، استفاد الكاتب من المفاهيم الحديثة في التحليل السياسي، ومن الناحية العملية، شكلت التحولات الإقليمية والدولية التي تعرض لها العالم بشكل عام، ومنطقة المغرب العربي بشكل خاص، في التسعينيات من القرن العشرين، وما نتج منها من انعكاسات سلبية على الصعيد الإقليمي إضافة إلى بروز الولايات كقوة عظمى والاتحاد الأوروبي كتكتل في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، دافعا وراء اختيار موضوع شروط بناء نظام إقليمي مغربي، وذلك لأن البحث في شروط بناء هذا النظام، يساعد على تفسير التنافس الدولي على المنطقة بعد انتهاء الحرب الباردة، التي تشكل جزءا أساسيا من خريطة البحر المتوسط.

أهداف الدراسة:

يرى الباحث أن الضرورة العلمية تستلزم المشاركة في كشف المخاطر الخارجية الحالية التي تهدد المصالح القومية والوطنية للشعوب المغاربية، مما يضيف ضرورة العمل لبلورة نظام إقليمي ينتقل من ثقافة السياسات المبعثرة إلى ثقافة السياسة الهادفة الواحدة الموحدة.

إشكالية الدراسة:

تحاول هذه الدراسة الاجابة على الاشكالية التالية:

على ضوء التهديدات الداخلية والتحديات الخارجية؛ كيف يمكن بناء نظام إقليمي واقعي وطموح في آن واحد، ومدرك للتطلّعات المستقبلية؟

فرضيات الدراسة:

- للإجابة على الإشكالية المطروحة الفرضيات التالية:
- تترك التحولات الدولية الجديدة تأثيراتها على النظم الإقليمية.
- نملك منطقة المغرب العربي من الإمكانيات المعنوية والمادية ما يؤهله لأن يكون له ا قدر من الاستقلالية في تفاعلاته، أو التأثير في مجريات النظام الدولي.
- شكلت الأهمية الجيوستراتيجية لمنطقة المغرب العربي جوهر الصراع والتنافس الدولي عليها.

أ- النظام الإقليمي: رؤية نظرية

تعتبر نظرية النظم من أهم التطورات التي نشأت في إطار المدرسة السلوكية في منتصف الخمسينيات، فنظرية النظم أو تحليل النظم يسمح بتخطي الفاصل بين الشؤون الداخلية للدولة والسياسة الدولية، ويعمل هذا المنهج على كافة المستويات الدولية الإقليمية والوطنية، ويربط بين هذه المستويات أيضا.

من بين مجموعة كبيرة من المؤثرات العلمية التي ساهمت في إعداد نظرية النظم هناك علم الأحياء (البيولوجيا) والرياضيات وعلم الاجتماع العام.

- فون برتالانفي¹ Von Bertalanffy عمل على إعداد نظرية عامة للعلوم انطلاقاً من علم الأحياء، تكون صالحة سواء للعلوم الطبيعية أو للعلوم الاجتماعية، معتقداً بإمكانية توحيدهما على قواعد منطقية-رياضية، فكان يعمل على تناول التصرف البشري في إطار نظام حيّ وبواسطة حساب التوازنات الدينامية الدائرة في أنظمة مفتوحة.

- فينر نوبير² Wiener Nobert طوّر علم التوجيه (السيرنيتيك علم يتيح لإنسان أو آلة أوتوماتيكية أن يوجّهها وأن يبلغ هدفاً معيناً) وجعل منه مادة دراسية متخصصة في علم الرياضيات، ويقترض علم التوجيه مفهوم النظام المدار ذاتياً، والذي يمكن تطبيقه على عمليات إتصال الآلات كما على عمليات الإتصال بين البشر، أفراداً أو جماعات أو مؤسسات.

وعلم التوجيه بصفته نظرية الإتصال والإشراف والتحكم عن بعد، كان قد جرى تطبيقه في البحث حول السياسة الدولية، خاصة على يد كارل دوتش Karl Deusch وجون بيرتون John Burton وبدأ منذ السبعينيات يترك أثراً كبيراً ويغني مصطلحات الأبحاث في العلاقات الدولية.

- علم الاجتماع العام، كما طوّره تالكورت بارسونز Talcolt Parsons، استخدم كعلم مرجعي لإعداد نظريات النظم في العلوم السياسية. ويعتبر بارسونز أنّ المهام الأساسية لأي نظام يرغب بالبقاء والحفاظ على الإستقرار هي³:

- 1/ حفظ أو إعادة إنتاج السمات الأساسية للنظام.
- 2/ التأقلم في المحيط الذي يعيش فيه.
- 3/ تحقيق أهدافه وغاياته.
- 4/ الاندماج، وهذا يعني أنّ جميع أقسام النظام ووظائفه تتحرّك بشكل متناسق وأنّ لا تعارض بعضها البعض.

¹ Karl Ludwig von Bertalanffy (19 septembre 1901, Atzgersdorf près de Vienne, Autriche - 12 juin 1972, Buffalo, New York, États-Unis) était un biologiste d'origine autrichienne connu comme le fondateur de la théorie systémique grâce à son ouvrage General System Theory. Von Bertalanffy a d'abord travaillé à Vienne puis à Londres, et enfin au Canada et aux États-Unis.

² Norbert Wiener (né le 26 novembre 1894 à Columbia (Missouri), États-Unis, mort le 18 mars 1964 à Stockholm, Suède) est un mathématicien américain, théoricien et chercheur en mathématiques appliquées, surtout connu comme le père fondateur de la cybernétique.

³ ريمون حداد، العلاقات الدولية، بيروت: دار الحقيقة، ط1، 2000، ص. 198.

ويرى بارسونز Parsons أنه إنطلاقاً من فهم هذه المهام يمكننا فهم سلوك النظام ككل أو النظام المساعد المتواجد داخل النظام نفسه، وبالتالي إمكانية التوصل إلى وضع مقارنة بين هذه الأنظمة.

وقد اعتمد على منطلقات بارسونز وطوّرها عدد كبير من الباحثين، نذكر البارزين منهم مثل: دافيد إيستون Easton David، وغابريال ألموند Almond Gabriel في الولايات المتحدة الأمريكية، وجون بيرتون John Burton في بريطانيا، ومارسيل ميرل Merl Marcel في فرنسا، الذين طبقوا نظرية النظام الاجتماعي على تحليل ودراسة العلاقات الدولية.

إنّ نظرية النظم التي تطوّرت في الخمسينيات والتي نالت الاهتمام الكبير كمنهج معاصر، اعتمدت على مصطلح أصبح الأكثر استخداماً في دراسة العلاقات الدولية، ويرى كل من جيمس دورتي James Dougherty وروبرت بالتسغراف Robert Pfaltzgraff أنّ هذا المصطلح يتضمّن¹:

- 1/ إطار نظري لتدوين المعلومات المتعلقة بظاهرة سياسية.
- 2/ نسق متكاملة من العلاقات المستندة إلى مجموعة فرضية من المتغيرات السياسية، فمثلاً النظام الدولي يتضمن الحكومة العالمية (متغير سياسي مفترض).
- 3/ نسق من العلاقات بين المتغيرات السياسية في نظام دولي، مثلاً نظام القطبية الثنائية في الخمسينيات من هذا العصر.

ويعرّف هولستي Holsti النظام بأنه "آية مجموعة من الوحدات السياسية المستقلة -سواء كانت قبائل أو دول- مدينة، أمم، دول، أو إمبراطوريات- تتفاعل فيما بينها بانتظام وفقاً لمسالك مرتبة"². بينما يعرفه كلّ من ليرج والسيد بأنه "نمط ذي خصوصية من النظام الاجتماعي وهو ترتيب يوجد عندما تقوم وحدات فاعلة -أفراد أم جماعات- لتبرير وتحديد العلاقات فيما بينها بشكل يمكننا من تحديد سلوك محمر النظام" أمّا النظام الفرعي فهو "جزء من النظام الكلّي"³.

وقد وضع برايار Brailard P. بعد دراسة مستفيضة لمجمل المقاربات حول نظرية النظم، تعريفاً فيقول: "النظام هو مجموعة عناصر متفاعلة، يؤلّف كلاً واحداً، ويظهر تنظيمًا معيّنًا".

¹ جيمس دورتي، روبرت بالتسغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية ترجمة وليد عبد الحي، الكويت: مكتبة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، ط1، 1985، ص. 99.

² كاظم هاشم نعمة، العلاقات الدولية، بغداد: مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، الجزء الأول، 1979، ص. 57.

³ المكان نفسه.

ويعتمد هذا التعريف عند برايار على أربعة عناصر أساسية: العناصر، التفاعل، الكلية، التنظيم. حيث أن:

- كلّ نظام مؤلف من عناصر قد تكون وحدات، هويات، وفق النظام الذي نحن بصدده.
- أما التفاعل فهو نتيجة للعلاقات القائمة بين العناصر إذ أنه لا يمكن الحديث عن نظام بدون علاقات تفاعلية.
- إن مجموع الأشخاص والعلاقات القائمة بينهم تشكّل كلاً متكاملًا: إن كلاً معيّنًا يمتلك خصائص لا تمتلكها أجزاؤها إذا كانت منفصلة الواحدة عن الأخرى.
- ويظهر كل ذلك من خلال تنظيم معين، يتحدّد وفق العلاقات القائمة بين العناصر والالتزامات التي يتم التعبير عنها، ويتأثر هذا النظام بمحيطه من خلال المؤثرات الداخلة أو المدخلات Inputs والناتج أو المخرجات Outputs، وبما أن الناتج تتأثر بالمحيط الذي يمكن إعتباره نظامًا أشمل أو نظامًا آخر مختلف، فإنّ هناك عملية تفاعل تؤدي إلى مدخلات جديدة.

لقد قدّمت نظريات النظم مجموعة كبيرة من المفاهيم المعاصرة، إلى درجة أنه أصبح يتم إستعمال النظامية Systémisme بدون معرفة كافية بمعناها. إن مفاهيم الاندماج والتأقلم والتدفقات والتشابك والتآزر أصبحت تستعمل في مجالات مختلفة في إطار دراسات العلاقات الدولية.

وقد تمّ إدخال هذه المفاهيم في ميادين التفاعل الجزئية أو الإقليمية حيث تطور مفهوم "النظام المعاون أو النظام الجزئي Sous Système" الذي يمكن إعتباره بأنه "شبكة علاقات بين أطراف أساسية في السياسة العالمية، حيث توجد درجة معينة من الانتظام والحيوية، وحيث أن لدى الأطراف شعورًا بوجود نوع من الإعتماد المتبادل"، إن التحليل على هذا الأساس يسمح بدقة المعالجة دون أن يتم الخروج عن النظرة الشمولية التي تبقى في إطار النظام العالمي. وعلى هذا الأساس فإنه يمكن دراسة الإتحاد الأوروبي، الشرق الأوسط، النظام الإقليمي العربي أو المغربي، كما أنه يمكن دراسة النظام الدولي الإقتصادي أو النظام الدولي التجاري أو النقدي، إن حدود النظام المعاون أو الجزئي في هذه الحالة هي نطاق التفاعل الجيوستراتيجي الوظيفي والإقليمي. ومن هذا المنطلق فإن النظام موضع الدراسة يمكن أن يكون مستقلًا ذاتيًا، أي أن العلاقات بين عناصره هي أقوى مما هي مع دول المحيط، كما أن النظام يمكن أن يكون مخترقًا لأن إرتباطاته مع الخارج تفوق العلاقات القائمة بين أعضائه.

وكان كابلان Kaplan M. أول من حاول الإستفادة من هذه المنهجية ليضع نماذج نظرية للنظام الدولي، ويقرّ بأن محاولته ما هي إلاّ جهد في طرق بناء نظرية أي أنها مقدمة نظرية لنظرية في السياسة الدولية¹. واعتبر كابلان أن سلوك الأشخاص الدوليين تحدّد من القواعد التي يقبل بها هؤلاء من أجل استمرار النظام، وهذا ما يدفعه إلى الأخذ بمبدأ التوازن بين القوى والذي يتبدل حسب المعطيات، ورفض كابلان حالة الفوضى التي تعتمد عليها "الواقعية السياسية" معتبرا أن النظام العالمي تهيم عليه حالة من الإستقرار النسبي، وما مبدأ التوازن إلاّ وسيلة بيد هذا النظام من أجل بقائه واستمراره، ويؤدي هذا التحليل إلى عرض نماذج عن الأنظمة الدولية الماضية، الحالية والمتوقعة والتي تقتضي معرفة القواعد الخاصة بكل نظام، والتي ستسمح بالتالي للأشخاص الدوليين وخاصة فيما يتعلق بالأنظمة المتوقعة- أن يحدّدوا مسبقا الطرق الواجب إتباعها في السياسة الدولية.

ونشأ مفهوم النظام الإقليمي في الستينات والسبعينات، وتعود أصول الفكرة إلى مصدرين أساسيين في أدبيات العلاقات الدولية، أولهما الإقليمية وهي كمدرسة نشأت لمواجهة العالمية التي دعت إلى بناء نظام دولي جديد يحفظ السلم والإستقرار، واعتبر دعاة الإقليمية أن بناء التجمعات الإقليمية هي الوسيلة الأفضل والأكثر عمليا للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، في حين كان دعاة العالمية قد دعوا إلى إقامة حكومة عالمية تضم جميع الدول كأفضل وسيلة لحفظ الإستقرار ومنع الحروب. ويرجع المصدر الثاني لمفهوم النظام الإقليمي إلى دراسات التكامل لكافة فروعها وخاصة التكامل الاقتصادي.

والى جانب هاذين المصدرين الفكريين لنشأة النظام الإقليمي، كانت هناك أيضا مستجدّات دولية ساهمت في ذلك. في هذا السياق يقدّم أوران يونغ Oran Young نموذج الإنقطاع² Discontinuities في النظام الدولي الذي يفسّر المعطيات العملية لقيام النظم الإقليمية. ويظهر هذا النموذج كيف أن أنماط التأثير الكونية والإقليمية يقسم بعضها بالتطابق والبعض الآخر بالانقطاع. ويستتبع ذلك ظهور تشابه في أنماط العلاقات وأنواع المصالح بين الإطار الكوني والأطر الإقليمية المختلفة.

ويرى يونغ مثلا أن بعض المناطق لها خصوصيتها الفريدة التي تميزها عن مناطق أخرى، ولئن كانت هناك عوامل تأثير دولية موجودة في كافة المناطق إلاّ أن هناك أيضا عوامل التأثير الخاصة بكل

¹ نفس المرجع، ص. 58.

² ناصيف يوسف حتي، النظرية في العلاقات الدولية بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1985، ص. 55. نقلا عن: Oran Young, Political Discontinuities In The International System, In **World Politics**, Vol. 20, N. 3, 1968, pp. 369-392.

منطقة، والتي بدورها تؤثر في أنماط العلاقات والتفاعلات القائمة في المنطقة، والتي تميزها عن أنماط العلاقات والتفاعلات في مناطق أخرى أو على المستوى الكوني. ويرى يونغ أن ما زاد من أهمية اعتماد مفهوم النظام الإقليمي كأداة تحليل سياسية، حدوث مستجدات في غياب حرب دولية عالمية تؤدي إلى إحداث تمحور على المستوى الدولي مما سمح لكل منطقة أن تطور بشكل أو بآخر خصوصياتها، وإندثار القوة بشكل تدريجي في النظام الدولي بالرغم من محافظة القوتين العظميين (سابقا) على نفوذهما الكبير، وقيام أو إعادة إحياء قوى كبرى وقوى إقليمية وازدياد عدد الدول المستقلة بشكل كبير، خاصة في إفريقيا وآسيا، وازدياد مستوى الوعي السياسي الذي يتخطى أحيانا حدود الدولة إلى حدود المنطقة، وأخيرا قيام نزاعات جديدة لا علاقة للقوتين العظميين بإنشائها.

إزاء هذه الخلفيات صدرت مع مطلع السبعينيات دراسة مقارنة بعنوان "السياسة الدولية في الأقاليم"¹ للأستاذين لويس كانتوري Louis Cantori وستيفن سبيغل Steven Spiegel، كان من شأنها إعطاء دفعة للجهود النظرية والاهتمام التطبيقي بمفهوم النظام الإقليمي، حيث رأيا أن هناك أسبابا ست لاعتماد مفهوم النظام الدولي الإقليمي كأداة تحليل في السياسة الدولية، هي التالية:

- 1- يساهم هذا المفهوم في تعميق دراسة العلاقات الدولية من حيث تقديمه مستوى متوسطا للتحليل بين المستوى الدولي ومستوى الوحدات/الأطراف في النظام الدولي.
- 2- يساعد في تصحيح رؤية بعض الباحثين والدارسين الذين يتعاملون مع مختلف الأحداث من منظور النظام المهيمن (القوتين العظميين سابقا) أو النظام الدولي بشكل عام، بحيث يغيبون عوامل عديدة هامة تتعلق بطبيعة وخصوصيات الحدث أو الظاهرة السياسية على المستوى الإقليمي. فهناك أحداث كثيرة لا يمكن رد أسبابها إلى المستوى الدولي أو مستوى النظام المهيمن، بل هي نتاج عوامل إقليمية أو عوامل ما دون الإقليمية.
- 3- يساعد هذا المفهوم أخصائيي المناطق الذين يهتمون بدراسة الدول بأن يوسعوا مجال دراساتهم لتشمل السمات المشتركة بين الدول على المستوى الإقليمي في مناطق تخصصهم، كذلك يساعد هذا المفهوم المختصين بالشؤون الدولية لزيادة معلوماتهم عن خصوصيات كل منطقة وسماتها الهامة.
- 4- يساعد أيضا، في القيام بالدراسات المقارنة لسياسة الدولة على المستويين الإقليمي والعالمي.
- 5- يساعد في الدراسة المقارنة بين منطقتين مختلفتين لاستخراج سمات التشابه والتمايز بينهما. وكذلك الدراسة المقارنة للمنطقة ذاتها في فترتين تاريخيتين مختلفتين لاستنباط السمات الجديدة للمنطقة.

¹ - Louis Cantori and Steven Spiegel, *The International Politics Of Regions : A Comparative Approach*, N. J., Prentice Hall, 1970.

6- يساعد أيضا في دراسة التفاعل بين المستويات المختلفة في النظام الدولي، كالتفاعل مثلا بين النظام المهيمن (نظام القوتين العظميين سابقا) ونظام إقليمي معين، وفي هذا السياق يدرس مثلا اختراق القوتين العظميين -سابقا- للنظام الإقليمي وتنافسهما حوله¹.

وقسم الكاتبان النظام الإقليمي إلى ثلاث أجزاء، هي منطقة القلب، منطقة الهامش، ونظام التغلغل. واعتبرا أن الأول يضم الدول التي تشكل المحور المركزي للسياسة الدولية للمنطقة، أما منطقة الهامش فتضم الدول التي هي بعيدة عن قلب النظام بدرجة معينة نتيجة عوامل اجتماعية أو سياسية أو إقتصادية أو تنظيمية، ولكن مع ذلك تقوم بدور معين في سياسة النظام الإقليمي، أما نظام التغلغل فيضم الدول الخارجية عن النظام والتي تقوم بدورها سياسيا في العلاقات الدولية لهذا النظام. واعتبرا الكاتبان أن هناك أربع فئات من المتغيرات تحدّد موقع الدول في التقسيمات الثلاث وتحدّد طبيعة النظام بشكل عام، هي طبيعة ومستوى التماسك في النظام، طبيعة الاتصالات في النظام، مستوى القوة أو الإمكانيات في النظام وبنية العلاقات وأنماطها.

وللنظام الإقليمي أربع وظائف رئيسية هي:

1- **وظيفة التكيف** : تتصل هذه الوظيفة بالكفاءة الفنية لمؤسسات النظام الإقليمي ويتوقف أداء هذه الوظيفة على استعداد أطراف النظام بالتنازل عن بعض صفات السيادة في علاقاتهم المتبادلة بهدف السيطرة على الصراعات والمنافسات بينهم.

2- **الوظيفة التكاملية** : ويقوم بها النظام الإقليمي عن طريق تدعيم الصلات الداخلية بين أطرافه على المستوى الرسمي وغير الرسمي، بحيث تصبح الموارد، التي تتحرّك في ذلك الإطار، أكبر وأكثر ديناميكية من تلك التي تتحرّك وفقا لقواعد خاصة بكل طرف أو وحدة من وحدات هذا النظام. ويؤدي الأداء الناجح لهذه الوظيفة إلى تدعيم القيم الخاصة بالإقليم في الممارسات العملية حيث يدخل إليها الاعتبارات الديناميكية، وبذلك ترتبط وظيفة التكامل بوظيفة التكيف.

3- **وظيفة الحماية والأمن** : وهي بالنسبة للنظام الإقليمي، موطن علاقات القوة بينه وبين البيئة الدولية، وتتعلق هذه الوظيفة بمجموعة القيم الأساسية الخاصة بالإقليمية، والتي تفترض دفاع أطراف النظام الإقليمي عن بعضها البعض إزاء أي تهديد خارجي، وإلاّ سيتحول هذا النظام إلى مجرد جماعة ثقافية أو منطقة حضارية لا أكثر.

¹ ناصيف يوسف حتي، مرجع سابق، ص 56.

4- وظيفة تحقيق الأهداف : وهي وظيفة تتوحد فيها أطراف النظام الإقليمي أو تفترق، ذلك أن الدول تدخل في ترتيبات إقليمية بإرادتها عندما تتوقع أن تتحقق أهدافها على نحو أفضل من خلال التعاون، وهنا تكمن قدرة النظام على التوفيق، وبناء التراضي بين كل أطرافه، بحيث يرى كل طرف أن له مصلحة مؤكدة في هذا الارتباط، وعلى هذا الأساس، فإن النظام الإقليمي يتطور تبعا لدرجة نضوج عملية بناء الإجماع داخله¹.

II- إشكالية بناء نظام إقليمي مغربي

إن إعادة تشكيل هيكل السياسات المغربية تستوجب من صانعي القرار في دول المغرب العربي أن يتعاملوا مع سياسات القوى الكبرى من منطلق تطبيق مبدأ العقلانية، متمثلا في السعي إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من المنافع وتجنب أكبر قدر ممكن من الخسائر. لذا هناك حاجة موضوعية لبناء نظام إقليمي مغربي، فبدون هذا النهوض سيشتمزق المجتمع المغربي بين أطر مختلفة وربما متصارعة للعلاقات الإقليمية، وأن تضيع في سياق ذلك الهوية الموحدة لهذه المجتمعات.

ويعني المسار النهضوي الأخذ بنموذج التكامل والاندماج الإقليمي، كمثل أعلى لتطور السياسات والعلاقات المغربية، وليس من الضروري أن يتم الانتقال إلى هذا المثل الأعلى مباشرة، بل يجب اتباع الاستراتيجية الأمثل لهذا الانتقال، ومهما كانت هذه الاستراتيجية، فإن إصلاح وإعادة بناء النظام المغربي في الظروف الدولية الراهنة، يعني العمل على محورين:

1 - تكثيف تبادلية المصالح بين الأقطار المغربية.

2 - خلق حس التوحد مع الرابطة الإقليمية.

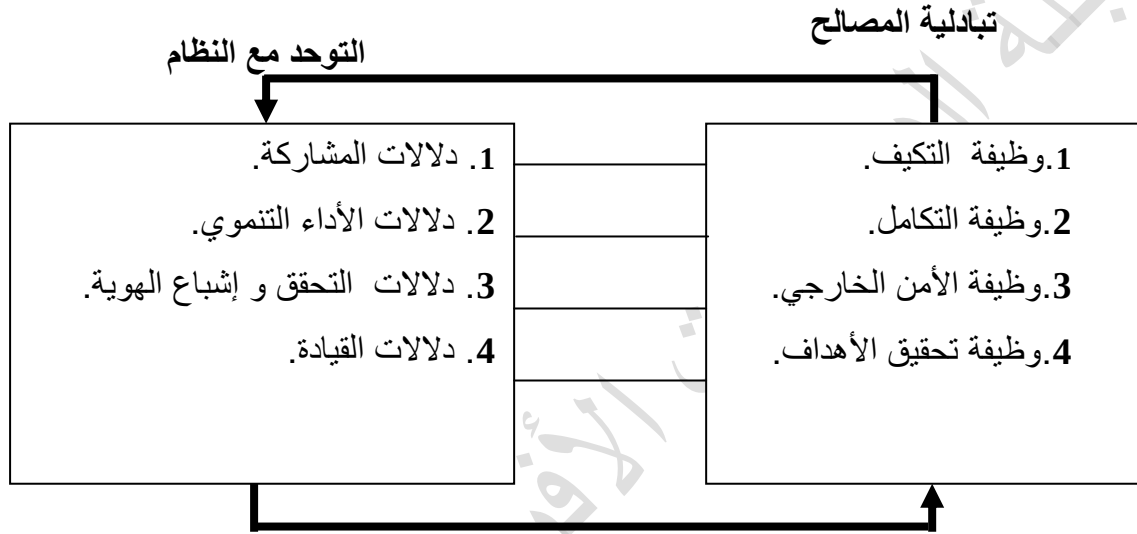
ونشير إلى أن المناقشة المنهجية لتبادلية المصالح يجب أن تأخذ في اعتبارها مجموعة الوظائف التي يتعين على أي رابطة أو نظام إقليمي الاضطلاع بها، وهي وظائف: التكيف والتكامل والأمن الخارجي وتحقيق الأهداف.

وفي المقابل فإن التوحد مع النظام لدى الأقطار المغربية يتعلق بالمضمون الرمزي والفعلية لهذه الوظائف من وجهة نظر المجتمعات السياسية في هذه الأقطار. فيجب أن يضمن التكيف تحقيق

¹ عبد السلام الغنامي، المتغيرات الدولية الجديدة وأثرها على النظام العربي في ضوء حرب الخليج الثانية رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 1999، ص ص 75-77.

المشاركة في اتخاذ القرارات في النظام الإقليمي المغربي، وأن يضمن التكامل عملاً تنموياً، ويضمن الأمن الخارجي شعوراً بالتوحد والتماسك الداخلي، وهو ما لا يمكن تحقيقه سوى عبر وجود قيادة إقليمية تحرس القيم الأساسية للمجتمعات السياسية المغربية في مجموعها، وتعزز تبادلية المصالح والتوحد مع النظام الإقليمي المغربي والعكس، كما يوضح الشكل التالي¹:

شكل يوضح محتوى تصوري لبناء نظام إقليمي مغربي



1 - وظيفة التكيف وآليات الديمقراطية

تثير وظيفة التكيف في جانبها الداخلي والخارجي معضلات عديدة، فعلى الجانب الخارجي يجب طرح مسألة استيعاب المتغيرات العالمية والاستجابة لها، فأهم خصائص التطور العالمي في الحقبة الراهنة هي بدون شك هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على النظام الدولي، وتكريس الأحادية القطبية، وضغوطها لتعميم الأنساق السياسية والاقتصادية والثقافية المميزة لها، وتصب مبادراتها للشرق الأوسط الكبير في هذا الاتجاه، حيث ترغب الولايات المتحدة إدخال مبدأ التغيير في كل ما يتعلق بالمنطقة المغربية، بداية من التغيير في الهيكل السياسي مروراً بنشر الديمقراطية وتغيير المناهج الدراسية ووضع كثير من الأنظمة السياسية تحت ضغط يؤدي إلى استجابتها للتنازل عن هيمنتها الفردية وصولاً إلى تغيير صورتها المشوهة لدى الشعوب العربية².

¹ محمد السيد سعيد، مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج، سلسلة عالم المعرفة، عدد 158، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، فبراير 1996، ص 267.

² حسين هرهره، "الدعوة الأمريكية لنشر الديمقراطية.. وضرورات التغيير في الوطن العربي"، في جريدة الاتحاد، الخميس 22 يناير 2004، ص 22.

ويعتقد كثير من المحللين السياسيين أن هناك صعوبات كثيرة سوف تواجهها الإدارة الأمريكية في هذا الاتجاه بسبب وجود قضايا شائكة يعتبر حلها بالطريقة السلمية تغييرا جذريا في الاستراتيجية الأمريكية، وهذا لا يمكن أن يحدث، لأن ذلك منافيا للتوجهات الأمريكية.

بالتالي تلقى هذه الأنساق معارضة شديدة من جانب التيارات الفكرية والسياسية الكبرى في المنطقة المغاربية، وتصل هذه المعارضة عند التيار الإسلامي الثوري إلى درجة القطيعة الكاملة مع كل ما هو آت من الغرب بصفة عامة، وتتضمن هذه الدعوة كذلك اتجاها قويا لفك الارتباط مع الغرب والصدام معه، وفي المقابل فإن نظم الحكم إما تتعاون بنشاط مع الغرب، أو تميل للتكيف السلبي مع ضغوطه.

ولا شك في أن الحاجة للتكيف مع التطورات الهائلة في النظام العالمي تصطدم مع الحاجة للتكيف مع التطورات البارزة على المستوى المغاربي الداخلي، فالتكيف على هذا المستوى يحتم دعوة كل أطراف النظام الإقليمي المغاربي للمشاركة في اتخاذ القرارات الكبرى فيه، وفي إدارة ورسم سياساته ومؤسساته.

ويحتم كل ذلك على الدول المغاربية، القبول بالإصلاح السياسي، ونقصد به كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق كل من الحكومات والمجتمع ومؤسسات القطاع الخاص، وذلك للسير بالمجتمعات والدول المغاربية قدما، وفي غير إبطاء أو تردد، وبشكل ملموس، في طريق بناء نظم ديمقراطية¹.

وتعتبر عملية الديمقراطية من أهم العمليات الإصلاحية التي تعطي للمرجعية الأصلية دورها الفاعل في حياة المجتمع، وتوفر للتنمية جو الأمن لتحقيق الاقتصاد التنموي الاجتماعي، ولما كانت الأهمية مادة تتعلق بعملية الديمقراطية أو بمفهوم الديمقراطية، فقد أصبحت أكثر من مجرد سياسة باعتبارها مطلبا حضاريا ثابتا يكاد يتحول إلى حتمية تاريخية عالمية مع بداية القرن الحادي والعشرين.

والديمقراطية ليست في أساسها عملية تسليم سلطات تقع بين طرفين هما الحاكم والمحكوم، بل هي تكوين شعور انفعالات ومقاييس ذاتية واجتماعية، تشكل في مجموعها الأسس التي تقوم عليها الديمقراطية في ضمير المجتمع، قبل أن ينص عليها الدستور، والدستور ما هو إلا النتيجة الشكلية للمشروع الديمقراطي عندما يصبح واقعا سياسيا يدل عليه نص توحى به عادات وتقاليد، ولا يكون عليه

¹ مكتبة الإسكندرية، "قضايا الإصلاح في الوطن العربي"، في مجلة الحدث، عدد 36، مارس/أفريل 2004، ص.10.

أي معنى لهذا النص إذا لم تسبقه العادات والتقاليد التي أوحى به، وبعبارة أخرى، المبررات التاريخية التي دلت على ضرورته، ومن هنا تبدو وبكل وضوح تقاهة تلك الاستعارات الدستورية التي تستعيرها اليوم بعض الدول الناشئة التي تريد إنشاء الوضع الجديد في بلادها، بالقياس على المنوال الذي تستعيره من الدول العريقة، إن هذه الاستعارة تكون تارة لازمة، ولكنها لن تكون وبكل تأكيد وحدها كافية إن لم تصاحبها الإجراءات اللازمة المناسبة لبث ما يستعار في نفسية المجتمع الذي يستعيره¹.

ويمكن تقديم مجموعة من الرؤى المحددة لإصلاح المجال السياسي، نرى أهمية ترجمتها إلى خطوات ملموسة، في إطار من الشراكة بين الحكومات والمجتمع المدني، وتتمثل هذه الرؤى فيما يلي:

أ- آليات بناء الإنسان والمجتمع :

تعتبر عملية بناء الإنسان الاجتماعي أهم ركيزة تستند عليها عملية بناء حضارة قوية بإمكانها التعايش مع الحضارات المسالمة، باعتبار أن الإنسان كائن معقد ينتج حضارة، وهذا الكائن هو في ذاته نتاج الحضارة، إذ هو يدين بكل ما يملك من أفكار وأشياء.

والإنسان باعتباره فرد ونواة المجتمع فإن نمو المجتمع مرتبط بتماسك أفرادهِ وتلاحمهم ويتوفر مجموعة من الخصائص في رقعة حضارته حتى لا ينعزل عن العالم، وتطوره مشروط ببعض الصلات الضرورية مع بقية المجموعة الإنسانية.

ويحدث أن تلم بهذا المجتمع ظروف أليمة فتمحو منه عالم الأشياء محوا كاملا أو تفقده إلى حين ميزة السيطرة عليه، فإذا حدث في الوقت ذاته أن فقد المجتمع السيطرة على "عالم الأفكار" كان الخراب ماحقا، أما إذا استطاع أن ينقذ "أفكاره" فإنه يكون قد أنقذ كل شيء، إذ أنه يستطيع بناء "عالم الأشياء"، وقد مرت ألمانيا بتلك الظروف ذاتها إبان الحرب العالمية الثانية، ولقد رأت ألمانيا تدمير "عالم الأشياء" فيها حتى أتت على كل شيء تقريبا، ولكنها سرعان ما أعادت بناء كل شيء بفضل رصيدها من الأفكار².

والذي يجب التأكيد عليه في حديثنا عن إشكالية بناء العلاقات الاجتماعية داخل الحضارة العربية الإسلامية، هو دور أحد عناصر التكوين في المجتمع هي المرأة، ذلك العمود الفقري للأسرة التي هي القاعدة الأساسية للمجتمع وخليته الأولى، وأية حياة أخلاقية أو منحلة في الأسرة والمجتمع تعود بالدرجة الأولى إلى سلوك المرأة، ومن أجل ذلك فإن دور المرأة فاصل في حياة المجتمع، "لذلك يجب تربية المرأة

¹مالك بن نبي، تأملات، ط5، الجزائر: دار الفكر، 1991، ص.ص. 71-72.

²مالك بن نبي، ميلاد مجتمع شبكة العلاقات الاجتماعية ترجمة: عبد الصبور شاهين، ط2، بيروت: دار الفكر، 1974، ص. 34.

على الأخلاق النسوية التي تكون المرأة بها امرأة لا نصف رجل ولا نصف امرأة، فالتى تلد لنا ولدا يطير خير من التى تطير بنفسها¹.

ب - الإصلاح الدستوري والتشريعي:

بما أن الدستور هو أساس قوانين الدولة، فلا يجوز أن تتناقض مواده مع نموذج النظام السياسي الذي ينشده، وأن تتوافق مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، الأمر الذي يفرض ضرورة تصحيح الأوضاع الدستورية في البلاد المغاربية بتعديل المواد التي تتعارض مع المتطلبات الديمقراطية الحقيقية، أو وضع دساتير عصرية لتلك الدول التي لم تشهد هذه المرحلة بعد، مع إزالة الفجوة بين نصوص الدساتير وأهداف المجتمع في التطور الديمقراطي، وذلك بما يضمن:

- الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية فصلا واضحا وصريحا.
- تجديد أشكال الحكم بما يضمن التداول على السلطة دوريا، طبقا لظروف كل بلد.
- يجب أن يكون هناك اتصالا بين الحكام والمحكومين، فمحتوى الاتصال السياسي غني (ثري) بالمعلومات لتأكيد سير المؤسسات، بحيث في النهاية يمكن أن يأخذ المواطنون فكرة عن المؤسسات، وهذه الفكرة لا تولد من القراءة المثابرة للنصوص الدستورية، لكن من العرض الذي يقدمه النظام السياسي عبر خطب رجال السياسة². كما يجب على النظام السياسي أن يأخذ بعين الاعتبار رجوع الصدى لكي يكون أمام عملية تفاعلية مستمرة، وهكذا يضمن النظام السياسي بقاءه واستمراره³.
- إقامة انتخابات دورية حرة تصون الممارسة الديمقراطية، وتضمن عدم احتكار السلطة، وتضع سقفا زمنيا لتولي الحكم.
- إلغاء مبدأ الحبس أو الاعتقال بسبب الرأي في كل الأقطار العربية، وإطلاق سجناء الرأي الذين لم يقدموا إلى المحاكمة، أو تصدر ضدهم أحكام قضائية.

¹ مولود قاسم نايت بلقاسم، **إنية وأصالة**، ط1، الجزائر: منشورات وزارة التعليم الأصلي، 1980، ص. 108.

² جون ماري كوترى، "في محتوى (مضمون) الاتصال السياسي"، ترجمة الطاهر بن خرف الله، في **المجلة الجزائرية للاتصال**، العددان 6 و7، جامعة الجزائر: معهد علوم الإعلام والاتصال، ربيع وخريف 1992، ص. 185.

³ للتفاصيل حول نماذج الاتصال السياسي ارجع إلى: هوق كازناف، "الاتصال السياسي: نماذج الاتصال السياسي"، تعريب فايزة يخلف، مراجعة الطاهر بن خرف الله، في **المجلة الجزائرية للاتصال**، عددان 11 و12، ربيع وصيف 1995، ص. 124.

والطاهر بن خرف الله، "في بعض مقاربات الاتصال السياسي"، في **مجلة الوسيط في الدراسات الجامعية**، الجزء الخامس، الجزائر: دار هومة للنشر والتوزيع، 2003، ص. 57.

ج- إصلاح المؤسسات والهيكل السياسية:

لا بد من مراجعة مؤسسات الدولة (التنفيذية والتشريعية والقضائية) لضمان أدائها الديمقراطي السليم، الأمر الذي يفرض الشفافية التامة، واختيار القيادات الفاعلة، وتحديد الزماني لفترة قيامها بمسؤولياتها، التطبيق الفعلي لمبدأ سيادة القانون بما لا يعرف الاستثناء مهما كانت مبررات هذا الاستثناء ودواعيه.

د- إلغاء القوانين الاستثنائية:

أيا كان أشكالها أو مسمياتها، لأنها تنتقص من ديمقراطية النظام السياسي، وتكفي القوانين العادية لمواجهة كل الجرائم دون الحاجة إلى قوانين استثنائية، فذلك مطلب أساسي للإصلاح التشريعي الديمقراطي. ولا ينفصل عن ذلك مراعاة الخروج بإطار تشريعي فعال لضمان التعامل مع الإرهاب، وبلورة ضمانات تكفل عدم الاعتداء على الحريات العامة والحقوق السياسية.

هـ - التصديق على المواثيق:

تصديق جميع الدول التي لم تصدق على منظومة المواثيق الدولية والعربية التالية: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المواثيق الدولية لحقوق المرأة، الميثاق الدولي للطفل.

و - حرية الصحافة:

أي تحرير الصحافة ووسائل الإعلام من التأثيرات والهيمنة الحكومية، ذلك لأن هذا التحرير دعامة قوية من دعائم النظام الديمقراطي، والتجسيد الواضح لحرية التعبير والدعامة القوية للشفافية. ويكون ذلك بتطوير أساليب التحرير في القوانين المنظمة لإصدار الصحف وإنشاء الإذاعات والقنوات التلفزيونية، كي تعتمد على الاستقلال في الملكية والإدارة، والشفافية في التمويل، وتحقق قدرة الإعلاميين على تنظيم مهنتهم وممارستهم دون تدخل السلطة¹.

ز - تدعيم المجتمع المدني:

إطلاق حرية تشكيل مؤسسات المجتمع المدني، وذلك بتعديل القوانين المقيدة لحرية تكوين الجمعيات والنقابات والاتحادات التطوعية، مهما كان طابعها السياسي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الاقتصادي، لضمان حريتها في التمويل والحركة، ويصحب ذلك ضبط مشكلات التمويل الأجنبي، بالوسائل المتبعة في المجتمعات المتطورة، ولا شك في أن تعديل الأطر القانونية المنظمة للمجتمع المدني في مقدمة القضايا المرتبطة بالتطور الديمقراطي للمجتمع، وتفعيل سبل المشاركة في مظاهر الحياة السياسية والتخلص من الإحساس بالاغتراب والتهميش الذي وصل إليه المواطن المغربي لافتقاد فرص

¹ مكتبة الإسكندرية، مرجع سابق، ص. 11.

المشاركة الفعالة المؤثرة على حياته ومستقبله. وأخيرا ضمان الإسهام الفعال للمجتمع المدني في مواجهة المشكلات التي تتطلب روح العمل الجماعي وأشكال الجهد التطوعي.

ومن الخصائص الأساسية لأي شعب امتلاكه منظومة معرفية متميزة ولسلم قيم يضبط سلوكياته ويحكم تصرفاته على المستوى الفردي والاجتماعي، ويتحدد هذا السلام بناء على عنصرين يشكلان المنظومة المعرفية أي مجموعة التصورات والمعلومات المشرعة بين الأفراد وشبكة الأنساق التي تربط تلك المعلومات والتصورات بعضها ببعض وسيقوم المجتمع باتخاذ مواقف مختلفة في الحياة وبالتحديد سلوكياته وتصرفاته يلجأ إليها في أوقات الاضطراب والارتباك الفكري ليتبين طريقه ويصح رؤاه وتوجهاته كما ينهل منها أوقات الاستقرار والهدوء والأمن.

فتوظيف آليات المنهج الديمقراطي في إدارة الخلاف بالطرق السلمية، هو تعبير عن وجود نضج حضاري واستعداد بالقبول بالتنوع والاختلاف وتحقيق التعايش داخل المجتمع الواحد، ولا يتم هذا إلا إذا أرادت السياسة أن تأخذ هذا الحكم على حين غرة، في وقت ما، خصوصا حين ترفع شعارات خلافة وتصرح بعودة مغربية، ولكن كما قال رئيس الولايات المتحدة الأمريكية أبراهام لنكولن "إن التعبير بفرد ممكن دائما، والتعبير بشعب ممكن بضعة أيام، إلا أنه غير ممكن كل يوم"¹.

لذا ينبغي أن تكون مصلحة الشعوب هي مصلحة الحكام ليدخلوا القرن الحالي في وحدة وانسجام، ويتعلموا من الشعوب الأخرى كيف تكون اللامسات الحاكمة معبرة عن إرادة الشعوب ومصالحهم.

ح- الرأي العام:

تشجيع قياسات الرأي العام، وتحريرها من العوائق بوصفها إحدى وسائل الديمقراطية الأساسية، والعمل على تأسيس الهيئات والمراكز البحثية لاستطلاع الرأي العام بصورة دورية، في كافة القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وذلك لتوفير معلومات دقيقة يستفيد منها صانعو القرارات والمخططون الاجتماعيون، ويعرفون منها خريطة واضحة صادقة لاتجاهات الرأي العام ومتغيراتها التي لا بد من وضعها في الحسبان عند صنع أي قرار.

والسؤال الذي يطرح هو: لماذا توطدت وتعززت وتوحدت التنظيمات الإقليمية الأخرى وتطورت سيرتها، في الوقت الذي تراجع فيه اتحاد المغرب العربي كثيرا إلى الخلف؟

¹مالك بن نبي، بين الرشاد والقياس، ط2، الجزائر: دار الفكر، 1988، ص.83.

والجواب عن هذا السؤال يكمن في :

- ميثاق اتحاد المغرب العربي الذي لم يصاغ بالشكل الذي يأخذ باعتباره التحولات المستقبلية التي سيشهدها الواقع السياسي المغربي.

- إضافة إلى ظروف الواقع الذي تجسد في بروز ظاهرة السياسات المغاربية المتناقضة والمتصارعة أحياناً، لصالح القوى الأجنبية التي تحكمت بهذا الواقع، ووظفت كل إمكانياتها وأدواتها لإبقاء الواقع السياسي المغربي في الوضع الذي تستطيع من خلاله المحافظة على مصالحها الحيوية، ومواقعها الاستراتيجية، وخياراتها السياسية¹.

ومن أجل وضع الأسس الفعالة لتعزيز العمل المغربي المشترك، وتطوير الاتحاد إلى مراحل متقدمة، يجب العمل على:

أ- تعديل نظام التصويت:

تركز الانتقادات التي توجه إلى ميثاق اتحاد المغرب العربي بصفة خاصة على نظام التصويت فيه، وكيف قام هذا النظام أساساً على قاعدة الإجماع، وبحيث لا تلتزم الدول الأعضاء، ومن حيث الأصل العام، إلا بما وافقت عليه.

وإذا كانت قاعدة الإجماع، بنا انطوت عليه -من الناحية الفعلية- من حق اعتراض لكل دولة من الدول الأعضاء، قد بدت ملائمة ومناسبة للطرف التاريخي الذي نشأ فيه الاتحاد، ومحدودية الأعضاء فيها، فإنه من المؤكد أن هذه القاعدة لم تعد كذلك في الوقت الراهن.

وأثبتت تجارب الممارسة العملية أن نظام التصويت بشكله الراهن، يشكل عائقاً يحول دون انطلاق القرار المغربي الواجب في بعض الأوقات الصعبة والظروف الدقيقة التي تواجه اتحاد المغرب العربي².

ومن هنا فقد آن الأوان للبحث عن أساليب وطرق جديدة للتصويت في أجهزة الاتحاد، تقيم توازناً مرناً بين معطيات واعتبارات سيادة الدول الأعضاء فيه، وبين موجبات العمل المغربي المشترك وضرورة

¹ ناظم عبد الواحد الجاسور، "قراءة سياسية لميثاق جامعة الدول العربية"، في جامعة الدول العربية في عصر التكتلات الإقليمية، بغداد: بيت الحكمة، 2002، ص.98.

² وثائق دولية، "نص مبادرة مصر لتطوير النظام الإقليمي العربي وجامعة الدول العربية"، في السياسة الدولية، العدد 154، أكتوبر 2003، ص.400.

تحرير القرار المغاربي وإطلاقه من قيد حق الاعتراض الفردي، بما يرتفع بالقرار المغاربي إلى مستوى التحديات التي تواجه العمل المغاربي المشترك.

بالتالي يجب إدارة حوار يتم البحث من خلاله عن أنسب الصيغ التي يجب أن يتفرع فيها نظام التصويت، والتي لا يجب أن تخرج عن ثلاث اقتراحات:

- الأخذ بقاعدة الأغلبية الموصوفة، والقرار يكون ملزم للجميع.
- الأخذ بقاعدة الأغلبية البسيطة
- تعطى كل دولة عدد معين أو نسبة معينة من الأصوات حسب عدد سكانها. مع الإشارة إلى أن هناك بعض القضايا الحساسة كالدفاء والسياسة الخارجية والعدل، يجب أن يبقى نظام التصويت فيها عن طريق الإجماع.

ب- تطوير آلية القمة:

بالرغم من الفائدة الكبرى التي يمكن أن تحققها دبلوماسية القمة، وخاصة في مجال التسوية السلمية للمنازعات المغاربية-المغربية، إلا أن تنقية نظام القمة هذه يعتبر شرطاً لازماً لتنفيذ دوره في المجال المذكور، هذا ناهيك عن أن تطوير آلية القمة المغاربية على أي مستوى أضحي أمراً ضرورياً لتطوير مؤسسات العمل المغاربي المشترك، وتحديثها على وجه العموم¹.

والواقع أنه يمكن إحداث التطوير المرغوب في آلية القمة المغاربية، من خلال التركيز على العناصر التالية:

- النص في صلب ميثاق الاتحاد على جهاز (مؤتمر) القمة، واعتباره أحد الأجهزة الرئيسية للاتحاد.
- يتعين أن يتضمن النص المقترح إدخاله على ميثاق الاتحاد إشارة صريحة، إلى أن اجتماعات القمة لا تكون إلا على هذا المستوى وحده، ولا يمكن أن تكون دون هذا المستوى إلا لظروف طارئة للغاية وعلى سبيل الاستثناء.
- إناطة مؤتمرات القمة سلطة عليا إلزامية، مع وجوب عقدها دورياً²، لأن هناك ضرورة ملحة لأن ينص في الميثاق، وبشكل صريح، على نظام معين لدورية اجتماعات القمة، يفضل أن يكون مرة كل عام أو مرة كل عامين على أكثر تقدير.

¹ أحمد الرشدي، "نظام تسوية المنازعات العربية-العربية: الواقع الراهن وإمكانات التطوير"، في قضايا استراتيجية، الإمارات العربية المتحدة: المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، العدد 11، سبتمبر 1997، ص 20.

² عبد القادر فهمي، النظام الإقليمي العربي: احتمالات ومخاطر التحول نحو الشرق أوسطية عمان: دار وائل للنشر، 1999، ص 145.

ج- تخويل مجلس الاتحاد:

وغيره من الأجهزة المماثلة، سلطة الاجتماع والتدخل الفوريين، ففي إطار البحث عن مداخل جديدة لتفعيل النظام المغربي، مع الأخذ بعين الاعتبار الدور المركزي لاتحاد المغرب العربي في هذا الخصوص، فإنه يتعين المبادرة إلى تعديل ميثاق الاتحاد من أجل النص فيه على أن يعاد تنظيم مجلس الاتحاد على نحو يمكنه من الاجتماع على وجه السرعة لمعالجة أي مشكلة طارئة، على غرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة¹.

د- تطوير جهاز الأمانة العامة وتدعيمه:

عن الأمانة العامة هي الجهاز المخول بمتابعة وتنفيذ كل ما تتوصل إليه مؤسسات الاتحاد من قرارات، ولذلك فإن وجود أمانة عامة فاعلة وكفاء، هو أمر لا غنى عنه إذا أريد لهدف تطوير الاتحاد أن يتحقق.

فمن الواجب تحرير الأمانة العامة من القيود المالية التي تكبل حركتها، بحيث لا تتعرض بشكل مزمن لاحتمالات التوقف عن العمل، بسبب قصور الموارد المالية، ولن يتحقق هذا إلا بإعطاء أولوية لسداد أنصبة الدول الأعضاء في ميزانية الاتحاد، والتفكير في وسائل أخرى، غير مباشرة، لدعم موارد الأمانة العامة خاصة أن متطلبات التفكير قد تقتضي في مرحلة من المراحل، ضرورة رفع سقف الميزانية².

ويجب أن تكون وظيفة الأمين العام مستقلة خالية من التأثيرات الداخلية منها والخارجية، مما يدعم الرأي المستقل للاتحاد، وهو ما يجعل الأمين العام ذا أثر كبير في حالة حدوث أية مفاوضات، سواء لحل نزاعات مغربية أو لاتخاذ مواقف تجاه قضية معينة.

غير أن نجاح الأمين العام في ذلك مرهون باكتساب ثقة الدول الأعضاء فيه وبجهاز الأمانة العامة، الأمر الذي يتطلب منه تدعيم هذا الجهاز بأفضل الكفاءات المغربية، وإنشاء كادر من الموظفين المحترمين يتسم بالولاء لاتحاد المغرب العربي وأهدافها، مع العمل على جذب مواطني جميع الدول المغربية للعمل في الأمانة العامة، وتلافي ما هو ملاحظ من عدم وجود موظفين في الأمانة ينتمون إلى بعض الدول المغربية.

¹ طافر ناظم سلمان، "دور الجامعة في تسوية النزاعات العربية"، في جامعة الدول العربية في عصر التكتلات الإقليمية مرجع سابق، ص 254.
² وثائق دولية، "نص مبادرة مصر لتطوير النظام الإقليمي العربي وجامعة الدول العربية"، مرجع سابق، ص 400.

كما أنه من الضروري تنظيم عملية تشاور الأمين العام مع الأعضاء ومديري الإدارات، وأن يوجد نوع من الاتصالات المباشرة بين الأمين العام وموظفي الأمانة¹.
ويجب استحداث منصب نائب الأمين العام للاتحاد، بحيث تتم تسميته في المرحلة الأولى من بين الأمناء المساعدين ويتولى الإشراف على الأمانة العامة ومكاتبها الخارجية، ويعمل على تسيير شؤون الأمانة العامة بصورة انسيابية، كما ستكون من مسؤولياته إدارة آلية فض النزاعات المغاربية.
ويجب استحداث أيضا ممثلو الأمين العام، ويقوم بتسميتهم من بين الشخصيات المغاربية المهنية للقيام بمهام محددة وذات طبيعة خاصة أو لمتابعة قضية محددة لفترة زمنية معينة².

هـ - تشكيل برلمان مغاربي:

إن إنشاء برلمان مغاربي أصبح ضرورة لوضع العمل المغاربي المشترك واتحاد المغرب العربي على المسار الصحيح، فدفع العمل المغاربي المشترك وتفعيل آلياته، لا يجب أن يقتصر على السلطات التنفيذية المغاربية دون سواها، ولكن يتعين أن تسهم سلطات الدولة جميعا وبصفة خاصة السلطة التشريعية، في تعزيز العلاقة أو العمل المغاربي المشترك. لما لهذه السلطة داخل الدولة من دور فاعل مؤثر، ومن ثم فإنه من المتعين لهذا، انعكاسه على المستوى الإقليمي، ومن هنا تأتي أهمية إنشاء برلمان مغاربي يتم تشكيله بالصيغة التي يتم الاتفاق عليها، إما من خلال المجالس النيابية المغاربية القائمة، أو عن طريق الانتخاب المباشر في الدول المغاربية الأعضاء، أو بأسلوب يجمع بين الطريقتين، ولكن المهم هم ما يمكن أن يقوم به هذا البرلمان من وظائف ومهام داخل نظام اتحاد المغرب العربي.

إن هذه الخطوات يمكن أن تشكل الدعائم الأساسية التي تساعد على إنهاء النظام الإقليمي المغاربي، من أجل القيام ببقية الوظائف والتي من أبرزها وظيفة التكامل.

2- وظيفة التكامل وآليات المصالحة

يقوم النموذج الوظيفي في التحليل الإقليمي للعلاقات الدولية على فكرة "التكامل الإقليمي" الذي يعطي الأولوية للعنصر الاقتصادي والمعاملات التجارية في تقريب الدول والمكونات المختلفة لشعوب منطقة ما من بعضها البعض، كطريقة لبناء السلم الوظيفي بواسطة إدراك الأرباح وتقلص التكاليف وراء العلاقات الاقتصادية الإقليمية³.

¹ محمود عبد الوهاب الساكت، "وظيفة الأمين العام لجامعة الدول العربية بين النظرية والتطبيق"، في جامعة الدول العربية في عصر التكتلات الإقليمية، مرجع سابق، ص 85.

² حسن أبوطالب، "إصلاح الجامعة. معضلة التزام الدول العربية"، في السياسة الدولية، عدد 153، يوليو 2003، ص 100.

³ عامر مصباح، التحليل الإقليمي للعلاقات الدولية، الجزء 1: دار الكتاب الحديث، 2014، ص 54.

تعتبر وظيفة التكامل بؤرة تبادل المصالح في أي نظام إقليمي، وما يميز هذه الوظيفة من حيث المبدأ عن مختلف الوظائف الأخرى، هو أنها يمكن أن تعمل مستقلة -إلى حد ما- عن الهياكل السياسية الفوقية، وأنها يمكن أن تتخطى الحواجز الإيديولوجية.

ولكن لا يعني ذلك إهمال الشؤون السياسية المشتركة، حيث أن المخاطر المترتبة على قيام النظام الأورومتوسطي، تفرض على الأقطار المغاربية أن تتبنى مساعي جادة للبحث في صيغة تكاملية أو تعاونية -على الأقل- انطلاقاً من فرضية مفادها أن الوضع الحالي المجزأ وقدراتها المنفردة، مهما بلغت، لا يمكنها تحقيق حتى مصالحها القطرية ولا تحظى بهامش حركة أو فعل مؤثر في أي ترتيب إقليمي أو علاقات تفاعل خارج إطار النظام المغاربي، ومن بين هذه المساعي الجادة، هناك جملة من الخيارات التي يمكن أن تكون خطوات متلاحقة أو متداخلة في الوقت نفسه لخصوصية تكوين وتفاعلات النظام المغاربي، وأولى هذه الخيارات: تحقيق المصالحة المغاربية.

فاستمرار حالة التبعثر المغاربي في ظل ظروف يسودها فتور حاد في مشاعر الانتماء القومي، ترافقها أزمة ثقة كبيرة بين أقطاره من جانب، ومن الجانب الآخر تعجيل ملحوظ الخطى نحو أطراف دولية وإقليمية، ذلك ما يندرج بعواقب خطيرة تهدد وجود النظام المغاربي وهويته القومية¹.

وعليه بات من الضروري البدء أولاً بإجراء مصالحة مغاربية سواء على المستوى الرسمي أو الشعبي، وهذه المصالحة ليس بالضرورة أن تتجاوز أو تطوي كل الخلافات على وجه السرعة، بل لتكون نقطة انطلاق نحو عمل مغاربي تضامني مستقبلي.

إن المصالحة المغاربية ليست بالضرورة أن تكون بمثابة إعلان براءة ذمم النظم المغاربية من مواقف سابقة، ولا هي مفاضلة بين المواقف المختلفة، بل هي نقطة التقاء لثوابت العمل المغاربي، وخط مشروع تضامني مستقبلي، ستكون نتائجه مثمرة، إذا ما سلمت بالنوايا وأتقنت السبل.

ومن دواعي المصالحة المغاربية:

- ضرورة التفاهم على مستقبل العلاقات مع دول الجوار.
- الأمن القومي العربي وانكشاف جوانب عديدة منه، الأمر الذي يستدعي رؤية جديدة له قوامها القوى الذاتية للأمة العربية.
- مواجهة تعطل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطارها القومي¹.

¹ عبد القادر فهمي، مرجع سابق، ص 139.

- تفعيل العلاقات مع العالم الإسلامي بأكمله.

ومن الضروري أن تواكب المصالحة، إصلاحات داخلية بالاتجاه الديمقراطي حسب الخطوات المذكورة سابقا، وتعزيز التشريعات ذات الانتماء القومي.

أ- على المستوى الرسمي:

تأتي المصالحة على المستوى الرسمي بين أقطار النظام المغاربي المتقاربة أو المتباينة في مناهجها السياسية، كضرورة تفرضها متطلبات العمل المغاربي المستقبلي من جهة، وتشابك المصالح الدولية وبروز ظاهرة التكتلات الاقتصادية أو السياسية التي تحتّم خلق كتل مغاربي، يرتقي بالفعل المغاربي إلى هامش مؤثر في حركة التفاعلات الإقليمية أو العالمية.

ويمكن أن تكون خطوات المصالحة المغاربية عن طريق إجراء لقاءات ثنائية أو جماعية أو على نطاق أكثر طموحا، حيث مؤتمرات القمة المغاربية بغية تنقية الأجواء الرسمية بين الأقطار المغاربية وبيان منافع المصالحة والعمل المغاربي المشترك بخطوات متتابعة.

ب- على المستوى غير الرسمي:

قد يكون ذلك من خلال أية أنشطة مغاربية شعبية أخرى، وهذا المستوى له من الأهمية ما لا يقل عن المستوى الأول، ذلك أن هذا النوع من المصالحة يمكن أن يولد عناصر ضغط شعبية ورأيا عاما مغاربيا، يؤثر إيجابيا في اتجاهات النخب الحاكمة، ولا سيما أن التحولات الديمقراطية باتت سمة تفرض وجودها في الخطاب السياسي الرسمي أو الشعبي، ويمكن تفعيل هذا المستوى عن طريق²:

- عقد مؤتمرات عامة لجميع الأحزاب المغاربية، والأحزاب الرئيسية خاصة، بغية بلورة قناعات وتصورات مقاربة حول جدوى المصالحة المغاربية، وتأثيرها في العمل المغاربي المشترك.
- عقد مؤتمرات شعبية بين المنظمات غير الحكومية المغاربية لتبادل وجهات النظر.
- إقامة ندوات فكرية للمفكرين المغاربة ذوي الاتجاهات الوحدوية، بغية صياغة آراء وتصورات تدعم المستوى الرسمي في اتجاه المصالحة المغاربية.
- إجراء اللقاءات الفكرية بين رجال الفكر العربي والإسلامي على نطاق الساحة المغاربية.

¹ صلاح سالم، تجليات العقل السياسي ومستقبل النظام العربي القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 1998، ص 65.

² عبد القادر فهمي، مرجع سابق، ص 142.

وانطلاقاً من أن المجتمع المغربي في جملته يمتلك موارد اجتماعية وثقافية هائلة، فقد آن الأوان للاستفادة من إمكانياته بكفاءة لتأسيس مجتمع مغربي قوي ومتماسك، قادر على حل مشاكله، ومن ثم الانطلاق بقوة وفاعلية لتحقيق التقدم والمشاركة في صنع مستقبله، ويقتضي ذلك العمل على تحقيق الأهداف التالية¹:

- تطوير نمط العلاقات الأسرية بما يخدم بناء الفرد المتميز القادر على ممارسة حرياته، اختياراته، بمسؤولية.
- أن يقوم الإعلام بدور أساسي في بناء الثقافة العامة للمواطن، الأمر الذي يستلزم تأكيد دوره في إعادة بناء القيم المساندة للتطوير والتحديث، كقيم المساواة والتسامح والقبول بالآخر وحتى الاختلاف، جنبا إلى جنب مع قيم الدقة والإتقان والالتزام، وغيرها من القيم الإيجابية التي تساعد المجتمع المغربي في التحول إلى مجتمع جديد فعال.
- توجيه المجتمعات المغربية نحو اكتساب ونشر وإنتاج المعرفة، ذلك عن طريق خمس توجهات متكاملة هي:

- تأكيد التنمية الإنسانية وأولوية تطوير التعليم.
- تحقيق التطوير التكنولوجي وتوفير بنيته الأساسية.
- تطوير استراتيجيات البحث العلمي.
- دعم العمل الحر والمبادرة الخلاقة في مجالات الابتكار والإبداع.
- توفير المناخ المساند لمجتمع المعرفة سياسيا وثقافيا واقتصاديا.

وعلى المستوى الاقتصادي، يعتبر توحيد وربط السياسات التشريعية الخاصة بحركة العمل ورأس المال والتكنولوجيا عبر الحدود، وتوحيد المواصفات الفنية للمنتجات، وصنع القرارات الأساسية في مجال السياسات الاقتصادية الكلية، وخاصة فيما يتعلق منها بالإصدار النقدي وأسعار الفائدة... ذو أهمية كبيرة جدا بالنسبة لوظيفة التكامل.

عموما يجب أن تمر عملية التوحد الاقتصادي المغربي بأربعة مراحل :

¹ مكتبة الإسكندرية، مرجع سابق، ص. 13.

المرحلة الأولى:

هي إقامة منطقة مغربية للتجارة الحرة، وهذه تتضمن الإزالة التدريجية، وضمن إطار زمني محدد متفق عليه للرسوم الجمركية والرسوم الداخلية ذات التأثير المماثل والقيود الإدارية والكمية والنقدية على التجارة في السلع التي تنتجها الدول المغربية المنضمة إلى المنطقة المذكورة.

المرحلة الثانية:

الاتحاد الجمركي المغربي، ويتضمن بالإضافة على ما تحتويه المنطقة المغربية للتجارة الحرة، الإقامة التدريجية لجدار جمركي موحد للدول المغربية تجاه الدول غير الأعضاء، أي تصبح مثلاً الرسوم الجمركية التي تطبقها الدول المغربية الأعضاء على الاستيراد من الدول غير الأعضاء متساوية.

المرحلة الثالثة:

هي مرحلة السوق المغربية المشتركة، وتتضمن بالإضافة إلى ما تتضمنه الاتحاد العربي الجمركي، إطلاق حرية انتقال الأشخاص والرساميل بين الدول المغربية الأعضاء، كما تتضمن هذه المرحلة إجراء تنسيق في السياسات الاقتصادية المغربية للدول الأعضاء.

المرحلة الرابعة:

هي مرحلة الوحدة الاقتصادية المغربية، وتتضمن إنشاء عملة مغربية موحدة كوسيلة للتداول بين الدول المغربية وتوحيد السياسات والتشريعات المغربية الاقتصادية والاجتماعية.

وتجدر الإشارة إلى أن المراحل الثانية والثالثة والرابعة من عملية التوحد الاقتصادي المغربي، تتضمن تخلي الدول المغربية عن جزء من سيادتها في الحقل الاقتصادي لمؤسسة مغربية قومية مؤلفة من ممثلي الدول المغربية، وكلما ارتفعت مرحلة التوحد أصبحت درجة التخلي أكبر، وهذا التخلي عن جزء من السيادة يفرضه منطق المراحل الثلاثة المذكورة سابقاً.

وتعني وظيفة التكامل الإقليمية تمكين قدرة أفضل لحل المشكلات بالنسبة لكل مجتمع بعينه، حتى تتاح الظروف المناسبة لخلق مؤسسات إقليمية تقوض بمهمة حل هذه المشكلات على صعيد الإقليم ككل.

وإن حلّ الأزمات التي يعاني منها النظام الإقليمي المغربي هي عملية تقتض إصلاحات في القواعد الاجتماعية التي تحكم توزيع الدخل وتشكيل الاستهلاك وأخذ القرار في مجال الاستثمار، أي

بمعنى آخر تفترض مشروعا اجتماعيا تناسقيا آخر، يناقض مبدأ الخضوع لقانون الربحية البحت، هكذا لا تجد الأزمة حلاً لها إلا إذا توافر مشروع اجتماعي ذو مضمون شعبي قادر على فرض حدود تحول دون تحكم رأس المال بلا منافس¹.

وإن التنمية الاقتصادية هي عملية تهدف أساسا إلى رفع كفاءة استخدام أو تحقيق الاستفادة القصوى من الموارد البشرية والمادية، ومما لا شك فيه أن الوصول لتحقيق تنمية ناجحة بهذا الشكل ينبغي النظر إليه وتقييمه من خلال ثلاث زوايا وهي:

- موقع الإنسان في مخطط التنمية.
- مدى مشاركة فعاليات المجتمع في عملية التنمية تخطيطا وتطبيقا.
- دور القيم الحضارية في تحقيق الحراك التنموي.

ويعتبر كثير من الدارسين التنمية أن ليست قضية إنشاء بنوك وتشديد مصانع فقط، بل قبل ذلك تشييد الإنسان وإنشائه للسلوك الجديد أمام كل المشكلات، لذلك يجب لأي نهضة أو تنمية اقتصادية أن تضمن هذا الجانب التربوي الذي يجعل من الإنسان القيمة الاقتصادية الأولى كوسيلة تحقق بها خطة التنمية، وكنقطة تلاقي عندها كل الخطوط الرئيسية في البرامج المعروضة للإنجاز كما يحسن بمن يهتم بهذه القضية أن ينظر فيها النظرة الشاملة، حتى ترتبط بالأشياء الاقتصادية بجذورها الاجتماعية والثقافية البعيدة على الأقل في أذهان أصحاب الاختصاص كي تشمل نظرتهم في التصنيع، الذي لا بدّ منه، فكرة واضحة عن القيم الإنسانية الضرورية لنجاح المشروع، فإذا فكرنا على سبيل المثال فيما يسمى "تغطية المشروع" ندرك مباشرة عن طريق الأرقام أن القيمة الأولى في نجاح أي مشروع اقتصادي هي الإنسان، ويمكن القول بقدر ما استفدنا من تجارب النور الآسيوية في العقد الأخير، فإن إهمال أو تجاهل قضية الإنسان هي من الأمور التي أفقدت هذه التجارب الشرط الأساسي لنجاحها مثل ما حدث لمخطط شاخت بإندونيسيا بعد استقلالها².

¹ سمير أمين، "نحو استراتيجية اقتصادية عربية-عربية (شروط إنعاش التنمية)"، التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية باريس: مركز الدراسات العربي-الأوروبي، أكتوبر 1995، ص. 475.

² مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد ط1، بيروت: دار الشرق، ب.ت. ص. 67-68.

ويمكن تلخيص مزايا والمنافع الاقتصادية لعملية التكامل المغاربي، وبخاصة في مراحلها المتطورة بما يلي¹:

- ستؤدي إلى توسيع حجم السوق المغاربية، وتاليا إمكانية الإنتاج على نطاق واسع، وتزايد المنافسة والإنتاجية ودعم التنمية المغاربية، كما أن توسيع حجم السوق ضروري لإقامة صناعات مغاربية ثقيلة وصناعات حربية.
- ستخفض من درجة التبعية الاقتصادية لخارج مما يساهم في تحقيق درجة أفضل من استقلالية القرار المغاربي.
- ستدعم المركز التفاوضي المغاربي في الاقتصاد الدولي والمؤلف أساسا لدرجة كبيرة من قوى وتكتلات اقتصادية كبرى.

3- وظيفة الأمن والحاجة إلى قيادة إقليمية

تعد وظيفة الأمن حجر الزاوية لأي نظام إقليمي، وبؤرة تطوره وأداء الوظائف المخولة له، إلا أن النظام الإقليمي المغاربي لم يمتلك لم يمتلك آلية قوية للأمن الإقليمي في أي وقت.

ومن المعروف أن مفهوم الأمن القومي كان دائما يركز على الجانب العسكري خاصة خلال الحرب الباردة والذي ارتبط بشكل كبير بأدبيات المدرسة الواقعية، إلا أن الاتجاهات الجديدة بشكل خاص ما بعد الحرب الباردة دعت إلى توسيع هذا المفهوم ليشمل جوانب أخرى². إن المنطق الفكري الذي ينبغي على الباحث أن يبني عليه دراسته هو ما الذي نحاول أن نحافظ على أمنه؟ بمعنى آخر ما هو موضوع الأمن؟

الواقع أن تمزق نظام الأمن المغاربي تحت تأثير التوسع الهائل في مصادر التهديد يعد أمرا منطقيا، فاستقرار وفعالية أي نظام أمن -سواء كان إقليميا أو دوليا- يتوقف على التوازن بين معطياته وقدراته المتضمنة في الالتزامات المتبادلة داخله من ناحية، ومستوى أو مدى جسامته واتساع التهديدات الواقعة عليه من ناحية أخرى.

فيتعاضد الشعور بفاعلية النظام الإقليمي كلما قلت جسامته التهديد الخارجي وأمكن السيطرة على مصادره، من خلال الحل السلمي المنتظم والدائم للتوترات والنزاعات، وعلى العكس تندهور الثقة في قدرة

¹ محمد الأطرش، "حول التوحد الاقتصادي والشراسة الأوروبية-المتوسطية"، **المستقبل العربي**، عدد 272، أكتوبر 2001، ص.81.

² خالد موسى المصري، **مدخل إلى نظرية العلاقات الدولية** دمشق: دار نبوى للدراسات والنشر والتوزيع، 2014، ص.216.

هذا النظام على درء التهديدات الخارجية، كلما زادت حدة التهديدات أو تعددت مصادرها واتسعت، وبالمقارنة بالموارد والالتزامات المتبادلة الموضوعة تحت تصرف النظام الإقليمي¹.

ولا شك أن المحافظة على هذا التوازن الدقيق يتطلب تدخلا مستمرا من جانب النظام الإقليمي ككل ومؤسساته في تعريف التهديدات والسيطرة عليها من خلال جهد منهجي ومنظم، لفرض أولوية الحل السلمي للنزاعات والتوترات بين الدول الأعضاء فيه والدول غير الأعضاء، وينطوي ذلك بدوره على:

- تقليص أكبر لخصائص السيادة للدول الأعضاء من أجل الحد من حريتها المطلقة، في إثارة النزاعات والصراعات التي تؤثر على الأمن القومي الشامل.
- إنشاء مجلس أمن مغربي توكل إليه المهام الرئيسية في نظام الأمن المغربي، وإذا كانت تفصيلات تشكيل هذا المجلس، ونظام التصويت فيه وحدود صلاحياته واختصاصاته هي أمور تحتاج على دراسات، إلا أنه يجب أن يكفل لمجلس الأمن المغربي أكبر قدر ممكن من سرعة التحرك، والقدرة على اتخاذ القرار الحاسم، الذي يجب أن لا تقف في وجهه عراقيل الإجماع أو الحق في الاعتراض، فضلا عن صلاحية القيام بالعمل المباشر في بعض الحالات، سيما حيث يقع عدوان على إحدى الدول الأعضاء، ثم إمكانية متابعة ما يصدر عن المجلس من قرارات من خلال الآليات والوسائل التي ينشئها لهذه الغاية².
- إقامة منتدى للأمن المغربي للتعامل مع القضايا الأمنية، يشارك فيه ممثلو الدول من: مسؤولين دفاعيين، أمنيين، خبراء استراتيجيين، فضلا عن المتخصصين من الجامعات ومراكز البحوث.
- إنشاء قوات أمن مغربية من قبل مجلس وزراء الدفاع المغربية، لاستخدامها عند الاقتضاء لوقف النزاع بين دول مغربية وأخرى، وترتبط هذه القوات بمجلس الأمن المغربي، ثم تتطور إلى جيش مغربي موحد.
- إنشاء صناعة عسكرية مغربية مستقلة، تسد معظم احتياجات القوات المسلحة المغربية في السلاح، وترتبط عضويا بالهيكل الصناعي-الإنتاجي من ناحية، وتبني على القاعدة التكنولوجية القومية من ناحية ثانية³.
- إقامة دستور مغربي موحد، يحدد معالم الوحدة المغربية وأشكال القيادة فيها.

¹ محمد السيد سعيد، مرجع سابق، ص 286.

² وثائق دولية، "نص مبادرة مصر لتطوير النظام الإقليمي العربي وجامعة الدول العربية"، ص 399.

³ سعد إبراهيم وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص 400.

4- وظيفة تحقيق الأهداف

إن هته الوظيفة تمثل محصلة أداء النظام الإقليمي المغاربي في كل المجالات، حيث تبنى سياسة خارجية موحدة، تسند وظائفها للهيئات الاندماجية، إضافة لشخصيات توظفها هذه الهيئات تكون مستقلة عن التوجهات الرسمية القطرية الضيقة، وتتمتع هته الشخصيات بالكفاءة والإيمان بالمشروع الحدودي المغاربي، حيث سيولي النظام الإقليمي المغاربي الأولوية لإيجاد أرضية مشتركة من الأهداف وسبل تحقيقها، تكون في البداية على شاكلة السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي، فتنحصر حول النقاط التالية:

أ- الصراع العربي الصهيوني:

يجب أن تكون القضية الفلسطينية جوهر اهتمام السياسة الخارجية المغاربية المشتركة، لذا يجب أن تكون المواقف اتجاه هذه القضية موحدة، قائمة على إيجاد حل سلمي شامل وعادل لهذا الصراع، والعمل على أن يقوم فيه الاتحاد الأوروبي بدور فعال يوازي دور الولايات المتحدة الأمريكية، التي تتفرد حتى الآن بدور مهيمن في هذا الشأن¹.

ب- الدائرة العربية والإسلامية :

الذي يمثل العمق الاستراتيجي الأشمل للمغرب العربي، بالتالي لا بد وأن يعمل النظام المغاربي في إطار الرسالة الحضارية التي هي منوطة بالأمة الإسلامية، إذ سيستغل كل القنوات التي تخدم القضايا العربية والإسلامية، والتي تمسه -بالضرورة- بصفة مباشرة أو غير مباشرة، كما يعمل على تعزيز محور طنجة-جاكارتا².

وتتصل مجموعة من الحقائق بواقع الحضارة الإسلامية اليوم ودائرتها، نراها بارزة أمامنا:

- تضم دائرة الحضارة الإسلامية أكثر من خمس سكان العالم الذين تجاوز عددهم خمسة مليارات نسمة، وهذه النسبة في ازدياد، ومجمل القول كما لاحظ الأستاذ جمال حمدان "أن الإسلام في توسع دينامي مطرد بعيد المدى" من حيث النمو العددي.
- حين ننظر في جغرافيا دائرة الحضارة الإسلامية، نجد أن محيطها يتحدد بنصف الكرة الشمالي، وينصف الكرة القديم على حد تعبير جمال حمدان، ويتميز هذا الموقع الجغرافي بأهميته الاستراتيجية على

¹ مصطفى عبد الله خشيم، الشراكة الأوروبية المتوسطية: ترتيبات ما بعد برشلونة طرابلس: معهد الإنماء العربي، 2002، ص 89.

² بن صايم، بونوار، مصادر التهديد الخارجية لأمن المغرب العربي وآفاقها المستقبلية، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2003-2004، ص 147.

- صعيد الكوكب الأرضي. وقد تحدث مالك بن نبي عن محور طنجة-جاكارتا في هذه الدائرة في جنوب عالمنا مقابل خط موسكو واشنطن في شماله.
- تتعدد الأقوام والألوان والألسنة في دائرة الحضارة الإسلامية، من عرب وإيرانيين وترك وهنود وأفغان وماليزيين وأمازيغ وصينيين... وتتعدد الملل من مسلمين ومسيحيين ويهود وأتباع ديانات أخرى، وتتعدد المذاهب في كل ملة¹.
- في دائرة الحضارة الإسلامية اليوم دولا كثيرة تتراوح في عدد سكانها بين كبيرة وصغيرة جدا.
- تحفل دائرة الحضارة الإسلامية بثروات كثيرة إنسانية وطبيعية.
- تعدد في أنظمة الحكم التي تتبعها دول دائرة الحضارة الإسلامية من ملكية إلى جمهورية إلى جماهيرية.
- تشهد دائرة الحضارة الإسلامية منذ عقدين من الزمن "صحوة" قوامها وعي الذات ومعرفة الآخر بجوانب قوته وضعفه والوثوق بقدرة الأمة على مواجهته والانتصار عليه في صراع النفس الطويل وتحقيق النهوض وبلوغ الأهداف وإعلاء كلمة الله في الأرض والدعوة إلى العمران.

إن قضية البناء الحضاري المتكامل من بين أهم القضايا الواجب تحقيقها، وأول الأبواب إلى الحضارة أن نواجه المشكلات بدل وضعها في حكم الاستحالة، وثانيها، هو باب الواجب وأن نركز منطقنا الاجتماعي والسياسي والثقافي على القيام بالواجب أكثر من تركيزنا على الرغبة في نيل الحقوق، كذلك من شروط إحياء الحضارة، إحياء التراث وتخصيبه بإضافة جهود الجميع، لئلا يعيش المجتمع على حساب الأسلاف، وهذا العمل هو الذي يسميه مالك بن نبي بالجانب المعنوي من عملية البناء التي يطلق عليها "الإرادة الحضارية" مقابل الجانب المادي الذي يسميه بـ"الإمكان الحضاري".

وتتحقق مهمة إحياء التراث وتتبع من طبيعة وحقيقة التصور الصحيح لوظيفة الإحياء لا الاقتصاد على الوظيفة اللغوية أو حتى التاريخية، لأنه بذلك سيكون إحياء قاصرا، أما الإحياء الكامل فهو الإحياء بالحكمة أو الارتفاع بالإحياء إلى مستوى الوظيفة السياسية، وهو التحليل الذي يفتقده أغلب الدراسات الحالية، فإذا كان التحليل اللفظي لنصوص التراث يسمح باكتشاف حقيقة المدركات الكامنة في الألفاظ، والتحليل التاريخي يحدد الواقع من حيث الزمان والمكان، فإن التحليل السياسي هو ربط المدرك بالواقع.

¹ أحمد صدقي الدجاني، "العرب ودائرة الحضارة الإسلامية"، في *لرب والعالم*، عمان: مؤسسة عبد الحميد شومان، 2001، ص. 35.

وبناء حضارة متكاملة في إطار مرجعية أصيلة مبنية على ثقافة مركبة وموحدة تتبع من قراءة عملية للتراث التاريخي بكل الرؤى وبصفة شمولية، بإمكانه من جعل أي مجتمع يتهيا لعملية الإقلاع الحضاري تؤدي به إلى إعادة إحياء حضارة، بتوفر عناصر: الإنسان والوقت والتراب.

ج-الدائرة الإفريقية:

أصبحت إفريقيا قوة تصويتية هائلة بعدد دولها التي تزيد عن 50 دولة، ووجود نظام إفريقي يجمع هذه الدول بما فيها 10 دول عربية، الأمر الذي يجعل منها قوة تأثير دولية مهمة¹. لهذا يجب على النظام المغربي بناء علاقات مع الدول الإفريقية من منظور جديد عن طريق المنتديات والمنظمات الدولية، بحيث يتم تكثيف التشاورات الدبلوماسية عبر الفضاءات السياسية الحالية مثل الاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي، كما يجب تبني نظرة براغماتية لهذه العلاقات، خصوصا مع دول الساحل الإفريقي، ذلك بتشجيع وترقية استثماراته في هذه الدول وتمويلها المباشر بالمواد الأولية، دون اللجوء إلى الأسواق العالمية، ويجب جلب رؤوس الأموال الخليجية لهذه الدول، بحيث عبر هته الطرق يتمكن النظام العربي من التقليل بشكل كبير من إمكانيات الاختراق والتوظيف الخارجي لها.

د-الدائرة الأوروبية:

يجب على النظام الإقليمي المغربي بلورة استراتيجية مغربية ناجعة لتجديد العلاقات المغربية-الأوروبية، ذلك ما يستدعي استعادة الثقة بالنفس، وإعادة تركيب التكتل المغربي بما يسمح بالحد من الخلل الاستراتيجي، والإيمان بفائدة العمل الدولي كوسيلة لتحسين فرص التنمية البشرية.

ومحور الجهد في تطوير أسس العلاقات المغربية-الأوروبية لصالح الطرفين، هو الانتقال بهاته العلاقات من الفوضى وحالة اللاتكافؤ التي تعرفها الآن، والتي تجعلها تستند في النهاية على ميزان القوة الاستراتيجية المحضة، إلى التنظيم القانوني والسياسي الواعي والواضح معا، وهذا يعني دفع أوروبا إلى التزام أكبر بمصير المنطقة المغربية، واقناعها بضرورة تغيير قاعدة التعامل بما يسمح بتوازن أفضل للمصالح².

¹ محمد فائق، "أفاق العلاقات العربية-الإفريقية"، نفس المرجع، ص 160.

² برهان غليون، "مستقبل العلاقات العربية-الأوروبية"، نفس المرجع، ص 77.

الخاتمة:

إذا كان المغرب العربي مسرحاً لمرحلتين للتنافس بين القوتين العظميين، الاتحاد السوفياتي (سابقاً) والولايات المتحدة الأمريكية، في ظل سياق العلاقات الدولية لفترة الحرب الباردة، فإن التغيرات العميقة التي مست النظام العالمي عامة والمنطقة العربية خاصة، جعلت من هذه المنطقة رهاناً أساسياً لسياسات القوى الكبرى، تتعدد مظاهرها وآلياتها، لكن جوهرها براغماتي بحت.

لذا لا بدّ من الاستفادة من المشهد الحالي في المغرب العربي والذي يتشكّل من دول بأنظمة جديدة (تونس وليبيا) ويحمل معه فرصة حقيقية لإرساء أنظمة ديمقراطية يتم فيها التداول السلمي على السلطة، وأخرى ينبغي أن تطلق ورشة إصلاحات لتحقيق انتقالاً سلمياً وسلساً يتيح مزيداً من الحريات والانفتاح والديمقراطية، وتتوزع ما بين جمهورية كموريتانيا والجزائر، ومملكة كالمغرب، لذا أصبح مطلب تأسيس نظام إقليمي مغربي خياراً استراتيجياً.

بيليوغرافيا:

- (1) ريمون حداد، **العلاقات الدولية**، بيروت: دار الحقيقة، ط1، 2000.
- (2) جيمس دوروتي، روبرت بالتسغراف، **النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**، ترجمة وليد عبد الحي، الكويت: مكتبة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، ط1، 1985.
- (3) كاظم هاشم نعمة، **العلاقات الدولية**، بغداد: مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، الجزء الأول، 1979.
- (4) ناصيف يوسف حتي، **النظرية في العلاقات الدولية**، بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1985.
- (5) محمد السيد سعيد، **مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج**، سلسلة عالم المعرفة، عدد 158، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، فبراير 1996.
- (6) حسين هرهره، "الدعوة الأمريكية لنشر الديمقراطية.. وضرورات التغيير في الوطن العربي"، في **جريدة الاتحاد**، الخميس 22 يناير 2004.
- (7) مكتبة الإسكندرية، "قضايا الإصلاح في الوطن العربي"، في **مجلة الحدث**، عدد 36، مارس/أفريل 2004.
- (8) مالك بن نبي، **تأملات**، ط5، الجزائر: دار الفكر، 1991.
- (9) مالك بن نبي، **المسلم في عالم الاقتصاد**، ط1، بيروت: دار الشرق، ب.ت.
- (10) مالك بن نبي، **ميلاد مجتمع شبكة العلاقات الاجتماعية**، ترجمة: عبد الصبور شاهين، ط 2، بيروت: دار الفكر، 1974.
- (11) مالك بن نبي، **بين الرشاد والتهيه**، ط2، الجزائر: دار الفكر، 1988.
- (12) مولود قاسم نايت بلقاسم، **إنية وأصالة**، ط1، الجزائر: منشورات وزارة التعليم الأصلي، 1980.
- (13) جون ماري كوترتي، "في محتوى (مضمون) الاتصال السياسي"، ترجمة الطاهر بن خرف الله، في **المجلة الجزائرية للاتصال**، العددان 6 و7، جامعة الجزائر: معهد علوم الإعلام والاتصال، ربيع وخريف 1992.
- (14) ناظم عبد الواحد الجاسور، "قراءة سياسية لميثاق جامعة الدول العربية"، في **جامعة الدول العربية في عصر التكتلات الإقليمية**، بغداد: بيت الحكمة، 2002.
- (15) وثائق دولية، "نص مبادرة مصر لتطوير النظام الإقليمي العربي وجامعة الدول العربية"، في **السياسة الدولية**، العدد 154، أكتوبر 2003.
- (16) أحمد الرشدي، "نظام تسوية المنازعات العربية-العربية: الواقع الراهن وإمكانات التطوير"، في **قضايا استراتيجية، الإمارات العربية المتحدة: المركز العربي للدراسات الاستراتيجية**، العدد 11، سبتمبر 1997.

- (17) عبد القادر فهمي، النظام الإقليمي العربي: احتمالات ومخاطر التحول نحو الشرق أوسطية ، عمان: دار وائل للنشر، 1999.
- (18) حسن أبوطالب، "إصلاح الجامعة.. معضلة التزام الدول العربية"، في السياسة الدولية ، عدد 153، يوليو 2003.
- (19) عامر مصباح، التحليل الاقليمي للعلاقات الدولية، الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2014.
- (20) صلاح سالم، تجليات العقل السياسي ومستقبل النظام العربي ، القاهرة: دار قباء للطباعة النشر والتوزيع، 1998.
- (21) سمير أمين، "نحو استراتيجية اقتصادية عربية-عربية (شروط إنعاش التنمية)"، التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية ، باريس: مركز الدراسات العربي-الأوروبي، أكتوبر 1995.
- (22) محمد الأطرش، "حول التوحد الاقتصادي والشراكة الأوروبية-المتوسطية"، المستقبل العربي، عدد 272، أكتوبر 2001.
- (23) خالد موسى المصري، مدخل إلى نظرية العلاقات الدولية . دمشق: دار نيوى للدراسات والنشر والتوزيع، 2014.
- (24) سعد إبراهيم وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
- (25) مصطفى عبد الله خشيم، الشراكة الأوروبية المتوسطية: ترتيبات ما بعد برشلونة . طرابلس: معهد الإنماء العربي، 2002.
- (26) أحمد صدقي الدجاني، "العرب ودائرة الحضارة الإسلامية"، في العرب والعالم، عمان: مؤسسة عبد الحميد شومان، 2001.
- 27) Oran Young, Political Discontinuities In The International System, In **World Politics**, Vol. 20, N. 3, 1968.
- 28) Louis Cantori and Steven Spiegel, **The International Politics Of Regions : A Comparative Approach**, N. J., Prentice Hall, 1970.
- 29) Michael Banks, « The Inter-paradigm Debate », In **International Relations : A Handbook of current Theory**. Ed. Margot Light. Printer 1985.
- 30) Donald Markwell, **John Maynard Keynes and International Relations: Economic Paths to War and Peace**, Oxford: Oxford University Press, 2006.
- 31) Joseph Nye, **Soft Power: The Means to Success in World Politics**, Public Affairs, Ltd 2004
- 32) Larbi Afifi, Abdelhaq El Jaï, El Hassan Zerrik, **Systems Theory : Regional Analysis of Infinite Dimensional Linear Systems**. Broché – 9 février 2012

العلاقات الآفروإسرائيلية: أهداف استراتيجية وعقائدية وأطماع تاريخية "إثيوبيا نموذجاً" The Afro-israeli relations: strategic and ideological goals historical ambitions Ethiopia as model

د. فاطمة علي محمد البتانوني / جامعة القاهرة-مصر

الملخص:

سوف نتطرق في هذه الدراسة البحثية للعلاقات الإسرائيلية في أفريقيا ومتى اتجهت أنظار إسرائيل إلى القارة السمراء وما هو الغرض من هذا الاتجاه وكيف اكتشفت أهمية أفريقيا مبكراً على الرغم من أنها كانت قارة مجهولة بالنسبة للعالمين في وزارة الخارجية الإسرائيلية في الخمسينات ولم تكن على مستوى التفكير الاستراتيجي الإسرائيلي وذلك مقارنة بقارات الأخرى. كما سنستعرض موقع القارة الجيوإستراتيجي ومحاولة إسرائيل تأمين مصالحها بعد مقاطعة العرب لها والصراع العربي الإسرائيلي ومحاولتها إيجاد البديل لمساندتها وله ثقله في الأمم المتحدة إلا وهو "الصوت الأفريقي" ومدى تقربها من بعض الدول للاعتراف بها كدولة وسوف يتم ذكر المشاريع التي قامت بها إسرائيل في أفريقيا وكذا المواقف التي جعلت بعض الدول تعترف بإسرائيل "موقفها مع ملك إثيوبيا وزوجته" والارتباط العقائدي بينهما (يهود الفلاشا- الملكة بلقيس). كما سوف نعرض تعدد الأهداف الإسرائيلية في أفريقيا، وإن اختلف سلم أولوياتها من مرحلة لأخرى منها أهداف استراتيجية وأمنية وأخرى اقتصادية وأهداف متعلقة بالصراع العربي الإسرائيلي ومحاولة إسرائيل السيطرة على المجري المائي والتحكم فيما بعد في المياه هذا بالإضافة إلى التحكم التجاري عن طريق ميناء إيلات واعتباره بوابة إسرائيل إلى آسيا وأفريقيا. كما سيتم ذكر الهدف الإسرائيلي من مشروع "قناة البحرين أو قناة هيرتزل" نسبة إلى مؤسس الحركة الصهيونية والتي تتلخص فكرته في إنشاء قناة بين البحرين الأحمر والمتوسط، عبر البحر الميت، وذلك بربط البحر الأبيض بالبحر الميت عبر أراضي السلطة الفلسطينية، ثم ربط البحر الميت بميناء إيلات على خليج العقبة كمرحلة ثانية، والواقع أن هذا المشروع ليس جديداً، وإنما سعت إسرائيل إلى تدشينه منذ احتلالها للمنطقة "أم الرشراش" إيلات حالياً. وأخيراً يتم سرد مراحل العلاقات الإسرائيلية الأفريقية والصراع ما بين التواجد الإسرائيلي والتواجد المصري داخل القارة وصراع المياه.

الكلمات المفتاحية: أفريقيا، الصراع العربي الإسرائيلي، إثيوبيا، النيل.

Abstract

We will refer in this research to the Israeli relationship with Africa and how Israel discovered the importance of Africa early, even though it was an unknown continent for the staff of the Israeli Foreign Ministry in the fifties and was not at the level of strategic thinking Compared to other continents.

We will also review the location of the geostrategic continent and Israel's attempt to secure its interests after the Arabs boycott it and the Arab-Israeli conflict and Israel's attempt to find a substitute to support it in the United Nations, namely, the "African voice" and the extent of Israel's proximity to certain states to recognize it as a state.

And we will refer to the Israeli projects in Africa and the situations which made some countries recognize Israel "its situation with the king of Ethiopia and his wife" And the doctrines between them (Falasha Jews - Queen Balqis).

We will also show the multiplicity of Israeli objectives in Africa, although their priorities differ from one phase to the other, strategic, security and other economic goals and objectives related to the Arab-Israeli conflict and Israel's attempt to control the watercourse and control later the water, as well as commercial control through the port of Eilat and make it the gate of Israel To Asia and Africa.

In addition, the Israeli goal of the "Bahrain Channel or the Herzl Channel" will be mentioned in relation to the founder of the Zionist movement, whose idea is to establish a channel between the Red and the Mediterranean sea through the Dead Sea by linking the Dead Sea with the Mediterranean Sea through the Palestinian Authority territory, And then linking the Dead Sea with the port of Eilat on the Gulf of Aqaba as a second stage. In fact, this project is not new, but Israel has sought to inaugurate since the occupation of the "Umm al-Rashrash" Eilat recently.

Finally, the stages of Israeli-African relations and the conflict between the Israeli presence and the Egyptian presence within the continent and the water conflict are described.

المقدمة:

لقد مرت وتعددت العلاقة الإسرائيلية بالقارة السمراء عبر مراحل زمنية قد نظر البعض إلى كل مرحلة وكأنها منفصلة عن غيرها، وإن كانت كل مرحلة قد أفرزت أهدافا جديدة، وأساليب جديدة تعين الأخذ بها لمواجهة ظروف كل مرحلة وهو أمر يصعب التسليم به.

فالعلاقة مرت بمراحل تاريخية متعددة بداية من الحروب العربية الإسرائيلية حتى يومنا هذا من تهديد للأمن القومي العربي المصري في إفريقيا للقارة السمراء أهمية خاصة بالنسبة لإسرائيل فلم يكن التغلغل الإسرائيلي في إفريقيا وليد اللحظة إنما هو مخطط لخدمة مصالحها ومصالح الدول الاستعمارية ورغم أن هناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى ذلك التغلغل إلا أننا ما زلنا نجهل بعضا منها رغم ظهور بعضها بشكل واضح وصريح كالغرض المائي وتحقيق حلم قديم لإسرائيل في معتقداتهم الدينية من النيل إلى الفرات أو خوفا من العزلة واختلاق صراع عربي إفريقي لتواجدها بداخل القارة السمراء وإيجاد من يؤيدها وله صوت مسموع ومؤثر في المؤسسات الدولية.

ويسعى البحث إلى توضيح العلاقة الإثيوبية الإسرائيلية من الناحية الدينية والتاريخية قديما والمساعدات التي تقدمها إسرائيل لإثيوبيا عسكريا وفنيا وتبادل العلاقات التعليمية وبين مخططاتها للوصول والسيطرة على مياه النيل.

وكذلك يوضح العلاقة المصرية الإثيوبية في تسلسل تاريخي وحتى يومنا هذا وما تعرضت لهذه العلاقة من توترات بين الشد والجذب.

وأخيرا يسعى البحث لمعرفة أيهما أرجح في العلاقة "إسرائيل أم مصر" سواء على المستوى الإفريقي بشكل عام والإثيوبي بشكل خاص.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة تحليلية للعلاقات الإسرائيلية في أفريقيا والغرض من اتجاه إسرائيل إلى هذه القارة المجهولة، مع توضيح الموقع الاستراتيجي لإفريقيا والذي تستفيد منه إسرائيل، وكذلك إيجاد بديل له ثقل في الأمم المتحدة "الصوت الإفريقي".

وأسباب اختيار إثيوبيا دون غيرها لموقعها الاستراتيجي وهي المتحكم والمسيطر الأساسي في المجري المائي.

كما يوضح البحث الهدف المتعلق بالصراع العربي الإسرائيلي والتواجد المصري.

أهمية البحث:

- 1 أهمية إلقاء الضوء علي المخطط من قبل الدول الكبرى واستخدام الأدوات لتحقيق الهيمنة علي الساحة العالمية من جهة وتحقيق إسرائيل استراتيجيتها من جهة أخرى.
- 2 منذ متي بدء هذا المخطط، هل هو وليد اللحظة أم يرجع جذوره الي الف عام.
- 3 دراسة التطور التاريخي للعلاقة الأفروإسرائيلية ومدي تأثير هذه العلاقة علي الدول العربية بصفة عامة و الدولة المصرية بصفة خاصة.
- 4 دراسة الملف المائي حيث أنها أصبحت مشكلة العسروكيف أنه ليس مخطط حديث ولكنة مخطط قديم يتم تنفيذه الآن.
- 5 عرض الأنماط التي يتم اتخاذها لتقليص دور إسرائيل في إفريقيا. وهل سينجح ذلك بوضع البديل العربي المصري أم لا.
- 6 تسليط الضوء علي تساؤل هام "هل الدول الافريقية ذات العلاقات مع اسرائيل قد استفادت من هذه العلاقات للدرجة التي اصبحت لا تستطيع الاستغناء عنها" أم أنها منفعة من طرف واحد وهو الطرف الإسرائيلي فقط؟

مناهج البحث:

أعتمد الباحث في دراسته علي المناهج التالية:

- 1 منهج تحليل النظم
- 2 المنهج التاريخي.
- 3 منهج تحليل الاقتصاد السياسي.

أسباب اختيار الموضوع:

- 1 +الأهمية الواضحة للقارة السمراء ومواردها الطبيعية وموقعها الاستراتيجي.
- 2 -التعرف علي أهمية وطبيعةالعلاقة الإسرائيلية في إفريقيا وأهمية هذه العلاقةوتربطها بالتاريخ العقائدي السابق لبعض الدول مثل إثيوبيا.
- 3 +أهمية التعرف علي السبب الرئيسي للتواجد الإسرائيلي في إفريقيا هل هو سياسي بحت أم اقتصادي أم كلاهما بالضافة إلي الأمني العسكري والسيطرة علي المنافذ الهامة الاستراتيجيةلهذه القارة.

مشكلة البحث:

- 1 بالرغم من توافر المراجع وبكثرة التي تطرقت لهذا الموضوع لكني أري أننا مازلنا نجهل أسرار وخفايا داخل الحقبة الإسرائيلية نحو ذلك التغلغل فكل الأبحاث و الدراسات تعرض اسباب التغلغل من وجهة نظر مختلفة عن الأخرىبالرغم من أن هناك ثوابت معظمنا يتفق عليها.
- 2 صعوبة جمع المادة العلمية للوصول إلي إضافة شيء جديد ومختلف يستفيد منه الباحثين.

تساؤلات الدراسة:

تسعي هذه الدراسة إلى الإجابة عن عدد من التساؤلات:

- 1- منذ متى بدأت إسرائيل الاهتمام بالقارة السمراء؟
- 2- هل التواجد الإسرائيلي سياسي فقط ام اقتصادي أم عسكري أم أن تواجدها هو دورا وظيفيا لتحقيق أهداف أمريكية استعمارية؟
- 3- هل تسعى بعض الدول الأفريقية إلى توطيد العلاقة مع إسرائيل لسد فجوة التواجد العربي هناك؟ وهل كان ذلك سبب الصراع العربي الإفريقي؟
- 4- ما هي أهم الأماكن التي تركز عليها إسرائيل في توطيد العلاقة؟ وما هي أسباب هذا التركيز؟
- 5- ما هي أدوات التغلغل الإسرائيلي في القارة السمراء؟ وإلى أي مدى يؤثر هذا التغلغل على المصالح المصرية والأمن القومي لها؟

فروض الدراسة:

- 1- هناك اختلاف بين تأثير علاقة إسرائيل بالقارة السمراء على الأمن القومي العربي بشكل عام، والأمن المصري بشكل خاص.
- 2- ارتباط إسرائيل بإفريقيا ليس ارتباط اقتصادي بقدر ما هو ارتباط سياسي و أمني.

عناصر البحث:

1 مراحل تطور العلاقات الأف وإسرائيلية:

- أ - أهمية القارة السمراء في السياسة الإسرائيلية
- ب- متى بدء اهتمام إسرائيل بالقارة؟ وكيف تطور الاهتمام؟ وما هي أبرز مظاهر الاهتمام؟
- 2- ما هي الأهداف من وراء تغلغل إسرائيل في إفريقيا:
- أ - الغرض المائي والتقرب إلى إثيوبيا أحد أهم أهدافها
- ب- ضمان التأييد الإفريقي والخوف من العزلة خاصة في القضايا العربية
- 3- إثيوبيا والصراع المصري العربي - الإسرائيلي:
- أ - تاريخ العلاقة الإثيوبية الإسرائيلية
- ب- للعلاقة الإثيوبية - الإسرائيلية وأمن مياه النيل
- ت- التواجد المصري في إثيوبيا
- ث- للعلاقات الدبلوماسية المصرية - الإسرائيلية في إثيوبيا أيهما أرجح

أولاً: مراحل تطور العلاقات الإفروإسرائيلية:

1 أهمية القارة السمراء

تلعب السياسة دورا مهما في تقارب الدول والشعوب خصوصا إن كانت تقوم علي دعائم قوية من المصالح التاريخية والثقافية والاقتصادية والجغرافية المشتركة فنجد لإفريقيا أهمية خاصة بالنسبة لإسرائيل، فهي منبع الثروات والاستثمارات والأموال، ومشروع دائم للبوابة الخلفية لـ "إسرائيل" علي الدول العربية فمنذ التغيرات التي شهدتها النظام الدولي وانهيار الاتحاد السوفيتي وبروز العولمة الأمريكية وما صاحب ذلك من تغيرات في النظم الإقليمية تعد أهم الاعتبارات التي تدفع إسرائيل لتوسيع علاقاتها مع دول العالم الثالث خشيتها من العزلة من ناحية، ومن ناحية أخرى حاجتها إلي قاعدة إضافية للتأييد الدولي، ويرى ذلك اقترابا برجماتيتا يميز السياسة الخارجية الإسرائيلية بشكل عام ويؤكد ذلك الدكتور علي مزروعى حيث قال: " أن مؤسس الصهيونية واصل التفكير في إفريقيا علي أنها امتداد لإسرائيل أكثر من كونها وطنا لليهود". ولما كانت هناك أعدادا كبيرة من اليهود الذين أرادوا الاستقرار معا في مناطق يستطيعون فلاحقتها بأنفسهم ويسمونهم وطنا مشتركا فقد اعتبرت فلسطين مكانا غير مناسب لكل اليهود الذين ارادوا الاستقرار معا بهذه الطريقة، ولذلك فأن هرتز رأي أن شرق إفريقيا يعتبر مكانا مناسباً للموجة الثانية من الاستعمار اليهودي لا الموجة الأولى.

وهكذا نجد أن دولة إسرائيل أعطت أهمية لإفريقيا علي فكرة التواجد اليهودي المكثف في القارة الإفريقية، ومن هذا المنطلق يمكن تحديد أهمية القارة السمراء لإسرائيل فقامت إسرائيل بدعم موقفها الاستراتيجي، وممارسة نفوذها علي الدول الإفريقية حديثة العهد في الاستقلال مثل جامبيا وتوجو وغانا وغيرها من الدول، ويدل علي ذلك تأكيد بن جوريون أن إسرائيل في حاجة ماسة إلي الدول الإفريقية وهنا أدركت إسرائيل أهمية القارة السمراء بحسبانها ساحة من ساحات إدارة الصراع العربي الإسرائيلي، وارتباط وقطع هذه العلاقة وعودتها بحرب أكتوبر 1973م وانعقاد مؤتمر مدريد للسلام عام 1991م¹.

2 حتي بدء اهتمام إسرائيل بالقارة الإفريقية وكيف تطور الاهتمام:

لقد ربط الله في كتابة الكريم بين نهر النيل العظيم وبني إسرائيل لأن النيل هو الذي خلص نبي الله موسى من الموت، كما أنه في النيل تم تكين يوسف عليه السلام، ومن النيل إلي النيل خرجت وجاءت هجرات اليهود عبر التاريخ وتظل إفريقيا أرض صراع بين أهل القرآن وشعب الله المختار (اليهود) حيث إفريقيا قارة الإسلام نسبة المسلمين فيها لا تقل عن 60% ومعركة إسرائيل مع أهل القرآن في إفريقيا معركة مصير ووجود في ضم تحقيق حلمها التاريخي وضم الأراضي من الفرات إلي منابع النيل، ومن ثم نجد أنه من الطبيعي أن تتجه أنظار الحركة

(1) د. حمدي عبد الرحمن، الاختراق الإسرائيلي لإفريقيا، منتدى العلاقات العربية الدولية، الدوحة 2015.

الصهيونية إلى إفريقيا لإيجاد موطئ قدم لها في هذه القارة البكر التي تذخر بالموارد البشرية والطبيعية خطوة بخطوة مع الاستعمار الغربي حفاظا على مصالحها التي تتشابك تشابكا عضويا معه.

فمنذ انعقاد مؤتمرها الأول في مدينة بازل بسويسرا عام 1897م في أواخر القرن التاسع عشر و المؤتمرات الصهيونية الأخرى تم اختيار بعض مناطق القارة الإفريقية كأراضي بديلة في حالة إن تم تهديد المركز الأم الذي تم اختياره في الأراضي الفلسطينية المحتلة ولكن بموت مؤسس الحركة الصهيونية هيرتزل توقفت الجهود المبذولة لإيجاد موطن بديل خارج فلسطين وأتجاهت تمام ثيودور هيرتزل و حاييم إزمان نحو أوغندا و كينيا و الكونغو وزائير وموزمبيق ⁽¹⁾ كوطن بديل لليهود، ومع ظهور ليبيريا كأول ⁽²⁾ الدول الإفريقية تأييدا لقيام دولة إسرائيل وموافقتها لمشروع قرار التقسيم 1947م واعترافها بإسرائيل وامتداد هذه العلاقة لعقد معاهدة صداقة وتعاون تغيرت نظرة إسرائيل إلى إفريقيا، ثم تليها بعد ذلك العديد من الدول الإفريقية التي سارت على نفس مسارها. فتغيرت نظرة إسرائيل إلى إفريقيا باعتبارها قادرة على القيام بدور محوري ليس فقط في تسوية محتملة للصراع العربي الإسرائيلي وإنما لحاجة إسرائيل الماسة إلى الدول الإفريقية، فهي وإن كانت غير قوية، إلا أن صوتها مسموع ومؤثر في المؤسسات الدولية بنفس قوة تأثير الدول القوية، وهذا يوضح مغزي حرص إسرائيل على استخدام السلوك التصويتي للدول الإفريقية في المؤسسات الدولية، لخدمة مصالحها.

وإزداد اهتمام إسرائيل بالقارة السمراء عندما جاء تأييد الدول الإفريقية السياسي للمواقف العربية بمثابة انتكاسة عالمية وظهر ذلك في مؤتمر باندونج لعدم الانحياز عام 1955م ⁽³⁾ حيث شارك في هذا التجمع الأفروآسيوي 29 دولة و 14 دولة عربية وإسلامية، وقد شارك القادة الفلسطينيون في أعمال هذا المؤتمر من خلال بعض الوفود العربية، فيما فشلت إسرائيل في المشاركة من خلال بعض الوفود الآسيوية.

ويعد هذا المؤتمر نقطة تحول فارقة في الفكر الاستراتيجي الإسرائيلي حيث جعل الإسرائيليون منذ ذلك اليوم نصب أعينهم هدف الحصول على الشرعية الدولية والخروج من طوق العزلة العربية، وكان من الدوافع أيضا مؤتمر الدار البيضاء عام 1961م الذي اجتمع فيه رؤساء الدول الإفريقية لتعزيز التضامن والتعاون بين الدول الإفريقية قد استجابت بعض الدول الإفريقية للدعوة الملكية وعقد المؤتمر على مدي ثلاثة أيام حضره عبد الناصر ونكروما وركزت محاور المؤتمر على

(1)

Ali Muzrui, the valley of violence, lecture on Aug 10 1971 , Kampala Mohamed Omar. Bashir, Israel And Africa, Khartoum University press , Khartoum, page 74

(2) عادل الجادر، العلاقات الإسرائيلية الإفريقية، دار الكامل، الطبعة الأولى بيروت 1985م
Samuel. Decalo, Op.cit,page 30(3)

البحث عن سبل تعزيز الوحدة الإفريقية والعمل على تحرير إفريقيا من مختلف أشكال النفوذ الأجنبي تحريراً حقيقياً⁽¹⁾.

ليس ذلك فحسب بل هناك أمر آخر جعل إسرائيل تعيد تقييم علاقتها مع الدول الإفريقية عندما اعرّب ديكولو أن أسوء قرار اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة يوصف الصهيونية بأنها أحدي صور العنصرية حيث اتضح أن الدول الإفريقية قد ساهمت في إكساب هذا القرار الأغلبية الساحقة التي أقر بها.

فامتدادها نحو القارة الإفريقية التي شغلت حيزاً هاماً في اهتمامات الكيان الصهيوني منذ السنوات المبكرة لعقد الخمسينيات قد انعكس هذا الاهتمام على الدبلوماسية الإسرائيلية التي أخذت تضع القارة في إطار نشاطها وتحركها حيث احتلت إفريقيا مكانة الصدارة بعد الولايات المتحدة وأوروبا فبعد إعلان قيام الدولة الصهيونية أولى صاحب القرار الإسرائيلي اهتماماً كبيراً بتأسيس علاقات قوية وراسخة مع القوي الكبرى الأساسية في العالم بداية مثل الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والاتحاد السوفييتي.

يعني ذلك أن إسرائيل في بحثها عنمدغوريون صاحب نظرية تطويق الشرق الوسط بإقامة علاقات مع الدول غير العربية.

وتبدو إفريقيا هي السوق البديلة ليس فقط لاستهلاك السلع الإسرائيلية ما دامت الأسواق العربية مغلقة في وجهها، وإنما أيضاً لامتناس العبقريّة اليهودية والتمثّل بها. ورغم أن الاستعمار قد بدد الثروة الإفريقية وإحداث إيقاعاً فوضوياً في اقتصاداتها، لكن القارة السمراء كانت ومازالت تمتلك الكثير من الإمكانيات الهائلة وهو ما أوحى لبن غوريون بصورة اليهودي الأسود شرعية الوجود على الساحة الدولية وتأمين وجودها العضوي انصب حال اهتمامها على القوي الاستعمارية الأوروبية، بديل أن إسرائيل لم تكن لديها بنهاية 1957م سوي 7 سفارات فقط في العالم بأسرة 6 منهم في القارة الأوروبية وأمريكا الشمالية.

وترجم بنترجم هذا الاهتمام بالقارة الإفريقية في إطار السياسة الخارجية الإسرائيلية على نحو ملموس من خلال إنشاء شبكة من العلاقات الدبلوماسية والسياسية، ومن خلال التعاون الاقتصادي والعسكري منذ أواخر الخمسينيات.

ويمكن القول أن بداية الاختراق الإسرائيلي لإفريقيا قد بداء في العام 1957م حيث كانت إسرائيل أول دولة

أجنبية تفتح سفارة لها في أكرا بعد أقل من شهر من حصول غانا على استقلالها. وقد لعبت السفارة الإسرائيلية في أكرا دوراً كبيراً في تدعيم العلاقات بين البلدين، وهو ما دفع إلى افتتاح سفارتين أخريين في كل من منروفيّا وكوناكري، وذلك تحت تأثير إمكانية الحصول على مساعدات تموية وتقنية من إسرائيل.

(1) بوابة فيتو

ومن جهة أخرى فقد عكست زيارة جولدا مائير، وزيرة الخارجية الإسرائيلية آنذاك، عام 1958 إلى بعض الدول الأفريقية لأول مرة، إصرار إسرائيل في قيام علاقات قوية مع القارة السمراء حيث اجتمعت بقيادة كل من ليبيريا وغانا والسنغال ونيجيريا وكوت ديفوار وقد مرت أكثر من عشر سنوات 1957-1967 أن يحقق مكاسب دبلوماسية واقتصادية هامة لم يحرزها في أي قارة، ونتج عن هذا النشاط المتشعب والمبرمج خلق وجود إسرائيلي في أكثر من 30 بلداً أفريقياً ثمة مجموعة من المتغيرات الدولية والإقليمية أسهمت في تكثيف التغلغل الإسرائيلي في أفريقيا أبرزها حصول عدد من الدول الأفريقية على استقلالها في الستينيات، أدى إلى زيادة الكتلة التصويتية لأفريقيا في الأمم المتحدة حيث كان الصراع العربي الإسرائيلي من أبرز القضايا التي تطرح للتصويت وكذلك إنشاء منظمة الوحدة الأفريقية عام 1963م وضع تحدياً أمام إسرائيل؛ حيث إنها لا تتمتع بالعضوية في هذا التجمع الأفروعربي ثم عضوية مصر المزدوجة في كل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية أعطاهما فرصة إقامة تحالفات مع بعض القادة الأفارقة الراديكاليين من أمثال نكروما وسيكوتوري وبحلول عام 1966م كانت إسرائيل تحظى بتمثيل دبلوماسي في كافة الدول الأفريقية جنوب الصحراء باستثناء كل من الصومال وموريتانيا. ومع ذلك فإن أفريقيا كانت بمثابة ساحة للتنافس العربي الإسرائيلي بعد العدوان الإسرائيلي عام 1967 بدأت الأقطار الأفريقية تعيد النظر بهذه العلاقات في ضوء العديد من المستجدات أهمها: أن العدوان الذي شنته إسرائيل على ثلاث دول عربية نبه إلى خطورة هذا الكيان وما يمثله من مصدر تهديد وتوسع، ثم افتضاح طبيعة الدور الإسرائيلي الخطير في أفريقيا خاصة في أنغولا وموزامبيق والكونغو، حيث تعمقت هذه الشكوك حيال نوايا إسرائيل بعد التعاون الإسرائيلي مع الحكومة العنصرية السابقة في جنوب أفريقيا من أجل محاربة حركات التحرر الأفريقية الأمر الذي كشف أن هذا التحالف موجه أساساً ضد الأمة العربية والشعوب الأفريقية، ونتيجة لذلك فقد تبلور الموقف الأفريقي بقطع العلاقات مع إسرائيل خلال ثلاث مراحل: بعد عام 1967 وأثناء حرب عام 1973 والفترة التي أعقبتها فقبل حرب 1973 كان لإسرائيل علاقات دبلوماسية مع خمس وعشرين دولة أفريقية. بيد أنه في بداية العام 1974 تقلص هذا العدد ليصل إلى خمس دول فقط هي: جنوب أفريقيا، وليسوتو، ومالاوي، وسوازيلاند، وموريشيوس وقد أقدمت الدول الأفريقية التي قامت بقطع علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل على هذه الخطوة بظني تأييداً للموقف المصري، باعتبار مصر دولة أفريقية تسعى إلى استعادة أراضيها من الاحتلال الإسرائيلي، لكن لا يخفى أن هناك أسباباً أخرى في مقدمتها مساعي الدول الأفريقية في الحصول على المساعدات العربية ولا سيما من الدول النفطية الصفعة الأولى لإسرائيل جاءت من غينيا التي قطعت علاقاتها مع إسرائيل في أول أيام العدوان عام 1967 مما شجع العديد من البلدان الأفريقية الأخرى على حسم أمرها، إذ أقدمت كل من أوغندا وتشاد

والكونغو بقطع العلاقات عام 1972 وفي العام 1973 قبل الحرب قامت النيجر ومالي وبوروندي وتوجو وزائير بنفس الخطوة، وبعد حرب تشرين من نفس العام قامت بقية الدول الأفريقية بقطع علاقاتها مع إسرائيل وهي داهمي، رواندا، فولتا العليا، الكامبيرون، تنزانيا، مدغشقر، أفريقيا الوسطى، إثيوبيا، نيجيريا، جامبيا، زامبيا، غانا، السنغال، سيراليون، ليبيريا، ساحل العاج، بوتسوانا والدول التي لم تقطع علاقاتها مع إسرائيل هي جنوب أفريقيا والدول القريبة منها وهي ملاوي، موريشيوس ليسوتو، سوازيلاند، وهي دول غير متفاعلة مع النظام الإقليمي العربي.

ولكن هل سلمت الدوائر الإسرائيلية بهزيمتها وارتضت بإيصاد الأبواب في وجهها؟ الجواب قطعاً لا، لذلك عكفت مختلف الدوائر السياسية والاقتصادية والعسكرية الإسرائيلية على إعداد الدراسات التي أكدت وجوب العودة إلى القارة السوداء من خلال قنوات عديدة⁽¹⁾

إن الموقف الأفريقي وإن كانت له دلالات سياسية ودبلوماسية واضحة من زاوية الصراع العربي الإسرائيلي إلا أن إسرائيل ظلت على علاقة وثيقة، ولو بشكل غير رسمي، مع معظم الدول الأفريقية التي قامت بقطع العلاقات معها. وليس أدل على ذلك من أن التجارة الإسرائيلية مع أفريقيا خلال الفترة من عام 1973 وحتى عام 1978 قد تضاعفت من 54.8 مليون دولار إلى 104.3 مليون دولار. وتركزت هذه التجارة بالأساس في الزراعة والتكنولوجيا⁽²⁾

وحتى العام 1975 لم يحقق التحرك الإسرائيلي نتائج كبيرة خاصة على صعيد العلاقات الدبلوماسية، ولعل السبب في ذلك يعود أساساً إلى موقف الكثير من الدول الأفريقية لم تكن راغبة في إحداث أزمة في العلاقات العربية-الإفريقية؛ خوفاً من أن تحجب عنها المساعدات المالية العربية التي بلغ مجموعها في الفترة ما بين (1973-1982) ما مجموعه 7.5 مليار دولار، لكن الصحيح أيضاً أن تلك المواقف لم تكن مبدئية وثابتة، بدليل أن عدداً من الدول الأفريقية أبقت على النشاط الاقتصادي الإسرائيلي فيها ولم تمسه

بعد تولي حزب الليكود مقاليد السلطة في إسرائيل عام 1977 رفعت الحكومة شعار "عائدون إليك يا أفريقيا"، فقد عهد إلى دافيد كمحي الذي يحمل شهادة دكتوراه عن حركات التحرر في آسيا وأفريقيا والذي يرتبط بالكثير من الزعماء الأفارقة بصلة وثيقة ومباشرة، عهد إليه مهمة إجراء اتصالات مع الدول الأفريقية بهدف إفراح الفرصة أمام استئناف العلاقات لإعادة إسرائيل إلى القارة السوداء من الأبواب الرئيسية وليس من الأبواب الخلفية، وتساعدت وتيرة الجهود الإسرائيلية وبلغت ذروتها خلال عام 1985-1986 بعد زيارة شمعون بيريز إلى بعض الدول الأفريقية، لتبدأ مسيرة الخطوات العكسية في إعادة العلاقات بين إسرائيل ودول القارة

(1) فلاديمير جابوتسكي وقاري بليك، زعماء صهيون

(2) تقارير البنك الدولي

الثغرة الأولى في جدار المقاطعة كانت زائير التي أعادت علاقاتها مع إسرائيل في أيار 1982، ونجحت إسرائيل فضلاً عن ذلك في ربط زائير بمعاهدة عسكرية تنص على قيام إسرائيل بإعادة بناء الجيش الزائيري وإيفاد مستشارين عسكريين إلى زائير لتدريب سلاح البحرية. الثغرة الثانية في ليبيريا عام 1983 عندما أعلنت عن إعادة علاقاتها مع إسرائيل، وبرر وزير خارجيتها هذه الخطوة بأن ليبيريا مقتنعة أن استمرار عزل إسرائيل يشكل عقبة أمام السلام في الشرق الأوسط، وأن أسباب قطع هذه العلاقات خلال حرب 1973 لم تعد قائمة، لحقت بهما ساحل العاج والكاميرون وتوغو ثم كينيا بنهاية عام 1988 بعد اعتراف منظمة التحرير الفلسطينية بالقرارين 338-242، لينفرط عقد السبحة وتثبت إسرائيل أقدامها في القارة خاصة بعد التطورات السياسية التي عصفت بالمنطقة والعالم فيما بعد، أهمها حرب الخليج ومؤتمر مدريد واتفاقيات السلام الإسرائيلية العربية، إضافة إلى تدهور وانهيار المعسكر الاشتراكي سابقاً وقد تسارعت عودة العلاقات الإسرائيلية الأفريقية؛ حتى إنه في عام 1992م وحده قامت ثماني دول أفريقية بإعادة تطبيع علاقاتها مع إسرائيل. وسعت إسرائيل إلى تعزيز سياساتها الأفريقية بدرجة تفوق طموحاتها خلال عقد الستينيات وأوائل السبعينيات. وطبقاً للبيانات الإسرائيلية فإن عدد الدول الأفريقية التي أعادت علاقاتها الدبلوماسية أو أسستها مع إسرائيل بعد مؤتمر مدريد للسلام في أكتوبر 1991 قد بلغ ثلاثين دولة وفي عام 1997 بلغ عدد الدول الأفريقية التي تحتفظ بعلاقات دبلوماسية مع إسرائيل 48 دولة. وحاولت إسرائيل جاهدة الاستفادة من دروس الماضي بما يرسخ أقدامها في القارة الأفريقية؛ وذلك من خلال أشكال وطرق متعددة أهمها

أولاً: المساعدات الاستخباراتية والتدريبات العسكرية، فقد ركزت إسرائيل في تفاعلاتها الأفريقية منذ البداية وحتى في ظل سنوات القطيعة الدبلوماسية بينها وبين أفريقيا، خلال الفترة من 1973-1983، على المساعدات العسكرية في مجال تدريب قوات الشرطة وقوات الحرس الرئاسي لعدد من الدول الأفريقية مثل زائير (جمهورية الكونغو الديمقراطية حالياً) والكاميرون

وبدهي أن الدول الأفريقية التي تعاني من الصراعات والانقسامات الاجتماعية والانشقاقات داخل صفوف النخب السياسية الحاكمة، تهتم اهتماماً بالغاً بقضايا المساعدات الأمنية والاستخباراتية، وهو ما دأبت السياسة الإسرائيلية في أفريقيا على التركيز عليه في جميع مراحل علاقاتها الأفريقية منذ أعوام الستينيات ومع دخول القرن الأفريقي أتون الصراعات الإثنية والسياسية أصبح المجال مفتوحاً أمام التركيز مرة أخرى على أداة المساعدة العسكرية والاستخباراتية التي تمارسها إسرائيل في هذه المنطقة المهمة لها استراتيجياً بسبب ارتباطها بأمن البحر الأحمر، وكذلك ارتباطها بأمن بعض الدول العربية المؤثرة مثل السودان ومصر

ثانياً: المساعدات الفنية التي اشتملت منذ البداية على ثلاث مجالات أساسية وهي: نقل المهارات التقنية وغيرها من خلال برامج تدريبية معينة، وتزويد الدول الأفريقية بخبراء إسرائيليين وإنشاء شركات مشتركة أو على الأقل نقل الخبرات والمهارات الإدارية للشركات الأفريقية. وتشير الإحصاءات التي نشرها مركز

التعاون الدولي التابع لوزارة الخارجية الإسرائيلية أن عدد الأفارقة الذين تلقوا تدريبهم في إسرائيل عام 1997 وصل إلى نحو 7420 متدرباً، إضافة إلى نحو 42636 أفريقياً تلقوا تدريبهم من قبل في مراكز التدريب الإسرائيلية خلال عقدين من الزمن⁽¹⁾

ثالثاً : من خلال تجارة السلاح والألماس، فمن المعلوم أن إسرائيل توفر السلاح للدول الأفريقية بالإضافة إلى التدريب العسكري، وتفيد الخبرة التاريخية أن إسرائيل تتعامل مع الأشخاص الأفارقة وذوي النفوذ أو الذين لهم مستقبل سياسي فاعل في بلدانهم . وطبقاً لتقارير الأمم المتحدة وبعض التقارير الأخرى فإن هناك تورطاً لشركات إسرائيلية ولتجار إسرائيليين في التجارة غير المشروعة للألماس . فمن المعروف أن مافيا هذا الحجر الثمين تقوم بتهريبه من دول مثل الكونغو وسيراليون وأنجولا عبر دول الجوار ليصل إلى هولندا، ثم بعد ذلك إلى مراكز تصنيع الألماس في عدد من الدول الأوروبية والولايات المتحدة بالإضافة إلى إسرائيل والهند . على أن هذه التجارة غير المشروعة يوازها تجارة أخرى غير مشروعة في السلاح؛ حيث يتم عقد صفقات لشراء الأسلحة وهو ما يسهم في استمرار واقع الصراعات والحروب الأهلية في الدول الأفريقية الغنية بالألماس

إن الجهود المتواصلة التي بذلتها الدوائر الإسرائيلية خلال ربع قرن لا بد أن تثير تساؤلات حول النتائج التي أحرزها التحرك الإسرائيلي على كافة الأصعدة، والرد عليها يقتضي الإقرار بأن هذا التحرك تم في ظروف دولية ومناخ إقليمي مناسبين وعوامل مساعدة أهمها

لم تبدأ التحركات الإسرائيلية نحو القارة الأفريقية من العدم، وإنما استثمرت ركائزها في القارة سواء كانت على شكل نشاط اقتصادي في بعض الأقطار، أو الاستعانة بالدول الحليفة كالولايات المتحدة، أو ببعض الحكام الأفارقة الذين لم يقطعوا الاتصال نهائياً مع الكيان الصهيوني، ولعل في مقدمة هذه الركائز وجود شبكة متشعبة من الأنصار نجحت الدوائر الإسرائيلية في ربطهم معها، إذ جاء على لسان الدكتور يهودا باز، مدير المعهد الآسيوي الأفريقي التابع للهستدروت، أن هناك 3 رؤساء حكومة و 40 وزيراً و 150 من أعضاء البرلمانات و 100 محاضر في الجامعات و 400 من مدراء التعاونيات و 350 من رؤساء النقابات العمالية و 37 من أمناء الاتحادات النقابية في القارة السوداء ممن درسوا في إسرائيل وأصبحوا أكثر المؤيدين لها⁽²⁾.

ثانياً: الأهداف من وراء تغلغل إسرائيل في القارة الأفريقية

1 الغرض المائي:

(1) تقارير معهد القدس للدراسات الإسرائيلية

(2) تقارير مركز دراسات الجزيرة

ليس بخافي أن هدف وجود إسرائيل في هذه المنطقة هو الحصول علي مياه النهر والضغط علي صانع القرار المصري نظرا لحساسية وخطورة "ورقة المياه" في الاستراتيجية المصرية، وأطماع إسرائيل فيمياه نهر النيل قديمة ومعروفة فعندما زار السادات القدس لأول مرة عام 1977م وأحيا فكرة مد ترعة السلام⁽¹⁾ من النيل إلي النقب إلا أنه تراجع نتيجة المعارضة الداخلية القوية، وهو ما نظر إليه البعض علي أنه تعبير عن الرغبات الأمريكية الإسرائيلية الحقيقية.

وبالفعل تقدمت إسرائيل بعدة مشروعات للحصول علي نسبة 1% من مياه النيل وقد حاولت (إسرائيل) في ظل المفاوضات متعددة الأطراف الخاصة بمشكلة الشرق الأوسط أن تطرح هذه القضية فلم تتجح في ذلك.

فمن المعروف أن (إسرائيل) تلعب دورا غير مباشر في صراع المياه بين دول حوض النيل والاستفادة من نفوذها الكبير في دول مثل إثيوبيا - كينيا - رواندا وإسرائيل هي الممول الخفي لأقامه العديد من المشروعات للسيطرة علي روافد النيل بهدف تقليل من كمية المياه التي تدخل السودان ومصر، مما يؤدي إلي تعطيل عملية التنمية في البلدان وتهديد امنهما القومي.⁽²⁾

فقد برزت الأزمة المالية في منطقة الشرق الأوسط عامة و القرن الأفريقي خاصة، وتصاعدت الأزمة بسبب النقص في المصادر المائية لدي بعض دول المنطقة وتعتبر قضية المياه من القضايا الحيوية التي تؤرق العديد من الدول، حيث تعاني إسرائيل منذ السنوات الأخيرة من مشكلة مياه ضاغطة، يمكن حصرها في ثلاث نقاط رئيسية:

أ - النقص في كفاية المياه، حيث تستهلك إسرائيل منذ عام 1985 جميع مواردها المائية، وقامت لأول مرة في تاريخها بتقليص حصة الزراعة من المياه بنسبة 10% - 15% منذ الموسم الزراعي 1986 - 1987م.

ب ارتفاع نسبة الملوحة سواء في بحيرة طبرية أو الآبار الجوفية علي الرغم من كل الإجراءات التي اتخذت للحد من المشكلة.

ت ارتفاع نسبة تكاليف تيسير المياه⁽³⁾ وتزداد خطورة قضية المياه في دول حوض النيل لأسباب عديدة منها:

- عدم وجود تنظيم حقيقي بين دول حوض النيل يسمح ببناء حوار جاد وفعال بين هذه الدول يحسم عملية توزيع مياه النيل واستغلالها.
- وجود تنافس حقيقي بين دول حوض النيل حول إنتاج أنواع معينة من المحاصيل وخاصة التي تحتاج إلي مياه وفيرة.

(1) وفاء أحمد، السياسة الإسرائيلية تجاه القرن الأفريقي فترة ما بعد الحرب الباردة 1990-2009 ص 50

(2) فارس العاني، الأهمية الجيوبولوتيكية حيال القرن الإفريقي، دراسة في الجغرافيا السياسية ص 18

(3) عامر خليل عامر، "السياسة الخارجية الإسرائيلية تجاه إفريقيا، السودان نموذجا ص 80

- وجود عداوات بين دول حوض النيل، الأمر الذي يمكن القوي و الأطراف الخارجية من استغلالها لغير صالح المنطقة، فمصلحة مصر والسودان مرتبطة ارتباط وثيق بالمنطقة كونها تمثل عمقا استراتيجيا لهما.

وهنا أدركت إسرائيل أن حجر الزاوية في بقاء استمرار الدول هي "المياه" وهي الحرب القادمة الأحمر الذي انعكس علي سياساتها الخارجية والاستيطانية التوسعية بحيث تكون منسجمة مع سياستها المائية كما أنها السلاح الوحيد الذي تستطيع أن تحصر به أمن مصر القومي لأن مصر الوحيدة التي تستطيع منع إسرائيل من ممارسة دورها الإقليمي في المنطقة بالرغم من توقيع اتفاقية السلام مع مصر عام 1979م.

وبذلك تصبح مشكلة المياه هي القضية الوحيدة التي تستطيع إسرائيل المفاوضة مع مصر وتغيير دورها الإقليمي في المنطقة.

فلذلك تدرك إسرائيل أهمية إثيوبيا في استراتيجيتها القائمة تجاه دول حوض النيل، سواء علي المستوي الثنائي أو في إطار الصراع العربي - الإسرائيلي، وتحرص علي تنمية علاقتها باعتبارها الحليف الطبيعي من أجل إفشال أي استراتيجية عربية موحدة في المنطقة، علاوة علي وجود مقر منظمة الوحدة الإفريقية (الاتحاد الإفريقي) في أديس أبابا واللجنة الاقتصادية لإفريقيا، الأمر الذي يجعلها موقعا خصبا لأنشطة جهاز الموساد الإسرائيلي، مستغلة التخوف الإثيوبي التقليدي من الدول العربية المجاورة.

وكذا تغيير خريطة المياه، تقوض مفهوم الملكية الشرعية لاستخدامها المحلي للمياه وتقرض الحاجة إلي اتفاق لنقل المياه إلي المناطق التي لم تنشأ المصادفات أن تمنحها إياه⁽¹⁾. فقامت بالدعم المالي والسياسي والفني، لبناء السدود وتوليد الكهرباء لتهديد حصة المياه القادمة لمصر وإثارة الخلاف بين مصر و إثيوبيا، ونشر الشائعات حول استعداد مصر لتزويد إسرائيل بالمياه

2 ضمان التأييد الإفريقي خاصة في القضايا العربية والخوف من العزلة:

يعتبر دور إسرائيل في إفريقيا ومجموع البلاد المتخلفة دورا حيويا وقد ذكر بن جوريون أمام المؤتمر الصهيوني الخامس والعشرين "أن المستقبل الاقتصادي لإسرائيل ووضعها الدولي يتوقفان علي الروابط التي نجتهد بإقامتها مع إفريقيا وآسيا" وقال أشكول " أن مستقبل الأجيال المقبلة في إسرائيل مرتبط بمقدار كبير بنشاطنا في القارة الإفريقية" ومن الواجب علينا في هذه الندوة أن نواجه هذا الموضوع مواجهة علمية فنعرف كيف استطاعت إسرائيل أن تلعب دورا في إفريقيا وكيف نستطيع نحن أن نمنع إسرائيل أن تكون آداة للاستعمار في إفريقيا ضد مطامح الشعوب الإفريقية نفسها.

(1) جديعون فيشلزون : في البشع كالي : " المياه والسلام وجهة نظر إسرائيلية". ترجمة راندا حيدر مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت 1995م

فبدأت إسرائيل ترسم خيوطها بطرق مختلفة فاستخدمت أكثر من آداة إما حكما عميلا أو منظمة مصطنعة أو حكما دخيلا مثل إسرائيل وقد حرصت إسرائيل علي أن تكون من نفسها وتعطي لوجهها صورة تناسب وتمهد وتسهل لدول إفريقيا الفتية بالخصوص النموذج المثالي الذي يجب أن يحتذي، و النموذج الذي يجب أن يمنح لهذه الدول الخبرة التي هي في حاجة إليها لمواجهة المشاكل التي تجدها أمامها عادة الاستقلال.

فقد قالت جولدامائير أمام البرلمان الإسرائيلي لتبري سياسة إسرائيل بإفريقيا: "إننا دولة ديمقراطية وصغيرة ليست لها مطامع توسعية وتتمتع بالخصال التي تلفت نظر الأفارقة. فنحن مثلهم دولة جديدة واجهت وماتزال تواجه مشاكل متشابهة"، وقد اكتسبت بعض التجارب الفريدة في مناهج التنمية وفي أساليب الرواد التي قد تفيد هذه الدول " فتأثره بها القادة الأفارقة ولديهم بعض الأقاويل قال موديبوكينا " لقد أصبحت إسرائيل قبلة تحج إليها الشعوب الإفريقية لتستلهم منهم أسلوب بناء بلادهم. وإن إسرائيل غدت بحق المثال الحي للشكل الإنساني الذي يبني علي أساسه المجتمع الجديد".

ونجد الرئيس نيريري، وهو أحد زعماء إفريقيا التقدمية أيضا يقول في نوفمبر 1960: "أن إسرائيل بلد صغير ولكنها يمكنها أن تفيد كثيرا بلدا كبلادي، ويمكننا أن نتعلم منها كثيرا لأن مشاكلنا ومشاكل تتجانقا تتشابه مع مشاكل إسرائيل. ماهي هذه المشاكل؟ " أنهما مهمتان رئيسيتان تنتظرنا: بناء الأمة وتغيير وجه الأرض طبيعيا و اقتصاديا".

هكذا مهدت إسرائيل لنفسها لتقوم بدورها، وهكذا صيغت الأداة لتقوم بمهمتها في إفريقيا لتحقيق دوافعها من جانب خدمة لأهدافها ضد العرب، ومن جانب آخر خدمة للاستعمار الدولي. لقد كان من المهم بالنسبة لإسرائيل بعدما ضرب عليها الحصار العربي أن تحطم هذا الحصار ، وأن تبحث عن متنفس وعن سوق في آسيا وإفريقيا، وفي نفس الوقت أن تعمل علي تطوير البلاد العربية بالموالين لوجهة نظر إسرائيل.

يقول بن جوريون أمام الكنيست الإسرائيلي في أكتوبر 1960 "أن عطف الأمم القريبة والبعيدة وصداقتها لهما العاملان اللذان يمكننا مع الزمن من أن نخترق سور الحقد والمقاطعة الذي يحيط بنا".

فإسرائيل أسست في قلب الأمة العربية كقاعدة للاستغلال للاستعماري بالنسبة للبلاد العربية أخذت تبحث عن سوق جديد أو ما يمكن أن نسميه " رئة جديدة تتنفس منها". علاوة علي هذه الرئة الحيوية، هي أن إسرائيل ومن ورائها الاستعمار تريد تجنيد الأصوات في الأمم المتحدة نظرا لأهمية الوزن الدولي الذي أصبحت تشكله المجموعة الإفريقية والآسيوية طمعا في الحصول علي تأييد أو علي الأقل علي موقفا حياديا.

وهنا يجب أن نعطي أهمية كبرى للدور الذي تلعبه هذه الدول الإفريقية الجديدة في المنظمات الدولية سواء كانت هذه المنظمات إفريقية أو الأمم المتحدة نفسها ففي سنة 1963 مثلا نجحت إسرائيل بعض الشيء بعد أن عقد المؤتمر الأول لرؤساء الدول الإفريقية بأديس أبابا حيث أن هذا المؤتمر المنعقد في مايو 1963 لم يتخذ أي قرار بإدانة إسرائيل.

فراحت إسرائيل تعتبر هذا إنتصارا لها، وكتبت في مجلة الإكنوميسست الإسرائيلية في يوليو 1963 غداة المؤتمر تقول "إننا لا نغالي إذا قلنا بأن ضغط الرأي العام الإفريقي سوف يلعب دورا حاسما في أي تسوية في الشرق الأوسط وليس معني هذا أن مثل هذه التسوية يمكن أن تتحقق في المستقبل القريب، ولكن معني هذا أن أي سياسي عربي يرغب في أن يلعب دورا فعلا في إفريقيا له أن يحسب حسابا يزداد أهمية مع الزمن للمتاعب التي سيتعرض لها مع الأقارعة، إذا ما أثار فكرة الحرب ضد إسرائيل فهذا هو غرض إسرائيل كسب الدول الإفريقية لمواجهة العرب"⁽¹⁾.

ثالثا: العلاقات الإثيوبية الإسرائيلية

1 تاريخ العلاقة الإثيوبية الإسرائيلية:

يعود الاهتمام الإسرائيلي بالقرن الإفريقي بصفته أهم موقع استراتيجي بالنسبة لهم من الناحية الأمنية، لقيام الدولة الصهيونية في المنطقة الإسلامية والعربية، التي عرفت بالشرق الأوسط، وتعد إثيوبيا الحليف الأول الاستراتيجي لإسرائيل في المنطقة، وبوابتها إلى بقية دول القرن الإفريقي، أما العلاقات الإسرائيلية الإثيوبية فأصل مرجعها تلك الأسطورة الخرافية التي تزعم بأن الدم اليهودي يسري في عروق مينيك، ومن حكم بعدة من حكام إثيوبيا، باعتبارهم علي حد زعم الأسطورة، ينحدرون من صلب نبي الله سليمان عليه السلام⁽²⁾، والمصادر الإسرائيلية تزعم أيضا أن العلاقة بين إسرائيل وإثيوبيا بدأت كما تقول الأساطير الإفريقية منذ عهد النبي سليمان عليه السلام أي القرن الثالث قبل الميلاد، وحسب تلك الأساطير فإن للنبي سليمانابنا من الملكة سباء التي يسميها الأحباش "ماكادا" وهو جد الأحباش كما أنه هو مؤسس الإمبراطورية الحبشية، واسمة "منليك الأول" وهو ابن ملكة سباء. بالمقابل يقولون أن قومية (أمهرة) التي ينتمي إليها الأباطرة اللذين حكموا إثيوبيا وأخزم الإمبراطور "هيلا سيلاسي" ينتمون إلى سلالة سيدنا سليمان، وتشير الأساطير الحبشية إلى أن الوصايا العرش مخبأة في جبل الحبشة وهذا ما أكدت الكاتب البريطاني "غيرهام غرين"، إلى احتمال وجودها في إثيوبيا وعلية تخرج جميع كنائس الحبشة التابوت المزيف الذين يدعون أنه لسيدنا سليمان، ويطاف به حول المدن الرئيسية وهي طقوس تمارس حتي اليوم وقد اعتبر إمبراطور إثيوبيا هيلا سلاسي نفسه بأنه "

(1) المهدي بن بركة - دور إسرائيل في إفريقيا/2007

(2) خالد وليد محمود، التغلغل الاسرائيلي في القارة السمراء، مركز الجزيرة للدراسات ص4

أسد يهوذا" وكان يفخر أنه ينحدر من سلالة الملك سليمان الذي تربطه الأساطير به "سلالة الفلاشا" أيضا.

ولهذا استغلت قضية الفلاشا أو يهود إثيوبيا، وهم أقلية يهودية تدعي " يهود إثيوبيا" معروفين باسم "الفلاشا مور" والتي تعني بالعبرية "الهائم علي وجهة" أو "المهاجر"، ومركزهم الرئيسي في إثيوبيا في إقليم أمهرة وتحديدا في مدينة "غوندار" في شمال شرق إثيوبيا تم اكتشافهم في القرن التاسع عشر ولكنهم لا يتكلمون العبرية، وتطلق هذه المجموعة علي نفسها "أبناء إبراهيم" و"بيت إسرائيل" ⁽¹⁾ وكان الدافع الأكبر للصهاينة لتعظيم هذه العلاقات التاريخية هو أن إسرائيل فشلت في الوصول لمياه النيل في أسفل النهر من مصر.

2 العلاقة الإثيوبية – الإسرائيلية وأمن مياه النيل:

أحتلت المياه موقعا هاما في الفكر الاستراتيجي الصهيوني منذ بدء التفكير بإنشاء دولة إسرائيل، وقد استند هذا الفكر إلي ادعاءات دينية وتاريخية باطلة ناتجة عن اعتقادها بما جاء في التوراة: "كل موقع تدوسه بطون أقدامكم لكم اعتيطة.. كما كلمت موسي من البركة ولبنان... هذا إلي النهر الكبير نهر الفرات وإلي البحر الكبير نحو المغيب يكون تخمكم ولاعتقادها أن الحدود المثالية لدولة إسرائيل من النيل إلي الفرات كما ورد في التوراة أيضا، وبناء علي هذه الادعاءات قامت الحركة الصهيونية بإيفاد الخبراء واللجان العلمية خلال القرن التاسع عشر لدراسة الموارد المائية في فلسطين، ومدي الاستفادة من مياه نهر الأردن لتوليد الطاقة الكهربائية بسبب انخفاض البحر الميت عن البحر المتوسط⁽²⁾. وقد قام بهذه الدراسة خبراء فرنسيون وأمريكيون عام 1850، ومن بينهم هريس أحد مؤسسي الحركة الصهيونية أواخر القرن التاسع عشر، والجمعية العلمية البريطانية عام 1875، والتي أوصت بإمكانية إسكان 5 ملايين مهاجر يهودي في فلسطين، إلا أن أهمية المياه في الفكر الصهيوني أخذت تتبلور بعد انعقاد المؤتمر الصهيوني الأول عام 1897، حيث صرح تيودور هيرتزل بقوله في أعقاب المؤتمر: "إننا وضعنا في هذا المؤتمر أسس الدولة اليهودية بحدودها الشمالية التي تمتد إلي نهر الليطاني" وفي عام 1903 حاولت الدوائر الصهيونية الاتصال بالحكومة البريطانية لأرسال البعثات الفنية لأجراء الدراسات حول إمكانية سحب جزء من مياه نهر النيل إلي سيناء، ومن ثم جر هذا المياه إلي النقب لتطويرها وبناء المستعمرات اليهودية فيها⁽³⁾.

وهكذا يتضح أن المياه وقفت علي قمة المخططات لإنشاء الدولة اليهودية، لأن قضية المياه ترتبط بقضية الوجود الصهيوني نفسها وبدأت الأطماع في السيطرة علي منابع المياه وبداية العلاقة الإسرائيلية الإثيوبية حيث يعتبر القرن الإفريقي بما في ذلك البحر الأحمر منطلق الطموحات للسياسة

(1) خالد وليد محمود، "مرجع سابق"، مركز الجزيرة للدراسات ص3

(2) عز الدين شكري، "التعاون الاسرائيلي الإثيوبي والأمن القومي المصري، مجلة السياسة الدولية (القاهرة، العدد 10 يوليو 1990)

(3) حسين خلف موسي، " إثيوبيا بين التواجد المصري والحضور الاسرائيلي في حوض النيل الروي الاشكاليات" ص126

الجغرافية لكل من إثيوبيا و إسرائيل، ففي العام 1949م نفذت إسرائيل البحر الأحمر باختراق خطوط الهدنة واحتلالها منطقة (أم الرشراش) علي خليج العقبة، وأنشأت عليها مرفأ إيلات، ثم انتزعت بالعدوان الثلاثي علي مصر في عام 1956 حق المرور علي مضيق تيران والبحر الأحمر وازداد هذا الحق بعد اتفاقية كامب ديفيد، وذهبت تبحث منذ اللحظة الأولى لوصولها إلي البحر الأحمر عن مرتكز في حوض البحر وألقت مصالحها مباشرة مع أطماع دولة إثيوبيا الساعية بدورها منذ عهدمينيك للوصول إلي سواحل البحر الأحمر والتحكم بمضيقه الجنوبي، واستطاعت إثيوبيا في ظل الدعم الأمريكي عام 1952 من أن تقيم اتحادا فدراليا مع إريتريا تمهيدا لاحتلالها عسكريا ثم ضمها إلي الإمبراطورية الإثيوبية عام 1962م وحققت بذلك هدفها السياسي و الجغرافي بوصولها إلي البحر والمياه المفتوحة وخروجها من العزلة البرية.

وفي مواجهه الدعم العربي للثورة الإرتيرية، اندفعت بتوثيق علاقتها مع إسرائيل، لتحقيق الهدف المشترك لها وهو كسر الطوق العربي المتوقع في البحر الأحمر، وتنزع صفة القومية العربية عن البحر الأحمر، لذلك جعلت إثيوبيا شواطئ إريتريا وجزرها تحت السيطرة الإسرائيلية الأمريكية، وقد قامت لهاتين الدولتين تسهيلات استراتيجية غير محدودة وانتقلت إسرائيل إلي العمل المباشر خلال فتر الثمانينات بوصول خبراء إسرائيليين إلي إثيوبيا لإجراء أبحاث تستهدف إقامة مشروعات للري علي النيل تستنفذ 7 مليارات من الأمطار المكعبة، علي الرغم من انتفاء الحاجة إلي مشاريع مائية تستنفذ 7 مليارات من الأمطار المكعبة، وقد اتخذ التنسيق الإسرائيلي الإثيوبي في عهد منغستو هيلامريم منحني جديدا أمتد أخطاره إلي جنوب السودان الذي يشكل حوض بحر الجبل (المكون الأول لنهر النيل وبذلك تكتمل حلقة التنسيق بسيطرة إثيوبيا علي الشريان الرئيسي وهو النيل الأزرق، وسيطرة الدولة المنفصلة الجديدة علي الشريان الآخر وهو بحر الجبل، وعلي الرغم من نفي المسؤولين الإسرائيليين قيامهم بهذه الحرب المائية غير المعلنة ضد السودان ومصر، فأن ما كشفت عنه شركة (تاحال) الإسرائيلية يشكل الدليل الواضح علي أطماع كل من إثيوبيا وإسرائيل بمصادر المياه بالقرن الإفريقي⁽¹⁾.

ويمكن هدف إسرائيل الثابت في وجودها في هذه المنطقة رغبتها الحصول علي مياه النيل، والضغط علي صانع القرار المصري نظرا لحساسية وخطورة (ورقة المياه) في الاستراتيجية المصرية، حيث تلعب إسرائيل دورا غير مباشر في صراع المياه بين دول حوض النيل و الاستفادة من نفوذها الكبير في دول (إثيوبيا – كينيا – رواندا) فقامت بتوظيف هذه العلاقة من أجل تهديد مصر من زاوية المياه.

(1) حسين خلف موسي، مرجع سابق ص130

كما تلعب إسرائيل من خلال علاقتها مع إثيوبيا والدول الإفريقية في حوض النيل دورا تحريضا ضد مصر والسودان، بحجة أنهما يستهلكان كميات كبيرة من المياه دون الحاجة إليها علي حساب الدول الأخرى فقامت إسرائيل بإنشاء ثلاث سدود مائية كجزء من برنامج أمثل يستهدف بناء 26 سد علي النيل الأزرق لري 400 ألف هكتار، وإنتاج 38 مليار كيلو وات ساعة من الكهرباء، وهذه المشاريع ستحرم مصر من 5 مليار متر مكعب من المياه.

كما قامت إسرائيل ببناء سد علي منشاء أحد فروع النيل الأزرق الذي يمد النيل بحوالي 75% من المياه لحجز نصف مليار متر مكعب من المياه مقابل قيام إثيوبيا بتسهيلات لإسرائيل في جزيرة دهلكوفتياما لإقامة قواعد عسكرية فيها، تحولت إسرائيل بعدها إلي إريتريا لقربها من باب المندب⁽¹⁾، وبدأت إثيوبيا ترفع دعاوي إعادة توزيع مياه نهر النيل وفق مبدأ عدالة التوزيع.

ومما سبق يتضح لنا جدية المواقف الإسرائيلية من موضوع المياه العربية ما صرح به "إسحاق شامير في مارس 1991 بأنه "علي استعداد لتوقيع معاهدة حظر أسلحة الدمار الشامل وقبول التفتيش علي المنشآت النووية الإسرائيلية مقابل إشراك إسرائيل في اتفاقيات إعادة توزيع المياه في المنطقة"⁽²⁾. وفي عام 1993م كتب "شمعون بيريز" وزير الخارجية الإسرائيلي آنذاك كتابا بعنوان "الشرق الأوسط الجديد خصص جزء كبيرا منه لموضوع المياه فيقول: "لقد كانت المياه ولا تزال تمثل عاملا رئيسيا في السياسة المعاصرة، كما أن العلاقات بين دول المنطقة كانت وستظل تتشكل عموما بفعل السياسة المائية".

ومن كل ما سبق يتضح أن المياه تحتل مرتبة متقدمة من أولويات العقيدة الاستراتيجية الإسرائيلية، وتمثل قيمة عليا في سلم القيم التي تشكل عقل ووجدان وضمير وثقافة المجتمع الإسرائيلي منذ بزوغ الفكرة الصهيونية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وحتى الآن.

3 التواجد المصري في إثيوبيا

الخلفية التاريخية الدينية المشتركة تعد نموذجا للروابط التي تجمع بين مصر وإثيوبيا، والتي تعود إلى أكثر من ١٠٠٠ عام، وهناك تراث روحي يتمثل في جانبه المسيحي بعلاقة الكنيستين المصرية والإثيوبية، كما يتمثل في جانبه الإسلامي منذ القدم حين استقبلت الحبشة المهاجرين الأوائل في عهد الرسول محمد صلي الله عليه وسلم، وهناك أيضا علاقات دينية قوية بين كنيسة الإسكندرية المصرية وكنيسة أثيوبيا منذ اعتنقت إثيوبيا المسيحية، وكان الأساقفة يأتون من إثيوبيا ويرسمون من كنيسة الإسكندرية حتى بداية ستينيات القرن العشرين.

وتعد الزيارة الأخيرة للأنبا متياس الأول بطريرك أثيوبيا إلى مصر في يناير 2015 هي الزيارة الأولى

(1) سمر إبراهيم محمد إبراهيم، "السياسة الخارجية الإسرائيلية تجاه منطقة القرن الإفريقي منذ عام 1990 حتي عام 2001" رسالة ماجستير، 2006

(2) عبد المعطي زكي، "الدور الإسرائيلي في الصراع المائي في حوض نهر النيل"

التي يقوم بها بطريرك إثيوبيا خارج بلاده، منذ جلوسه على كرسي الكنيسة في مارس 2013، حيث تعتبر هذه الزيارة أحد أهم الخطوات في تقوية العلاقات بين الكنيسة المصرية والإثيوبية. قبل أكثر من ثمانية عقود، بدأت العلاقات الدبلوماسية بين مصر وإثيوبيا في عام 1930، وفي عهد الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، طالبت حركة تحرير إريتريا الاستقلال عن إثيوبيا، وكان موقف مصر في تلك الفترة هو احترام وتأييد قرار الأمم المتحدة الصادر في ديسمبر 1950 والخاص بضم إريتريا إلى إثيوبيا في اتحاد فيدرالي، ولأن عبد الناصر كان يعي جيدا أهمية إفريقيا، فكانت العلاقات المصرية الإثيوبية في أوج قمتها في عهد عبد الناصر والإمبراطور الإثيوبي هيلا سلاسي، حيث كان يدرك أهمية منابع مياه النيل لمصر.

ومنذ بدء العلاقات بين البلدين وقعت مصر وإثيوبيا أكثر من 30 مذكرة تفاهم واتفاقية، وتأتي أبرز الاتفاقيات في تسيير خطوط جوية منتظمة عام 1952، واتفاق التجارة عام 1959، اتفاق التعاون الاقتصادي والعلمي والثقافي والفني عام 1976، واتفاق بين البنك المركزي المصري والبنك الأهلي الإثيوبي عام 1976، ومعاهدة لتسوية المنازعات عام 1986، بالإضافة إلى عشرات من اتفاقيات التعاون في مجالات الثقافة والفنون والتعليم والصحة والسياحة بين البلدين.

وبعد عقد من الجمود في العلاقات منذ 1995 بعد محاولة اغتيال الرئيس الأسبق حسني مبارك في أديس أبابا، بدأت الدولتان في 2005 مباحثات لتعزيز العلاقات الثنائية في المجالات الاقتصادية والتجارية وتنمية الموارد المائية وتشجيع المشروعات الاستثمارية المشتركة، وفي يوليو 2006 تم توقيع اتفاقيات وبروتوكولات بين البلدين في مجالات حماية الاستثمارات والشئون الاجتماعية والإعلام والسياحة. ظهر التوتر في العلاقات المصرية الإثيوبية في سبعينيات القرن الماضي بسبب إريتريا، بعد دعم الخرطوم لحركة تحرير إريتريا، ومساندة إثيوبيا لحركات تحرير جنوب السودان، وأعلن الرئيس الراحل محمد أنور السادات وقوفه إلى جانب السودان ما كان له التأثير السلبي على العلاقات المصرية الإثيوبية.

وبدأ ملف المياه يدخل دائرة التوترات بين القاهرة وأديس أبابا بعد إعلان السادات في 1979، مد مياه النيل لري 35 ألف فدان في سيناء، وأعلنت إثيوبيا وقتها أن هذا المشروع ضد مصالحها، وتقدمت بشكوى إلى منظمة الوحدة الإفريقية تتهم فيها مصر بإساءة استخدام مياه النيل.

تصاعدت الأمور بتهديد الرئيس الإثيوبي "منجستو" بإمكان تحويل مجرى نهر النيل، ومن جانبه وجه الرئيس السادات خطابا حاد اللهجة إلى إثيوبيا، وأعلن أن مياه النيل خط أحمر مرتبط بالأمن القومي المصري.

جاء عصر الرئيس السابق محمد حسنى مبارك، ليشهد بداية مرحلة جديدة من العلاقات، وخفت حدة التوتر الخطاب السياسي بين البلدين، وبدأت تحل محلها انفراجة في العلاقات المصرية الإثيوبية في صيغة التعاون والتفاهم في مختلف المجالات، ثم توقفت أعمال المجلس المصري الإثيوبي 17 عاما كاملة، بعد محاولة اغتيال مبارك في أديس أبابا عام 1995.

عقب ثورة 25 يناير 2011، أخذت العلاقات بين مصر وإثيوبيا محوراً مختلفاً، بعد شروع إثيوبيا في بناء سد النهضة، وعرض الاتفاقية الإطارية بين دول حوض النيل "اتفاقية عنتيبي" - التي تعترض عليها مصر والسودان - على البرلمان الإثيوبي لإقرارها.

في عهد الرئيس عبد الفتاح السيسي، تسعى مصر لتحويل العلاقات المصرية الإثيوبية إلى علاقات تعاون وتكامل، بعد أن تجمدت لسنوات في إطار الصراع والتشاحن، وذلك على خلفية أزمة "سد النهضة" وسعي أديس أبابا لإنشاء سدود أخرى.

وضمن مساعي مصر لتعزيز التعاون في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والصحية والعسكرية، صدر بيان مشترك بين البلدين في 2014 وضع إطاراً للتعاون المشترك يقوم على احترام مبادئ الحوار والتعاون كأساس لتحقيق المكاسب المشتركة وتجنب الإضرار ببعضهم البعض، أولوية إقامة مشروعات إقليمية لتنمية الموارد المالية لسد الطلب المتزايد على المياه ومواجهة نقص المياه، احترام مبادئ القانون الدولي، الاستئناف الفوري لعمل اللجنة الثلاثية حول سد النهضة بهدف تنفيذ توصيات لجنة الخبراء الدولية واحترام نتائج الدراسات المزمع إجراؤها خلال مختلف مراحل مشروع السد، تلتزم الحكومة الإثيوبية بتجنب أي ضرر محتمل من سد النهضة على استخدامات مصر من المياه، تلتزم الحكومة المصرية بالحوار البناء مع إثيوبيا، والذي يأخذ احتياجاتها التنموية وتطلعات شعب إثيوبيا بعين الاعتبار، الدولتان تلتزمان بالعمل في إطار اللجنة الثلاثية بحسن النية وفي إطار التوافق.

وفي مارس 2015، وقعت مصر وإثيوبيا والسودان اتفاق إعلان المبادئ في الخرطوم تقديراً للاحتياج لمواردهم المائية العابرة للحدود وإدراكاً لأهمية نهر النيل كمصدر الحياة ومصدر حيوي لتنمية شعوب مصر وإثيوبيا والسودان. وتضمن 10 بنود وهم: التعاون، التنمية والتكامل الإقليمي والاستدامة، عدم التسبب في ضرر ذي شأن، الاستخدام المنصف والمناسب، التعاون في الملء الأول وإدارة السد، بناء الثقة، تبادل المعلومات والبيانات، أمان السد، السيادة ووحدة إقليم الدولة، التسوية السلمية للمنازعات⁽¹⁾.

4 العلاقات الدبلوماسية المصرية – الإسرائيلية في إثيوبيا أيهما أرجح

(سمر نصر، "مصر وإثيوبيا 88 عاما من العلاقات الدبلوماسية"¹)

إن العلاقات الدبلوماسية المصرية مع إثيوبيا شابها عديد من التوترات وعدم الاستقرار وذلك علي مر التاريخ تخللتها فترات من توطيد هذه العلاقة ولكن علي استحياء حتي وصلنا إلي نقطة فارقة في هذه العلاقة وهي حادث أديس أبابا عام 1995م ومحاولة اغتيال الرئيس مبارك في العاصمة الإثيوبية.

وبالرغم من فشل هذه المحاولة وعودة مبارك سالما إلي مصر ولكن تداعيات هذا الحادث كان له بالغ الأثر علي العلاقات المصرية الإثيوبية حتي أنه لم تتم أي زيارة لرئيس مصري إلي أديس أبابا لمدة 17 عام كاملة حتي تمت زيارة الرئيس محمد مرسي في عام 2012م. في خلال هذه المدة الطويلة كان الملعب السياسي والدبلوماسي فارغا تماما ومتاحا أمام الدولة العبرية لزيادة نفوذها وعلاقتها القوية أصلا مع أديس أبابا.

ويأتي بعد ذلك عامل آخر يزيد من توتر العلاقة بين الجانب المصري و الإثيوبي وهو قيام ثورة يناير سنة 2011م والتي خلفت حالة من الفوضى في الدولة المصرية انتهزت خلالها إثيوبيا الفرصة للتقدم بخطي سريعة في بناء سد النهضة الذي يضر كثيرا بحصة مصر من المياه مما أثر علي العلاقات تبعها الاجتماع الذي رأسه الرئيس المصري محمد مرسي وكان منقولا علي الهواء مباشرة لإيجاد حل لأزمة السد و تم تناول الموضوع بطريقة أقل ما يقال عنها أنها ساذجة بما فيها من إساءة للجانب الإثيوبي و تهديد له بشكل صريح جدا كان له بالغ الأثر علي العلاقة بين البلدين.

وبالرغم من محاولة الإدارة المصرية الحالية تحسين وتقوية العلاقات الدبلوماسية إلا انها مازال تبوء بالفشل وعلي العكس نجد دائما وابدا إسرائيل تستغل الفرص الضائعة من مصر فقديمًا هناك حدث في عهد هيلاسيلاسي تذكر ويحسب لإسرائيل وهي عندما نما لعلم رئيس وزراء إسرائيل بمرض زوجة هيلاسيلاسي ارسال لها طاقم طبي بطائرة خاصة لعلاجها. والنتيجة التي تم التوصل اليها أن دائما وابدا كفه إسرائيل هي الأرجح والأقوى من وجهه النظر التاريخية في تلك العلاقات الثنائية.

النتائج والتوصيات:

النتائج التي تم التوصل إليها:

عدم وجود اتحاد عربي إفريقي وهيمنة المصلحة الخاصة علي العامة لكل دولة كان ولازال سببا من اسباب تغلغل إسرائيل في القارة السمراء.

التوصيات:

– أهمية التواجد السياسي والاقتصادي والأمني في منطقة شرق إفريقيا من الناحية المصرية.

- تفعيل إطار التعاون العسكري والأمني والاستخباراتي المصري الإثيوبي.
- لابد من وجود سياسة مصرية لكيفية حل مشكلة المياه بالتعاون مع الجانب الإثيوبي وتقديم المساعدات الفنية التي لا تضر بمصلحة الدولتين.
- وضع استراتيجيات وأهداف طويلة الأمد وواضحة للعلاقات الاقتصادية والسياسية والثقافية بدول القارة مثلما تفعل إسرائيل منذ أكثر من 150 عام.

أبعاد السياسة الخارجية التركية في إفريقيا في عهد حكومة العدالة والتنمية

The Turkish foreign policy dimensions in Africa in AKP era

د . لطفى صور جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر¹

ملخص

بعد التوجه ازاء أفريقيا في السياسة الخارجية التركية جديداً نسبياً، بالنسبة للسياسة الخارجية التركية المتعددة الأبعاد في عهد حكومة العدالة والتنمية . فمنذ "خطة العمل الأفريقية" لعام 1998، حاولت تركيا زيادة حجم تفاعلاتها الدبلوماسية والسياسية والاقتصادية والثقافية مع دول إفريقيا، حيث تحاول هذه الورقة البحث في دواعي عودة الاهتمام التركي بالدائرة الأفريقية، ومدى أهميتها لموقع تركيا ومكانتها المستقبلية. بالمقابل، ان يظهر جليا انفتاح تركيا على أفريقيا مدفوع بغرضين توأمين: الأول، حاجة تركيا الملحة للتوسع علاقاتها الاقتصادية في اقتصاد سياسي عالمي جديد. أما الثاني، تحقيق مكانة إقليمية متميزة يمر حتما عبر تحقيق النفوذ في دوائر إقليمية مجاورة. بالمقابل، لا تزال العلاقات بين تركيا وأفريقيا مستجدة ومستقبل العلاقات يعتمد إلى حد كبير على التطورات السياسية الداخلية التركية وكذا الاهتمام من الجانب الأفريقي في ظل تنافس دولي محموم على النفوذ في القارة الأفريقية. الكلمات المفتاحية: افريقيا، التنمية، دبلوماسية اقتصادية، قوة ناعمة، تركيا، سياسة تركيا الأفريقية.

Abstract

As part of on-going multidimensional foreign policy changes in recent years there has been since 1998 a revival in Turkey's relations with Africa, Turkey has tried to increase the volume of its diplomatic, political, economic and cultural interactions with African countries. This paper examines the reasons for the return of Turkish interest to the African circle and its importance to Turkey's position and future status. On the other hand, Turkey's openness to Africa is clearly evident, driven by two twin objectives: first, Turkey's urgent need to diversify its economic relations in a new global political economy. The second is to achieve a distinct regional status that inevitably passes through the attainment of influence in neighboring regional circles. Furthermore, relations between Turkey and Africa are still new and the future of relations depends to a large extent on Turkish domestic political developments as well as attention from the African side in the face of intense international competition for influence on the African continent.

Key words : Africa, development, economic diplomacy, soft power, Turkey, Turkey's Africa foreign policy.

مقدمة :

تُبنى السياسات الإقليمية للدول على عدة ركائز معروفة مثل: التحالفات الدولية والموقع الجغرافي والإمكانات البشرية والاقتصادية ولا تقتصر على ذلك فقط، إذ تلعب الروابط التاريخية دورها في رسم سياسات الدول كما ان مسألة الهوية وهي مدركات الدولة لنفسها في مواجهة محيطها الجغرافي تعد من اهم العوامل في رسم السياسات الإقليمية للدول. ورغم ان إفريقيا لم تكن مركز الدائرة " الاستراتيجية" التي تستهدفها السياسات الإقليمية التركية إلا انه وفي ظل معطيات عديدة أبرزها التوجهات الجديدة للسياسة الخارجية التركية بوصول حزب العدالة والتنمية للسلطة مطلع 2002 أضحت الدائرة الإفريقية تستقطب الاهتمام التركي بشكل متواتر في إطار ما يعرف بـ السياسات العابرة للإقليم التي تبنتها الحكومة التركية².

¹ أستاذ محاضر بقسم العلوم السياسية، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر. الجزائر/ عضو بمخبر البحوث والدراسات السياسية، جامعة الجزائر3

² Ali Bilgic and Daniela Nascimento, "Turkey's new focus on Africa: causes and challenges," Policy Brief , Loughborough University Institutional Repository, September 2014, p. 1.

ويذهب بعض من المتابعين للشأن التركي الى الاعتقاد بان اهتمام صانع القرار التركي بأفريقيا، جاء طارئاً و متأخراً، فهو نتاج السنوات القليلة الماضية التي شهدت وصول حزب العدالة والتنمية الى السلطة في أنقرة عام 2002 ولكن الحقيقة تشير الى أن هذا الاهتمام ليس جديداً، ولكن الجديد هو أن الاهتمام المكثف بالشأن الأفريقي¹، وقبله الشأن العربي قد جاء مع وصول حزب العدالة و التنمية الى السلطة وازداد عمقاً مع تولي داود أوغلو وزارة الخارجية التركية (رئيس الوزراء لاحقاً). وفي هذا السياق يذهب أوغلو الى القول بشأن تزايد النفوذ التركي في إفريقيا والتوجس الفرنسي إزاءه " .. لقد أعطيت أوامري إلى الخارجية التركية بأن يجد ساركوزي كلما رفع رأسه في أفريقيا سفارة تركية وعليها العلم التركي، وأكدت على أن تكون سفارتنا في أحسن المواقع داخل الدول الأفريقية."² و هو ما سيتضح من خلال التدرج في ثنايا الدراسة، إذ أن اهتمام تركيا بأفريقيا ليس جديداً و طارئاً، ولكن الاهتمام المكثف هو الجديد، وهذا ما تجلّى في انعقاد المؤتمر الأول للقمة التركية -الأفريقية في إسطنبول خلال شهر أوت 2008³ ، وبالنسبة للجزور العلاقات الدبلوماسية التركية مع أفريقيا، فتجدر الإشارة الى أن أول بادرة في هذا الشأن، هي افتتاح أول سفارة تركية في أفريقيا - جنوب الصحراء - ، وذلك خلال عام 1926، أي بعد إعلان الجمهورية التركية عام 1924 بسنتين فقط، على انقراض الخلافة العثمانية، التي ألغيت خلال ذلك العام من قبل كمال أتاتورك، الذي حول تركيا الى جمهورية علمانية على النمط الأوروبي، قاطعاً بذلك صلات هذه الجمهورية، الثقافية بماضيها الإسلامي ذي الامتداد العربي والأفريقي. ولكن لم يلحظ نشاط تركي واضح المعالم إزاء أفريقيا، لاسيما الجزء الواقع جنوب الصحراء ، طوال الحقب التي تلت افتتاح السفارة التركية وحتى مطلع الستينيات من القرن الماضي. وعليه، وكما يقول إرسين كالايسي أوغلو -أستاذ العلاقات الدولية في جامعة بوغار البوسفور التركية -أن تركيا، قررت من أواسط الستينيات فصاعداً إعادة النظر في دورها في العالم، وتطوير علاقات متنوعة مع أكبر عدد ممكن من الدول في الشرق الأوسط وأوروبا الشرقية وأفريقيا وآسيا وأوقيانيا وفي الأمريكيتين بعد أن وجدت أن قيام علاقات وثيقة مع أعضاء حلف شمال أدت الى عزلة تركيا وجعلها منكشفة للضغط من قبل حلفائها الأطلسيين وخلال الحقبة الثمانينية من القرن الماضي، أعلنت تركيا - مستذكراً ماضيها التاريخي والديني والثقافي العثماني ، حيث كانت الإمبراطورية العثمانية على علاقات وثيقة مع العديد من مناطق أفريقيا - انها ستتبنى سياسة إزاء أفريقيا أكثر نشاطاً وإيجابية - قوامها المساعدات والمشروعات الاقتصادية، والتبادل الثقافي، وحفظ السلام تحاشي التدخل في النزاعات الأفريقية، نظراً لتعدد تلك النزاعات. وخلال عام 1998 أصدرت تركيا وثيقة عن توجهها المستقبلي في أفريقيا، أطلقت

¹ Alain Vicky, "La Turquie a l'assaut de l'Afrique," *Le Monde Diplomatique*, May 2011. Available at : <https://www.monde-diplomatique.fr/2011/05/VICKY/20450>

² Bülent Aras and Aylin Görener, "National Role Conceptions and Foreign Policy Orientation: The Ideational Bases of the Justice and Development Party's Foreign Policy -Activism in the Middle East", *Journal of Balkan and Near Eastern Studies*, Vol. 12, No. 1, 2010, pp. 79-81.

³ Mehmet Özkan, "Turkey's rising role in Africa." *Turkish Policy Quarterly*, Vol. 9, n. 4, 2010, pp. 93-105.

عليها اسم " خطة العمل الأفريقية " The Africa Action Plan و تسعى تركيا من خلال هذه السياسة الى تدعيم روابطها الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية مع افريقيا¹.

وعبرت هذه السياسة الأفريقية عن نفسها في جملة من الفعاليات والنشاطات، منها ما أعلن عنه رئيس الوزراء التركي رجب طيب أردوغان، من أن حكومته قررت أن تجعل من عام 2005 عام أفريقيا، لدفع التعاون بين تركيا وأفريقيا وتعزيز انفتاح أنقرة على القارة الأفريقية وكان من مظاهر هذا الانفتاح قيام اردوغان بزيارة جمهورية جنوب أفريقيا وإثيوبيا خلال شهر مارس من العام ذاته 2005 وزيارة تونس أواخر ذلك الشهر، وإعلانه في حينه إنه سيزور المغرب بعد أسبوع من زيارته لتونس وكانت تركيا أفصحت خلال شهر شباط فبراير من العام نفسه، وتعزيزاً لخطة الانفتاح التركي على أفريقيا أن أردوغان سيقوم بأول زيارة له الى أفريقيا تبتدأ من نيجيريا وتشمل مصر وعدد من الدول الأفريقية، وهو اهتمام يتزامن مع التوجه الجديد للحكومة التركية بإعطاء أهمية للقارة الأفريقية سياسياً واقتصادياً².

أولاً . دواعي عودة الاهتمام التركي بإفريقيا

1. دواعي سياسية وإستراتيجية

تحتل تركيا موقعاً فريداً ، بوصفها دولة كبيرة تقع وسط إقليم "AFRO - EURASIA" أفرو-أوراسيا ، بما يجعلها دولة مركزية ذات هويات إقليمية متعددة غير قابلة للاختزال أو الحصار في هوية أو منطقة واحدة، شأنها في ذلك شأن روسيا وألمانيا وإيران ومصر، ويمنح هذا التكوين الإقليمي المتعدد تركيا القدرة على المناورة والحركة في أكثر من إقليم بشكل متزامن، ويزيد من نطاق تأثيرها ونفوذها، حيث تميز مكانة تركيا كدولة مركزية مقارنة بالدول القارية والجزرية والطرفية و الهامشية وتحتل مكانة خاصة مقارنة بالدول المركزية الأخرى، بالنظر إلى، أن تركيا هي دولة مركزية في أكثر من إقليم بشكل متزامن³ . وهو ما يطلق عليه أوغلو، "أفرو-أوراسيا"، فتركيا تتمتع برؤية أكثر اتساعاً وعالمية بحكم موقعها المثالي الذي يجعلها دولة آسيوية وأوروبية في الآن ذاته، مع قربها من أفريقيا عبر شرق المتوسط. ويترتب على هذا الموقع الجغرافي المثالي تأكيد مكانة تركيا كدولة مركزية؛ وضرورة مراجعة بعض التوصيفات غير الدقيقة لمكانة تركيا؛ فهي ليست مجرد دولة جسر تربط بين طرفين، وليست دولة جبهة في مواجهات مع جميع الأطراف وهي ليست بالطبع دولة عادية، أو مجرد دولة طرفية واقعة على حدود العالم الاسلامي والغرب⁴ . فالخصائص الجيوسياسية والتاريخية لتركيا، توفر لها مقومات الدولة ذات العمق الاستراتيجي ويتطلب تفعيل

¹ Birol Aügün, and Mehmet Özkan. "Turkey's Opening to Africa." *The Journal of Modern African Studies*, Vol.48, no. 4, 2010, pp. 542-543.

² Republic of Turkey Ministry of Foreign Affairs website, at: http://www.mfa.gov.tr/turkey_africa_-solidarity-and-partnership.en.mfa

³ أحمد داود أوغلو ، العمق الإستراتيجي : موقع تركيا و دورها في الساحة الدولية ، تر : محمد جابر ثلجي و طارق عبد الجليل ، بيروت : الدار العربية للعلوم ناشرون ، ط2 ، 2011 ، ص 142.

⁴ المرجع نفسه ، ص 144.

مكانة تركيا كفاعل عالمي، وتوظيفها لهذا العمق أن تتبنى سياسة خارجية نشطة غير انعزالية (متنوعة ومتعددة الأبعاد) لا تقتصر على البعد الغربي وتتجاوز اهتماماتها الحدود المباشرة لتركيا من أجل تشكيل البيئة الخارجية على نحو يحقق المصالح التركية .

مما سبق يظهر ان إدراك تركيا لمزايا موقعها الجيوسياسي الذي يسمح لها بلعب ادوار متباينة على مستوى دوائر جيوسياسية متعددة من بينها الدائرة الإفريقية، حيث سعت الحكومة التركية إلى بلورة رؤية تتعلق بتبوء دور دولي مؤثر ومتعدد الأبعاد، تعمل تركيا على الاستفادة من انتماءاتها المتعددة جغرافيا و حضاريا وثقافيا وسياسيا من اجل دعم دورها الدولي المؤثر في كل دائرة تنتمي لها وتحقيق مصالحها¹ . لعلّ الدافع التقليدي لأي دولة من التحرك صوب غيرها من الدول، سياسي أساساً، وهو دافع يتعلق بتطوير العلاقة الثنائية، وتكثيف الزيارات الرسمية والمدنية، وفتح السفارات والقنصليات بما يخدم المصالح العليا للدولة وأهدافها المتوخاة. وبالنسبة لتركيا، جاءت عملية إعادة الاعتبار لأفريقيا في السياسة الخارجية التركية أواخر التسعينيات من القرن الماضي بعد أن وضعت نصب عينيها تطوير العلاقة مع أفريقيا، فكان أول شيء فكرت به - لاسيما بعد انعقاد القمة التركية - الإفريقية عام 2008 - هو توسيع إطار العلاقات الدبلوماسية، والإكثار من زيارات كبار المسؤولين الأتراك الى أصقاع القارة الإفريقية.²

وفعلاً شهد العامان اللاحقان للقمة 2009 - 2010 افتتاح 15 سفارة تركية جديدة في إفريقيا، وهو ما خطت له تركيا في القمة لجعل عدد سفاراتها 27 سفارة بعد ان كانت 12 سفارة قبل القمة وهو ما تحقق فعلاً ضمن إطار سياسة التوسع الدبلوماسي والسياسي والاقتصادي التركي في العالم³ .

ويرى باحثون، أن ترجمة الروابط السياسية التي أقامتها أنقرة مع أفريقيا عموماً، هو جزء من محاولة لخلق تفاعلات جديدة مع كيانات أخرى غير الاتحاد الأوروبي، وظهر مردودها في الدور الكبير الذي لعبته الأصوات الإفريقية أثناء التصويت في مجلس الأمن لمقعد العضو غير الدائم في مجلس الأمن الدولي في أكتوبر 2008، حيث صوتت 51 دولة لصالح تركيا، من أصل 53 دولة إفريقية ، وهذا يعني أن تركيا سعت وسوف تسعى في المستقبل للاستفادة من الثقل التصويتي الأفريقي في الجمعية العامة للأمم المتحدة في خدمة القضايا التركية⁴ . بالمقابل لم يأت تصويت الدول الإفريقية لصالح حصول تركيا على عضوية مجلس الأمن الدولي بشكل عفوي أو عن طريق جهد عادي. اذ طلبت الحكومة التركية على لسان وزير خارجيتها السابق علي بابا جان من الدول الإفريقية مساندتها في هذا الأمر، بالتصويت لصالح تركيا في مواجهة منافسيها الأوروبيين وهما النمسا وأيسلندا، وفي المقابل وعدت تركيا الدول الإفريقية بأن تكون سنداً قوياً

¹ Mehmet Ozkan and Birol Akgun, "Turkey's Opening to Africa," *The Journal of Modern African Studies*, Vol. 48, No. 4, 2010, pp. 526-528.

² Ibid, p. 534.

³ Mehmet Ozkan and Birol Akgun, Op cit, p. 526.

⁴ New Vision, "What is Turkey's interest in Africa?", in : <http://www.newvision.co.ug/news/131-blog-what-is-turkey-s-interest-in-africa.aspx> ,

لقضايا القارة الأفريقية المطروحة على مجلس الأمن الدولي في حال حصولها على مقعد غير دائم في المجلس.¹

جدول (01) سفارات تركيا جنوب الصحراء

الدولة	العاصمة	تاريخ الافتتاح
تنزانيا	دار السلام	18 ماي 2009
ساحل العاج	أبيدجان	15 نوفمبر 2009
الكاميرون	ياوندي	15 يناير 2010
غانا	أكرا	1 فبراير 2010
مالي	باماكو	1 فبراير 2010
أوغندا	كامبالا	28 فبراير 2010
انغولا	لواندا	2 أبريل 2010
مدغشقر	أنطواناريو	21 أبريل 2010
زامبيا	لوساكا	15 فبراير 2011
موزمبيق	مابوتا	15 مارس 2011
موريتانيا	نواكشوط	15 أبريل 2011

وافق الإتحاد الإفريقي على انضمام تركيا بوصفها – عضوا مراقبا – 2003 ثم وافق على رفع درجة عضوية تركيا الى شريك إستراتيجي عام 2008 و هي نفس السنة التي عقدت فيها القمة التركية – الإفريقية، بمشاركة قرابة 50 دولة إفريقية، دلالات قوية على أن تركيا تطبق سياسة جديدة نحو القارة السمراء، تهدف إلى تعزيز العلاقات في شتى المجالات.²

2. دواعي إقتصادية و إستثمارية

يبرز المحدد الاقتصادي في طليعة المحددات الأساسية، بل لعله الأهم بينها جميعاً إزاء التحرك التركي صوب القارة الأفريقية ذات الموارد الكبيرة والمتنوعة، والأسواق الواعدة، وفرص الاستثمار غير المتناهية ولتوضيح الأمر، فأن الضرورة تستدعي توزيع هذه المفردة على أكثر من فقرة لتبيان الاهتمام التركي بتوسيع فرص تحركها الاقتصادي/الاستثماري/التجاري، لاسيما وأن القارة تشهد تنافساً حاداً من لدن قوى آسيوية صاعدة مثل الصين، الهند، اليابان، كوريا الجنوبية، إيران، فضلاً عن القوى الأوروبية والأمريكية.³

ولا ريب أن تركيا تدرك، وهي تتحرك صوب أفريقيا، أهمية موقعها وقيمتها الإستراتيجية، كما أنها تعي أهميتها الاقتصادية وثقلها في الموازين التجارية ضمن محيطها الإقليمي، بل والعالمية، فتركيا اليوم،

¹ Ali Babacan's speech to the group of African countries, New York, 24 July 2008, at http://africa.mfa.gov.tr/speech-by-h_e_-babacato-the-group-of-african-countries-at-the-un_-24-july-2008.en.mfa

² Tom Wheeler. "Ankara to Africa: Turkey's Outreach since 2005." South African Journal of International Affairs, Vol. 18, no. 1, 2011, pp. 43–51.

³ Ibid., p. 55.

هي واحدة من بين مجموعة العشرين الدول العشرة الأفضل اقتصادياً في العالم، ويأتي ترتيبها في المرتبة 18 بعد هولندا¹. وتمثل أفريقيا سوقاً واعدة وجديدة أمام الصادرات التركية. لذا سعت تركيا منذ نهاية عقد التسعينيات من القرن الماضي الى بناء جسر دولي بينها وبين القارة الإفريقية، بهدف إيجاد منفذ جديد أمام المنتجات التركية، فبعد أن كان إجمالي التبادل التجاري بين تركيا والقارة الإفريقية في عام 2003، نحو 4.5 مليار دولار، قفزت الصادرات التركية الى 17.5 مليار دولار أمريكي في عام 2015².

جدول (02) يوضح حجم التبادل التجاري بين تركيا ودول القارة الإفريقية خلال السنوات 1999-2009

الصادرات											
2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	1999	السنوات
7447	5850	4030	3097	2544	2203	1577	1267	1150	1087	1344	شمال إفريقيا
2732	3212	1947	1469	1087	765	554	430	371	285	311	إفريقيا جنوب الصحراء
10179	9062	5976	4566	3631	2968	2131	1697	1521	1379	1655	المجموع
الواردات											
3542	5267	3616	4878	4212	3231	2519	2138	2115	2257	1404	شمال إفريقيا
2158	2503	3168	2526	1835	1589	820	558	704	457	283	إفريقيا جنوب الصحراء
5700	7770	6784	7405	6047	4820	3338	2696	2819	2714	1687	المجموع

المصدر : Turkish PM, Under secretary of Foreign Trade website, <http://www.dtm.gov.tr>

• الوحدة مليون دولار أمريكي .

و قد دخلت تركيا بين شركاء تنمية القارة الأفريقية ، مستخدمة في ذلك دوافع عدة، منها :

أ. الاستعانة بالوكالة التركية للتنمية والتعاون الدولي TIKA ، وهي وكالة الحكومة التركية في مجال التعاون الإنمائي، ويوجد لها مكاتب للتنسيق في 20 بلداً ، وتعمل في العديد من البلدان في أفريقيا وآسيا وأوروبا، وتقدم المساعدات التنموية للدول الشريكة من خلال مشاريعها وأنشطتها³.

ب. الاستفادة من أعمال كونفدرالية رجال الأعمال والصناعيين الأتراك، المعروفة اختصاراً باللغة التركية، بـ TUSKON التي تعمل على تنظيم اجتماعات سنوية تضم رجال الأعمال ورؤساء الغرف

¹ International Monetary Fund World Economic Outlook (April - 2018), at: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/weo/2018/01/weo201801.pdf>

² Republic of Turkey Ministry of Foreign Affairs website, at: <http://www.mfa.gov.tr/turkey-africa-relations.en.mfa>

³ Hakan Fidan and Rahman Nurdun, "Turkey's Role in the Global Development Assistance Community: The Case of TIKA (Turkish International Cooperation and Development Agency)," Journal of Southern Europe and the Balkans 10, no. 1, 2008, pp. 93-96.

التجارية في تركيا والدول الأفريقية، منها اللقاء الثالث الذي استضافته اسطنبول تحت رعاية ودعم
وزار التجارة والشؤون الخارجية التركية، بين 3-17 ماي 2008¹.

ج. الاعتماد على عضويتها في البنك الأفريقي للتنمية (أكبر مؤسسة مالية أفريقية) وهو البنك الذي قبل
عضوية تركيا مما يمكنها من المساهمة في رأس مال البنك ، ومن ثم دعم عمليات تركيا
الاقتصادية في القارة².

د. إنشاء المنتدى التركي الإفريقي، وهو منتدى يعقد بشكل دوري على أعلى المستويات بين
الطرفين، لتعزيز و متابعة علاقات الطرفين في المجالات المختلفة³.

جدول (03) يوضح حجم المبادلات التجارية مع بعض الدول الأفريقية بين 2006-2012

الدولة	2006			2012		
	الصادرات	الواردات	المجموع	الصادرات	الواردات	المجموع
جنوب إفريقيا	598	1793	2391	382	1290	1672
نيجيريا	83	380	463	439	113	552
غانا	33	57	90	224	303	527
إثيوبيا	92	24	116	395	47	442
السودان	217	8	225	280	11	291

ما يشغل تركيا حالياً، هو أن تسد حاجتها من موارد الطاقة الأحفورية (النفط والغاز الطبيعي)
التي يكاد ينعدم وجودها في تركيا. وهنا يمكن لأفريقي أن تكون ظهيراً لتركيا في سد حاجاتها الطاقوية.
بأسعار تفضيلية، حيث يشكل النفط 44 % من استهلاك تركيا للطاقة. وتنتج تركيا حوالي 5.2 مليون طن
من النفط الخام سنوياً، وهو ما يعادل 7% من استهلاكها للنفط حالياً، إذ تستهلك تركيا حوالي 30 مليون طن،
ومن ثم فإن تركيا تواجه عجزاً نفطياً مقداره 93 % من حاجاتها السنوية الفعلية⁴.

الاتجاه التركي نحو أفريقيا للبحث عن الموارد الطبيعية، وفي مقدمتها النفط وكذلك الغاز الطبيعي،
لا يبدو ضرورياً حسب، وإنما ملحاً للحصول على هذه الطاقة الثمينة، لاسيما وأن أفريقيا تنتج ما يزيد عن
10 مليون برميل يومياً من النفط وبما يعادل 11 % من الإنتاج النفطي العالمي وفقاً لأرقام الأعوام 2010-
2015. وتملك من الاحتياطي 80 مليار برميل وفقاً لتقديرات الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بما يعادل 8%

¹ Volkan Ipek and Conca Biltekin, "Turkey's foreign policy implementation in sub-Saharan Africa: A post-international approach," *New Perspectives on Turkey*, Vol.49, September 2013, p. 140.

² Mehmet Ozkan and Birol Akgun, Op cit, pp. 533-535.

³ Volkan Ipek and Conca Biltekin, Op cit, p. 134.

⁴ David Shinn, "Turkey's Engagement in Sub-Saharan Africa Shifting Alliances and Strategic Diversification," research paper, Chatham House: The Royal Institute of International Affairs, September 2015, p. 10.

من الاحتياط العالمي الخام¹. كل هذه الأرقام والمعطيات الخاصة بالنفط والغاز تشجع تركيا على فتح المزيد من المنافذ الاقتصادية صوب أفريقيا ، لاسيما وأن حاجة تركيا الى الطاقة في ازدياد مستمر في ضوء معدلات النمو الاقتصادي الذي تشهده تركيا حالياً، والتي لا تقل عن 5% سنوياً و هي احدى أعلى معدلات النمو الاقتصادي عالمياً.

3. دواعي ثقافية و حضارية

لا يزال البعد الثقافي التركي -الأفريقي للعلاقات على طريق مزيد من الاهتمامات ليس لتركيا فحسب وإنما لأفريقيا أيضاً. وذلك من خلال العمل على إقامة حوار تركي -أفريقي، بهدف تقليل الفجوة الثقافية ، وخلق موقف موحد إزاء ما يسمى بصراع الحضارات، عبر إقامة مراكز ثقافية في كل من الجانبين، وزيادة برامج تعليم اللغة التركية في الدول الأفريقية².

بالتوازي مع تلك المسارات الثنائية، دشنت تركيا مساراً جماعياً جديداً تحاول من خلاله تأطير علاقاتها مع مختلف الدول الإفريقية و هو المجتمع المدني الأفريقي، حيث تعدها تركيا شريكاً أساسياً في تدعيم العلاقات الثنائية ومن أجل تنمية إفريقيا في كل المجالات حيث تقرر خلال أعمال هذا المنتدى تكوين مجموعات عمل تشمل مواضيع المساعدات الإنسانية والتنمية ومكافحة الفقر، والبنية التحتية، والتعليم، والثقافة والشبيبة، والمرأة وفعاليات العائلة، والصحة، وسلامة الغذاء والماء، والبيئة، والعلم والتكنولوجيا، وحقوق الإنسان والإدارة الجيدة، والسلام والأمن، وستجتمع هذه المجموعات مرة كل عامين لتراقب الفعاليات المحققة في إطار برنامج العمل، فضلاً عن وضع المخططات لما يجب القيام به وتأمين التعاون المشترك لمؤسسات المجتمع المدني التركية والإفريقية على حد سواء³. وعليه تسعى تركيا لتوسيع دائرة تعاونها ونفوذها مع أفريقيا عبر أدوات عدة، من بينها منظمة التعاون الإسلامي، التي تولت شخصية تركية أمانتها العامة، ممثلة بالبروفسور كمال الدين إحسان أوغلو 2004-2014. وهي المنظمة التي يأتي في طليعة أهدافها : "تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء وتعزيز التعاون بينها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية وفي ضوء هذه الأهداف، تم توقيع الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي ، والاتفاق الإطاري لنظم الأفضليات التجارية بين الدول الأعضاء في المنظمة، واتفاقية تشجيع وضمان الاستثمار⁴.

ثانيا . أدوات التغلغل التركي في إفريقيا

¹ The race for oil and gas in Africa, at: <https://www.aljazeera.com/indepth/interactive/2016/10/race-oil-gas-africa-161020104953200.html>

² Volkan Ipek and Conca Biltekin, Op cit, p. 145.

³ Mahamat K. Dodo, Understanding new Turkey-Africa Relations: Rationale and Challenges, Journal of Alternative Perspectives in the Social Sciences, Vol. 7, No 4, 2016, pp. 612-615.

⁴ See : https://www.oic-oci.org/page/?p_id=53&p_ref=27&lan=en

1. جاذبية النموذج السياسي والاقتصادي

يعود جانب كبير من الجاذبية الشعبية والنخبوية التي تحظى بها تركيا إلى النموذج الذي تقدمه من حيث الانفتاح على الغرب، والتناوب السلمي على السلطة بين أحزابها السياسية والتقدم الاقتصادي الذي أحرزته تحت قيادة حزب "العدالة والتنمية"، بحيث أصبحت الاقتصاد رقم 18 على العالم من حيث حجم الناتج المحلي الإجمالي مع آفاق أوسع للنمو في العقود القادمة، وكلها اعتبارات وعوامل ما كان لتركيا أن تحظى بها دون ارتباط عميق مع الغرب¹. كذلك الموقع الاستراتيجي لتركيا كمر بين أوروبا وآسيا وبنظامها السياسي وتراثها الثقافي القديم وبإنجازها الاقتصادي والسياسي المتصاعد وارتباطها مع الدول الأوروبية من خلال عضويتها في مجموعة العشرين ومنظمة التعاون والتنمية وحلف شمال الأطلسي، الذي جعلها إحدى القوى الصاعدة، يؤهلها للعب دور استراتيجي مبادر إلا أن ذلك يتوقف مدى قدرتها في تعريف دورها في إفريقيا وفق منظور استراتيجي يوفر رؤية شاملة تستطيع التعامل مع مجمل الأوضاع الإفريقية ومنها الأوضاع السياسية والأمنية والبيئية فضلاً عن تلبية أوضاع التوازن الاستراتيجي الدولي والحاجة للموارد ويعبر عن المسؤولية تجاه مستقبل الأجيال القادمة ويلبي تطلعات القارة السمراء في إطار المصالح الاستراتيجية والفلسفة التي تؤسس لأمن الإنسان الإفريقي وتحقيق المصالح الاستراتيجية العادلة لإفريقيا في ظل احترام الهوية الإفريقية وإسناد ثقافي ووجود لوعي مشترك بين الطرفين، مما يسهم في تحقيق المصالح الإفريقية وإعطاء دور مركزي لتركيا كوسيط يمكن أن يكون مقبولاً بين الشمال والجنوب².

و تعبر النقاط التالية عن الأبعاد والسياسات التي تحكم العلاقة الاستراتيجية بين تركيا وإفريقيا والتي ظلت مفقودة في علاقات الآخرين بإفريقيا :

1. التوازن بين المصالح الاستراتيجية لتركيا والمصالح الإفريقية .
2. العمل بمبدأ ربط المصالح استراتيجياً لمدخل مهم لتحقيق وتأمين هذه المصالح .
3. ضخامة المصالح وما يدور حولها من استراتيجيات لقوى كبرى قد يتطلب التفكير في تأسيس ترتيبات استراتيجية مع دول أخرى في إطار الشراكة مع إفريقيا .
4. تعزيز الثقة المتبادلة والتواصل السياسي والثقافي .
5. اعتماد منهج الاستفادة المتبادلة.
6. دعم جهود تأسيس الحكم الراشد ونشر مفهوم وثقافة وسلوك الدولة .
7. دعم تحقيق التنمية السياسية واعتماد معاملات تحترم سيادة الدولة ومصالحها في ظل شفافية تحكم النشاط التركي في إفريقيا .

¹ Mehmet Özkan, "A New Actor or Passer-By? The Political Economy of Turkey's Engagement with Africa," *Journal of Balkan and Near Eastern Studies*, Vol. 14, Issue 1, pp. 113-114.

² Mehmet Ozkan, "Turkey's Religious and Socio-Political Depth in Africa: Emerging Powers in Africa," *LSE IDEAS Special Report*, UK: London School of Economics, no. 16, 2013, pp. 45- 50.

8. تقديم مساعدات خالية من أية شروط سياسية لإفريقيا خاصة في مجال البنى التحتية.
9. تأسيس الرؤية الاستراتيجية والمرحلية في إفريقيا بمشاركة الأفارقة .
10. اعتماد قيم ومبادئ ومرتكزات هادية للاستراتيجية التركية في إفريقيا تقوم على احترام الثقافة الإفريقية¹ .
 - أ. احترام امن الإنسان الإفريقي والسعي لتحقيقه .
 - ب. اعتماد مبدأ عدم التدخل في شئون الآخرين .
 - ج. المحافظة على البيئة في إفريقيا .
11. السعي لبلورة رؤية استراتيجية مشتركة تقودها الحكومات والتركيز على مشروعات مفتاحية .
12. اعتماد سياسة تحقيق قيمة مضافة لصالح إفريقيا بما يشمل ذلك من نقل التقنية المتطورة.
13. دعم الأمن والاستقرار في إفريقيا وعدم انتهاج سياسات أو ممارسات تخالف ذلك.
14. العمل من خلال تأسيس أنظمة مركزية لانطلاق التعاون التركي الإفريقي .
15. تعميق الوجود في الأسواق الإفريقية عبر الشراكة وتنمية وتطوير المنافع المتبادلة² .
16. تأسيس صناعات نهائية بإفريقيا بما يحقق القيمة المضافة لإفريقيا ، خاصة وان تركيا تتميز عن الصين فيما يلي مشكلة الانفجار السكاني وبالتالي لا توجد ضغوط كما هو الحال في الصين لإرسال عمالة إلى إفريقيا .
17. انطلاق الصناعات التركية من إفريقيا حيث وفرة الموارد في ظل سياسات اقتصادية مناسبة وتأمين التقنية الحديثة والخبرة ، وفي ظل الفلسفة المقترحة ، مما يعني إنتاج بجودة عالية وتكلفة منافسة مما يمهّد لدخول السوق العالمي بارتياح فضلاً عن تأمين قاعدة داخلية في إفريقيا من الرضا الذي يؤسس لاستدامة النجاح .
18. الاهتمام بالزراعة والصناعة الغذائية والصناعة الزراعية بجانب مجال الطاقة والمعادن والخدمات .
19. استيفاء ترتيبات استراتيجية من خلال مبدأ ربط المصالح حول الأراضي الزراعية والمياه بالتنسيق مع السودان ، بغرض استهداف استراتيجية في مجال الغذاء .
20. تأسيس فلسفة اقتصادية مشتركة تقوم بتحقيق ارتباط لتركيا بالقواعد الشعبية التي ستشكل فيما بعد الترتيب الاستراتيجي الأكثر ضماناً لحماية المصالح التركية في العقود القادمة³، وذلك كما يلي :

¹ Mahamat K. Dodo, Op cit, pp. 632-634.

² The Guardian, "How Turkey is emerging as a development partner in Africa." April 10th, in: <https://www.theguardian.com/global-development-professionals-network/2013/apr/10/turkey-development-partner-africa>

³ Numan Hazar, "The future of Turkish–African relations," *Dis Politika-Foreign Policy*, vol. 25, no. 3-4 , 2000, pp. 107-108.

- أ. تأسيس فلسفة اقتصادية تقوم على توفير فرص العمل للأفارقة وتؤسس لعلاقات الإنتاج بين صغار المنتجين والشركات الوطنية والعالمية ، على غرار تجربة شرق آسيا .
- ب. تأسيس فلسفة تقوم على تنمية المجتمع بما في ذلك تنمية الموارد البشرية ورفع القدرات.
- ج. الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة وزيادة القوى الشرائية وتحسين مستوى المعيشة.
- د. تأسيس فلسفة اقتصادية تربط الاستثمار بالمسؤولية الاجتماعية بصورة مباشرة .
- هـ . تشجيع الصناعات الصغيرة والوسيلة .
21. السعي لتأسيس مناخ استثمار يشمل سياسات تمكن من المنافسة دولياً ، يشمل ذلك الضرائب والرسوم المزدوجة .
22. دعم الجهود الإفريقية لتطوير طرق تنمية تناسب خصوصياتها الوطنية.
23. الاهتمام ببناء نظم المعلومات الإفريقية على أن يشمل ذلك إنتاج خرائط المعادن .
24. تشجيع القطاع الخاص التركي وفق شروط تضمن قدرته على الإنتاج وفق مواصفات وتكلفة منافسة عالمياً وهي:
- أ. امتلاكه للقدرة الإدارية والقدرة على تطبيق نماذج متطورة من أساليب إدارة الأعمال .
- ب. امتلاكه التقنيات المتقدمة في الإنتاج.
- ج. امتلاك التمويل الكافي (الحاجة الرأسمالية ورأس المال العامل) .
25. تشجيع العمل الطوعي التركي الخيري الشفاف في إفريقيا وتأسيس شراكة بين الحكومة التركية ومنظمات العمل الطوعي في تركيا لمساعدة الدول الإفريقية في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية¹.
26. دعم البحث العلمي خاصة فيما يلي تنمية وتطوير إفريقيا، والاستغلال المثالي للموارد وتطويرها وتنميتها .
27. الاهتمام بدراسات السوق الإفريقي للتعرف بدقة عن حاجته² .

2. الانخراط في المنظمات الإقليمية والدولية :

في إطار سعي تركيا لاستعادة نفوذها السابق في محيطها الإقليمي وفي العالم؛ فإن تركيا تستخدم أدوات لذلك، منها منظمة المؤتمر الإسلامي التي تريد تركيا أن تعظّم من دورها ، وأن تكون مظلة للعمل المشترك مع دول العالم الإسلامي البالغ عددها 57 دولة ، منها عدة دول إفريقية ، أوغندا وبنين وبوركينا فاسو وتوغو وتشاد وجيبوتي والسنغال والصومال والجابون وجامبيا وغينيا وغينيا بيساو وجزر

¹ Numan Hazar, op cit, pp. 109-111.

² Ibid.,

القمر والكاميرون وكوت ديفوار ومالي وموريتانيا وموزمبيق والنيجر ونيجيريا، حيث حرصت تركيا على أن يكون رئيس هذه المنظمة تركيا، وهو أكمل الدين إحسان أوغلو منذ عام 2004.¹

كما تحاول تركيا أيضاً أن تبسط نفوذها على المنظمات الإقليمية، فقد استطاعت أن تحصل على صفة «شريك استراتيجي» بمنظمة الوحدة الإفريقية، بالإضافة إلى المؤسسات الأخرى التي سبق الإشارة إليها، وبذلك تحاول تركيا أن تربط عدة شرايين مهمة بينها وبين إفريقيا، لتزيد من قوتها الناعمة وتبادلها التجاري مع القارة السمراء، والذي من شأنه أن يعيد اكتشاف تلك الدولة المسلمة لإفريقيا مرة ثانية بعد أن تجاهلها المسلمون منذ انهيار الخلافة العثمانية وتبدل الأوضاع الدولية منذ الحرب العالمية الأولى، وكذلك من شأنه أن يعيد بعضاً من قوة المسلمين في مواجهة مشاريع التنصير واحتكار الثروات في تلك القارة التي تبلغ نسبة المسلمين بها 47%، بإجمالي 462 مليون مسلم.²

وتلك العلاقات المتجددة بين تركيا وإفريقيا تعيد ربطها مرة ثانية بالعالم الإسلامي، وتدخلها في بؤرة الاهتمام من جديد، عن طريق الشراكات التجارية والاقتصادية، حيث إن مظلة المؤتمر الإسلامي وحدها لا تكفي دون أن يتم ربط الدول الإسلامية بشبكة من المشروعات التنموية والتجارية والإنسانية، ويمكن أن يمثل الوجود التركي عامل ثقل موازناً للمشاريع الغربية التي تهدف إلى نهب ثروات القارة.³

نالت تركيا في 12 أبريل 2005 صفة مراقب في الاتحاد الإفريقي، وكلفت سفارتها لدى أديس أبابا في 5 ماي 2005 لتكون السفارة التركية المعتمدة لدى الاتحاد الإفريقي. وأعلن الاتحاد الإفريقي في 10 ديسمبر 2008 بإعلان تركيا شريكا استراتيجيا له. واعتمدت تركيا سفارتها في أبوجا لدى المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (ECOWAS) اعتباراً من مايو 2005، كما أن تركيا التي انضمت إلى منتدى الشركاء الدولي التابع للهيئة الحكومية الدولية للتنمية (إيجاد) في يونيو 2008، قامت باعتماد سفارتها في دار السلام لدى مجموعة دول أفريقيا الشرقية. EAC وجرى المصادقة أثناء اجتماع المانحين الذي عقد يومي 14-15 ماي 2008 على الطلب الذي تقدمت به تركيا في فبراير 2008 من أجل نيل عضوية بنك التنمية الإفريقي وصندوق التنمية الإفريقي، وبذلك أصبحت تركيا العضو الـ 25 في بنك التنمية الإفريقي من خارج أفريقيا.⁴

وأعلن الاتحاد الإفريقي تركيا شريكا استراتيجيا في عام 2008، وعقدت قمة التعاون بين تركيا وأفريقيا الأولى في نفس العام في اسطنبول، بمشاركة 49 دولة أفريقية وممثلي 11 منظمة إقليمية ودولية من ضمنها الاتحاد الإفريقي. وشهدت القمة اعتماد عددا من الوثائق بالإجماع تتضمن: "إعلان إسطنبول

¹ The OIC And Turkey, at : http://www.tasam.org/en/Icerik/3209/the_oic_and_turkey

² Zeynep Atalay, "Civil Society as Soft Power: Islamic NGOs and Turkish Foreign Policy," in Turkey Between Nationalism and Globalization, ed. Riva Kastoryano, New York: Routledge, 2013, p. 533-536.

³ Ibid., p. 538.

⁴ Mahamat K. Dodo, op cit, p 617.

للتعاون التركي الأفريقي: التعاون والتضامن من أجل مستقبل مشترك“ و “إطار التعاون للشراكة التركية الأفريقية¹.”

وفي عام 2009 ، كان يوجد فقط 12 سفارة تركية في أفريقيا، وزاد العدد إلى 41 سفارة عام 2017، ويقابل ذلك تزايد عدد السفارات الأفريقية في أنقرة التي وصلت في نفس السنة إلى 32 سفارة، مقابل 12 سفارة فقط قبل خمس سنوات². ومن المقرر أن تبدأ الممثلات التركية بالعمل في كل من غينيا وبوركينا فاسو والنيجر وتشاد وغامبيا وناميبيا والغالون والتي تقرر افتتاح سفارات فيها . وتنظم تركيا سنويا فعالية “يوم أفريقيا” بتاريخ 25 ماي من كل عام، كما تولي تركيا أهمية كبيرة لإحلال السلام والاستقرار في أفريقيا، انطلاقا من عضويتها غير الدائمة في مجلس الأمن الدولي. وأعلنت تركيا خلال المؤتمر الدولي للمانحين المنعقد في القاهرة 21 مارس 2010 من أجل إعادة إعمار دارفور وتنميته برئاسة مشتركة من تركيا ومصر، أنها ستقدم في الفترة ما بين 2010-2015 ما يقارب 70 مليون دولار كمساعدات لدارفور تخصص غالبيتها للمجالات الصحية والزراعية والتعليمية، فيما تعهد المشاركون بتقديم مساعدات لدارفور بقيمة 800 مليون دولار³.

3. الدبلوماسية الصحية :

شكل القطاع الصحي، جانبا مهما آخر من المساعدات الإنسانية التركية إلى البلدان الأفريقية، حيث وقعت تركيا اتفاقيات التعاون الصحي مع 17 دولة أفريقية. في الفترة ما بين 2007 – 2010 أدى حوالي 500 طبيب تركي وأكثر من 100 عامل في المجال الصحي خدمات صحية في كل من السودان وأثيوبية والصومال والنيجر وبنين وغانا وتشاد وتوغو وغينيا بيساو وكينيا ومالي وأوغندا وموريتانيا والسنغال وتنزانيا والكاميرون. وفي هذا الإطار عالج الأطباء الأتراك أكثر من 280 ألف مواطن أفريقي وأجروا عمليات جراحية لأكثر من 53 ألف مواطن أفريقي . وكمثال على ذلك، في إطار " المشروع /الأفريقي لمكافحة مرض الساد" Africa Cataract Project الذي تم تنفيذه في 4 بلدان (النيجر والصومال وإثيوبيا والسودان)، بالتعاون مع منظمات غير حكومية تركية، تم إجراء عمليات جراحية على ما مجموعه 21.600 مريض في العام الماضي فقط⁴.

¹ Ibid., p 618.

² Republic of Turkey Ministry of Foreign Affairs website, at: <http://www.mfa.gov.tr/turkey-africa-relations.en.mfa>

³ IHH Humanitarian Relief Foundation, at: <https://www.ihh.org.tr/en/news/new-homes-for-refugees-in-darfur-3010>

⁴ IHH Humanitarian Relief Foundation, at: <https://www.ihh.org.tr/en/news/we-reached-the-goal-100-thousand-cataract-surgeries>

4. المراكز الثقافية و البعثات الطلابية :

بين سنوات 1991-2014 قامت تركيا بتخصيص منح دراسية لما يفوق 4380 طالب أفريقي، وفي العام الدراسي 2015-2016 خصصت منح دراسية 1239 طالب في مجالات شهادة الدراسة الجامعية والدراسات العليا والأبحاث واللغات. يوجد حاليًا بالجامعات التركية حوالي 5437 طالبًا في التعليم العالي و 116 أستاذًا جامعيًا وباحثًا من الدول الأفريقية. كما شارك حوالي 200 دبلوماسي أفريقي لغاية الآن في "البرنامج التعليمي الدولي للدبلوماسيين الشباب" الذي تنظمه الأكاديمية الدبلوماسية التابعة لوزارة خارجية الجمهورية التركية منذ عام 1992¹.

ثالثا . مستقبل العلاقات التركية الإفريقية

إن تبني تركيا لتوجه استراتيجي يعزز من فرص تحقيق مصالح إفريقية عادلة من شأنه أن يتيح لتركيا الفرصة للعب دور محور في المجال الاقتصادي، إذ أن الارتباط وفق أسس استراتيجية مع إفريقيا يتيح لتركيا التميز بمزايا إفريقيا الجيوسياسية وامتلاك احد مفاتيح الصراع الاستراتيجي المتمثل في إنتاج المعادن الاستراتيجية ، إلا انه يجب الإشارة إلى أن ضخامة التنافس الدولي حول إفريقيا يحتم على تركيا إسناد شراكاتها مع إفريقيا بترتيبات استراتيجية مع دول أخرى من خلال مبدأ ربط المصالح ، وقد يتيح الوضع الجيوسياسي لتركيا في أوروبا إتمام الترتيبات مع بعض الدول الأوروبية خاصة وان دول الاتحاد الأوروبي لم تخفي رغبتها في إنهاء سيطرة الصين على العناصر النادرة التي تستخدم في تصنيع منتجات التكنولوجيا المتطورة وسعيها لتوفير بدائل جديدة واحتمالات سيطرتها مستقبلاً على إنتاج بعض المعادن الاستراتيجية.

إن انفتاح تركيا على إفريقيا يعد جزءاً لا يتجزأ من إعادة التعريف الجديد لسياسة تركيا الخارجية، وعلى المنظور الأوسع فإن الأزمة الاقتصادية العالمية التي حدثت عام 2009 شددت على أهمية تنويع الأسواق التركية، وأثبتت أن بناء علاقات مع إفريقيا يتوسطها العرب كانت خطوة جيدة، وأنها أفادت تركيا كثيراً، لبعدها الأسواق الإفريقية عن اهتزازات أسواق المال العالمية الكبرى، فكان الاستثمار في إفريقيا أكثر أمناً من بلدان أخرى حول العالم، لذا من المتوقع أن تتزايد الشراكة التركية الإفريقية في السنوات القادمة من أجل تحقيق المصالح التركية السياسية والاقتصادية، ولأهداف سياستها الخارجية الجديدة . وعلى الرغم من النجاحات التي حققتها تركيا في تطوير علاقاتها مع الدول الإفريقية إلا أن حضورها مقارنة مع بقية الدول الغربية والصين وإيران مازال ضعيفا مما يجعل هذه العلاقات الإفريقية التركية تمر بتحديات أهمها التنافس العالمي على القارة الإفريقية خصوصا بين فرنسا والصين والولايات المتحدة وإيران واليابان

¹ Student Selection and Replacement Center (OSYM), Book of Statistics of Higher Education in Turkey, at: <http://osym.gov.tr/belge/1-128/sureli-yayinlar.html>

وروسيا وإيطاليا وإسرائيل الذين نجحوا بشكل كبير في الهيمنة على مصادر الثروات الطبيعية والاقتصادية في إفريقيا وعزز حضورهم من الناحية الاستراتيجية وفق قاعدة من يملك الاقتصاد يستطيع ان يتحكم في الخارطة الجيو-استراتيجية أو بعبارة أخرى التحكم في مواطن النفوذ والهيمنة¹.

وهذا الحضور الكبير للقوى الدولية المنافسة يعد تحديا كبيرا بالنسبة الى تركيا التي تحتاج أن تنتهج سياسة خارجية فعالة في كسب علاقات دبلوماسية مع كل الدول الافريقية خصوصا أن هناك مشتركات تاريخية وحضارية بينها وبين أغلب الدول الافريقية حيث مازال الأفارقة ينظرون الى الدولة العثمانية نظرة إيجابية ولا ينظرون اليها على أنها دولة استعمارية مثلما هو الحال الى بقية الدول الغربية الأخرى التي تتنافس في إفريقيا مثل فرنسا والولايات المتحدة وغيرها. وهذه النظرة الايجابية تجاه تركيا تعد نقطة بالنسبة اليها يجب استثمارها بشكل فعال وإيجابي².

لعل التحدي الثاني والأهم هو الحروب الداخلية الموجودة في القارة وخصوصا المسألة الليبية التي تهدد أمن إفريقيا واستقرارها مما يتحتم على تركيا أن تعمل بشكل جدي على المساهمة وطرح مبادرة حقيقية لانتهاء النزاع والحرب الأهلية في ليبيا التي تعد الدولة الاولى التي تملك ثروات نفطية كبيرة جدا وكذلك النحاس والذهب واليورانيوم اضافة الى الخط الساحلي الذي يبلغ 2000 كلم على البحر المتوسط مقابلا الى تركيا³.

يدرك صناع القرار في تركيا مدى خطورة هذا التحدي ، من اجل النجاح في الدخول الى الساحة الافريقية للتنافس مع بقية القوى الكبرى المهيمنة على هذه القارة الغنية. تفضل تركيا ان تتعامل مع الشعوب الافريقية بمقاربة إنسانية ذات ابعاد براغماتية مختلفة تماما عن المقاربات الاستعمارية التي راكمت فائق القيمة الحضاري لصالحها من القارة السمراء. فعلى سبيل المثال ان حجم النشاطات الاغاثية التي تقدمها تركيا الان في عدة دول افريقية وعلى رأسها منظمة الاغاثة الانسانية التركية IHH تفوق بكثير حجم العمل الاغاثي التي تقوم بها كل هذه الدول الغربية المتنافسة وهذا في الحقيقة يخلق سمعة طيبة لدى قادة القارة السمراء ولدى شعوبها ويسهل لتركيا الدخول بشكل قوي في الساحة الافريقية على كافة مستوياتها ومجالاتها⁴.

لعل التحدي الثالث الأكبر هو عملية الهجرة التي تشهدها القارة الافريقية من أبنائها نحو الضفة الشمالية وهذا ربما يضعف القارة في أهم ثروة عندها وهو الطاقة البشرية خصوصا الشباب الذي يعد أهم عامل في مسيرة الاستقرار وتنمية القارة. وهنا يتطلب من تركيا أن تسعى مع بقية الدول الافريقية للحد من

¹ Katerina Rudincová , "New player on the scene: Turkish engagement in Africa, World Policy Journal," Bulletin of Geography. Socio-economic Series , Vol. 29, Issue 4, World Policy Institute, pp.204-206.

² Julia Harte, "Turkey Shocks Africa, World Policy Journal," Vol. 29, Issue 4, World Policy Institute, 2012, pp. 27-30.

³ Mahamat K. Dodo, Op cit, p. 631.

⁴ Ahmet Davutoğlu, "Turkey's humanitarian diplomacy: objectives, challenges and prospects," Nationalities Papers

Vol. 41, Issue 6, 2013, pp. 866-869.

ظاهرة الهجرة والعمل سوية على خلق مشاريع اقتصادية وتنموية تساعد على تحقيق الاستقرار الاجتماعي والأمني وتوهم الشباب الأفريقي على الانخراط في بناء قارته والدفاع عنها.

الخاتمة:

إن التوجه التركي إلى القارة الإفريقية، وإن كان يستهدف تحقيق المصالح التركية، امتثالاً للمنطق الذي يدير العلاقات الدولية بحيث أن المصلحة هي الدافع الرئيسي لتوجهات الدول، إلا أنها تدرك بأن هذه المصالح لا يمكن أن تتحقق أو يستمر تحققها دون أن تأخذ بعين الاعتبار مصالح الأطراف الأخرى المتفاعلة معها، فمنذ وصول حزب العدالة والتنمية إلى سدة الحكم في تركيا قدم صورة لطبيعة توجهاته في المنطقة، حيث حاولت تركيا في عهد حزب العدالة والتنمية بعث رسالة تطمين إلى دول القارة بأن نهجها يختلف عن نهج الآخرين الساعين إلى اقتناص الفرص، واستغلال الشعوب، والاستفادة من موارد وثروات بلادهم دون أن يعود ذلك بالنفع عليهم، وذلك على غرار ما كان سائداً في عهد الاستعمار القديم الذي عانت منه دول القارة. في حين تركز التوجهات التركية في القارة السمراء بنسبة كبيرة على المساعدات التنموية والإنسانية، كما هو الحال في الصومال، بالإضافة إلى اهتمام كبير بتنشيط العلاقات التجارية التي تعود بالنفع على الأطراف كافة. إن تزايد استخدام تركيا لاستراتيجيات القوة الناعمة يقود إلى رغبة كبيرة في ربط اقتصاد تركيا وأفريقيا بشكل أوثق. ومما سبق، يتضمن محتوى القوة الناعمة في تركيا التبادل المهني والثقافي والزراعة والمساعدات الإنسانية حيث اكتسب الانفتاح على أفريقيا من جانب تركيا أهمية كبيرة خاصة فيما يتعلق بفتح أسواق جديدة كطريقة لتقليل اعتمادها على الشركاء التجاريين الأوروبيين والروس التقليديين.

قائمة المراجع

أ. المراجع العربية

- ¹ أحمد داود أوغلو ، العمق الإستراتيجي : موقع تركيا و دورها في الساحة الدولية ، تر : محمد جابر تلجي و طارق عبد الجليل ، بيروت : الدار العربية للعلوم ناشرون ، ط2 ، 2011 .

ب. المراجع الأجنبية

- ¹- Bülent Aras and Aylin Görener, “National Role Conceptions and Foreign Policy Orientation: The Ideational Bases of the Justice and Development Party’s Foreign Policy -Activism in the Middle East”, *Journal of Balkan and Near Eastern Studies*, Vol. 12, No. 1, 2010.
- ²- Ahmet Davutoğlu, "Turkey's humanitarian diplomacy: objectives, challenges and prospects," *Nationalities Papers*, Vol. 41, Issue 6, 2013.
- ³- Ali Bilgic and Daniela Nascimento, “Turkey's new focus on Africa: causes and challenges,” Policy Brief , Loughborough University Institutional Repository, September 2014.
- ⁴- David Shinn, “Turkey’s Engagement in Sub-Saharan Africa Shifting Alliances and Strategic Diversification,” research paper, Chatham House: The Royal Institute of International Affairs, September 2015.
- ⁵- Hakan Fidan and Rahman Nurdun, "Turkey's Role in the Global Development Assistance Community: The Case of TİKA (Turkish International Cooperation and Development Agency)," *Journal of Southern Europe and the Balkans* 10, no. 1, 2008.
- ⁶- Julia Harte, “Turkey Shocks Africa, *World Policy Journal*,” Vol. 29, Issue 4, World Policy Institute, 2012.
- ⁷- Katerina Rudincová, “New player on the scene: Turkish engagement in Africa,” *World Policy Journal*,” Bulletin of Geography. Socio-economic Series , Vol. 29, Issue 4, World Policy Institute, 2012.
- ⁸- Mahamat K. Dodo, Understanding new Turkey-Africa Relations: Rationale and Challenges, *Journal of Alternative Perspectives in the Social Sciences*, Vol. 7, No 4, 2016.
- ⁹- Mehmet Özkan, “Turkey’s rising role in Africa.” *Turkish Policy Quarterly*, Vol. 9, n. 4, 2010.
- ¹⁰- Mehmet Ozkan and Birol Akgun, “Turkey’s Opening to Africa,” *The Journal of Modern African Studies*, Vol. 48, No. 4, 2010.
- ¹¹- Mehmet Özkan, “A New Actor or Passer-By? The Political Economy of Turkey’s Engagement with Africa,” *Journal of Balkan and Near Eastern Studies*, Vol. 14, Issue 1, 2012.
- ¹²- Mehmet Ozkan, “Turkey’s Religious and Socio-Political Depth in Africa: Emerging Powers in Africa,” *LSE IDEAS Special Report* , UK: London School of Economics, no. 16, 2013.
- ¹³- Numan Hazar, “The future of Turkish–African relations,” *Dis Politika-Foreign Policy*, vol. 25, no. 3-4 , 2000.
- ¹⁴- Tom Wheeler. “Ankara to Africa: Turkey’s Outreach since 2005.” *South African Journal of International Affairs*, Vol. 18, no. 1 , 2011.
- ¹⁵- Volkan Ipek and Conca Biltekin, “Turkey's foreign policy implementation in sub- Saharan Africa: A post-international approach,” *New Perspectives on Turkey*, Vol.49, September 2013.

- ¹⁶- Zeynep Atalay, "Civil Society as Soft Power: Islamic NGOs and Turkish Foreign Policy," in Turkey Between Nationalism and Globalization, ed. Riva Kastoryano, New York: Routledge, 2013.

Internet sources :

- ¹- International Monetary Fund World Economic Outlook (April - 2018), at:
<http://www.imf.org/external/pubs/ft/weo/2018/01/weo201801.pdf>
- ²- Alain Vicky, "La Turquie a l'assaut de l'Afrique," *Le Monde Diplomatique*, May 2011.
Available at : <https://www.monde-diplomatique.fr/2011/05/VICKY/20450>
- ³- Ali Babacan's speech to the group of African countries, New York, 24 July 2008, at
http://africa.mfa.gov.tr/speech-by-h_e_-babacato-the-group-of-african-countries-at-the-un_-24-july-2008.en.mfa
- ⁴- IHH Humanitarian Relief Foundation, at: <https://www.ihh.org.tr/en/news/new-homes-for-refugees-in-darfur-3010>
- ⁵- IHH Humanitarian Relief Foundation, at: <https://www.ihh.org.tr/en/news/we-reached-the-goal-100-thousand-cataract-surgeries>
- ⁶- New Vision, "What is Turkey's interest in Africa?", in :
<http://www.newvision.co.ug/news/131-blog-what-is-turkey-s-interest-in-africa.aspx>
- ⁷- Republic of Turkey Ministry of Foreign Affairs website, at:
http://www.mfa.gov.tr/turkey_africa_-solidarity-and-partnership.en.mfa
- ⁸- Republic of Turkey Ministry of Foreign Affairs website, at: <http://www.mfa.gov.tr/turkey-africa-relations.en.mfa>
- ⁹- Republic of Turkey Ministry of Foreign Affairs website, at: <http://www.mfa.gov.tr/turkey-africa-relations.en.mfa>
- ¹⁰- See : https://www.oic-oci.org/page/?p_id=53&p_ref=27&lan=en
- ¹¹- Student Selection and Replacement Center (OSYM), Book of Statistics of Higher Education in Turkey, at: <http://osym.gov.tr/belge/1-128/sureli-yayinlar.html>
- ¹²- The Guardian, "How Turkey is emerging as a development partner in Africa." April 10th, in: <https://www.theguardian.com/global-development-professionals-network/2013/apr/10/turkey-development-partner-africa>
- ¹³- The OIC And Turkey, at : http://www.tasam.org/en/Icerik/3209/the_oic_and_turkey
- ¹⁴- The race for oil and gas in Africa, at:
<https://www.aljazeera.com/indepth/interactive/2016/10/race-oil-gas-africa-161020104953200.html>

الهجرة في العلاقات المغربية الإفريقية

Migration in Moroccan-African relations

د. يوسف كريم / جامعة محمد الخامس – المملكة المغربية¹

ملخص:

إذا كان موضوع الهجرة في العلاقات المغربية الأوروبية قد نال نصيبه من الدراسات والأبحاث، فإن المغرب، باعتباره بلدا ينتمي إلى القارة الإفريقية، التي تواجه تحديات التنمية وتعيش بانتظام على وقع أزمات سياسية ونزاعات مسلحة، لا يمكنه أن يظل بعيدا عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار. علاوة على أن المغرب يعاني، بما لا يدع مجالا للشك، من آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها أوروبا لمراقبة حدودها الخارجية، مما نتج عنه انعكاسات وتداعيات لعلاقات المغرب مع الدول الإفريقية. مصدر المهاجرين. هذه العلاقات التي يوليها المغرب أهمية واهتماما خاصين، بدليل صياغته لسياسة جديدة على مستويين: سياسة جديدة في علاقاته مع الدول الإفريقية (المحور الأول) سياسة جديدة في علاقاته مع المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء (المحور الثاني)

الكلمات المفتاحية: الهجرة-المغرب-إفريقيا جنوب الصحراء- سياسة الهجرة

RÉSUMÉ:

La situation géographique du Maroc et sa proximité avec l'Europe en ont fait un pays de transit et de stabilité pour les migrants d'Afrique subsaharienne.

Cette situation a amené le Maroc à réorganiser ses relations avec les pays africains à travers une nouvelle approche politique à deux niveaux:

nous tenterons d'identifier d'abord, les dimensions du nouveau dynamisme que les relations maroco-africaines ont connu ces dernières années

Nous analyserons ensuite, la dimension africaine de la gestion des migrations au Maroc à travers sa nouvelle politique.

Mots-clés: Migration - Maroc - Afrique subsaharienne - Politique d'immigration

مقدمة:

لا شك أن موضوع الهجرة، بشكل عام، يهم كل المجتمعات اليوم، وإن بكيفيات ودرجات متفاوتة، فهو إما يهيمها بوصفها بلدان استقبال أو بلدان مصدرة للهجرة أو حتى بلدان عبور، والمغرب اليوم معني إلى حد كبير بهذه الظاهرة، بل يمكن القول إن هناك تحولا على مستوى علاقته بها، فبعد أن ظل لسنوات طويلة بلد عبور، هو اليوم بصدد التحول إلى بلد استقرار مؤقت، وإلى بلد استقرار "قسري"، بحكم اضطراب أعداد كبيرة من مهاجري إفريقيا جنوب الصحراء إلى "الاستقرار" فيه وتحتين الفرصة للعبور إلى الضفة الأوروبية. وقد أدى هذا الواقع الجديد، إلى تغيير طال وصف المغرب الذي تحول منذ بضع سنوات إلى مدافع عن الإنتماء الإفريقي وجعل التعاون مع بلدان القارة السمراء خيارا استراتيجيا بهدف إقامة شراكة حقيقية يكون الجميع فيها رابحا ويفتح آفاقا واسعة للتنمية المستدامة وللتنضامن، وبلورة رؤية مشتركة للدفاع عن مطالب القارة المهمشة رغم إمكانياتها ومواردها الطبيعية والبشرية الهائلة.

باحث في تاريخ الزمن الراهن-جامعة محمد الخامس¹

غير أن هذه المقاربة المغربية في مجال الهجرة والنهوض بأوضاع المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء، لا يمكن عزلها عن سياق استراتيجية جديدة نهجها المغرب في علاقاته مع الدول الإفريقية منذ عدة سنوات وسهر على تنفيذ مراحلها الملك محمد السادس ،تروم الانفتاح وإعادة التمتع بالمجال الإفريقي،وتعزيز حضوره في مناطق من هذه القارة الحبل بالفرص والإمكانيات. أهمية الدراسة:

تكم أهمية تناول موضوع الهجرة في العلاقات المغربية الإفريقية، في أنه يجسد نوعا من استعادة أو تملك للخطاب العلمي حول الظاهرة، الذي اعتبر باستمرار خطاب بلدان الاستقبال، الأوروبية على الخصوص، والتي، بقدر ما تبدي حاجة متزايدة للمهاجرين، بقدر ما تحترس منهم. وبالنظر لالتحول البنوي الذي عرفته تيارات الهجرة، فإن إنتاج خطاب علمي حول الهجرة يمثل اليوم ضرورة وطنية، بالنسبة للمجتمعات التي تعرف الظاهرة والتي شكلت تاريخيا بيئة مصدرة للهجرة أكثر منها مستقبلة لها، وذلك من أجل فهمها و التعامل الأمثل معها في سياق سياسة جديدة تحاول البحث عن حلول في إطار إستراتيجية التعاون جنوب-جنوب. فرضيات الدراسة وإطارها النظري:

- رغم تنوع مداخل التغلغل المغربي في إفريقيا، فإن هذا الخيار مازال يتحكم فيه الظرفي ،و لم ينتقل بعد من مرحلة الحضور إلى مرحلة بناء سياسة استراتيجية مغربية افريقية متكاملة تأخذ بعين الاعتبار التحديات والرهانات الجيوسياسية الجديدة في إفريقيا.

- اعتماد المغرب سياسة جديدة في مجال الهجرة، والدينامية التي واكبتها وما خلفه ذلك من انعكاسات ايجابية على احترام وحماية حقوق المهاجرين ، لا يعني بالضرورة القطع مع جميع التجاوزات والانتهاكات التي تواجه هؤلاء المهاجرين،بقدر ما يعني تبلور مسار جديد يسعى المغرب من خلاله إلى إعادة التمتع بالمجالين الإفريقي والأورومتوسطي.

لا يمكن فهم تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية للأفارقة جنوب الصحراء بالمغرب دون ربطها بالسياسات الأوروبية خلال العقدين الأخيرين، والتي طغت عليها المقاربة الأمنية حيث أصبحت قضايا الهجرة تصنف في أغلب دول الضفة الشمالية من أهم القضايا الأمنية ، وذلك من خلال تعزيز إجراءات مراقبة الحدود، وتقنين شروط الولوج إلى فضاء الاتحاد الأوربي.ولا شك أن المغرب، وبضغط من شركائه الأوروبيين، اختار بدوره المقاربة الأمنية عبر انخراطه، في توقيف المهاجرين غير الشرعيين وتفكيك شبكات الاتجار بالبشر و تهريب الأشخاص..

إلا أنه في خطوة جديدة ، أطلق المغرب مقاربة جديدة للهجرة وصفت بالإنسانية والحقوقية، وتؤشر على تجاوز المقاربة الأمنية الصرفة، وهي سياسة لا يمكن فهم خلفياتها إلا بوضعها ضمن

سياقات إقليمية مخطط لها، فهي تتدرج ضمن حسابات مرتبطة بمصالح هـمع الجيران الأوروبيين في الضفة الشمالية، كما أن انضمام المغرب لعمقه الإفريقي كان من بين الأسباب التي جعلت المغرب يستثمر ورقة الهجرة ويتعاطى مع الموضوع بايجابية للعب دور محوري في تحقيق إستراتيجيته القارية. أسئلة الدراسة:

ما هي ملامح التحركات المغربية تجاه إفريقيا وما هي أشكالها ودوافعها ومرتكزاتها الكبرى؟ و ما مدى قدرتها على تحقيق أهداف سياسته الخارجية؟ ما هي أبعاد ومضامين السياسة العمومية للمغرب في مجال الهجرة؟ وما هي حدود الحماية التي توفرها للمهاجرين الأفارقة في ضوء الاتفاقيات التي يعد المغرب طرفا فيها مع دول الاتحاد الأوربي؟ . الإطار المفاهيمي:

الهجرة : في أبسط معانيها تعني "حركة الانتقال فرديا أو جماعيا من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا كان أم اقتصاديا أم دينيا أم سياسيا"، وقد تكون الهجرة تلقائية أو منظمة في إطار السياسات الاقتصادية أو السكانية لدولة ما، كما يمكن أن تكون غير نظامية عندما لا يتوفر المهاجر على الوثائق المطلوبة للدخول والإقامة.

وفي اللسان الفرنسي، يجب التمييز بين (émigration) و (immigration)، فالمصطلح الأول يعني الانتقال من البلد الأصلي نحو بلد آخر، أما المصطلح الثاني فيعني التواجد والعيش في البلد المستقبل، فيكون المتنقل مهاجرا من بلده الأصلي ليصبح مغتربا في بلد مستقبل له. يجب التمييز كذلك بين المهاجر والأجنبي، حيث أن الأجنبي لا يكون بالضرورة مهاجرا، فمثلا أبناء المهاجرين الذين ولدوا في مكان إقامة آبائهم المهاجرين، هم أجناب وليسوا مهاجرين. وكذلك الأطفال من الجيل الثاني الذين ولدوا ببلدان الاستقبال لم يهاجروا قط، والسليم هو اعتبارهم منحدرين من الهجرة وليسوا مهاجرين عكس آبائهم. يجب التمييز أخيرا بين المهاجر واللاجئ، فالمهاجر هو شخص يغادر بلده بإرادته من أجل الإقامة في مكان آخر، وقد يكون دافعه هو الرغبة في التغيير أو المغامرة، وربما كانت دوافعه أسبابا عائلية أو ذات طابع شخصي، أو لأسباب اقتصادية خالصة، سعي وراء تحسين حياتهم المادية. أما اللاجئ، فهو الذي تضطره أحداث العنف والنزاع أو الحرب على الخروج من بلده إلى بلدان أخرى سواء كانت مجاورة أو بعيدة هربا من العنف حفاظا على حياته، و تمثل اتفاقية جنيف لسنة 1951، والبروتوكول الملحق بها لسنة 1966 الإطار القانوني الدولي لحمايته.

سنحاول من خلال هذه المساهمة المتواضعة أن نقف أولا عند أبعاد الدينامية الجديدة التي باتت تشهدها العلاقات المغربية الإفريقية خلال السنوات الأخيرة، وذلك في إطار إعادة رسم السياسة الإفريقية للمملكة (المحور الأول)، لنقوم بعد ذلك بتحليل البعد الإفريقي في تدبير المغرب لملف الهجرة (المحور الثاني).

المحور الأول: التوجهات الإفريقية الجديدة للمغرب

يتميز المغرب بموقع جغرافي وتاريخ حضاري يؤهلانه لبناء وتطوير علاقات متينة ومتقدمة مع محيطه الإفريقي، إذ تشكل القارة الإفريقية وخاصة بلدان الساحل والصحراء وغرب إفريقيا عمقا استراتيجيا للمغرب. وعلى الرغم من أن المغرب لا يبعد عن أوروبا إلا بحوالي 14 كيلومترا، فإنه لم يتركز يوما لهويته الإفريقية؛ بل اعتبر البعد الإفريقي عنصرا جوهريا من عناصر هويته العربية/الإسلامية، مؤسسا وليس مكملا لها، والمقصود بالهوية الإفريقية للمغرب تلك الروابط الحضارية الضاربة في القدم؛ التي تشد المغرب إلى القارة التي ينتمي إليها؛ وهي هوية مبنية على عناصر التاريخ والجغرافيا والعلاقات الإنسانية؛ لكنها مبنية في الآن ذاته على قيم ثقافية واحدة. وعلى علاقات روحية وثقافية عميقة.

وقد أكد الدستور الجديد للمملكة، وقبل هالدساتير السابقة²، أن الانتماء الإفريقي يشكل أحد أعمدة الهوية المغربية، وأضاف دستور 2011 في الفقرة الرابعة من التصدير، التزام المملكة المغربية بتقوية علاقات التعاون والتضامن مع الشعوب والبلدان الإفريقية، ولاسيما مع بلدان الساحل جنوب الصحراء وتقوية التعاون جنوب- جنوب.

أولا: علاقات المغرب وإفريقيا: المحددات والتفاعلات

يتوفر المغرب على رصيد متين في إفريقيا من حيث العلاقات والروابط الروحية والتاريخية والثقافية، التي تعود إلى قرون مضت، إلى جانب هويته الإفريقية التي تعبر عن نفسها من خلال الانتماء الجغرافي³. وقد عمل المغرب منذ الستينيات على دعم الارتباط بإفريقيا؛ حيث استقبل في قمة الدار البيضاء سنة 1961 العديد من القيادات الإفريقية التي كانت تطالب بالتححرر من نير الإمبريالية والقوى الاستعمارية، وتوجت هذه الجهود بتأسيس منظمة الوحدة الإفريقية. وظل المغرب وفي النهج نفسه في دعمه لب لإدان إفريقيا جنوب الصحراء والمشاركة في حل النزاعات العسكرية بالطرق السلمية، كحل الخلاف بين موريتانيا والسينغال في 1989 وحل النزاع في أنغولا، لكن هذه الدينامية الإيجابية للمغرب في التعاطي مع إفريقيا عرفت فورا ملحوظا بعد قبول المنظمة الإفريقية المذكورة للبوليساريو ضمن أعضائها، والذي كان من رواسب الحرب الباردة بين المعسكرين الغربي والشرقي⁴.

¹ يحيى البيحاوي: "الاختيارات الجديدة للمغرب في إفريقيا"، مقالة على الرابط الإلكتروني:

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/06/2015629114237965153.html> (تمت زيارة الموقع بتاريخ 2017/12/22).

² اعتبرت الدساتير السابقة منذ دستور 1962 إلى غاية دستور 1996، أن تحقيق الوحدة الإفريقية يعتبر من أهداف السياسة الخارجية للمغرب، يتضمن كل هذه الدساتير لعبارة ثابتة نصت على مايلي: "وبصفته دولة إفريقية، فإنها تجعل من بين أهدافها تحقيق الوحدة الإفريقية".

³ Mohammed BOUZIDI, Le Maroc et l'Afrique sub-saharienne, in Le Maghreb et l'Afrique subsaharienne, Ed du CNRS 1980, pp.87-112.

⁴ محمد عصام لعروسي: "دبلوماسية الملك محمد السادس بإفريقيا .. قوة ناعمة تخدم الصحراء" مجريدة هسبريس، الخميس 27 أكتوبر 2016

لقد ظلت علاقات المغرب مع إفريقيا جنوب الصحراء محكومة لفترة طويلة بالموقف من نزاع الصحراء، فقد أدى قبول المنظمة الإفريقية، في قمة أديس أبابا في 22 فبراير 1982، عضوية "الجمهورية الصحراوية" إلى أزمة في العلاقات بين الدول الإفريقية، وظهرت سياستين متباينتين للمغرب إزاء إفريقيا: سياسة تركز على تحسين العلاقات مع الدول التي لم تعترف بالكيان الوهمي ووقفت مع المغرب في أزمته مع المنظمة القارية، وسياسة مغايرة تهم الدول التي كانت وراء انضمام "الجمهورية الصحراوية" للمنظمة والدول التي ساندت هذا الانضمام¹، وتميزت هذه الحقبة التي استمرت حتى أواخر التسعينات بتراجع كبير لدور المغرب على الساحة الإفريقية، وتجلّى ذلك على المستوى السياسي في تزايد عدد الدول المعترفة بـ "الجمهورية الصحراوية"، وعلى المستوى الاقتصادي في تدني نسبة المعاملات التجارية مع إفريقيا بسبب سياسة المقاطعة التي انتهجها المغرب في التعامل مع الدول التي اعترفت بـ "الجمهورية الصحراوية"².

ومع تولي الملك محمد السادس الحكم، أدرك المغرب أن سياسة المقعد الشاغر في منظمة الاتحاد الإفريقي أصبحت متجاوزة ولن تلبي طموحاته وتطلعاته في تحقيق مصالحه الحيوية، ويعكس هذا التوجه دخول العلاقات المغربية الإفريقية منعطفًا جديدًا يتجلى في التعاون الثنائي بين المغرب والعديد من الدول الإفريقية، تغطي مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية والثقافية³ وتأتي الزيارات المتعددة التي قام بها الملك محمد السادس خلال السنتين الأخيرتين إلى عدد من الدول الإفريقية، ضمن المسعى المغربي الجديد الذي يجعل من التعاون مع القارة السمراء خيارًا استراتيجيًا، من خلال تعزيز علاقات المغرب في كل المجالات وتطويرها لتصل إلى علاقات مبنية على مصالح مشتركة، كما ساهمت هذه الزيارات المتعددة للعاهل المغربي في إعطاء صورة عن المكانة المتميزة لأفريقيا في السياسة الخارجية المغربية⁴.

وفي علاقته مع المنظمات الإفريقية قرر المغرب، الانضمام إلى منظمة تجمع دول الساحل والصحراء (سين صاد) سنة 2001، و تكلفت جهود الدبلوماسية المغربية على المستوى الإفريقي في حصول المغرب سنة 2005 على صفة عضو مراقب في المجموعة الاقتصادية لغرب أفريقيا "سريدياو"⁵، كما أن رجوعه إلى الاتحاد الإفريقي في يناير 2017 وكذلك حصوله على الموافقة المبدئية للانضمام إلى

¹ - خالد شيات، العلاقات السياسية المغربية-الإفريقية في زمن تحرير التجارة"، في: التعاون المغربي الإفريقي، جامعة محمد الخامس السويسي ومعهد الدراسات الإفريقية 2010، ص12

² - خالد شيات، العلاقات السياسية المغربية-الإفريقية ...، مرجع سابق، ص13

³ - Alain Antill, Le Royaume du Maroc et sa politique envers l'Afrique subsaharienne, étude réalisé par l'institut Français des Relations Internationales-IFRI- en novembre 2003.

⁴ - هشام بولنوار: "البعد الإفريقي في السياسة الخارجية للمغرب حضور متميز وتنافس متنوع". على الرابط الإلكتروني: <http://www.alquds.co.uk/?p=358435> (تمت زيارة الموقع بتاريخ 2017/08/22).

⁵ - موسى ولد سيدي: "البعد الأمني في العلاقات المغربية الإفريقية"، مجلة رهانات، العدد 38، ص 38-39، السنة 2016.

المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا كان له أثر إيجابي على القضية الوطنية وذلك من خلال المواقف الإيجابية التي عبرت عنها مجموعة من الدول الإفريقية بخصوص قضية الصحراء.

وبشكل عام، يبقى التحرك المغربي نحو إفريقيا محكوماً بمتطلبات اقتصادية آنية، في ظل الأزمة الاقتصادية التي تعيشها أوروبا الشريك الأساس للقارة، كما تمليه مقتضيات العهد الجديد للملك محمد السادس، واهتمامه بضرورة رجوع المغرب إلى حضنه المؤسساتي، وتملكه لهويته الإفريقية، بعيداً عن اكراهات الأجندات السياسية والتنافسية المرتبطة بمخلفات الحرب الباردة، وأيضاً بمشكلة الصحراء في أفق الاتفاق حول حل سياسي واقعي متوافق بشأنه بين مختلف أطراف النزاع¹.

ثانياً: مداخل التغلغل المغربي بإفريقيا

ترتكز الإستراتيجية المغربية بإفريقيا على أسس مختلفة، سياسية واقتصادية ودينية. فعلى المستوى السياسي، تعزز تموقع المغرب ضمن دينامية التعاون جنوب - جنوب وموقع المغرب كدولة من الدول الرائدة عالمياً في مجال عمليات حفظ السلام وذات الحضور المؤثر في القارة الإفريقية، حيث تواصلت المساهمة المغربية في حفظ السلام وتسوية النزاعات في عدد من الدول الإفريقية، تحت رعاية الأمم المتحدة، مثل الصومال والكونغو وجمهورية أفريقيا الوسطى وساحل العاج، وكذا للمساعدة في عمليات الاستقرار بهذه البلدان²، وتدعمت بانخراط المغرب في جهود مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة في هذه المنطقة، بالرغم من عدد من التحديات أبرزها استمرار غياب المغرب عن منظمة الاتحاد الإفريقي ووجود جوار مقلق³.

و يشكل التعاون الاقتصادي والتجاري دعامة أساسية في الإستراتيجية المغربية نحو إفريقيا جنوب الصحراء، إذ أصبحت هذه القارة ضمن أولويات صناع القرار الخارجي المغربي، ولعل أبرز خطوة أقدم عليها المغرب خلال الفترة الأخيرة اتجاه إفريقيا وكان لها صدى في عموم البلدان الإفريقية، هي تلك التي تمثلت في إعلان الملك محمد السادس خلال قمة القاهرة بين الاتحاد الأوروبي وإفريقيا سنة 2000، عن إعفاء لفائدة بعض الدول الإفريقية الأكثر فقراً من الديون المستحقة للمغرب عليها، وفتح السوق المغربية أمام صادراتها من دون أداء الرسوم الجمركية. في الصدد نفسه، أصبحت إفريقيا اليوم تشكل منطقة أكثر جاذبية للمستثمرين المغاربة، ففي السنوات الأخيرة بدأت الشركات المغربية تسعى إلى زيادة حضورها على الساحة الإفريقية بشكل مكثف، إذ عرف حجم الاستثمارات المغربية الموجهة نحو إفريقيا تحسناً ملحوظاً،

¹ - خالد الشكراوي: "السياسة المغربية في إفريقيا: المصالح الحيوية والحسابات الإقليمية الدولية"، مركز الجزيرة للدراسات، على الرابط الإلكتروني:

<http://studies.aljazeera.net/ar/issues/2014/07/2014711192045877810.html> (تمت زيارة الموقع بتاريخ 2018/02/15)

² - Alain.Antil, Le Royaume du Maroc et sa politique envers l'Afrique subsaharienne, étude réalisée par l' Institut Français des Relations Internationales (IFRI), novembre 2003.

³ - التوجهات الجديدة للسياسة الإفريقية للمملكة المغربية، موقع مغرس، 2014/05/12م، على الرابط:

<https://www.maghress.com/attajdid/111982>

جعلت من المغرب، خلال بضع سنوات، ثاني أكبر مستثمر في القارة بعد جنوب إفريقيا¹. ويوضح الجدول التالي تطور هذه العلاقات الاقتصادية.

جدول رقم 1: تطور العلاقات الاقتصادية بين المغرب وإفريقيا جنوب الصحراء

	2007	2008	2009	2010	2011
Exportations à destination de l'Afrique (Mds DH)	6.24	7.9	8.25	10.8	11.42
Importations en provenance de l'Afrique (Mds DH)	16.36	17.38	13.7	17.6	19
Solde (Mds DH)	-10.12	-9.5	-5.45	-6.8	-7.61
Taux de couverture %	38.1	45.4	60.2	61.3	60

Source : Direction des Etudes et Prévisions Financières (DPEF) 2012

أما البعد الثالث لهذه السياسة المغربية الجديدة، فهو ذو طبيعة دينية صرفة؛ فمن المعلوم أن لدول غرب إفريقيا روابط دينية وتاريخية مع المملكة المغربية، قائمة على المذهب المالكي والعقيدة الأشعرية والتصوف السني، ومازال الأفارقة المالكيون وأتباع الزوايا الصوفية ينظرون إلى محمد السادس باعتباره زعيمهم الروحي بامتياز²، والمالكية في عُرف المغاربة والأفارقة ليست ديناً قائماً؛ بل إنها ممارسة دينية تتغذى على مبادئ الوسطية في الإسلام، وتتبنى قيم التسامح والاعتدال والانفتاح على الآخر. وانطلاقاً من مركزه الديني التاريخي ودوره في مكافحة التطرف، أطلق المغرب مبادرة لتدريب الأئمة في عدد من البلدان الإفريقية الراغبة في الاستفادة من التجربة المغربية في تدبير الحقل الديني ومواجهة الأفكار الدينية المتطرفة³.

بالرغم من تنامي مؤشرات العودة إلى الساحة الإفريقية مقارنة مع المراحل السابقة، وبالرغم من بوادر المراهنة على تفعيل العلاقات الاقتصادية وتمتين الروابط الثقافية والروحية، يمكن القول إن المحدد السياسي مازال هو المتحكم في مسار العلاقات المغربية الإفريقية، ومازال ملف الصحراء يؤثر في السلوك الخارجي للمغرب تجاه إفريقيا، وفي بناء شبكة من التحالفات السياسية مع عدد من الدول الإفريقية. فإذا كان النفوذ المغربي متمركزاً في إفريقيا الفرنكوفونية، لاسيما في إفريقيا الغربية والوسطى، بالنظر إلى الروابط التاريخية والجغرافية التي تجمعها بدول هذه المنطقة، إلا أن نفوذه ظل ضعيفاً في الفضاء

les relations Maroc-¹ – Hicham EL moussaoui, Le Maroc peut-il devenir un hub économique pour l'Afrique ?, in actes de la journée d'Etudes organisée par le Groupe d'Etudes et de Recherches "Africaines : enjeux et perspectives

Internationales sur la Gestion des Crises-Marrakech 17 Mai 2014, p.46-47

., Politique étrangère, Hiver, 4/2010, pp.831-842 "la Tidjania, une confrérie musulmane transnationale" Jean-Louis Triaud, -²

dimension islamique dans la politique étrangère marocaine : déterminants, acteurs, orientations. Abdessamad Belhaj, la-³

Louvain-la-Neuve : Presses universitaires de Louvain, 2009, p.193-194.

الأنجلوفوني، وتحديدًا في إفريقيا الشرقية والجنوبية، التي تتميز ببعدها جغرافيًا وثقافيًا، وكما نعلم فإن عددًا مهمًا من هذه الدول تتبنى مواقف مناهضة للأطروحة الرسمية للمغرب فيما يتعلق بوحدة الترابية. من هنا أهمية التفكير مستقبلاً في تبني خطة لإعادة التوازن والانتشار والعمل على تقوية العلاقات مع هذه الدول. ننتهي إلى القول بأن إفريقيا تفرض نفسها بالنسبة للمغرب كرهان مستقبلي، وبقدر أهمية التواجد المغربي ببلدان القارة كإطار جديد للعمل جنوب-جنوب، بقدر هشاشة الركائز التي يتكئ عليها البنيان لتثبيت مفاصله. فإذا كان المغرب قد نجح في العشرية الأخيرة في تطوير علاقاته مع دول القارة الإفريقية، وفي تعزيز وبناء مسألة الحضور، خاصة بعد العودة إلى الاتحاد الإفريقي، فما زال أمامه مسار طويل و شاق للوصول إلى مرحلة البناء الاستراتيجي الذي يأخذ بعين الاعتبار الرهانات الجيوسياسية الجديدة في ظل مناخ دولي دولي يتسم ببزوغ قوى إقليمية موازية لم تعد تخفي نواياها في لعب أدوار تنافسية حول الزعامة على مناطق مختلفة في القارة الإفريقية، وسعيها نحو كسب المزيد من النفوذ على الصعيد القاري.

المحور الثاني: البعد الإفريقي في تدبير المغرب لملف الهجرة

تواجه القارة الإفريقية منذ زمن طويل أزمة كبرى تتمثل في الهجرة، التي صارت شوكة في أقدام الأفارقة وتتجاوز كونها معضلة عابرة أو محدودة الانتشار، إلى حيث أصبحت ظاهرة بنيوية مرتبطة بالمناخ السياسي والاقتصادي لبلدان القارة. ولكن موضوع الهجرة على الصعيد الإفريقي لم يجد الحلول المناسبة له، ويعود ذلك إلى جملة أسباب، من بينها أن البلدان الإفريقية لم تصل بعد إلى جعل قضية الهجرة عنصراً في منظومة تعاون كاملة ومندمجة، فهي تعالجها في نطاق ضيق داخل القطر الواحد وفق سياسات وطنية قصيرة المدى تفتقد إلى الإمكانيات والوسائل التي تسمح بالحد منها، في وقت لم تفتح الحدود تقف في وجه المهاجرين ولم تنع الأسوار الوطنية قادرة على لجم قوافلهم.

أما على صعيد العلاقات مع أوروبا، فقد تحولت الهجرة إلى موضوع ساخن على طاولة القمم الإفريقية - الأوروبية، وظلت البلدان الإفريقية تنتظر التمويل الأوروبي لمعالجة أزمة الهجرة، في وقت تراجع فيه حجم المساعدات التي تقدمها الدول الأوروبية للبلدان الإفريقية نتيجة الأزمة الاقتصادية المالية من جهة، والتباين في مواقف العواصم الأوروبية حيال أزمت القارة من جهة ثانية.

وفي سياق التوجه الإفريقي الذي اختاره العاهل المغربي، الملك محمد السادس، من أجل الانفتاح على القارة والتعاطي مع مشكلاتها، التي توجد في صدارتها مشكلة الهجرة، تم إطلاق السياسة الجديدة للمغرب في مجال للهجرة واللجوء سنة 2013، وفق مقاربة إنسانية، تحترم الالتزامات الدولية للمغرب في مجال

حقوق الإنسان، وتراعي حقوق المهاجرين الأفارقة جنوب الصحراء المتواجدين بالمغرب للعبور إلى أوروبا أو الإقامة بالمملكة المغربية.

والحقيقة أن سياسة المغرب في مجال الهجرة واللجوء لا يمكن فهم خلفياتها إلا بوضعها ضمن سياقات إقليمية مخطط لها، فهي تتدرج ضمن حسابات مرتبطة بمصالح اقتصادية وسياسية مع الجيران الأوروبيين في الضفة الشمالية. كما أن انضمام المغرب لعمقه الإفريقي، كان من بين الأسباب التي جعلت المغرب يتعامل مع ملف الهجرة بإيجابية واعتبارها مناسبة مهمة، إذا توفرت أسباب نجاحها، للعب دور محوري في تحقيق إستراتيجيته القارية، الهادفة إلى تحقيق اندماج إفريقي شامل.

أولاً: أسس وأبعاد السياسة الجديدة للهجرة

اختار المغرب سياسة جديدة للتعاطي مع قضية الهجرة على مستوى علاقاته مع محيطه القاري، تروم تسوية وضعية المهاجرين الأفارقة، ممن كانوا في وضعية غير قانونية فوق التراب المغربي، بتمكينهم من وثائق للإقامة الشرعية، ما يعني السماح لهم بالبقاء في المغرب بصفة قانونية.

و تأتي هذه السياسة الجديدة في مجال الهجرة، ليس فقط، بسبب الوضعية الجديدة التي تحول معها المغرب من بلد مصدر إلى بلد عبور واستقبال وإقامة للمهاجرين، والتي جعلته يصنف ضمن خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية، وإنما أيضاً في سياق التوجه الجديد الذي اختاره المغرب، كما أشرنا، والذي يحتم عليه التعامل مع المهاجرين المنحدرين من القارة، بسبب الأزمات الداخلية التي نعيشها عدد من البلدان الإفريقية، على خلفية الحروب والصراعات الإثنية وشح الموارد وغياب الفرص. ذلك أن المغرب تحول منذ سنوات إلى عراب للاندماج الإفريقي والشراكة الفاعلة في ميدان التنمية الاقتصادية، ولم يفتأ يدعو إلى حوار جنوب- جنوب من أجل إخراج القارة السمراء من مشكلاتها، واعتبار أن ذلك الحوار قطب رئيسي في القضاء على التخلف الذي يعد المدخل الطبيعي للحد من ظاهرة العنف والإرهاب¹. وقبل أربع سنوات دعا الملك محمد السادس إلى ما يشبه خطة مارشال من أجل إفريقيا، وإلى إقامة شراكة أوروبية – أفريقية تتيح إنشاء مخططات تنموية محلية للأفارقة، بما يحد من ظاهرة الهجرة بين ضفتي المتوسط، على أساس أن ينهض الاتحاد الأوروبي بقسط من الأتعاب في هذا المجال.

لذا لم يكن من الممكن أن يحمل المغرب خطاباً سياسياً هذ هطبيعته، ثم يتردد في نهج سياسة جديدة للهجرة، بالرغم من الكلفة الباهظة المترتبة على ذلك. فإذا كانت الكلفة الاقتصادية والاجتماعية لتسوية أوضاع المهاجرين ثقيلة، في بلد يعاني من ركود اقتصادي وبطالة مرتفعة، فإن الكلفة السياسية تشكل أمراً إيجابياً وتذهب في الرصيد الدبلوماسي للمغرب الذي مافتئ منذ عدة سنوات يسعى إلى تحسين صورته في القارة الإفريقية ويقدم نفسه كبلد قادر على تقديم خدمة إنسانية لصالح بلدانها، ويتطلع إلى لعب أدوار

¹ - تعزيزاً لهذا التوجه قدمت المملكة المغربية على هامش الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 2013، مبادرة "التحالف الإفريقي للهجرة والتنمية"، وهي مبادرة تقوم على منظور إفريقي مشترك، وعلى مبادئ إنسانية لقضايا الهجرة، وعلى المسؤولية المشتركة بين دول العبور والاستقبال.

حيوية في منظمة الاتحاد الإفريقي التي انسحب منها عام 1984، ويبحث عن خلق رأي عام إفريقي موحد حول قضية الهجرة التي تحولت إلى موضوع ساخن على طاولة القمم الأفريقية - الأوروبية¹. وقد شكلت الزيارات التي قام بها العاهل المغربي إلى عدد من هذه البلدان مناسبة لإقامة مشاريع تنموية ومرافق اقتصادية، مما لقي ترحيبا من الزعماء الأفارقة، وكانت السياسة المغربية الجديدة في موضوع الهجرة إحدى القضايا الكبرى التي نالت اهتماما خاصا من لدن الدول الإفريقية التي زارها في السنوات الأخيرة².

إن ما يسعى إليه المغرب، من خلال اعتماد السياسة الجديدة في مجال الهجرة، هو البحث عن حلول في إطار استراتيجية التعاون جنوب - جنوب، ومحاولة إقناع دول القارة بنهج سياسات جديدة في موضوع الهجرة. وإدراكا منه بأن معالجة قضية الهجرة من قبل المجتمع الدولي تتم اعتمادا على مقاربة أمنية، اقترح المغرب على الاتحاد الإفريقي في 3 يوليوز 2017 في أديس أبابا، وذلك أثناء مؤتمر القمة التاسع والعشرين لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي خارطة طريق لمعالجة قضية الهجرة على الصعيد القاري³. كما قدم العاهل المغربي الملك محمد السادس لقمة قادة دول الاتحاد الإفريقي الثلاثين التي انعقدت في أديس أبابا (يناير 2018)، وثيقة هي بمثابة "الأجندة الأفريقية حول الهجرة"، تروم جعل الهجرة رافعة للتنمية المشتركة وركيزة للتعاون وعاملا للتضامن.

المغرب، يرى نفسه نموذجا يجب أن يحتذى به في تدبير مشكلة الهجرة، وعلى الجميع الاقتداء بتجربته في هذا المجال، لذلك حرص على تسويق سياسته الجديدة على أساس أنها مقاربة إنسانية، تحترم الالتزامات الدولية للمغرب في مجال حقوق الإنسان، وتراعي حقوق المهاجرين الأفارقة جنوب الصحراء المتواجدين بالمغرب للعبور إلى أوروبا أو الإقامة بالمملكة المغربية.

وإذا كان هذا البعد السياسي حاضرا ولا يمكن إغفاله، فإن الإستراتيجية الوطنية الجديدة في مجال الهجرة واللجوء تحمل في طياتها أيضا أبعادا إنسانية وحقوقية وفق مقاربة منسجمة ومتكاملة قائمة على البعد الإنساني في معاملة هؤلاء المهاجرين وحماية حقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أي انتهاكات محتملة بغض النظر عن وضعيتهم الإدارية، ولاسيما حين يفر المواطن مكرهاً من أوضاع الفقر والبطالة والمجاعة والحرب والقمع والاستبداد⁴.

¹ - بصفته رائد الاتحاد الإفريقي في موضوع الهجرة، فقد وجه الملك محمد السادس رسالة إلى القمة الخامسة للاتحاد الإفريقي - الاتحاد الأوروبي، التي انعقدت في العاصمة الإفريقية أبيدجان (نوفمبر 2017) دعا فيها إلى تصحيح المغالطات المرتبطة بقضايا الهجرة.

² - إدريس الكنبوري: المغرب ومعضلة الهجرة: <http://www.alarabonline.org/article> (تمت زيارة الموقع 2017/02/24)

³ - انطلقت إعدادات المغرب لـ "خطة عمل إفريقية بشأن الهجرة" خلال القمة 28 للاتحاد الإفريقي، في يناير 2017، عندما أعطى العاهل المغربي الملك محمد السادس موافقته، بطلب من رئيس جمهورية غينيا ألفا كوندي، لتنسيق عمل الاتحاد الإفريقي في مجال الهجرة

⁴ - محمد ولد الفاضل: "السياسة الخارجية المغربية تجاه إفريقيا جنوب الصحراء"، أطروحة لنيل الدكتوراه، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، السنة الجامعية 2012-2013، ص 150.

بناء على هذا المعطى، فإن البعد الحقوقي يعتبر من أكبر التحديات التي يجب على المملكة مواجهتها ورفعها خلال الفترة الحالية، وذلك لعدة اعتبارات لا تقف في الحقيقة عند الحدود الضيقة لمعالجة ظاهرة الهجرة واللجوء، بل تتجاوزها بحكم الارتباطات الحتمية مع مجموعة من القضايا الإقليمية وملفات مصيرية للمملكة، على غرار الوحدة الترابية ورهان العودة بقوة للمحيط الإفريقي، وكذا الوفاء بالالتزامات الإقليمية والدولية للمغرب، بالإضافة إلى كسب ثقة المنظمات الدولية المؤثرة في توجهات صياغة القرار الدولي.

ثانياً: تحديات السياسة الجديدة للهجرة

إذا كانت أسس هذه السياسة تقوم على مبادرة تسوية وضعية المهاجرين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء كأول بلد من بلدان الجنوب يقوم بهذه الخطوة¹، إلا أن هجرة هؤلاء إلى المغرب تطرح تعقيدات قانونية فرضها التعاون المغربي-الأوروبي في إطاره الإتفاقي، والذي أصبح بدوره هدفاً لمنظمات حقوقية، إذ أنه رغم تبني هذه السياسة الجديدة للهجرة، مازالت حقوق المهاجرين تتعرض لانتهاكات وتجاوزات يتوجب معها على الحكومة المغربية أن تعيد النظر في تدبير قضية المهاجرين، وبالأخص في سياق التعاون المعلن مع إسبانيا ومجموعة الاتحاد الأوروبي ككل، فللمغرب الذي نهج خطة سياسية وإستراتيجية جديدة لتركز قويا في أفريقيا تقوم على التطبيع لأوضاع المهاجرين، وذلك في إطار الإستراتيجية الجديدة لإدارة تدفق المهاجرين، وهي الآن في نسختها الثانية منذ منتصف دجنبر 2016 هو أيضا شريك أساسي في السياسة الأوروبية في ميدان الهجرة، وذلك بتوقيعه على اتفاقيات القبول مع عدد من الدول الأوروبية منذ سنة 1992²، وهو بهذا المعنى ملزم سواء في إطار الاتحاد من أجل المتوسط أو في إطار الوضع المتقدم مع الاتحاد الأوروبي (أكتوبر 2008)، وفي إطار الاتفاق الأخير من أجل الشراكة والهجرة وحركة الأشخاص ليوم السادس من يونيو 2013 مع تسع دول أوروبية بقبول استقبال الأجانب المرحلين من لدن الاتحاد الأوروبي فوق أراضيها³، فبنودها هي نفس مواد اتفاقيات التدبير التعاوني للهجرة لسنوات 1992 و2007 و2012 مع إسبانيا، ولا تختلف عنها في شيء سوى في كون الأولى في إطار ثنائي، بينما

¹ - مكنت السياسة الجديدة للهجرة من إرساء مرحلتين لتسوية وضعية المهاجرين، مكنت الأولى، التي انطلقت في 2014، من تسوية وضعية 25 ألف مهاجر من بين 28 ألف طلب، أغلبهم من دول إفريقيا جنوب الصحراء، فيما تلقت السلطات المغربية أزيد من 25 ألف طلب من مهاجرين منذ إطلاق حملة التسوية الثانية خلال ديسمبر 2016.

² - يتعلق الأمر بأشهر اتفاق بين المغرب وإسبانيا بشأن تنقل الأشخاص والعبور وإعادة قبول الأجانب الذين دخلوا بصفة غير قانونية، الذي تم التوقيع عليه بمديرية في 13 فبراير 1992، وبموجب هذا الاتفاق، تقوم سلطات الحدود للدولة المطلوب منها بناء على طلب رسمي لسلطات الحدود للدولة الطالبة، بإعادة قبول رعايا دولة أخرى دخلوا بصفة غير قانونية، فوق تربها والقادمين من الدولة المطلوب منها (المادة 1 من الباب الأول).

³ - تم توقيع هذا الاتفاق مع تسع دول أوروبية هي بلجيكا وألمانيا وإسبانيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا والبرتغال والسويد والمملكة المتحدة، يعتبر المغرب البلد الخامس الذي يوقع مع الاتحاد الأوروبي شراكة من أجل الحركة بعد مولدوفيا والرأس الأخضر سنة (2008)، وجورجيا (2009)، وأرمينيا (2011)، وتضمن هذا الإعلان مجموعة من النقاط أهمها: "التنقل والهجرة القانونية والاندماج"، و"منع ومكافحة الهجرة غير الشرعية"، و"الاتجار في البشر وتدبير الحدود" و"الهجرة والتنمية والحماية الدولية واللجوء". وبحسب المفوضية الأوروبية، يشكل انخراط المغرب والاتحاد الأوروبي في مسلسل مفاوضات بهدف تعزيز التعاون في مجال الحركة والهجرة لحظة هامة في سياق توطيد العلاقات بين الشريكين. كما يعكس رغبة بروكسيل في مواصلة التعاون بفعالية مع شركائها في الجنوب بخصوص مسألة الحركة والهجرة. أنظر:

http://europa.eu/rapid/press-release_IP-13-513_fr.htm (visité le 12/12/2016)

الأخيرة في إطار أوروبا ككتلة تفاوضية من جهة والمغرب منفردا ووحيدا من جهة أخرى. ولا تخلو هذه الاتفاقية من التزام وواجب المغرب الصريح في الانخراط والمشاركة في الحد من الهجرة غير الشرعية، وتتضمن قبوله بترحيل مهاجرين من غير مواطنيه إليه¹. وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة التي تحتلها مثل هذه الاتفاقات الثنائية، فإن الاعتبارات السياسية والاقتصادية للأطراف المتعاقدة تظل هي الغالبة على اعتبارات حقوق المهاجرين².

على صعيد آخر، تطرح هجرة الأفارقة إلى المغرب أيضا تحديا على مستوى الاندماج في المجتمع المغربي، خاصة وأن عملية إدماج المهاجرين عملية محفوفة بالمخاطر، حيث اعترفت الدول الأوروبية نفسها بفشلها في ذلك، فرغم أن المغرب شرع، بعد إطلاق مرحلة تسوية الوضعية القانونية والإدارية، في بلورة مخطط أولي للإدماج يقوم على اعتبار المهاجر عنصرا إيجابيا لإغناء المجتمع وعاملا مساهما في التقدم الاقتصادي والاجتماعي، فما زال المهاجرون القادمون من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء يعيشون وضعية صعبة يفتقدون فيها لشروط العيش الكريم، فهم محرومون من حقوق أساسية تكفلها لهم المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وعلى رأسها الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم، واتفاقية جنيف الخاصة باللاجئين. ففي المغرب، لا توجد نصوص واضحة لحماية حقوق العمال المهاجرين، لاسيما غير الشرعيين. من ناحية أخرى تشكل الإقامة المنتظمة عائقا كبيرا أمام الاستفادة من بعض الحقوق التي تكفلها هذه الاتفاقيات، ورغم اتخاذ بعض التدابير الرامية إلى رفع الحيف عن هؤلاء المهاجرين ومحاربة الإقصاء الذي يطالهم، فإن الواقع اليومي لا زال يحبل بعدة تناقضات بين الخطاب والممارسة، ويشهد على ذلك الإقصاء في مجال السكن والتعليم والعمل والحقوق الاجتماعية والثقافية³. لذلك نؤكد على أن نجاح أي سياسة جديدة في مجال الهجرة يتوقف على ضمان احتضان المجتمع المغربي لها بمختلف شرائحه بكيفية تجعله محصنا من بروز وتطور المظاهر التي تحول دون تحقيق إدماج كامل.

¹ - صبري الحو: "المغرب والهجرة القادمة من إفريقيا جنوب الصحراء" نقلا عن موقع

² - الملاحظ مثلا أن إسبانيا تنهج خطابا مزدوجا في تعاطيها مع مسألة الهجرة والمهاجرين، فهي تظهر بمظهر المدافع عن حقوق الإنسان عندما يتعلق الأمر

بقضايا بعينها، بينما تصمت عن انتهاك حقوق المهاجرين، وتتعامل بسلبية مع جميع الانتهاكات التي تقوم بها عناصر من الحرس المدني الإسباني من ترحيل وتعنيف وسوء معاملة المهاجرين المنحدرين من إفريقيا جنوب الصحراء، داخل منطقة يفترض أنها تابعة للتراب الإسباني.

³ - وفقا لنتائج دراسة حول «الهجرة في المغرب: تحديات الاندماج» التي أعدتها منظمة «هيرنيش بول» (Heinrich Böll) الألمانية بشراكة مع "معهد الرباط للدراسات الاجتماعية" (RSSI)، فإن سياسة الهجرة الجديدة التي سنّها المغرب في السنوات الأخيرة لا تضمن الحماية للمهاجرين، كما لا تسمح لهم بالولوج إلى فرص الشغل، والسكن وباقي الخدمات الاجتماعية، وأفادت ذات الدراسة، أن سياسة الهجرة لا تولي أدنى أهمية لتأهيل الرأسمال البشري والثقافي والاقتصادي والاجتماعي للمهاجرين، وضمان اندماجهم، وإسهامهم في الدينامية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمغرب.، أنظر نتائج وخلصات هذه الدراسة على الرابط التالي:

L'immigration au Maroc: Les défis de l'intégration. Collection RSSI 2017. sur le lien : https://www.academia.edu/35246787/Limmigration_au_Maroc_les_d%C3%A9fis_de_lint%C3%A9gration

خاتمة:

تحتل العلاقات المغربية الإفريقية باهتمام مغربي خاص، نظرا للمكانة التي تحتلها القضايا الإفريقية على مستوى اهتمام صانعي القرار الخارجي المغربي، وهذه العلاقات المتميزة التي تجمع المغرب بدول إفريقيا جنوب الصحراء، ليست سياسية واقتصادية فقط، وإنما هي في العمق روابط إنسانية وروحية عريقة، في سياق نموذج متطور لتعاون جنوب - جنوب.

وبقدر ما ساهم موقع المغرب الجغرافي في تعزيز ارتباطه بالقارة الإفريقية عبر صحرائه الجنوبية، فإن موقعه القريب من أوروبا أيضا ساهم في تسهيل عملية انتقال مهاجري إفريقيا جنوب الصحراء إلى الضفة الشمالية للمتوسط (passage incontournable)، وبحكم التحولات المتسارعة لظاهرة الهجرة، نتيجة اشتداد الأزمات والحروب الأهلية، ووضع اللاستقرار في العديد من دول إفريقيا جنوب الصحراء، بالموازاة مع تحديات الوضع الإقليمي وتحولاته، أضحت على المغرب التعامل مع معطى جديد، متعلق بما يسمى المهاجرين - اللاجئين.

غير أن قضية الهجرة لا تعني فقط المغرب بل تعني كل المنظومة الأوروبية والدول المصدرة للهجرة خاصة الإفريقية والمغربية، باعتبار أن قضية الهجرة مسألة معقدة ومتشعبة. ومن ثم، فالدول المصدرة للهجرة كما دول الاستقبال والعبور مطالبة بتدبير حكيم للهجرة وتقاسم مواردها وإمكاناتها وتجاربها لإيجاد الأجوبة المقنعة للظاهرة التي تتفاقم من سنة لأخرى.

إن شركاء المغرب، خاصة الاتحاد الأوروبي، هم أيضا معنيون في المقام الأول بالمعطى الجديد للهجرة، ويتعين عليهم أن يَبْوهُوا على مزيد من الالتزام الملموس في دعمهم لتنفيذ هذه السياسة المغربية الجديدة في مجال الهجرة، كما يتعين كذلك على دول الجوار أن تلتزم موثقا مسؤولا، لكونها معنية بنفس القرار بإشكالية الهجرة على المستوى الإقليمي.

قائمة المصادر والمراجع:

باللغة العربية:

الكتب:

- 1 - محمد غربي، سفيان فوكة، مشري مرسى: "الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط: المخاطر واستراتيجية المواجهة"، منشورات ابن النديم للنشر والتوزيع-دار الروافد الثقافية-ناشرون، الطبعة الأولى، السنة 2014
- 2 - خالد شيات، العلاقات السياسية المغربية-الإفريقية في زمن تحرير التجارة"، في: التعاون المغربي الإفريقي، جامعة محمد الخامس السويسي ومعهد الدراسات الإفريقية 2010
- 3 - عبد الكبير عطوف: "الهجرات العالمية والمغربية: قضايا ونماذج-مقاربة سوسيو تاريخية (1045-2011)"، منشورات جامعة ابن زهر، طباعة ونشر سوس، أكادير، الطبعة الثانية 2012.

الأطروحات:

- 4 - عادل موساوي: "علاقات المغرب بإفريقيا جنوب الصحراء بعد انتهاء القطبية الثنائية"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس أكادير-الرباط، السنة الجامعية 2002-2003.
- 5 - محمد ولد الفاضل: "السياسة الخارجية المغربية تجاه إفريقيا جنوب الصحراء"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس-السنة الجامعية 2012/2013.

المجلات والدوريات:

- 6 - خديجة بنقة: "الأمننة الأوربية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على سياسات دول شمال إفريقيا، المغرب والجزائر نموذج لمجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، العدد الثاني، جوان يونيو 2018.
- 7 - موسى ولد سيدي: "البعد الأمني في العلاقات المغربية الإفريقية"، مجلة رهانات، العدد 38، السنة 2016
- 8 - حماد صابر: "الهجرة والتنمية: التحدي العالمي في الألفية الثالثة"، مجلة القانون والاقتصاد، عدد 24، دجنبر 2009
- 9 - حسين سوسن، "الاتجار بالبشر الوجه القبيح للهجرة العالمية"، مجلة السياسة الدولية، عدد 165، السنة 2000.
- 10 - الحافظ النويني: "أزمة الدولة ما بعد الاستعمار في أفريقيا"، مجلة المستقبل العربي، العدد 422، أبريل 2014.

روابط الكترونية:

- 10 - خالد الشكراوي: "السياسة المغربية في إفريقيا: المصالح الحيوية والحسابات الإقليمية الدولية مركز الجزيرة للدراسات، <http://studies.aljazeera.net/ar/issues/2014/07/2014711192045877810.html>
- 11 - إدريس الكنبوري: "المغرب ومعضلة الهجرة"، <http://www.alarabonline.org/article>
- 12 - التوجهات الجديدة للسياسة الإفريقية للمملكة المغربية، موقع مغرس، 2014/05/12م، على الرابط: <https://www.maghress.com/attajdid/111982>
- 13 - هشام بولنوار: "البعد الإفريقي في السياسة الخارجية للمغرب حضور متميز وتنافس متنوع على الرابط الإلكتروني: <http://www.alquds.co.uk/?p=358435>
- 14 - يحيى اليحياوي: "المغرب والاتحاد الإفريقي... رهانات ما بعد الانضمام". المعرفة موقع الجزيرة للإعلام <http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2017/2/16/>
- 15 - يحيى اليحياوي: "الاختيارات الجديدة للمغرب في إفريقيا، مركز الجزيرة للدراسات، <http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/06/2015629114237965153.html>
- 16 - محمد عصام لعروسي: "دبلوماسية الملك محمد السادس بإفريقيا .. قوة ناعمة تخدم الصحراء". جريدة هسبريس، الخميس 27 أكتوبر 2016، على الرابط: <https://www.hespress.com/orbites/326026.html>

باللغة الأجنبية:

- 17- Abdessamad Belhaj, *ladimension islamique dans la politique étrangère marocaine :déterminants, acteurs, orientations*. Louvain-la-Neuve : Presses universitaires de Louvain, 2009

- 18- Alain Antil, **Le Royaume du Maroc et sa politique envers l'Afrique subsaharienne**, étude réalisée par l' Institut Français des Relations Internationales (IFRI), novembre 2003.
- 19- Catherine Withol de Wenden, « **Dynamiques migratoires sub-saharienne vers l'Afrique du Nord** » In Confluences Méditerranée , N°74, été, 2010.
- 20- Hicham EL moussaoui, **Le Maroc peut-il devenir un hub économique pour l'Afrique ?**, in Les relations Maroc-Africaines : enjeux et perspectives", actes de la journée d'Etudes organisée par le Groupe d'Etudes et de Recherches Internationales sur la Gestion des Crises-Marrakech 17 Mai 2014.
- 21- Jean-Louis Triaud, **"laTidjania ,une confrérie musulmane transnationale"**, Politique étrangère, Hiver, 4/2010.
- 22- Jacques Barou, **la planète des migrants : circulation migratoires et constitution de diasporas à l'aube du xx1 siècle**. Presses universitaires de Grenoble, 2007.
- 23- Mohammed Bouzidi, **Le Maroc et l'Afrique sub-saharienne**, in Le Maghreb et l'Afrique subsaharienne, Ed du CNRS 1980 , pp87-112.
- 24- Mohamed Khachani, **La Migration Clandestine Au MAROC**. Etudes et de Recherches sur les Migrations : Entre mondialisation et protection des droits – dynamiques migratoires marocaines : histoire, économie, politique et culture, Casablanca, 13, 14 et 15 juin 2003.

الأمن السيبراني: الإستراتيجية الجزائرية للأمن و الدفاع في الفضاء السيبري Cybernetic Security : The Algerian strategy of security and defense in the cyber space

يوسف بوغرة/جامعة مستغانم-الجزائر¹

ملخص :

يعتبر الأمن السيبراني من بين التحديات الأمنية المعاصرة التي لاقت إشكالا عويصا من طرف فواعل عديدة لتحقيقه و بالأخص الدول، حيث أصبح بعدا مفاهيميا تجدر دراسته من طرف الأوساط الأكاديمية و المعرفية و إيجاد نسق معرفي يسهل على صانع القرار إيجاد الحلول و الإفاق على المستوى الإمبريقي، حيث تعتبر الجزائر من بين الدول التي دخلت مصاف الإدارة الإلكترونية و العالم السيبراني، مما ترتب عليه إنعكاسات أدى بالدولة الجزائرية إلى تبني إصلاحات و إستراتيجية أمنية لتحقيق أمنها السيبراني في الفضاء السيبري .

الكلمات المفتاحية : الإستراتيجية الجزائرية، الأمن السيبراني، الدفاع السيبراني، الفضاء السيبراني .

Summary:

Cybersecurity is considered to be among the contemporary security challenges that have faced many difficulties by several factors when it comes to application, in particular, the States. It became a conceptual dimension to be examined by the academic community, and creating a knowledge-based framework that makes it easier for decision-makers to find solutions and prospects at the empirical level. Therefore, Algeria is considered to be one of the countries that have entered the electronic management and cyberspace. This has resulted in repercussions for the Algerian state to adopt reforms and a security strategy in order to achieve its cybersecurity in cyberspace.

Keywords: Algerian strategy, cyber security, cyber defense, cyberspace.

مقدمة:

لقد شهد البعد الأمني على وجه الشمول و الشؤون الإستراتيجية و العسكرية خصوصا، بروز تحديات أمنية لاتماثلية منذ نهاية الحرب الباردة، ومازاد من تطور حقل الدراسات الأمنية و الإستراتيجية في مجال العلوم السياسية و العلاقات الدولية بشقيه التوسعي - توسع التحديات الأمنية -، والتعمقي - تعدد وحدات التحليل و التحدي-، بروز العديد من التحديات والتهديدات الأمنية والتي باتت محورا هاما في مجال الحفاظ على الأمن القومي للدول. فعلى الصعيد الإمبريقي والإستراتيجي؛ لم تعد تعتمد الدول و مؤسساتها الأمنية على تعزيز المجالات التقليدية التي تهدد وجودها متمثلة في المجال البري، و البحري، و الجوي، و الفضاء، بل أصبح المجال الخامس - الفضاء السيبراني - بيئة خصبة للهجمات و القرصنة الإلكترونية خاصة مع ثورة المعلوماتية التي شهدتها العالم منذ القرن 20، حيث أصبحت معظم الدول تستند في تعاملاتها و بنيتها التحتية على المجال الافتراضي و الإدارة الإلكترونية، أما على الصعيد الأكاديمي و المعرفي فقد أدت الضرورة إلى دراسة أدوات مفاهيمية و الإستراتيجية الجديدة سواء في حقل الدراسات الأمنية على وجه الخصوص أو جميع الحقول المعرفية كالإقتصاد...إلخ، تمكنها من دراسة العالم السيبراني .

¹ باحث في الدراسات الأمنية و الإستراتيجية ، الجزائر

والجدير بالذكر، أن الدول الإفريقية دخلت القاطرة الدولية في تبني نهج الإدارة الإلكترونية، دون الأخذ بعين الاعتبار الإنعكاسات الإستراتيجية على أمنها القومي كوضع الإحتياطات و الجوانب الوقائية لذلك، و تعتبر الجزائر من بين الدول التي دخلت مصاف الإدارة الإلكترونية وولجها الفضاء السيبراني، مما ترتب على أمنها الداخلي والقومي إنعكاسات أدت بها الضرورة إلى تدارك التحديات الأمنية من خلال وضع استراتيجية أمنية في مجال الفضاء السيبراني من خلال آليات قانونية و مؤسساتية و إجرائية تتماشى مع الإستعمالات التقنية غي هذا المجال.

أهمية الدراسة :

أصبح العالم الافتراضي متمثلا في مجال الفضاء السيبراني، بيئة تفاعلية و نشطة من طرف العديد من الفواعل كالدول و الأفراد و الشركات ...إلخ، فمع بروز عالم الشبكة العنكبوتية أدت الضرورة إلى تعميم جل التفاعلات و العمليات عن طريق عالم الفضاء السيبراني لما له من امتيازات هائلة في التواصل بين جميع الفواعل في عالم أصبح يسمى بالقرية الصغيرة، و ذلك بسهولة و سرعة هائلة، و أصبحت جميع المجالات الحياتية منها السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية ...تتعامل بتقنيات العالم السيبراني، مما أدى إلى الإستغناء عن الوسائل التقليدية في سبيل تحقيق المصلحة و الخدمات بصورة سريعة و سهلة. و لكن بالموازاة مع هذه الإمتيازات الهائلة، صاحب هذا العالم انعكاسات سلبية وخاصة في مجال الحفاظ على الأمن القومي للدول و ضمان عدم إنتهاك الحريات الشخصية للأفراد، و تعتبر دولة الجزائر نموذج إمبريقي لتبني نهج العالم الافتراضي مقابل بروز إنعكاسات أدت بالدولة إلى ضرورة تبني إصلاحات تتماشى مع هذا النهج . و هذا ما عملت الدراسة التالية على معالجته .

أهداف الدراسة :

- تبيان أهم المفاهيم المستعملة في إطار العلاقة التفاعلية للفضاء السيبراني و الأبعاد المفاهيمية في السياق السيبراني .
- الوقوف على أهم السياسات المتخذة لضمان بيئة الفضاء السيبراني التي تتفاعل فيها الدولة الجزائرية .
- تسليط الضوء على أهم المؤسسات الأمنية التي تلعب دورا إستراتيجيا لتحقيق الأمن السيبراني في الجزائر.

الإشكالية :

تتمحور إشكالية الدراسة كالتالي :

إلى أي مدى إستطاعت الجزائر أن تحقق الأمن و الدفاع السيبراني في الفضاء السيبراني؟
الفرضية :

أدت الإصلاحات الجزائرية إلى تحقيق مستوى عالي من الأمن و الدفاع السيبراني في الفضاء السيبري
الدراسات السابقة :

1-رغبة البهي ؛ الردع السيبراني : المفهوم و الإشكاليات و المتطلبات ، مجلة السياسة و القانون، العدد الأول جانفي 2017 . الصادرة عن المركز العربي الديمقراطي، حيث عالج الباحث هذه الدراسة استنادا إلى تزايد عدد الهجمات السيبرانية، و علاقاتها مع نظرية الردع التي بحث فيها الدارسون و المنظرون في قدرة نظريات الحرب الباردة، و بالتالي قام الباحث بدراسة مدى إنطباق تلك النظرية على الفضاء السيبراني و القصد منها الردع السيبراني و إهتم الباحث دراسته بضرورة نشر الدفاعات القوية و الإعتماد على الأنظمة المرنة والتي تؤدي بالإنظمة أن تتعافى سريعا من الهجمات السيبرانية من خلال جميع الوسائل اللازمة .

2-بارة سميرة، الدفاع الوطني و السياسات الوطنية للأمن السيبراني في الجزائر: الدور و التحديات. مداخلة بالملتقى الدولي الثاني حول سياسات الدفاع الوطني بين الإلتزامات السيادية و التحديات الإقليمية، جامعة قاصدي مرباح 30 و 31 جانفي 2017 . حيث عالجت الباحثة دور الدفاع الوطني للجزائر من خلال أجهزته على تحقيق الأمن المعلوماتي السيبراني ضمن المنظومة الأمنية المعاصرة، بالتطرق إلى أساسيات عن الأمن السيبراني و الجريمة السيبرانية، و الدفاع الوطني في تحقيق الأمن السيبراني، و عوائق تحقيق الأمن السيبراني، و في النهاية اختتمت ببعض التوصيات التي يتبناها المرصد العربي للسلامة و الأمن في الفضاء السيبراني كالإلتزام بقرارات الأمم المتحدة ووضع إستراتيجية و إطار للتعاون يضمن تبادل المعلومات.

هيكل الدراسة

و لمعالجة هذه الدراسة تطرقنا للمحاور التالية :

أولا : الأبعاد، والأطر المفاهيمية للأمن السيبراني

- الفضاء السيبراني : المفهوم ، الفواعل

- الأمن السيبراني : العلاقة التفاعلية

- الأمن السيبراني ، النسق المفاهيمي و الأبعاد ،

ثانيا : الآليات القانونية و المؤسساتية لمكافحة الجريمة السيبرانية في الجزائر

- إجراءات مواجهة الجريمة الالكترونية في التشريع الجزائري

- هياكل تقصي الجريمة السيبرانية

- صعوبات تقصي اثر الجرائم السيبرانية : الإرهاب الإلكتروني

ثالثا : استراتيجية الدفاع و تحقيق الأمن السيبراني للجيش الوطني الشعبي

- نماذج الدفاع السيبراني في الإستراتيجيات العسكرية

-الجيش الوطني الشعبي : مصلحة الدفاع السيبراني و مراقبة أمن الأنظمة
-محاور الدفاع السيبراني في إستراتيجية الجيش الوطني الشعبي

أولاً : الأبعاد، والأطر المفاهيمية للأمن السيبراني

الفضاء السيبراني : المفهوم ، الفواعل

يمكن إعطاء توجه مفاهيمي للفضاء السيبراني بأنه ذلك العالم الافتراضي المتشابك مع عالمنا المادي، عن طريق الإعتماد المتبادل بالتأثير بين العالمين بالنظرة التفاعلية التكاملية و التي تنعكس بالمخاطر و المزايا اللامتناهية .

وقد ظهر مصطلح الفضاء السيبراني في ثمانينيات القرن الماضي في إحدى روايات الخيال العلمي للكاتب الأمريكي-الكندي المشهور وليام جيبسون، حيث يعتمد هذا المجال الافتراضي على نظم الكمبيوتر وشبكات الأنترنت و مخزون هائل من المعلومات و البيانات، فيتم التواصل بالشبكات عبر الهواتف و أجهزة الحواسيب و غيرها من دون التقيد بالحدود الجغرافية .¹

و الجدير بالذكر، أن إشكالية التعريف للمفهوم هي مسألة نسبية، حيث أن هذه التعاريف تتوقف على الطبيعة الإستراتيجية لكل دولة أو كيان في التعامل مع مجال الفضاء السيبراني ببعديه العسكري و المدني، و مدى قدرته على إستغلال المزايا من خلال مواجهة المخاطر الكامنة في هذا المجال، و من بين التعاريف؛ هناك من عرف الفضاء السيبراني على أنه " الذرائع الرابعة للجيش الحديثة " و هذا بجانب القوات البرية و الجوية و البحرية و هذا مع تصاعد حدة التداخل عن طريق المعارك في هذا المجال الافتراضي،² وقد عرفته الوكالة الفرنسية لأمن أنظمة الإعلام ANSSI و تعتبر وكالة حكومية مكلفة بالدفاع السيبراني الفرنسي على أنه ؛ " فضاء التواصل المشكل من خلال الربط البيئي العالمي لمعدات المعالجة الآلية للمعطيات الرقمية " . ويجدر القول أن التعريف الأخير جاء مركزاً على الجانب التقني للفضاء السيبراني، حيث يولي الاعتبار إلى " التجهيزات " ، و أن البعد الفضائي ناتج عن الربط و التواصل البيئي العالمي، في حين أن البناء نجده يتمخض عن عاملين؛ تقني، و رياضي، مما يجعل هذا التعريف غير مستوعب من عموم الجمهور . و يمكن القول أن؛ " الفضاء السيبراني هو مجال شامل متكون من شبكة محبكة، تضم المنشآت التكنولوجية للإعلام بما فيها من أنترنت و شبكات الإتصال السلكي و اللاسلكي ...، و كذا متعاملي الخدمات على الخط " ، كما يفهمه الأمريكيون على أنه ؛ " مجال شامل على مستوى البيئة الرقمية يتشكل من شبكات مرتبطة و متواصلة بينيا بالمنشآت و تكنولوجيات الإعلام بما فيها الإنترنت، شبكات الإتصال، الحواسيب، الدارات المدمجة، وسائل

¹ ربيع محمد يحيى ، إسرائيل و خطوات الهيمنة على ساحة الفضاء السيبراني في الشرق الأوسط ، رؤى إستراتيجية ، المجلد 1، العدد 3 ، 2013 . ص 67 .

² عباس بدران ، الحرب الإلكترونية : الإشتباك في عالم المعلومات ، مركز دراسات الحكومة الإلكترونية ، بيروت ، 2010، ص 4 .

الرقابة...".¹ و يوجد من يرى الفضاء السيبراني على أنه المجال الخامس للحرب بعد المجال البري و الجوي و البحري و الفضاء . و أيضا يعرف أنه المجالين المادي وغير المادي من عدة عناصر منها الكمبيوتر، أجهزة الإتصال، الشبكات و البرمجيات و حوسبة المعلومات و المحتوى و معطيات النقل و التحكم، و مستخدمو كل هذه الآليات و العناصر، و يجدر القول أن هذه العناصر هي العامل المشترك لجميع محاور استخدامات الفضاء السيبراني.²

يعتبر الفضاء السيبراني حيز إفتراضي للعديد من الفواعل، يمكن تصنيفها على طائفتين؛

1- الفواعل الدولالية : و هنا تعتبر الدولة هي السلطة التي يمكن أن تمارس على الأشخاص في

الفضاء السيبراني، و ذلك باستعمال العديد من الوسائل : قوى الأمن، الإدارات، الحكومة... إلخ، فالسياسة الداخلية للدولة في مجال الفضاء السيبراني تعتمد على تسيير المنشآت الحيوية ة التنظيم التي تقوم بالتمكين للولوج للشبكة. و الدولة هي الفاعل المحوري بامتياز في هذا العالم الإفتراضي لما لها من مكانة على أساس التفوق التكنولوجي و المؤهلات التي ترشحها لتبني هذه المكانة، فالقوة السيبرانية هي المجال الجديد للخوض في الحروب على غرار القوة العسكرية و النووية، و الإقتصادية .

2- الفواعل غير الدولالية : باعتبار أن المصالح الداخلية للدول تتعامل مع العالم الخارجي و

الأكاديمي و الشركات المتخصصة في تطوير الأمن السيبراني و أمن المنظومات المعلوماتية، وعلى هذا الأساس نجد فواعل فردية و أخرى جماعية ؛

– الفرد " INTERNAUTE " : يمكن للهجمات السيبرانية أن تمنح في معظم الأحيان القدرة الإيدائية للفرد أكثر من تلك التي يتيحها للدول كتسريب المعلومات... إلخ، و في سياق آخر يعتبر الفرد العنصر الأساسي الذي يساهم في تطوير الفضاء السيبراني و الأمن السيبراني و إحداث التحولات، مثال ذلك مارك زوكرباغ الذي استطاع أن يستقطب أكثر من مليار مستعمل لشبكته الفايسبوك و التي إنطلقت من فكرة .

– المنظمات غير الحكومية : غالبا ماتسعى العديد من المنظمات غير الحكومية إلي وضع برامج تربصات لبعض الأفراد في إطار ما تعتبره برامج المساعدة التقنية حول استخدام الأنترنت و التكنولوجيا الجديدة .

– المجموعات الإفتراضية : مالقراصنة الذين ينشطون في الفضاء السيبراني بحرية كل حسب أهدافه و دوافعه اديولوجيته بحرية... إلخ.³

¹ بلفرد لطفى أمين ، الفضاء السيبراني : هندسة و فواعل ، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية ، العدد الخامس ، 2016 ، ص ص 151-152.

² ربيع محمد يحي، المرجع السابق، ص ص 67-68.

³ بلفرد لطفى أمين ، المرجع السابق ، ص ص 158-159 .

الأمن السيبراني : العلاقة التفاعلية

يعد مصطلح الأمن من المفاهيم القديمة ، باعتبار عودة أصوله إلى امتداد تاريخي عميق ؛ حيث اتضحت معالم أصوله الفلسفية عند اليونان ، فأصل كلمة " Securita " في اللاتينية هو مرادف لـ " غياب العناية ، فـ " Sine " معناها " بلا " و " cura " تعني " عناية " ¹.

إن الأمن كمصطلح يحمل معنيين متعارضين ، فيقصد به إما حالة الأمن كمعنى مقصود ، أو حالة اللأمن من جهة أخرى ، فقد عبر عنه في الأصول اليونانية بمصطلح يوناني " Asphaleia " بمعناها الأمن و السلامة و اليقين ؛ و المشتقة من كلمة " Sphallo " و الدالة على التعثر والسقوط .

كما أن كلمة " أمن " (Secure) تعني " Careless " (se+cura) أي الحرية من القلق و الإضطراب ، فقد أشار " Larouse Moderne Dictionary " أن الاستخدام الفرنسي لا يدمج الأمن كإحساس بعدم الخوف ، و أشار فافر دي دوجلاس Vavre de vaugelas إلى الانفصال أن الأمن يختلف عن اليقين و الثقة ، و لكنه يقترب إلى الثقة . أما " Oxford English Dictionary " يمنح للكلمة معنيين ؛ يتجلى الأول في الشروط التي تجعلنا في أمان ، و يتمثل الثاني في الوسائل . وقد حاول " ميكائيل دي لان " dillon في تحليله لجينولوجيا و ايتيمولوجيا المصطلح أن يبين عدم وجود أساس مستقر للأمن ، فما يسبب اللأمن ليس الموت مثلاً و إنما اللأمن موجود في حد ذاته . و لقد تساءل " نيتشه " F.Nitzsche في زمنه عما إذا كانت حاجتنا للأمن هي نفسها حاجتنا للعائلة ².

أما الجانب التعريفي للأمن ، ينبغي التطرق أولاً إلى التعريف اللغوي ؛

"فهو نقيض الخوف أي بمعنى السلامة ، و كلمة " الأمن " لغة مصدر الفعل أمن أمنا و أمانا و أمنة : أي اطمئنان النفس و سكون القلب وزوال الخوف ، و يقال : أمن من الشر أي سلم منه ، و كذلك يقال آمن فلان على كذا أي وثق به و جعله أميناً عليه ... تعني الاطمئنان بأن الشيء في حرز و حماية من الخطر " ³.

وقد وردت كلمة الأمن في مواضع كثيرة في القرآن الكريم أبرزها قوله تعالى : ﴿ الَّذِي

أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۖ قُرَيْشٍ ⁴.

¹ مراد فيصل ، التحديات الإقليمية الراهنة للأمن القومي الجزائري ، رسالة ماجستير منشورة (المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية : قسم الدراسات العسكرية و الإستراتيجية ، 2013 / 2014) ، ص.2.

² سليم قسوم ، الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية : دراسة في تطور مفهوم الأمن عبر منظارات العلاقات الدولية ، رسالة ماجستير منشورة (جامعة الجزائر : كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2010) ، ص ص . 17-18 .

³ المعجم الوجيز : مجمع اللغة العربية ، إبراهيم مذكور ، ددن ، القاهرة ، 1989 ، ص 25.

⁴ سورة قريش ، الآية (4) .

أما بخصوص المعنى الاصطلاحي والإجرائي للأمن؛ هو ذلك الظرف الذي يكتسي طابع الضرورة لنمو الحياة الاجتماعية وتطورها وازدهارها، وهذا حفاظاً على كيان الدولة واستقلاليتها. فقد أشارت دائرة المعارف البريطانية في تعريفها للأمن أنه حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية، وعرفه هنري كيسنجر أنه: "أي تصرفات يسعى المجتمع عن طريقها إلى حفظ حقه في البقاء"، ويعتبر ماكنمار أن الأمن مرتبط أساساً بالتنمية عن طريق علاقة ترابطية عضوية بقوله: "أن الأمن يعني التطور والتنمية سواء منها الاقتصادية الاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونه"، وقال أيضاً: "أن الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها ومواجهتها لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في كافة المجالات سواء في الحاضر أو المستقبل..."¹

وقد عرفه وولتر ليبمان على أنه حفاظ الأمة على القيم الأساسية المكتسبة ومدى قدرتها على صيانة هذه القيم حتى وإن كانت عن طريق الحرب.⁽²⁾ ويرى باري بيزون Barry Buzan أن المسألة الأمنية وما يدور حولها من نقاشات تتمحور حول مسألة استمرارية التحرر من التهديد ولا حاجة لتقديم تعريف محدد للأمن.³

تتجلى العلاقة التفاعلية بين مصطلحي: "الأمن" و "الفضاء السيبراني" مفاهيمياً في مصطلح "الأمن السيبراني"، ومن هذا المنطلق يعتبر الأمن السيبراني مجموعة من الوسائل التقنية والإدارية التي يتم استخدامها لمنع الاستخدام غير المصرح به على شبكات الكمبيوتر وسوء الإستغلال وإستعادة المعلومات الإلكترونية التي تحتويها بهدف ضمان واستمرارية عمل نظم المعلومات، وتأمين حماية وسرية وخصوصية البيانات الخاصة بفواعل الفضاء السيبراني.⁴ والجدير بالذكر، أن المقاربة الإيتيمولوجية لمصطلح سيبر Syber، هو لفظ يوناني الأصل، مشتق من كلمة Kybernetes؛ بمعناها الشخص الذي يدير دفة السفينة حيث تستخدم مجازاً للتحكم governor. وتم استخدامها من قبل افلاطون للتعبير عن الحكم، وتجدر الإشارة أن العديد من المؤرخين يرجعون أصلها إلى عالم الرياضيات الأمريكي Norbert Wiener's 1894-1964 وذلك للتعبير عن التحكم الآلي، فهو الأب الروحي المؤسس للسيبرنيتيقية، مؤلف كتابه الشهير: Cybernetics or control and communication in the Animal and the machine.

⁽¹⁾ هابل عبد المولى طنطوش، الأمن الوطني وعناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص ص 11، 12.

² John BAYLIS and steve SMITH, *Globalization of World Politics*, second ed oxford university press, New york . 2001, p.255.

³ حمو فريدة، الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية، رسالة ماجستير منشورة (جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2004/2003) ص. 18.

⁴ عكاظ، ماهو الأمن السيبراني، 23:29 يوم: 2018-07-28 على الموقع: <https://www.okaz.com.sa/article/1585529/>

حيث أشار في كتابه أن السيبرنتيقية ؛ هي التحكم و التواصل عند الحيوان والآلة، و الإنسان و الآلة . و بعد الحرب العالمية الثانية و ازدهار الثورة التقنية استبدل مصطلح الآلة بالحاسوب .

وقد قدمت وزارة الدفاع للولايات المتحدة الأمريكية تعريفا دقيقا لمصطلح الأمن السيبراني، فاعتبرته : "جميع الإجراءات التنظيمية اللازمة لضمان حماية المعلومات بجميع أشكالها المادية و الإلكترونية، من مختلف الجرائم، الهجمات، التخريب، التجسس و الحوادث. و اعتبر الإعلان الأوربي أن معنى الأمن السيبراني هو: قدرة النظام المعلوماتي على مقاومة محاولات اختراق التي تستهدف البيانات . و هذا ما عبر عنه أستاذ الاتصالات بجامعة كاليفورنيا ريتشارد كمرر، حيث عرفه: "عبارة عن وسائل دفاعية من شأنها أن تكشف و تحبط المحاولات التي يقوم بها القرصنة"¹. و يعرف أنه : أمن المعلومات على أجهزة و شبكات الحاسب الآلي و العمليات و الآليات التي يتم من خلالها حماية معدات الحاسب الآلي و المعلومات والخدمات من أي تدخل غير مقصود أو غير مصرح به أو إختلاف قد يحدث حيث يتم استخدام مجموعة من الوسائل التقنية و التنظيمية و الإدارية لمنع استخدام غير المصرح به و منع سوء استغلال و استعادة المعلومات الإلكترونية و نظم الاتصالات و المعلومات التي تحتويها².

ويعتبر الأمن السيبراني مفهوم أوسع من أمن المعلومات، و ذلك عن طريق الفروقات التالية: يهتم الأمن السيبراني بكل ما هو موجود على السايبر من غير أمن المعلومات بينما أمن المعلومات لا يهتم بذلك، و أمن المعلومات يهتم بأمن المعلومات الفيزيائية " الورقية " بينما الأمن السيبراني لا يهتم بذلك³.

الأمن السيبراني ، النسق المفاهيمي و الأبعاد

لقد تعددت الأطر المترابطة و التفسيرية للنسق المفاهيمي السيبراني، و ذلك بطريقة تفاعلية أهمها؛

أ-الردع السيبراني: يعرف على أنه : " منع الأعمال الضارة ضد الأصول الوطنية في الفضاء والأصول التي تدعم العمليات الفضائية " ، ة يقوم الردع السيبراني على ثلاث مرتكزات في مجال استراتيجية الدفاع متمثلة في : مصداقية الدفاع؛ بتوافر أنظمة نسخ إحتياطية، و القدرة على الإنتقام؛ و ذلك بتكبد المهاجم ضررا أكثر من المدافع، و الرغبة في الإنتقام؛ فالقدرة على الإنتقام لا تكفي وحدها .

ب-الهجمات السيبرانية : يمكن تعريفها: " فعل يقوض من قدرات وظائف شبكة الكمبيوتر، لغرض قومي أو سياسي، من خلال استغلال نقطة ضعف معينة تمكن المهاجم من التلاعب بالنظام"⁴.

¹ بن مرزوق عنتر ، حرشاي محي الدين ، الأمن السيبراني كبعد جديد في السياسة الدفاعية الجزائرية ، الملتقى الدولي حول سياسات الدفاع الوطني ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 31/01/2017 .

² الأمن السيبراني ، يوم: 29-07-2018، 23:64، سا ، على الموقع : <https://www.ccsksa.net>

³ مصطفى الطيب ، الفرق بين أمن المعلومات و الأمن السيبراني ، علوم ، يوم: 29-07-2018، 20:35، سا ، على الموقع : <https://www.oalom.com/6124/>

⁴ رغبة البهي، الردع السيبراني : المفهوم و الإشكالات و المتطلبات ، مجلة العلوم السياسية و القانون ، المجلد الاول ، العدد الأول ، جانفي 2017، ص ص 52-53 .

ج- القوة السيبرانية : عرفها جوزيف ناي على أنها " مجمعة الموارد المتعلقة بالتحكم و السيطرة على أجهزة الحاسبات و المعلومات و الشبكات الإلكترونية، و البنية التحتية المعلوماتية و المهارات البشرية المدربة للتعامل مع هذه الوسائل ". و الجدير بالذكر أن القوة السيبرانية أعطت دفعا رئيسيا في اتجاهين؛ الأول، تدعيم القوة الناعمة للدول من خلال التأثير في توجهات الرأي العام...، و الثاني، يندرج غي زيادة الإنفاق العام من طرف الدول لسياسات الدفاع الإلكتروني .

د- الصراع السيبراني : مع انتشار الفضاء السيبراني و سهولة الدخول إليه، إتسعت دائرة الصراعات السيبرانية و زاد عدد المهاجمين، و قد أسهم عاملان رئيسيان في إتساع رقعة الصراع السيبراني هما: أولا، تغير منظور الحرب جذريا؛ بالإنقال من نسق الحروب بين الدول إلى وسط الشعوب. ثانيا، بروز صراعات ذات أبعاد محلية -دولية؛ بحيث تزايد حدة النزاعات و يؤر التوتر داخليا بعد الحرب الباردة، مع طبيعة السياق الدولي للفضاء الإلكتروني إلى توفير بيئة مفتوحة على القوى المهمشة في السياسة الدولية .¹

هـ- الجريمة السيبرانية : تعتبر إساءة إستخدام تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات من طرف المجرمين و ذلك على أنها جرائم الإنترنت، و قد عرفتها رابطة كبار الشرطة : " تنطوي على إستخدام الكمبيوتر او الإنترنت شبكات تكنولوجيا لتسهيل و إرتكاب الجريمة " .

يعتبر متغير الأمن السيبراني مفهوم ذات أبعاد نسبية أهمها :

1- البعد العسكري : لقد تجلت البدايات الأولى للإنترنت في بيئة عسكرية بشكل مضاعف، و ذلك لكي تنتقل في سياق لاحق إلى الأوساط العلمية و الأكاديمية و أبحاث تخدم القدرات العسكرية ...، و تتمثل الميزة النسبية للأمن السيبراني في بعده العسكري عن طرق قدرة القوة السيبرانية على ربط الوحدات العسكرية ببعضها البعض عبر العالم لافتراضي، و هذا ما يسهل عملية تبادل المعلومات و الذي ينعكس ايجابا على تحقيق الأهداف العليا للمؤسسات العسكرية.

2- البعد الاجتماعي : تعتبر الشبكة الدولية للمعلومات مجالا مفتوحا لجميع الأفراد، حيث يمكن

لجميع المتعاملين السيبرانيين أن يستفيدوا من البنى التحتية و الخدمات المتاحة لهم دون تحمل مخاطر أمنية ، وهنا يجب التنويه إلى ضرورة التحسيس بأخلاقيات الأمن السيبراني .

3- البعد السياسي : للدولة حق في حماية نظامها السياسي و مصالحها، وتجدر الإشارة إلى أن موازين القوي تغيرت حيث أصبح بإمكان المواطن أن يتحول إلى لاعب أساسي و أصبح بإمكانه الإطلاع

¹ غادل عبد الصادق، أنماط الحرب السيبرانية و تداعياتها على الأمن العالمي، السياسة الدولية ، يوم: 29-07-2018، 06:25، على الموقع :

على خلفيات القرارات السياسية عبر الكم الهائل من المعلومات التي سهل عليه الوصول لها عن طريق الإنترنت، و هنا نشير إلى التسريبات للوثائق الحساسة مثلا و التي تثير مشكلات عويصة ، و أيضا دور شبكات التواصل الإجتماعي في تنظيم الدعايات السياسية و الإنتخابية ، و تنظيم التظاهرات الافتراضية و افتعال الإحتجاجات الإلكترونية...إلخ، و أصبح الفضاء السيبراني ملاذا للتجنيد من طرف التنظيمات الإرهابية و العديد من الإيديولوجيات و الدعايات الدينية مما أصبح يهدد تماسك المجتمع.

4-البعد القانوني : يترتب عن النشاطات الفردية و المؤسسية و الحكومية في الفضاء السيبراني، نتائج قانونية تتمثل في إيجاد القواعد القانونية التي تنظم التعاملات في الفضاء الإلكتروني و حل النزاعات التي تنشأ عنها، وقد نشأت أساليب ممارساتية عديدة في استخدام تقنية المعلومات، كإنشاء المدونات و التجمعات على الإنترنت و الحق في حماية ملكية البرامج المعلوماتية و الإبلاغ عن المخالفات و الجرائم السيبرانية، و هذا ما أدى إلى ضرورة وجود ترسانة قانونية تتوافق مع التغييرات الحاصلة .¹

5-البعد الإقتصادي : يرتبط الأمن السيبراني ارتباطا وثيقا بالإقتصاد، فقد توسع إستخدام تقنيات المعلومات و الإتصالات كما بالقيمة التي تمثلها لبيانات و المعلومات المتداولة ، و تتيح تقنيات المعلومات تعزيز التنمية الإقتصادية للعديد من البلدان من فرص الإستخدام التي تقدمها الشركات الدولية الكبرى، و لا ننسى حلول عصر المال الإلكتروني ضمن بيئة تقنية متحركة كوجود المحفظة الإلكترونية، و إصدار التطبيقات التي تسمح بالدفع الإلكتروني.²

ثانيا : الأليات القانونية و المؤسسية لمكافحة الجريمة السيبرانية في الجزائر

إجراءات مواجهة الجريمة الالكترونية في التشريع الجزائري

لقد أخص المشرع الجزائري تنظيم الجرائم الإلكترونية بقوانين عامة و خاصة ، حيث تمثلت القوانين العامة في :

- أ-الدستور الجزائري: كفل دستور 1996 و كذا التعديل الطارئ عليه 2016 ، حماية الحقوق الأساسية و الحريات الفردية و ذلك عن طريق أهم المبادئ الدستورية في مواده :
- المادة 38 : الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن مضمونة.
- المادة 44 : حرية الإبتكار الفكري و الفني و العلمي مضمونة للمواطن.
- حقوق المؤلف بحميها القانون .

¹ بارة سمير ، الدفاع الوطني و السياسات الوطنية للأمن السيبراني في الجزائر: الدور و التحديات ، الملتقى الدولي حول سياسات الدفاع الوطني ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 31/01/2017 ، ص ص 429،431 .

² Electronic money regulations 2011 (EMR 2011) & the payment Services Regulations 2009

لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ و الإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي .

الحريات الأكاديمية و حرية البحث العلمي مضمونة و تمارس في إطار القانون تعمل الدولة على ترقية البحث العلمي و تثمينه خدمة للتنمية المستدامة للأمة.¹

ب-قانون العقوبات : لقد استدرك المشرع الجزائري في السنوات الأخيرة الفراغ القانوني في مجال الجريمة الإلكترونية نسبيا، حيث تمخض عنه إصدار القانون 04-15 المتضمن تعديل قانون العقوبات؛ و ذلك بتخصيص الفصل السابع مكرر للمساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات²، و في عام 2006 أدخل المشرع تعديل بموجب قانون رقم 2306 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006³، ليصدر في 2009 القانون رقم 04-09، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الإتصال و مكافحتها.⁴

ج-قانون الإجراءات الجزائية : تتابع الجريمة الإلكترونية بنفس إجراءات تتبع الجريمة التقليدية (التفتيش، المعاينة، الاستجواب، الضبط، التسرب، الشهادة، الخبرة...) ، مع زيادة تمديد الإختصاص المحلي لوكيل الجمهورية في الجرائم الإلكترونية في المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية . تتمثل القوانين الخاصة التي اقرها المشرع الجزائري في مجال الجريمة الإلكترونية :

أ-قانون البريد و الإتصالات السلكية و اللاسلكية : حيث نصت عدة مواد منه فيما يخص المجال السيبراني ؛ المادة 87، و التي نصت على سهولة إجراء التحويلات المالية إلكترونيا، و المادة 84 / 2 على استعمال حوالات الدفع العادية و الإلكترونية ، كما نصت 105 على إحترام المراسلات، أما المادة 127 بجزء كل من يفتح أو يخرب بريد .

ب-قانون التأمينات : و قد نص هذا القانون على تنظيم الجريمة الإلكترونية من خلال مؤسسات و هيئات الضمان الإجتماعي ، و ذلك في عدة نصوص تخص البطاقة الإلكترونية .

ج-القانون الخاص بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الإتصال و مكافحتها : حيث جاء هذا القانون منظما للجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الإتصال و كل ما له علاقة بالمنظومة المعلوماتية.⁵

¹ القانون رقم 01-16 المؤرخ في 06-3-2016 - الجريدة الرسمية رقم 14 .

² بارة سمير ، المرجع السابق ، ص 432 .

³ عاقل فيصيلة ، الجريمة الإلكترونية في القانون الجزائري و القانون المقارن ، المؤتمر الدولي الرابع : الجريمة الإلكترونية ، لبنان ، 2017، ص 127 .

⁴ بارة سمير ، المرجع السابق ، ص 433 .

⁵ عاقل فيصيلة ، المرجع السابق ، ص ص 130، 132 .

هياكل تقصي الجريمة السيبرانية

-مركز الوقاية من جرائم الإعلام الآلي و جرائم المعلوماتية للدرك الوطني : أنشئ هذا المركز في

2008، يوجد مقره ببئر مراد رابيس، أهدافه تأمين منظومة المعلومات لخدمة الأمن العمومي ، و هو بمثابة مركز توثيق، و يقوم بتحليل المعطيات و البيانات للجرائم المعلوماتية المرتكبة، و محاولة تحديد هوية أصحابها، مما يضمن الانظمة المعلوماتية للمؤسسات و البنوك و البيوت و الشركات ...إلخ، و يعمل على التنسيق الأمني بين الأجهزة الأمنية الأخرى، و الجدير بالذكر، أن المركز استطاع معالجة أزيد من 100 جريمة إلكترونية سنة 2014، و ما يفوق 500 قضية رقمية خلال سنة 2015، و هذا بفصل التركيبة البشرية المؤهلة التي اكتسبها الجهاز من التكوين المستمر و الملتقيات الوطنية و الدولية، و تبادل الخبرات مع الدول الأخرى.¹

-المعهد الوطني للأدلة الجنائية و علم الإجرام : بتكون هذا الجهاز من "11" إحدى عشر دائرة

متخصصة في عدة مجالات متباينة، تضمن جميعها الخبرة و التكوين و التعليم، و تقديم جميع المساعدات التقنية، تقوم دائرة الإعلام الآلي و الإلكتروني المكلفة بمعالجة و تحليل و تقديم كل دليل رقمي يساعد العدالة مع تقديم المساعدة للمحققين²، يتكون من عدة تجهيزات تتمثل في محطة ترميم و تصليح الأجهزة و الحوامل المعطلة، الشبكات الإعلامية و التجهيزات البيانية، محطة محمولة و ثابتة لإجراء خبرات الإعلام الآلي ، و يحتوي سبع قاعات؛ هي كتب التوجيه، فصيلة الأنظمة المشحونة، فصيلة تحليل المعطيات، فصيلة الهواتف، اقتناء المعطيات، قاعة موزع و قاعات تخزين.³

-المصلحة المركزية لمكافحة الجريمة المعلوماتية التابعة للمديرية العامة للأمن الوطني : قامت

مصالح الأمن بإنشاء المصلحة المركزية للجريمة الإلكترونية استجابة لمطلب الأمن السيبراني و مكافحة التحديات الأمنية الناجمة عن الجرائم الإلكترونية، و الذي أنشئ سنة 2011 ، و أضيف للهيكل التنظيمي في 2015 .

جدول رقم 01 يبين عدد القضايا المعالجة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني :

السنة	عدد القضايا المعالجة	عدد الأشخاص المتورطين
2007	31	31
2008	06	10
2009	29	21
2014	245	/
2015	409	347

بارة سميير ، المرجع السابق ، ص 435 .¹

² عاقل فصيل ، المرجع السابق ، ص 133 .

³ بكرة سعيدة ، الجريمة الإلكترونية في التشريع الجزائري ، رسالة ماستر منشورة ، جامعة محمد خيصر بسكرة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2016 ، ص 100 .

المصدر : حملاوي عبد الرحمان ، الجريمة المعلوماتية بين الوقاية و المكافحة ، ملتقى و طني في مكافحة الجرائم الإلكترونية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015، ص 10.

-الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الإتصال و مكافحتها : هي

سلطة إدارية تشكلت بمرسوم رئاسي رقم 15-261 تعمل تحت إشراف لجنة يديرها وزير العدل، تضم أعضاء من الحكومة ومسؤولي مصالح الأمن و قضاة وأعوان من الشرطة القضائية تابعين للإستعلامات العسكرية و الدرك الوطني و الأمن الوطني .تعمل على الكشف عن الجرائم الإرهابية الإلكترونية و جرائم المساس بأمن الدولة .¹

صعوبات تقصي اثر الجرائم السيبرانية : الهجمات الإرهابية

تلقت الأجهزة الأمنية خلال الثلاثي الأول من سنة 2017، أن أزيد من 2000 تبليغ عن أنشطة متصلة بالإرهاب الإلكتروني عبر المواقع الإلكترونية وفقا لمصدر أمني مأذون لـ "البلاد"، و أفاد المصدر أن معظم التبليغات التي أرسلت حول شبكات الإرهاب بمحاولات إختراق لحسابات مواقع التواصل الإجتماعي، و دعوات التجنيد، و أفاد المعطيات أن تنظيم داعش يسيطر على عدد كبير من المواقع و المنتديات الإلكترونية.²

و قد حذر من الهجمات و التحديات السيبرانية العديد من الجهات الرسمية و الأكاديمية؛ حيث أكد وزير الشؤون المغاربية و الإتحاد الإفريقي و جامعة الدول العربية عبد القادر مساهل، يوم الأربعاء بالجزائر العاصمة أن الجزائر تحرص على حماية أمنها في محيطها الإقليمي الذي يتميز بتواصل و إنتشار التهديد الإرهابي ، و هذا في كلمته التي قالها خلال أشغال الورشة الدولية حول دور الإنترنت و الشبكات الإجتماعية في مكافحة التطرف ة الإرهاب الإلكتروني و الوقاية منها³.

وفي نفس السياق، حذر الباحث الأكاديمي في العلوم السياسية و العلاقات الدولية أحمد عظيمي خلال محاضرة ألقاها بمركز الشعب للدراسات الإستراتيجية حول موضوع "الإرهاب الإلكتروني: القاعدة كنموذج" ، أن مواقع الأنترنت الداعية للعنف في تزايد، و بين أن تنظيم القاعدة إستقل الإنترنت إلى أقصى الحدود لنشر أفكاره بتأسيس ما يسمى " الجبهة الإعلامية العالمية " في 2003⁴.

1 باره سمير ، المرجع السابق ، ص ص 237-238 .

2 بهاء الدين م ، الإرهاب الإلكتروني يهدد الجزائر ، البلاد ، يوم : 01-08-2018، 20:36، سل ، على الموقع :

<http://www.elbilad.net/article/detail?id=70386>

3 في الجزائر ، الإرهاب الإلكتروني : الجزائر حريصة على حماية أمنها ، يوم : 01-08-2018، 20:55، سا، على الموقع : <http://fibladi.com>

4 النهار ، الإرهاب الإلكتروني :مواقع التنظيمات الإرهابية في تزايد ، يوم : 01-08-2018 ، 21:45 ، سا ، على الموقع :

<https://www.ennaharonline.com/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B1%D9%87%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A-%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7>

أكد اللواء مناد نوبة القائد العام للدرك الوطني الجزائري في كلمته التي ألقاها بمناسبة افتتاح الندوة الدولية حول "الأمن السيبراني"، حيث قال: "إن الإرهاب الإلكتروني بات من أخطر الجرائم التي تستهدف الجزائر، من خلال تنامي مظاهر الترويج لكل أشكال العنف والإرهاب والتطرف بإستعمال أحدث التقنيات التكنولوجية خاصة شبكات التواصل الإجتماعي و المنتديات الإلكترونية..."، و تجدر الإشارة أن أهم المواقع الإرهابية: موقع نداء الرسمي لتنظيم القاعدة، موقع ذروة السنام و هي صحيفة إلكترونية دورية لتنظيم القاعدة، موقع صوت الجهاد مجلة نصف شهرية لتنظيم القاعدة، أما بخصوص تنظيم داعش له أزيد من 50 ألف موقع إلكتروني ما ساهم في تجنيد حوالي 3400 شاب شهريا عبر الحملات الإلكترونية حسب تقرير الخبير الأمني في قصايا الإرهاب الرقمي "جيف باردين" jeff¹. bardin

ثالثا : استراتيجية الدفاع و تحقيق الأمن السيبراني للجيش الوطني الشعبي

نماذج الدفاع السبراني في الإستراتيجيات العسكرية

يقصد بالدفاع الإلكتروني في الإستراتيجيات العسكرية: "مجموعة القدرات النظامية التي تمتلكها القوات المسلحة للحماية من تأثير الهجمات الإلكترونية، و التخفيف من حدتها و التعافي منها بسرعة"، فقد اعتبرت الإستراتيجية النمساوية مصطلح الدفاع الإلكتروني "جميع التدابير اللازمة للدفاع عن الفضاء الإلكتروني بالوسائل المناسبة لتحقيق الأهداف العسكرية الإستراتيجية"، أما بخصوص الإستراتيجية العسكرية البلجيكية، اعتبرت الدفاع الإلكتروني "تطبيق التدابير الوقائية الفعالة للحصول على مستوى مناسب من الأمن الإلكتروني، و تقليل المخاطر الأمنية إلى مستوى مقبول"، و فيما يتعلق بالإستراتيجية العسكرية الفرنسية: "مجموعة الوسائل الفنية و غير الفنية التي تسمح للدولة بالدفاع عن نظم المعلومات الحرجة في الفضاء الإلكتروني"²، و فيما يتعلق بالإستراتيجية العسكرية الجزائرية، فقد اعتبرت الدفاع الإلكتروني "مراقبة الأنظمة التي تحمي الدولة من كافة التهديدات، و متابعة حالة تقدم نشاطات تجسيد السياسة الشاملة للدفاع السيبراني الرامية لضمان فعالية الحماية ضد التهديدات السيبرانية التي تستهدف أنظمة المعلومات و منظومات الإتصال و كذا منظومة الأسلحة للجيش"³.

¹ بن مرزوق عنتر، حرشاوي محي الدين، المرجع السابق، ص 68.

² إيهاب خليفة، تنامي التهديدات السيبرانية للمؤسسات العسكرية، المستقبل للأبحاث و الدراسات، أبو ضبي، 2017، ص ص 53-54.

³ نواره باشوش، الجيش يدخل حرب الفضاء الإلكتروني و مكافحة الجوسسة، الشروق، يوم: 2018-08-02، 00:35، على الموقع: <https://www.echoroukonline.com/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%8A%D8%B4-%D9%8A%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A-%D9%88%D9%85%D9%83%D8%A7/>

من خلال ما سبق، يمكن استنتاج تعريف الدفاع الإلكتروني على أنه " وسيلة لتحقيق الأمن الإلكتروني من خلال استخدام آليات رصد الهجمات الإلكترونية – الأمن الوقائي-، و تحليلها، و تحديد مصدرها، و التخفيف من حدة آثارها على نظم الاتصالات و الشبكات و البنية التحتية و ذلك في وقتها الحقيقي مع توافر القدرات الهجومية لتعقب الكيانات و تدمير الشبكات المنطلق منها هذا التهديد " . و يتحقق الدفاع الوقائي الإلكتروني وفق ثلاث أساليب رئيسية :

- 1-الكشف المبكر عن الهجمات في وقتها الحقيقي : و ذلك باستخدام حساسات – Sensors- على شبكات و البرامج و التطبيقات، مع توظيف المعلومات الإستخباراتية .
- 2-الهجوم الإلكتروني الإستباقي : و ذلك بنشر الديدان البيضاء –White Worms-، بإعتبارها برامج قادرة على إكتشاف التطبيقات الضارة و تدميرها قبل التوظيف، و إطلاق هجمات إلكترونية مضادة –Hack Back-.

- 3-التضليل و الإخفاء و الخداع : و ذلك بإخفاء هويات الأهداف الإستراتيجية للدولة على الإنترنت عن طريق تضليل الخصوم بأدوات التمويه و الخداع و تغيير ملامح الأهداف¹.

الجيش الوطني الشعبي : مصلحة الدفاع السيبراني و مراقبة أمن الأنظمة

استحدثت القيادة العليا للجيش الشعبي الوطني ، "مصلحة الدفاع السيبراني و مراقبة أمن الأنظمة"، و هذا على مستوى دائرة الإستعمال و التحضير لأركان الجيش الوطني الشعبي، و ذلك بهدف تأمين و حماية المنشآت الجوية للقوات المسلحة الجزائرية ضد أي تهديد أمني سيبراني. و قد أجاب "العميد نصر الدين قدور" على عدة تساؤلات في حوار مع "بوكبشة محمد"، حيث حدد مهام مصلحة الدفاع السيبراني و مراقبة أمن الأنظمة بأنها تركيبة ملحقة بدائرة التحضير و الإستعمال لأركان الجيش الوطني الشعبي و تكمل استحداثها في نوفمبر 2015 بعدة مهام منوطة لها على عدة أصعدة، و هذا في إطار السياسة الشاملة المسطرة من قبل القيادة العليا بهدف حماية مؤسسات الدولة و الجيش من أي مخاطر و تهديدات سيبرانية، و تعتبر جهاز توجيهي و خبراتي على المستوى الإستراتيجي. تعمل هذه المصلحة على تطبيق السياسة العامة للدفاع السيبراني في الجيش الوطني الشعبي، و كذا تعزيز و تقييم أمن الأنظمة المستغلة و تنظيم التسيير في مجال الدفاع السيبراني . ففي إطار تعزيز القدرات العسكرية في مجال الدفاع السيبراني تعد طرفا فاعلا في العمليات العسكرية، و تعتبر هيئة تابعة لوزارة الدفاع تساهم في إعداد ووضع السياسة الوطنية في مجال الدفاع السيبراني بالتنسيق مع مختلف الهيئات لتأمين المنشآت الرقمية . و تعتبر العمليات التحسيسية في مجال الدفاع السيبراني و أمن الأنظمة مع كافة الهياكل التابعة لوزارة الدفاع الوطني عنصرا هاما يتجسد في المهام الموكلة لهذه المصلحة، و

¹ إيهاب خليفة ، المرجع السابق ، ص 53 .

من بين الآليات التحسيسية على سبيل المثال؛ تنظيم هذه المصلحة لملتقى وطني بالنادي الوطني للجيش، تحت عنوان " الدغاه السيبراني : الكون الأساسي للأمن و الدفاع الوطني "، و ذلك يومي 15 و 16 ماي 2017 تحت إشراف السيد الفريق ، نائب وزير الدفاع الوطني رئيس أركان الجيش ، و أختتم بتوصيات عديدة أهمها ضرورة الإسراع في وضع الإطار التنظيمي لمجال الدفاع و الأمن السيبراني على المستوى الوطني و تعزيز القدرات الوطنية في ميدان البحث و التطوير، و كذا تطوير التعاون و التنسيق على المستويين الوطني و الدولي و الدخول في التحالفات الإقليمية كتحالف Five Eyes الذي يضم 5 دول في مجال الدفاع السيبراني . و قد نوع العميد إلى دور الدفاع الوطني لتحقيق الأمن السيبراني في الجزائر أمام التحديات التي يفرضها الفضاء السيبراني، و ذكر أمثلة عن التهديدات السيبرانية منها ؛ إستونيا، جورجيا، أوكرانيا، العراق و كذا الأضرار التي لحقت بها . وفي إشارة أخرى، نوه العميد نصر الدين قدور عن ضرورة التنسيق بين وزارات وأجهزة الدولة لتحقيق الأهداف المرجوة .¹

محاور الدفاع السيبراني في استراتيجية الجيش الوطني الشعبي

تتمحور استراتيجية الدفاع السيبراني للجيش الوطني الشعبي في سبعة محاور رئيسية :

- 1- الجانب الوظيفي و التنظيمي : لضمان فعالية و تناسق أعمال الدفاع السيبراني ضمن الجيش الوطني الشعبي، يعمل الجهاز على تأطير مجموعة من الآليات الوظيفية و التنظيمية .
- 2- الجانب القانوني : تعزيز و تحيين بصفة مستترة الأطر القانونية التي تضمن التطور المتعلق باستعمال تكنولوجيات الإعلام و الاتصال و تأمين منظومات الإعلام .
- 3- جانب الموارد البشرية : يتجلى نجاح هذا المجال الدفاع السيبراني بجاهزية و تكوين المورد البشري و كفاءته العالية .
- 4- الجانب التقني : بتعلق بمدى كفاءة الأجهزة والوسائل المستعملة، مع ضمان اليقظة عن الكشف و الرد عن الهجمات السيبرانية .²

¹ بوكشة محمد ، مصلحة الدفاع السيبراني و مراقبة أمن الأنظمة ، مجلة الجيش ، الجزائر ، العدد 651 ، 2017 ، ص 37 .

² بوكشة محمد ، المرجع السابق ، ص 35 .

الخاتمة :

ما نخلص إليه في هذه الدراسة، أن متغير الأمن السيبراني، هو بعد مفاهيمي يكتنفه الكثير من الجهود الأكاديمية و الإمبريقية الميدانية لتحقيقه في العالم الافتراضي متمثلا في الفضاء السيبراني، و ذلك لما يكتنفه من صعوبات تتمثل في العديد من العوائق، من بينها تعدد الفواعل، وكذا تباين الوسائل و تكنولوجيا الأنظمة المعلوماتية، مع وجود ثغرات سيبرانية جراء تبني أنظمة المعلومات السيبرانية من طرف العديد من الفواعل و خاصة منها الدول دون مراعات الإنعكاسات و أخذ الإحتياجات اللازمة حتى حدوث المأزق السيبرانية، و من هذا التعليل، و في سياق الإجابة على الفرضية المطروحة، نسلط الضوء على الجزائر و مدى قدرتها على حماية و ضمان سلامة أمنها السيبراني من جميع الأبعاد السياسية و التقنية و الإقتصادية و الإجتماعية و الأمنية و الإدارية ...، حيث إستطاعت إلى حد ما وضع إصلاحات في مجال الفضاء السيبراني تداركا للأخطاء و الإنعكاسات المترتبة عن تفعيل الإدارة الإلكترونية وولوج العالم الافتراضي، و لكن لا ينبغي التغاضي عن الإقرار عن مدى صعوبة تحقيق الأمن السيبراني بصيغة مطلقة نظرا للتعقيد الشائب في هذا الفضاء مع تعدد الفواعل، و الجدير بالذكر، ضرورة تعزيز جيل من الموارد البشرية ذات كفاءة قصوى و مستوى عالي مع البقاء على إطلاع بالناماذح الحديثة لأنظمة المعلومات و تكنولوجيا المجال السيبراني. و هذا ماتجلى صراحة على لسان العميد نصر الدين قدور من خلال حوار مع بوكبشة محمد ، و الذي نشر في مجلة الجيش العدد 651 أكتوبر 2017 الصفحة 37، حيث كان السؤال : برأيكم هل الجهود التنظيمية و التقنية التي تملكها مصلحتكم كافية لحماية الأمن و تعزيز الدفاع السيبراني ؟ و بالأحرى هل القدرات الوطنية المتخصصة في هذا المجال كافية لتأمين سيادة الجزائر و بالخصوص في المجالات الحيوية ذات صلة بالأمن و الدفاع ؟ ، و كان جوابه كالتالي : "...في عالم الأمن السيبراني لا يمكن الحديث عن ضمان تأمين مطلق للأنظمة لأمن الأمر يتعلق بمسار للتطوير المستمر للامن...كسب رهان الأمن السيبراني يستلزم تحديد مقاربة إستباقية و تفاعلية...".

قائمة المراجع :

باللغة العربية

1. ربيع محمد يحي ، إسرائيل و خطوات الهيمنة على ساحة الفضاء السيبراني في الشرق الأوسط ، رؤى إستراتيجية ، المجلد 1، العدد 3 ، 2013.
2. عباس بدران ، الحرب الإلكترونية : الإشتباك في عالم المعلومات ، مركز دراسات الحكومة الإلكترونية ، بيروت ، 2010.
3. بل فرد لطفي أمين ، الفضاء السيبراني : هندسة و فواعل ، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية ، العدد الخامس ، 2016.
4. مراد فيصل ، التحديات الإقليمية الراهنة للأمن القومي الجزائري ، رسالة ماجستير منشورة (المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية : قسم الدراسات العسكرية و الإستراتيجية ، 2013/2014) .
5. سليم قسوم ، الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية : دراسة في تطور مفهوم الأمن عبر منظارات العلاقات الدولية ، رسالة ماجستير منشورة (جامعة الجزائر : كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2010) .
6. المعجم الوجيز : مجمع اللغة العربية ، إبراهيم مذكور ددن ، القاهرة ، 1989
7. هایل عبد المولى طنطوش ، الأمن الوطني و عناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2012.
8. فريدة ، الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية ، رسالة ماجستير منشورة (جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية و الإعلام ، 2004/2003) .
9. عكاظ، ماهو الأمن السيبراني ، على الموقع : <https://www.okaz.com.sa/article/1585529/>
10. بن مرزوق عنتر ، حرشايي محي الدين ، الأمن السيبراني كبعد جديد في السياسة الدفاعية الجزائرية ، الملتقى الدولي حول سياسات الدفاع الوطني ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 31/01/2017
11. الأمن السيبراني ، على الموقع : <https://www.ccsksa.net>
12. مصطفى الطيب ، الفرق بين أمن المعلومات و الأمن السيبراني ، علوم ، على الموقع : <https://www.oalom.com/6124/>
13. رغدة البهي ، الردع السيبراني : المفهوم و الإشكالات و المتطلبات ، مجلة العلوم السياسية و القانون ، المجلد الاول ، العدد الأول ، جانفي 2017

14. غادل عبد الصادق، أنماط الحرب السيبرانية و تداعياتها علا الأمن العالمي، السياسة الدولية ، على الموقع : <http://www.siyassa.org.eg/News/12072.aspx>
15. بارة سمير ، الدفاع الوطني و السياسات الوطنية للأمن السيبراني في الجزائر: الدور و التحديات ، الملتقى الدولي حول سياسات الدفاع الوطني ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 31/01/2017
16. القانون رقم 16-01 المؤرخ في 6-3-2016 – الجريدة الرسمية رقم 14
17. عاقل فصيحة ، الجريمة الإلكترونية في القانون الجزائري و القانون المقارن ، المؤتمر الدولي الرابع : الجريمة الإلكترونية ، لبنان ، 2017
18. بكرة سعيدة ، الجريمة الإلكترونية في التشريع الجزائري ، رسالة ماستر منشورة ، جامعة محمد خيصر بسكرة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2016 ،
19. حملاوي عبد الرحمان ، الجريمة المعلوماتية بين الوقاية و المكافحة ، ملتقى و طني في مكافحة الجرائم الإلكترونية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2015
20. بهاء الدين م ، الإرهاب الإلكتروني يهدد الجزائر ، البلاد ، على الموقع : <http://www.elbilad.net/article/detail?id=70386>
21. في الجزائر ، الإرهاب الإلكتروني : الجزائر حريصة على حماية أمنها ، على الموقع : <http://fibradi.com>
22. النهار ، الإرهاب الإلكتروني :مواقع التنظيمات الإرهابية في تزايد، على الموقع : <https://www.ennaharonline.com/>
23. إيهاب خليفة ، تنامي التهديدات السيبرانية للمؤسسات العسكرية ، المستقبل للأبحاث و الدراسات ، أبو ضبي ، 2017 .
24. نورة باشوش ، الجيش يدخل حرب الفضاء الإلكتروني و مكافحة الجوسسة ، الشروق على الموقع : <https://www.echoroukonline.com>
25. بوكبشة محمد ، مصلحة الدفاع السيبراني و مراقبة أمن الأنظمة ، مجلة الجيش ، الجزائر، العدد 651 ، 2017 .

باللغة الأجنبية:

26. Electronic money regulations 2011 (EMR 2011) & the payment Services Regulations 2009

27. John BAYLIS and steve SMITH ,**Globalization of World Politics** , second ed ,oxford university press, New york ,2001.

السياسات والآليات الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في ضوء تداعيات الثورة الليبية

European policies and mechanisms to combat illegal migration in the light of repercussions the Libyan revolution

د. محمد عبد الحفيظ الشيخ / جامعة الجفرة - ليبيا¹

ملخص

تتناول هذه الدراسة الجهود الأوروبية الساعية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وسيتم التركيز بشكل أساسي على مختلف السياسات والآليات التي وضعتها الدول الأوروبية سواء المتعلق بالتشريع الأوروبي أو من خلال الأدوات التحفيزية ضمن حزمة مساعدات اقتصادية واجتماعية وسياسية في الدول المصدرة للهجرة، أو من خلال التركيز الأوروبي المضاعف على الحلول الأمنية، كونها حلاً عاجلاً، غير أنها لن تستطيع القضاء عليها بشكل نهائي طالما استمرت أسبابها الرئيسية المتمثلة في استمرار تزايد فجوة التنمية بين صفتي المتوسط، والإخفاق في التوصل إلى حلول نهائية للآزمات والنزاعات الإقليمية التي عطلت مشاريع التنمية في دول جنوب المتوسط، وأدت إلى بروز تحركات ديمغرافية قسرية، لعل أبرز جوانبها المتمثل في موجات الهجرة غير الشرعية عبر المتوسط نحو الضفة الشمالية. الكلمات المفتاحية: الهجرة غير الشرعية، ليبيا، الاتحاد الأوروبي، التشريع. الردع والحوافز

Abstract

This study will focus on the European efforts to combat the phenomenon of illegal immigration. The main focus will be on the various policies and mechanisms developed by European countries, both in terms of European legislation and through incentive tools, in an economic, social and political assistance package in countries exporting migration, On security solutions, as a therapeutic solution, but it will not be able to eliminate them permanently as long as the main reasons continue to increase the development gap between the two shores of the Mediterranean, and failure to reach final solutions to crises and Regional conflicts that have hindered development projects in the southern Mediterranean countries and led to the emergence of forced demographic movements, perhaps the most prominent aspects of which are the waves of illegal migration across the Mediterranean towards the northern bank.

Keywords: Illegal immigration, Libya, EU, legislation. Deterrence and incentives

مقدمة

تمثل ظاهرة الهجرة غير الشرعية إحدى أهم القضايا التي باتت تتركز المجتمع الدولي في الوقت الحالي، نتيجة انعكاس آثارها على الدول المصدرة والمستقبلة وكذلك دول العبور للمهاجرين على حد سواء. بعد انهيار الاتحاد السوفييتي وما تلاه من رغبة متزايدة في توسيع الاتحاد الأوروبي من جهة، وتصاعد وتيرة الهجرة نتيجة مجموعة من العوامل والظروف الاجتماعية والاقتصادية والأمنية التي شهدتها العديد من الدول الأفريقية، وبخاصة منها الواقعة في أفريقيا جنوب الساحل والصحراء، شرعت الدول

¹ رئيس قسم العلوم السياسية، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجفرة - ليبيا

الأوروبية في سن مجموعة من القوانين واتخاذ العديد من التدابير والإجراءات من أجل تنظيم هذه التدفقات نحو بلدانها والحد منها، الأمر الذي أسهم في تزايد الهجرة غير الشرعية، حيث تقتزن هذه الظاهرة بالحروب والنزاعات، أو تحت وطأة الكوارث والعوامل الطبيعية كالجفاف أو بفعل عوامل سياسية مرتبطة بغياب الحريات وهيمنة الاستبداد، وتحت ضغط عوامل اجتماعية واقتصادية مرتبطة بالبحث عن فرص عمل وظروف عيش كريم.

بدأ اهتمام حكومات دول الاتحاد الأوروبي بمشكلة الهجرة غير الشرعية في محاولة لمعالجة هذه الظاهرة ووضع الحلول المناسبة لها، وذلك بالتعاون مع الدول في الضفة الجنوبية للمتوسط، غير أن هذا الاهتمام ركز بشكل أساسي على ضرورة وقف تدفق المهاجرين غير الشرعيين من ليبيا إلى الشواطئ الأوروبية بآليات أمنية صرفة.

وهذا بدوره ما يدفعنا إلى التساؤل حول ما إذا كانت السياسات والآليات التي اعتمدتها الدول الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية من أفريقيا إلى أوروبا تعد الحل الأنسب أم لا؟ وما هي انعكاسات الثورة الليبية على ظاهرة الهجرة غير الشرعي نحو أوروبا؟

وتتطلب الدراسة من فرضية أساسية مفادها: أن مقارنة شمولية تدعم التنمية والاستقرار بالبلدان المصدرة للهجرة، تعد الحل الأنجع لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، ولا جدوى من اعتماد الاتحاد الأوروبي على الآليات الأمنية لأنها لم تستطع حل المشكلة في جذورها وأسبابها الحقيقية.

تكمن أهمية الدراسة في أن الهجرة غير الشرعية أضحت تمثل أحد أهم الانشغالات الكبرى لكل الدول لاسيما في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، خاصة أنها باتت تشكل الاختبار الحقيقي والتحدي الذي يواجه سياسات دول الاتحاد الأوروبي ومدى انسجامها، فضلاً عن جدية التعاون مع الدول الشريكة في الضفة الجنوبية للمتوسط ممثلة في دول شمال أفريقيا بما يخدم مصالح الطرفين عبر هذا الاختبار.

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على دوافع وآثار ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وكذلك الوقوف على آليات دول الاتحاد الأوروبي المطروحة ومدى نجاعتها في الحد من الهجرة غير الشرعية لاسيما التي تتم بين البلدان الأفريقية جنوب الصحراء إلى بلدان شمال أفريقيا، وتحديدًا ليبيا التي باتت تشكل نقطة انطلاق وعبور في الوقت نفسه، فأخذت أعداد المهاجرين غير الشرعيين منحنيات تصاعدية في السنوات الأخيرة من ليبيا إلى أوروبا على نحو غير مسبوق في التاريخ الأوروبي.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل ظاهرة الهجرة غير الشرعية، من خلال استخدام بعض البيانات والأرقام الإحصائية لوصف مشكلة الهجرة، وانعكاساتها الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، وكذلك فيما اتخذ من سياسات وآليات أوروبية لمعالجتها، وكذلك البحث عن الآليات المناسبة لمعالجة هذه المشكلة سواء في دول المصدر أو المستقبل أو العبور.

أولاً: في مفهوم الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية في معناها العام الانتقال من الوطن الأم إلى الوطن المهاجر إليه للإقامة فيه بصفة مستمرة، بطريقة مخالفة للقواعد المنظمة للهجرة بين الدول طبقاً لأحكام القانون الداخلي والدولي¹.

وتعرفها المنظمة الدولية على أنها: ((حركة أفراد تنتهك قواعد دول المصدر والعبور والاتجاه، فمن ناحية الدول المتجه إليها الدخول غير شرعي يعني الإقامة أو التوظيف في بلد لا يملك فيه المهاجر الوثائق القانونية التي يتطلبها الدخول لهذا البلد، ما يعني أن الفرد عبر حدوداً دولية دون جواز أو وثيقة سفر صحيحة أو عدم امتثاله للمتطلبات الإدارية للخروج من هذا البلد))².

وعرّف المشرع الليبي المهاجر غير الشرعي بأنه "كل من دخل الأراضي الليبية وأقام بها دون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الإقامة بها أو العبور إلى دولة أخرى"³.

أما الاتحاد الأوروبي فيستخدم مصطلح الهجرة غير الشرعية التي مفادها في السياسة العامة الأوروبية للهجرة غير الشرعية ((الدخول والبقاء غير الشرعي في الدول الأعضاء))، ومن جانبها تعرف المفوضية الأوروبية الهجرة غير الشرعية بأنها ظاهرة متنوعة تشتمل أفراد من جنسيات مختلفة يدخلون إقليم الدولة العضو بطريقة غير مشروعة عن طريق البر أو البحر أو الجو بما في ذلك مناطق العبور والمطارات، ويتم ذلك عادة بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة من المهربين والتجار⁴.

ويستخدم مفهوم الهجرة غير الشرعية بمعنى قانوني بالدرجة الأولى، وينطوي على دلالة مخالفته للقوانين والنظم المعنية بالهجرة وحركة الأفراد وتنقلاتهم بين الدول، فتعرف بذلك بأنها تلك الهجرة التي تتم بطرق غير قانونية نظراً لصعوبة السفر والهجرة الشرعية حيث تعقدت إجراءات السفر، وأصبحت الهجرة الشرعية شبه مستحيلة⁵.

¹ عبدالله علي عبو، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير المشروعة، مجلة الشريعة والقانون، السنة الثلاثون، العدد 65، أبريل 2016، ص182.

² بخوش صبيحة، الهجرة غير الشرعية وتداعياتها على منطقة شمال أفريقيا "الجزائر نموذجاً"، مجلة الدراسات الأفريقية وحوض النيل، المجلد 1، العدد الأول، مارس/آذار 2018، ص292.

³ راجع نص المادة 1 من القانون الليبي رقم 19 لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة.

⁴ بوهالي حفيظة، ونش عزوز، مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال وسائل الإعلام دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي أنموذجاً خلال سنة 2017، مجلة جبل العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 42، مايو 2018، ص166.

⁵ خديجة مسعود زيان، وإيهاب رزاق العصيب، الهجرة غير الشرعية في ليبيا بين انتهاكات حقوق المهاجرين والحلول العاجزة، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد 2، العدد 9، يونيو/حزيران 2018، ص211.

ثانيًا: دوافع وآثار الهجرة غير الشرعية

لا شك أن هناك مجموعة من الأسباب والدوافع أدت إلى تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية، كما أن هناك مخاطر وآثار عديدة تترتب عليها هذه الظاهرة، نجلها فيما يلي:

1- دوافع وأسباب الهجرة غير الشرعية

مع التسليم بأن العامل الاقتصادي يعد عاملاً رئيسياً في أغلب الأحيان وراء الهجرة غير الشرعية، إلا أنه لا يمكن إنكار وجود عوامل أخرى تضافرت فيما بينها وأدت إلى انتشار وتيرة الهجرة، نجل أبرزها دون الجزم بحصرها في الآتي:

أ. اقتصادية واجتماعية

تأتي الدوافع الاقتصادية كسبب رئيس للهجرة غير الشرعية نتيجة تدني الوضع الاقتصادي في البلدان المصدرة للهجرة والتي تشهد قصوراً في عمليات التنمية وارتفاع نسبة البطالة وعدم توفر فرص عمل حقيقية وانخفاض في الأجور، بسبب تراجع معدلات النمو، فضلاً عن الفقر والعوز المادي وسوء الأحوال الاقتصادية في البلد المهاجر منه، بالإضافة إلى تدني مستوى المعيشة وضعف القوة الشرائية أو تدني مستوى الخدمات التي تقدمها الدولة للمواطنين وهو ما يدفعهم للهجرة. هذا إلى جانب الفساد المستشري في تلك الدول والاستبداد والتوزيع غير العادل للثروات وانتهاك الحقوق والحريات واحتكار القلة لأغلب السلع والخدمات. إضافة إلى الرغبة في تحقيق الكسب السريع والعيش في رفاه واكتفاء ذاتي، ففي الفضاء المتوسطي يبدو الفارق واضحاً بين دول الشمال ودول الجنوب من حيث المستوى المعيشي والرفاه الاقتصادي. وبما أن العلاقات بين صفتي المتوسط تتسم بعدم التوازن وعدم التكافؤ، حيث فجوة التنمية التي تحرص الدول الغربية على وجودها واستمرارها مع الدول الفقيرة لخدمة مصالحها السياسية والاقتصادية، من أهم الأسباب التي تدفع بالمهاجرين المغامرة بحياتهم وركوب قوارب الموت والتوجه صوب أوروبا. ثم تأتي العوامل الاجتماعية أهمها، ضعف الولاء والانتماء للوطن للبلد المصدر للهجرة، وكذلك التفكك الأسري وسوء العلاقات الاجتماعية ووجود أقارب في الدول المستقبلية للمهاجر وهو ما يشجع على الهجرة¹.

ب. سياسية وأمنية

عدم استقرار الأوضاع الأمنية في دول الم صدر، ونشوب الحروب والنزاعات الداخلية وما يتعرض له المدنيون أثناء الحروب من مخاطر تهدد حياتهم كالاضطهاد، والقمع والترهيب وقد تصل إلى الإبادة

¹ أبوزيدة ضاوية، المقاربة الأمنية الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الفضاء الأورومغاربي بعد الثورات العربية، مجلة دراسات، العدد 63، فبراير 2018، ص154.

الجماعية، مما يثير الخوف لدى المهاجر ويدفع به إلى الهجرة غير الشرعية بحثاً عن الأمان في دول أخرى. كما أن استبداد بعض الأنظمة السياسية في دول المصدر وما ينجم عنه من تعسف واضطهاد سياسي ومصادرة للحقوق والحريات، فضلاً عن سعي بعض المواطنين العمل في خارج الدولة كحركات معارضة لنظام الحكم القائم في الدولة، وقد لاقت هذه الحركات الدعم والمساندة من بعض الدول الأوروبية، من خلال السماح لها بالدخول والإقامة، ناهيك عن الخوف من التعرض للاعتداءات نظراً لانعدام الاستقرار الأمني والسياسي، حيث تقتزن هذه المشاكل بالصراعات السياسية والعسكرية وضعف الدولة المركزية وعدم قدرتها على بسط السيطرة على ترابها وتراجع مراقبة حدودها. ومن الآثار السياسية القسرية التي تدفع إلى الهجرة، التدخل العسكري الخارجي من أية دولة أو مجموعة دول في شؤون دولة أخرى، كما أن فرض عقوبات دولية على مجتمع من المجتمعات تعد أحد العوامل المسببة للهجرة¹.

لا يمكن إغفال دور العامل الجغرافي في التشجيع على الهجرة، فالبيئة القاسية من حيث ارتفاع درجات الحرارة، والجفاف، والكوارث الطبيعية كالفيضانات والبراكين والزلازل والمجاعة وانتشار الأوبئة، كلها أسباب تشجع أو تلعب دوراً بشكل أو بآخر في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية، إضافة إلى قرب شواطئ دول شمال أفريقيا والمغرب العربي من أوروبا. علاوة على إعجاب وانبهار الشباب بالحضارة الغربية وانجازاتهم واعتقادهم بأن أوروبا هي الجنة الموعودة لإنهاء حالة البؤس والشفاء التي يعيشون فيها وأملهم في تحقيق مستوى معيشي أفضل وبأسرع وقت. ونادراً ما يتحقق ذلك، وفي أسوأ الأحوال ينتهي به م الحال إلى السجن أو الترحيل أو الموت غرقاً في عرض البحر. يمكن القول، إن ركوب الكثير من الأشخاص لغمار الهجرة غير الشرعية في ظروف غير إنسانية ومهينة، يعود في جانب كبير منه إلى حالة الإحباط التي يشعر بها الكثير من الشباب نتيجة للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتردية التي يواجهونها داخل بلدانهم².

2- آثار ومخاطر الهجرة غير الشرعية

هناك العديد من المخاطر والآثار السلبية التي تترتب على الهجرة غير الشرعية، وهذه الآثار لا تقتصر على دول الاستقبال للهجرة فقط وإنما تمتد آثارها إلى الدول المصدرة وكذلك دول العبور، وهذه الآثار هي:

تتمثل الآثار الاقتصادية في منافسة المهاجرين غير الشرعيين للأيدي العاملة الوطنية في البلد المستقبلية للهجرة، خاصة في شركات القطاع الخاص، حيث يلجأ إليهم أصحاب العمل نظراً لتدني أجورهم، وهو ما ينعكس على العمالة الوطنية سلباً من خلال انتشار البطالة، كما ينطوي ذلك على

¹ عبو، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص193.

² كريفيغ الأطرش، فتحي عكوش، الهجرة غير الشرعية: دوافعها، وآليات معالجتها وطنياً ودولياً، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 4، يناير 2016، ص273.

تأثيرات سلبية خطيرة على الدولة المصدرة لذلك الفرد خصوصاً إذا كان من ذوي المهارة والخبرة أو كان أحد العقول المفكرة وينتج عنها خسارة الدول لذلك الفرد لعدم الاستفادة منه الاستفادة القصوى نظير ما أنفقته دولته عليه، كما أن الهجرة غالباً لا تؤدي إلى القضاء على البطالة في البلد المصدرة للهجرة، نظراً لعدم وجود تخطيط للقضاء على البطالة وسد العجز في الأيدي العاملة جراء تلك الهجرة. زد على ذلك، قد يقع العمال المهاجرين فريسة استغلال أصحاب العمل بسبب ضعف وتدني أجورهم.

تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى آثار اجتماعية تتمثل في تغيير التركيبة الاجتماعية لكل من الدولة المصدرة والمستقبل للهجرة نتيجة "الانتقاء الهجري"، ما يترتب على ذلك من تأثيرات سلبية خطيرة تتمثل في هجرة الشباب من المجتمع وبصفة خاصة الذكور، وظهر ذلك جلياً في الدول النفطية، فمعظم المهاجرين هم من الهنود والباكستان. فضلاً عن ذلك أن معظم المهاجرين بصورة مؤقتة يأتون بهدف الاستثمار والرزق فلا يعامل معاملة أسوة بالسكان الأصليين فيتعرض للتمييز والاضطهاد نتيجة التفرقة بغض النظر عن خبرة وكفاءة ذلك المهاجر. أيضاً تؤدي الهجرة إلى تزايد الأمية في البلد المهاجر إليه نتيجة عدم كفاية الخدمات التعليمية والصحية لتغطية احتياجات السكان الأصليين والمهاجرين. كما يزداد معدل الجريمة بين صفوف المهاجرين من خلال عمليات السطو والنهب والسرقة والاعتداء على الممتلكات العامة والخاصة والاعتداء على الناس قد تصل إلى التهديد والقتل العمد¹.

كما يترتب على دخول المهاجرين غير الشرعيين أخطار صحية، لأنهم لا يخضعون للمراقبة الصحية، ولا يملكون شهادات صحية تفيد خلوهم من الأمراض السارية والمتوطنة وحصولهم على التحصين والتطعيمات اللازمة ضد هذه الأمراض المعدية والمزمنة، وقد كشفت الفحوصات الطبية في الدول المستقبلية، أن أغلب المهاجرين غير الشرعيين مصابين بهذه الأمراض وغيرها مثل الملاريا، والتهاب الكبد، وفقدان المناعة المكتسبة (الأيدز)، وغالباً ما نجد هذه الفئة من المهاجرين داخل القرى والمناطق الريفية يعملون في المطاعم والمخابز والمزارع وغيرها، وهذا ما قد يتسبب في نقل الأمراض عن طريق السلع والخدمات².

من ناحية الآثار الأمنية والسياسية فالذين يتدفقون بطريقة غير منظمة يمكن أن يكونوا مصدراً حقيقياً لأشكال من الخطر الأمني لبلدان العبور وكذلك على دول الوصول، وأداة سلبية للعبث بالأمن الوطني، ووسيلة تهدد الاستقرار، وقد يكونوا أداة سهلة أيضاً لاصطيادها وتوظيفها لأهداف أمنية وسياسية معادية، من خلال زرع العملاء وعناصر تخريب وسط المهاجرين مما يؤدي إلى ظهور خلايا إرهابية تتسبب في مشاكل أمنية في الدول المستقبلية للهجرة، فضلاً عن تهريب السلاح والمخدرات وانتشار الأفكار المتطرفة لزراعة أمنها واستقرارها وبخصوص الآثار السياسية للهجرة فإن التطرف الفكري قد يؤدي إلى زعزعة

¹ عبو، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 196.

² عزالدين مختار فكون، وعلي مفتاح الجد، واقع الهجرة غير الشرعية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد 6، العدد 1، يونيو 2017، ص 139.

الاستقرار السياسي نتيجة الفراغ الذي يعاني منه معظم المهاجرين غير الشرعيين، وزيادة الاضطرابات السياسية والفتن والنزاعات على مراكز السلطة، واستغلال جموع المهاجرين من قبل أطراف وتكتلات في المشاركة في الاضطرابات والقلق للتنفيس على مشاعر الغضب داخلهم وعلى أوضاعهم المعيشية، بهدف الضغط على النظام السياسي القائم في الدولة¹.

ثالثاً: الثورة الليبية وانعكاساتها على تدفق الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا

مع اندلاع أحداث الثورة الليبية، وما رافقها من ارتباكات أمنية وسياسية وصعوبات اقتصادية واجتماعية بسبب انعدام الأمن وضعف الرقابة على الحدود الوطنية في ظل انهيار مؤسسات الدولة. تسارعت وتيرة الهجرة غير الشرعية بشكل مخيف من ليبيا نحو أوروبا عبر المتوسط، سواء تعلق الأمر بمواطني دول الثورات العربية كتونس، مصر، وسورية، أو تعلق الأمر برعايا دول أفريقية أخرى، مستغلة الفوضى الأمنية والانشغالات المرتبطة بتحويلات الحراك الثوري في ليبيا، حتى أضحت معبراً مفضلاً لأعداد هائلة من المهاجرين نحو أوروبا.

وخلال الشهور الطويلة للحرب السابقة لسقوط نظام القذافي، ارتفع إيقاع الهجرة من ليبيا إلى أوروبا عبر المتوسط، وكان يشمل الهاربين من ولايات الحرب، والمهاجرين الأجانب في ليبيا، والذين تعذر عليهم مغادرة البلاد بوسائل أخرى وكان عددهم في عهد القذافي يقدر بمليون ونصف، غير أن الهجرة لم تتوقف مع نهاية الثورة بل أن عدم الاستقرار الأمني والفوضى كان وراء زيادة وتيرتها بإيقاع أسرع، الأمر الذي نجم عنه الكثير من الانعكاسات السلبية في ظل غياب رؤية استراتيجية محكمة محلية كانت إقليمية لتطويق الظاهرة واحتواءها.

وكشف تقرير صادر عن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة لهيئة الأمم المتحدة أن الثورة الليبية زادت من وتيرة أعداد المهاجرين إلى أوروبا. وقد بلغ عدد الذين عبر المتوسط انطلاقاً من ليبيا عام 2012، 20.000، وتضاعف الرقم أكثر من ثلاث مرات في ظرف سنة واحدة حيث وصل إلى سنة 2013 إلى 70.000 ألفاً. وفي سنة 2014، قدرت المفوضية الأوروبية للاجئين عدد المهاجرين غير الشرعيين بحوالي 207.000 مهاجر عبروا المتوسط انطلاقاً من السواحل الليبية إلى أوروبا². وحسب اجتماع بروكسل في 8 مايو 2015، قدر أن حوالي 50 ألف مهاجر دخلوا أوروبا، منهم 30 ألف دخلوا عبر شواطئ إيطاليا ليرتفع معدل الزيادة في وتيرة الهجرة غير الشرعية إلى مستوى قياسي بلغ 250% خلال العام 2011. وأشارت المنظمة العالمية للهجرة في تقرير لها إن حوالي 3400 شخصاً قتلوا أو فقدوا أثناء محاولتهم عبور المتوسط انطلاقاً من شمال أفريقيا أو الشرق الأوسط³. ويعتبر شهر أبريل

¹ عبو، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 197-198.

² عبدالواحد أكمر، الربيع العربي والهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، المستقبل العربي، العدد 433، آذار/ مارس 2015، ص 29-30.

³ المرجع نفسه، ص 31.

2015، كارثياً بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين، حيث قضى أكثر من 800 مهاجر غرقاً قبالة السواحل الليبية¹.

وتشير الأرقام إلى أن ما بين (1 - 2.5 مليون) مهاجر قد استقروا في ليبيا أو سافروا إليها في عام 2013. وقدرت المنظمة الدولية للهجرة أن حوالي (351.181) مهاجراً في ليبيا اعتباراً من مارس 2017، تم التبليغ عن وفاة (4578) شخصاً وفقدان جثثهم على طول الطريق².

ظلت الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا متحكماً فيها نسبياً في عهد القذافي، والذي بدوره استغل هذه الظاهرة كورقة ضغط وتفاوض مع أوروبا، وخلال زيارته إلى إيطاليا في أغسطس/أب 2010، طالب القذافي الاتحاد الأوروبي بدفع خمسة مليارات يورو سنوياً من أجل مراقبة الحدود الليبية ومكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا، وكان القذافي قد أرسل تهديدات لأوروبا، بغزوها وإغراقها بالمهاجرين غير الشرعيين، حيث وصل تدفق المهاجرين إلى الشواطئ الأوروبية ذروته في أثناء الثورة، لإثبات أن أوروبا ستغرق بالمهاجرين حال غيابه³.

ويمكن القول، أن سيطرة نظام القذافي وتحكمه بملف الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا ربما ترجع إلى العوامل التالية:

1. النفوذ القوي للقذافي في القارة السمراء لاسيما لدى قادة وشعوب دول الساحل والقرن الأفريقيين (أهم منطقتين لتصدير المهاجرين غير الشرعيين في القارة).
2. علاقاته الوطيدة مع الميليشيات المسلحة بالمنطقة وحركات التمرد الانفصالية التي تتحكم في طرق التهريب عبر حدود دول المنطقة، فضلاً عن إجادته توظيف تناقضات المنطقة لصالحه.
3. القبضة الأمنية الصارمة في ليبيا حيث كانت الأجهزة الأمنية الليبية من القوة بحيث يمكنها إلقاء القبض على أي مطلوب لديها في غضون ساعات قليلة برغم مساحة ليبيا المترامية الأطراف التي تزيد عن مليون وسبعمائة وستون ألف كيلو متر مربع.
4. يمنع استخدام أجهزة الهاتف المحمولة المربوطة بالأقمار الصناعية (الثريا)، على المواطنين إلا بموافقة أمنية.

¹ لماذا تعتبر ليبيا بلد عبور المهاجرين الأفارقة نحو أوروبا، قناة العالم، 22 يونيو 2015.

<http://www.alalam.ir/news/1713620/>

² Marie- Cecile Darne and Tahar Benattia , Mixed Migration Trends in Libya: Changing Dynamics and Protection Challenges, Altai Consolting in patnership with IMPACT Initiatives (IMPACT) , 2017, PP:25-52.

³ الهجرة غير الشرعية من ليبيا لأوروبا.. مأساة متواصلة، صحيفة الوسط البحرينية - العدد 3442، 2012/1/9 .
<http://www.alwasatnews.com/3442/news/read/627930/1.html>

5. لا يسمح للمواطنين الليبيين باقتناء أو استخدام المركبات ذات الدفع الرباعي الصحراوية، فقد كانت حكرًا على أفراد الأجهزة الأمنية والجيش الليبي فقط¹.

وطبقاً لشهادات مهاجرين وصلوا إلى إيطاليا، فإن نظام القذافي الذي زاد غضبه من حليفته السابقة إيطاليا على انضمامها لتحالف الأطلسي، أجبر المهاجرين العالقين في الموانئ الساحلية على ركوب قوارب لإيطاليا وأوروبا بشكل عام. وكانت السلطات الليبية ما بعد الثورة قد عثرت على وثائق ومعلومات تثبت تورط نظام القذافي وراء تنظيم الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا حتى يخلق صعوبات لدول القارة الأوروبية. ما يلفت الانتباه أن أغلب الذين دخلوا إيطاليا عبر ليبيا ينتمون إلى بلدان بعيدة جغرافياً عن ليبيا وهي سورية وإريتريا والصومال، بينما ينتمي بقية المهاجرين غير الشرعيين الذين وصلوا إلى السواحل الإيطالية انطلاقاً من ليبيا إلى مختلف بلدان أفريقيا جنوب الصحراء بينما ينتمي بعضهم إلى بلدان عربية مثل الجزائر، تونس، السودان، وفلسطين ومصر².

أدى انهيار شبه كلي لمؤسسات الدولة الليبية، من سيطرة الميلشيات المسحة على مفاصل الدولة وحلت محل المؤسسات الأمنية والعسكرية، مما جعل سنوات ما بعد الثورة تتسم بقدر كبير من الفساد والفوضى والانفلات الأمني، فأصبحت ليبيا وجهة مفضلة للمهاجرين غير الشرعيين صوب أوروبا، نظراً لقربها من السواحل الأوروبية ولانعدام الأمن فيها. كما تحولت ليبيا أيضاً كدولة عبور وبحكم الأمر الواقع إلى منطقة استقرار للمهاجرين غير الشرعيين، لاسيما وأن عمليات تهريب البشر تشرف عليها شبكات وعصابات إجرامية تتعامل مع المهاجرين بطريقة تفقر إلى أبسط الحقوق والكرامة الإنسانية، في ظل انتشار مراكز الاحتجاز على نطاق واسع خارج سلطة الدولة، حيث أصبح لكل كتبية أو قوة أمنية أو مليشوية مسلحة مراكز احتجاز لمن يتم ضبطهم من المهاجرين غير الشرعيين وهو ما فتح الباب واسعاً أمام انتهاك حقوق المهاجرين، حيث تعرض الكثير منهم للاحتجاز والتعذيب والاغتصاب والاعتقال التعسفي والاختفاء على أيدي الشبكات الإجرامية والجماعات المسلحة. وتشكل حالياً تجارة تهريب البشر من ليبيا نحو أوروبا تجارة مربحة، حيث تمثل 10% من الناتج المحلي الإجمالي للمليشيات والجماعات المسلحة في ليبيا³.

وكشفت دراسة بريطانية، مسارات شبكات تهريب البشر والجهات الاجرامية التي تسيطر على أنشطة تهريب المهاجرين في ليبيا ومنها نحو أوروبا، كما تحدثت عن الأرباح المالية الخيالية التي تحققها شبكات تهريب البشر أو العصابات، بلغت 6 مليارات دولار في عام 2015. وحسب تقديرات للأمم المتحدة، يوجد ما بين 700 ألف ومليون مهاجر داخل ليبيا، في وقت أعلنت فيه منظمة الهجرة الدولية خططاً

¹ الحسين الشيخ العلوي، الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا.. معاناة إنسانية برسم التسعير، تقارير مركز الجزيرة للدراسات، 14 أيار/مايو 2015.

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/05/2015511105445305355.html>

² ليبيا: يجب أن تتوقف عمليات صيد المهاجرين، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، 23 أكتوبر 2012.

https://www.fidh.org/IMG/pdf/libyamigrants_web_ar.pdf

³ حسن البويكري، ليبيا: من قطب للهجرة الوافدة إلى قاعدة لتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، مجلة شؤون ليبية، العدد (1)، يوليو 2016، ص 64-66.

لإعادة 15 ألف مهاجر إلى بلادهم، في إطار برامج العودة الطوعية. ووصل أكثر من 600 ألف مهاجر إلى إيطاليا قادمين من ليبيا منذ العام 2014، فيما لقي أكثر من 20 ألف مهاجر حتفهم في البحر المتوسط، مما يجعل مسار الهجرة من ليبيا إلى إيطاليا الأكثر خطورة على مستوى العالم¹.

رابعاً: السياسات والآليات الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

لا شك أن مجموعة التطورات الحاصلة في الضفة الجنوبية للمتوسط الذي أصبح أقل استقراراً بسبب أحداث الثورات العربية عام 2011، فالحرب الأهلية في سورية، وكذا النزاع والانفلات الأمني في ليبيا وتضاعد نشاط تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" في العراق وسوريا، وهجمات الإرهابية في أوروبا، كلها عوامل خلّفت تداعيات في مختلف أنحاء المنطقة وأسهمت في زيادة التحديات التي يواجهها الاتحاد الأوروبي وجيرانه على حد سواء، الأمر الذي فاقم أيضاً حركات الهجرة غير الشرعية وتدفق اللاجئين والتهديدات الأمنية.

على خلفية هذه الأحداث تمت مراجعة السياسات الأوروبية للجوار في عام 2011 بهدف وضع استراتيجيات تستجيب لأحداث المنطقة التي أدت إلى الانتفاضات الشعبية وما ترتب عليها من نتائج أدت إلى مزيد من عدم الاستقرار والاضطرابات السياسية. تهدف دول الاتحاد الأوروبي من خلال هذه المراجعات إلى إقامة منطقة من الاستقرار والأمن والازدهار المشترك مع الشركاء في الضفة الجنوبية للمتوسط².

لا شك بأن حقائق أخرى أيضاً تمليها معطيات الجوار الجغرافي على صفتي المتوسط تلقى بآثارها على الدول الأوروبية، فمشكلة تدفق المهاجرين غير الشرعيين، وهاجس الحد منها ضرورة ملحة تضع دول الاتحاد الأوروبي أمام إيجاد حلول لبعض الأزمات التي تعاني منها تلك الدول، لاسيما حالة الفوضى التي خلقتها الثورات في الشمال الأفريقي تقلل من احتمالات السيطرة على تدفق المهاجرين بشكل كبير³.

1- على مستوى التشريعات والإرادة السياسية

وجدت بعض البلدان الأوروبية التي تستقبل المهاجرين نفسها مضطرة إلى تغيير وتعديل قوانينها المتعلقة بالهجرة غير الشرعية حتى تتمكن من مواكبة الظاهرة. وكانت البادرة الأولى من إيطاليا التي تستقبل أكبر عدد من المهاجرين، وكان كل من قانون 2002 وقانون 2009 يجرّمان الهجرة غير الشرعية ويعاقب الأول منها المهاجرين غير الشرعيين، وكل من يقدم لهم المساعدة حتى لو كانوا في حالة خطر، بغرامة

¹ دراسة بريطانية تكشف آليات تجارة البشر وتداخلها مع أنشطة التهريب، نسمة، 23 يناير 2018.

² <https://www.nessma.tv/article/%-2435>

³ جريدة حمزاوي، سياسات الجوار الأوروبي: نحو التأسيس للمتوسط كجماعة أمنية، المستقبل العربي، العدد 471، أيار/مايو 2018، ص 134-135.

³ إمبراك إدريس طاهر الدغاري، مخاطر الهجرة غير شرعية من أفريقيا إلى أوروبا والسياسات المتخذة لمكافحتها، المجلة الليبية العالمية، العدد 5، (تموز/يوليو 2016)، ص 6.

مالية، إلا أن المأساة التي وقعت أثر غرق سفينة قرب "جزيرة لامبيدوزا" الإيطالية التي راح ضحيتها أكثر من 300 مهاجر في أكتوبر 2013، أعادت التفكير بشكل مستعجل تغيير القانونيين بقانون جديد صادق عليه البرلمان في يناير 2014، تم بموجبه إلغاء الهجرة غير الشرعية باعتبارها جريمة. حيث كشفت حادثة السفينة المأساوية الخلل في القانونيين السابقين، لأنه ربما كان بالإمكان إنقاذ السفينة لو استجابت سفن الصيد الإيطالية القريبة منها لطلب الاستغاثة، إلا أن أصحابها امتنعوا عن ذلك خوفاً من تبعات القانون¹.

وفي ذات السياق، طالب الرئيس الفرنسي الأسبق "نيكولا ساركوزي" بإدخال تعديلات على قانون الهجرة، بل وصل به الأمر إلى حد التهديد بالانسحاب من اتفاقية "شينغن" في حال عدم تعديلها. حيث لم يعد القانون الجديد يعتبر الهجرة غير الشرعية جريمة كما كان الحال في القانون السابق الذي يعاقب كل مهاجر غير قانوني بالحبس الاحتياطي لمدة قد تصل إلى 33 يوماً، ويتمشى القانون الجديد مع مقررات محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي التي تحظر اعتقال المهاجر غير القانوني إلا في حال ارتكابه مخالفات أخرى يعاقب عليها القانون بالسجن، وقد تصل إلى الطرد خارج البلاد. ويعتبر قانون الهجرة الفرنسي من أكثر القوانين مرونة في التعامل مع المهاجرين غير القانونيين، إذ يمنح هؤلاء المهاجرين بعض الامتيازات التي لا توجد في القوانين الأوروبية الأخرى لاسيما الحق في العلاج².

في المقابل، ينص القانون الإسباني لعام 2009 على طرد المهاجرين غير القانونيين، ويفرض القانون غرامة مالية تتراوح بين عشرة آلاف يورو ومئة ألف يورو على كل من يتورط في إدخال مهاجرين غير قانونيين أو توفير مأوى لهم أو تشغيلهم، مع إقفال محل الشغل لفترة تتراوح بين 6 أشهر و5 سنوات³.

تُعد بريطانيا من الدول الأوروبية الأكثر صرامة في التعامل مع المهاجرين لاسيما بعدما غيرت قانونها الصادر في آذار/مارس 2013، الذي يسمح باعتقال المهاجرين غير الشرعيين والكشف عن وضعية كل مهاجر مقيم بطريقة غير قانونية، كما يطلب من الأطباء الإبلاغ عن تلك الحالات، وحرمانهم من العلاج بما في ذلك الحالات المستعجلة والأمراض المعدية، فضلاً عن إلزام المصارف بعدم فتح حسابات للمهاجرين، ويمنع أيضاً القانون أصحاب المساكن من تأجيرها للمهاجرين، وكل من يخالف ذلك لعقوبة مالية قد تصل إلى 20 ألف يورو. وحسب تصريحات رئيس الحكومة البريطانية الأسبق "ديفيد كاميرون" أن هذا القانون الذي يهدف إلى خفض الهجرة غير الشرعية قد أعطى نتائج عكسية، فقد أدى إلى تزايد عدد الوافدين على بريطانيا بطريقة غير شرعية بدل من الحد منها⁴.

¹ أكمر، الربيع العربي والهجرة غير القانونية، مرجع سابق، ص22.

² إدريس لكريني، الهجرة السرية عبر المتوسط بين الإشكالات الإنسانية والهواجس الأمنية، شؤون عربية، العدد 172، شتاء 2017، ص217.

³ أكمر، الربيع العربي والهجرة غير القانونية، مرجع سابق، ص23.

⁴ دخل بريطانيا خلال النصف الأول من العام 2014 حوالي 260 ألف مهاجر، وهو ما يعني ارتفاعاً بنسبة 40% مقارنة بالفترة نفسها من العام 2013. لمزيد من التفاصيل أنظر: معضلة الوافدين تضع مستقبل كاميرون على المحك، ميدل إيست أونلاين، 27 نوفمبر 2014.

تتحدث أغلب القوانين الأوروبية المتعلقة بالهجرة عن إبعاد المهاجرين غير الشرعيين كخيار أساسي، وتعتبر ذلك وسيلة للتخلص من النقل الذي يمثل المهاجر غير الشرعي، وللدخول من مجيء المهاجرين آخرين، إذ لا يمكن إغفال أهمية دور إجراء الإبعاد في الحد من الآثار السلبية لظاهرة الهجرة غير الشرعية رغم كونه حلاً علاجياً، غير أن تطبيق البنود المتعلقة بعملية الإبعاد أو الطرد يعتبر أمراً صعباً، ما لم يدعم بحلول وقائية تعتمد أساساً على إحداث مقاربة تنموية شاملة¹. لذا تحاول بلدان الاستقبال أن تجد آلية مشتركة تسمح لها بتفعيل عملية الطرد استناداً إلى الاتفاقيات التي وقعت أو المؤتمرات التي عقدت داخل الاتحاد الأوروبي وفي مقدمتها اتفاقية "ماستريخت التي وقعت عام 1992، التي تتحدث عن السياسة الخارجية والأمن المشترك لأوروبا وقمة اشبيلية التي عقدت عام 2001، التي دعت إلى إدماج سياسة الهجرة في السياسة الخارجية للاتحاد وطالبت بأن تتضمن كل الاتفاقيات التي يوقعها الاتحاد الأوروبي مع دول الجنوب، بنداً خاصاً حول إجبارية قبول هذه الدول للمهاجرين غير الشرعيين، سواء كانوا من مواطنيها أو من مواطني دول أخرى وثبت أن دخولهم إلى أوروبا كان عن طريق حدودها. وكذلك "الميثاق الأوروبي للهجرة واللجوء" الذي وقع عام 2008، يشير إلى أن الاتحاد الأوروبي لا يملك الإمكانيات لاستقبال بشكل لائق كل المهاجرين الذين يحملون براءة حياة أفضل في أوروبا، لذلك منع هذا الميثاق أي تسوية جماعية للمهاجرين، كما كان يحدث في السابق في أغلب دول الاتحاد الأوروبي على اعتبار أن التسوية لا تحل المشكلة وإنما تعقدّها، لأنها تشجع على توافد المزيد من المهاجرين غير الشرعيين².

2- آليات الردع والحوافز

في إطار التصدي للهجرة غير الشرعية بوصفها تهديداً جديداً للأمن الأوروبي وفي مجال إدارتها على أراضي الحدود الخارجية للدول المجاورة، تبنى الاتحاد الأوروبي فكرة إقامة "حزام واق" على أراضي الدول المجاورة له، يتم ترجمته فعلياً بأن تقوم هذه الدول المجاورة بأداء دور "مناطق العزل" حيث يتم تصفية الوافدين إلى أوروبا بمنع دخول العناصر التي تعتبرها دول الاتحاد الأوروبي غير مرغوب فيها وغير قابلة للاستيعاب (وهو ما يتنافى مع مبدأ حرية تنقل الأشخاص)، فالتصدي لهذه الظاهرة بهذه الطريقة - من وجهة نظر الأوروبيين - لا يمكن أن تتجح بدرجة عالية إلا باللجوء إلى صيغة من "المعالجة الأمنية المحولة" إلى أطراف خارجية عبر "آلية الدفع نحو الخارج" لآثار الجوار السلبية في أمن الاتحاد الأوروبي³.

<http://middle-east-online.com/?id=188997>.

¹ مسعود يوسف، مدى فعالية إجراء الإبعاد في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد التجريبي، مارس 2013، ص 109.

² من الحالات التي تم اعتمادها لاتخاذ قرار لمنع قرار التسوية الجماعية، حالة إسبانيا حيث قامت بتسوية جماعية عام 2005، استفاد منها غالبية الذين كانوا في وضعية غير قانونية (حوالي 800 ألف)، غير أنه بعد مرور سنة واحدة فقط دخل البلاد عشرات الآلاف بطريقة غير قانونية، بحيث تجاوز عددهم أولئك الذين كانوا موجودين قبل التسوية الجماعية.

³ جويده حمزاوي، سياسات الجوار الأوروبي، مرجع سابق، ص 133-134.

وفي سياق تحوّل الهجرة إلى قضية أمنية في أوروبا، تم الإعلان عن إنشاء الشرطة الأوروبية (اليوروبول) بموجب معاهدة ماستراخت عام 1995، حيث يتعين على كل دولة عضو أن تعين وحدة وطنية للاتصال بين سلطاتها المتخصصة واليوروبول ويقوم هذا الأخير بدوره بإعداد التقارير الاستخباراتية وتبادل المعلومات، لاسيما مع زيادة وتيرة موجات الهجرة غير الشرعية إلى الشواطئ الأوروبية¹.

قررت الدول الأوروبية الأعضاء تأسيس وكالة أوروبية للتعاون وإدارة الحدود الخارجية لدول الاتحاد الأوروبي، التي أصبحت تُعرف باسم فرونتكس (الوكالة الأوروبية لمراقبة الحدود). تم تأسيس هذه الوكالة في 27 أكتوبر 2004 بهدف دعم التعاون من الناحية العملية بين الدول الأوروبية في ما يتعلق بالحدود الخارجية الأوروبية، وذلك في ضوء تزايد معدلات تدفق المهاجرين غير الشرعيين وتوسيع الاتحاد الأوروبي والربط المباشر بين المهاجرين والإرهاب، في أعقاب هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001. وبدأت هذه الوكالة العمل بالفعل في أكتوبر 2005 وأسست مركزها الرئيس (وارسو)، وتمثلت مهمتها الأساسية في حراسة الحدود لاسيما ساحل البحر المتوسط، وتطوير نظام الحراسة على الحدود الخارجية من خلال تنسيق عمليات مشتركة لدولها الأعضاء².

وفي المنحى ذاته، وبالتوازي مع تأسيس "فرونتكس" أصدرت الدول الأوروبية ما عرف باتفاقية دبلن في عام 2003، وذلك بهدف التعامل مع طلبات اللجوء السياسي، وعدم تمكين طالبي اللجوء إلا بالتقدم لدولة واحدة فقط من دول الاتحاد الأوروبي وتمثل حجر الأساس في اتفاقية دبلن في تأسيس نظام لإعادة التوزيع بهدف التعامل مع طالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين بناءً على قاعدة أو مبدأ "الدولة الأولى التي تستقبل المهاجرين"، ويلقي هذا المبدأ المسؤولية الكاملة على هذه الدولة، أول دولة تطأها قدم المهاجر غير الشرعي أو اللاجئي في فحص طلبات اللجوء السياسي وإعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية³.

اللافت للنظر، أصبحت الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي تعتمد في جزء كبير منها على الانتقائية، والتي تعني قبول نسبة محددة من المهاجرين وبخاصة أصحاب الكفاءات والمؤهلات العليا وذوي المهارات من الاختصاصات كالهندسة والطب والإعلام... وتمثل فرنسا وألمانيا وإسبانيا وإيطاليا أكثر الدول المعنية بقبول هذه الفئات من المهاجرين، نظراً لما توفره من مزايا لصالح تلك الدول.

وبالتوازي مع الوسائل الزجرية بدأ الاتحاد الأوروبي في تبني آليات التحفيز في إطار القضاء على ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث اعتمد الاتحاد الأوروبي على الشراكة الآورو-متوسطة (1995)، وكذلك الاتحاد من أجل المتوسط (2008)، لتحقيق المقاربة التحفيزية التي تتمثل في الإعانات التنموية

¹ ضاوية، المقاربة الأمنية الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص159.

² مطاوع، الاتحاد الأوروبي وقضايا الهجرة، الإشكاليات والاستراتيجيات والمستجدات، المستقبل العربي، العدد431، كانون الثاني/يناير 2015، ص30.

³ المرجع نفسه، ص30-31.

وتقديم منح وقروض على شكل هبة للدول النامية ولاسيما المصدرة للهجرة، إذ تعتبر (دول المغرب العربي بالخصوص)، مصدراً رئيسياً للهجرة كونها تشكل دول انطلاق ودول عبور في الوقت نفسه، إذ لجأت بعض دول الاتحاد الأوروبي بصورة فردية إلى منح هذه الإعانات التنموية والقروض للدول المصدرة للهجرة حتى توفر للشباب فرص عمل في بلدانهم. وقدم الاتحاد الأوروبي في إطار ميديا (MEDA) مبلغ 4.6 مليار يورو، للدول المتوسطية كمساهمة في تحمل أعباء وتكاليف الانفتاح الاقتصادي والإصلاحات المرافقة من خلال فترتين تمتد الأولى (1995-1999) والثانية (2000-2006) منها مبلغ 200 مليون يورو كرؤوس أموال يسيرها البنك الأوروبي للاستثمار، الذي يقوم بالدور المركزي في الاستثمار في البلدان المصدرة للهجرة بتشجيع من الاتحاد الأوروبي، التي جاءت بالتوازي مع تفعيل بعض القرارات الوطنية لدول جنوب المتوسط الداعمة للخصخصة واقتصاد السوق، وإعفاء المستثمرين من دفع الضرائب، وتسهيل الإجراءات المتعلقة بذلك¹.

بعد اندلاع الثورات العربية وما ترتب عنها من تزايد وتيرة الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا، وقع الاتحاد الأوروبي ما سمي "إعلان سياسي مشترك" حول حركة تنقل الأشخاص، مع المغرب في يونيو 2013، ومع تونس في آذار/ مارس 2014. أما ليبيا التي تنطلق منها أكبر نسبة من المهاجرين غير القانونيين، فقد وقع معها في أيلول/سبتمبر 2013، اتفاقية حملت اسم "فرس البحر الأبيض المتوسط"، يلتزم بمقتضاها الاتحاد الأوروبي بتنظيم دورات تدريبية للأمن الليبي المكلف بخفر السواحل، ومساعدة ليبيا على الحد من دخول المهاجرين إليها وخروجهم منها. وفي عام 2015، بدأ الاتحاد الأوروبي في تنفيذ عملية صوفيا قبالة السواحل الليبية، وتشارك فيها كل من فرنسا وبريطانيا وألمانيا بالإضافة إلى إيطاليا بهدف مكافحة الهجرة غير الشرعية من ليبيا عبر المتوسط إلى أوروبا والمساهمة في تطبيق حظر الأسلحة الأممي قبالة سواحل ليبيا².

وفي 18 مايو 2015 قرر الاتحاد الأوروبي وضع خطة أمنية لملاحقة الشبكات التي ترسل الآلاف المهاجرين عبر المتوسط نحو أوروبا. كما قامت دول الاتحاد الأوروبي بإنشاء مراكز اعتقال خاصة بالمهاجرين غير الشرعيين الذين تم اعتقالهم من خفر السواحل الأوروبي حيث يتم احتجازهم حتى يتم ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية، ولا تتوافر في هذه المراكز أدنى المعايير المطلوبة للاعتقال. حيث تعرضت هذه المراكز للانتقاد من قبل المنظمات الحقوقية نظراً للظروف السيئة التي يعيشها المحتجزون في مراكز الاعتقال، مما دفع ببريطانيا وألمانيا بتقديم اقتراح يتم بموجبه نقل معسكرات الاحتجاز إلى الضفة الجنوبية

¹ ماهر عبد مولا، التشريع الأوروبي إزاء الهجرة السرية المغربية: آليات الردع والتحفيز، المستقبل العربي، العدد 398، نيسان/أبريل 2012، ص 54-49.

² أكيمير، الربيع العربي والهجرة غير القانونية، مرجع سابق، ص 37.

للمتوسط تحت دراسة تنظيمية من طرف المفوضية لدراسة وفرز ملفات المهاجرين المقبولين والمرفوضين، لكن المفوضية رفضت ذلك¹.

وفي أغسطس 2017، صادق البرلمان الإيطالي على مشروع قانون بإرسال بواخر إلى المياه الليبية لوقف الهجرة غير الشرعية ومنع تهريب البشر في اتجاه أوروبا، بناءً على مذكرة التفاهم الموقعة بين رئيس حكومة الوفاق الوطني فايز السراج في روما في فبراير من نفس العام، مع رئيس الوزراء الإيطالي باولو جينيلوني، بشأن التعاون في مجالات التنمية ومكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر والتهريب وتعزيز أمن الحدود بين ليبيا وإيطاليا. وبرغم دعم المجتمع الدولي للسراج إلا أنه لا يحظى بدعم واعتراف مجلس النواب الليبي (برلمان طبرق) الذي رفض مذكرة التفاهم رفضاً قاطعاً معتبراً إياها باطلة وغير ملزمة ولا يترتب عليها أي التزام مادي أو قانوني أو أخلاقي على الدولة الليبية في الوقت الحاضر ومستقبلاً، وبحسب نص الاتفاق بين الطرفين، تتعهد إيطاليا بمضاعفة الدعم والتدريب لخفر السواحل الليبي، ومراقبة الحدود الجنوبية للبلاد، مقابل أن تقبل ليبيا ببناء مراكز لإيواء المهاجرين غير الشرعيين داخل أراضيها وتمولها إيطاليا استعداداً لترحيلهم لبلدانهم، من جهة أخرى تعمل الدول الأوروبية - على نحو غير معلن - على تحويل دول المغرب العربي إلى مناطق ومعسكرات لاحتجاز المهاجرين غير الشرعيين، كما هو عليه حال ليبيا، وهو ما أدى إلى تفرغ وتجريد مفهوم الشراكة من محتواها الأمني الإنساني ومن معناها المقصود والمعمول على الوصول إليه².

في أغسطس/أب 2017، عقدت قمة أوروبية أفريقية في "باريس" للبحث في أزمة الهجرة غير الشرعية، وقد حضرها كل من الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون، والمستشارة الألمانية أنجيلا ميركل، ورئيس الحكومة الإيطالية آنذاك باولو جنتيلوني ونظيره الإسباني ماريانو راخوي، والمسؤولة عن السياسة الخارجية والأمن للاتحاد الأوروبي "فيدريكا موغيريني"، كما حضرها كل من الرئيس التشادي إدريس ديبي، ونظيره النيجيري محمد يوسفو، ورئيس حكومة الوفاق الوطني الليبي فايز السراج، وتأتي القمة في إطار المساعي المبذولة لمكافحة الهجرة غير الشرعية، وتقييم الجهود والتدابير المتخذة في السنوات الأخيرة في سياق دعم المبادرات التي دعمتها الدول الأوروبية والتي سعت من خلالها إلى تقديم العون لبعض الدول مقابل تشديد المراقبة على الحدود ومنع تسلل المهاجرين إلى أوروبا³.

¹ ضاوية، المقاربة الأمنية الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 160.

² محكمة ليبية تعلق تنفيذ اتفاق الهجرة مع إيطاليا، الجزيرة، 2017/3/24.

<http://www.aljazeera.net/news/arabic/2017/3/24/>

³ ضاوية، المقاربة الأمنية الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 160.

وفي مسعى منه للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية لجأ الاتحاد الأوروبي إلى تبني استراتيجية جديدة "اقترب الاتحاد الأوروبي العالمي الجديد الخاص بالهجرة والحركة" ويتكون الاقتراب من اتفاقيات الحركة من الدول التي لها جوار مباشر مع الاتحاد الأوروبي ويهدف هذا الاقتراب إلى:

- تحقيق الطموح الاستراتيجي الأوروبي 2020 لتظل أوروبا وجهة ومقصد المهاجرين المؤهلين.

- التعامل بكفاءة أكبر مع تدفقات الهجرة غير الشرعية من خلال الاتفاق مع دول المصدر.

بيد أن هناك عدة مآخذ على السياسات الأمنية الأوروبية تجاه الهجرة غير الشرعية القادمة من جنوب المتوسط، في أنها غير موحدة وتعتمد بشكل كبير على سياسات وطنية لكل دولة أوروبية، فعدم وجود اقتراب أوروبي موحد للتعامل مع قضايا الهجرة في القارة الأوروبية وذلك من خلال وجود صراع سياسي وقانوني بين المعسكرين، الأول معسكر دول جنوب أوروبا (إيطاليا، إسبانيا، مالطا، اليونان، قبرص) وهي دول الواجهة والمستقبلية والتي تتأثر بشكل كبير من الهجرة غير الشرعية وتحمل العبء في التعامل مع هذه القضية وتطالب بإعادة توزيع هذه الأعباء على باقي دول الاتحاد باعتبارها مشكلة دولية وليست داخلية. أما المعسكر الثاني يتمثل في دول وسط وشمال أوروبا وتشمل (فرنسا، بريطانيا، ألمانيا، وبقية الدول تتعارض مع اتفاقية "دبلن"، وترى أن القضية داخلية بالأساس، وأنها تستقبل عدداً كبيراً من المهاجرين غير الشرعيين. في المقابل هناك بعض الدول تشجع على الهجرة كالسويد¹.

لم تكن التشريعات والمقاريات الأمنية كفيلتين لإدارة ملف الهجرة بين دول الاتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط، وعليه فإن الواقع يفرض أعمال استراتيجية شمولية تقف على مسببات الظاهرة بجوانبها المختلفة، في إطار من التعاون والتنسيق الدوليين، لتجاوز تداعياتها المختلفة بعيداً عن منطق الأحادية والمبالغة في استحضار المدخلين القانوني والأمني في هذا الشأن.

¹ أحلام محمود الزهوي، الهجرة غير الشرعية وآليات مواجهتها، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، العدد 37، يوليو 2017، ص 16.

الخاتمة

انتهينا إلى أن السياسات والآليات الأوروبية تستند إلى التركيز المضاعف على الحلول الأمنية، وتحويل دول جنوب المتوسط والجوار الأوروبي إلى أداة مراقبة وقوى شرطية حارسة للأمن والاستقرار الأوروبي، كما هو الحال مع قضايا الهجرة غير الشرعية والشبكات الإجرامية والتنظيمات الإرهابية، بدلاً من التركيز على مساعدة دول جنوب المتوسط (المصدرة للمهاجرين) في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تواجهها، فللدول الأوروبية لازالت تولي اهتماماً لأسلوب الردع وقوات التدخل السريع المخصصة لمحاربة المهاجرين، واعتماد سياسات وإجراءات أكثر تشدداً وتقييداً للهجرة القانونية أو التفكير في إقامة معسكرات إيواء للمهاجرين في دول العبور، إلا أن هذه الوسائل الردعية وحدها لا تفي بالحاجة ولن تكون مجدية، في إيقاف الشباب (الباحث عن مستقبل أفضل) عن الهجرة غير الشرعية.

ربما نجحت السياسات والآليات الأوروبية المعتمدة لمكافحة الهجرة غير الشرعية في بعض مراحلها من تطويق هذه الظاهرة أو الحد منها، غير أنها لن تستطيع القضاء عليها بشكل نهائي طالما استمرت أسبابها الرئيسية المتمثلة في استمرار تزايد فجوة التنمية بين ضفتي المتوسط، والإخفاق في التوصل إلى حلول نهائية للآزمات والنزاعات الإقليمية التي عطلت مشاريع التنمية في دول جنوب المتوسط، وأدت إلى بروز تحركات ديمغرافية قسرية من أفريقيا نحو أوروبا.

وهو ما يتطلب الانخراط في بلورة صيغة بناءة للتعاون عبر تشجيع التنمية والاستثمارات في دول الضفة الجنوبية في إطار من التشارك والتنسيق، يأخذ بعين الاعتبار الموازنة بين متطلبات الأمن من جهة، والجوانب الإنسانية من جهة أخرى، ودعم السبل السلمية لحل الآزمات وتسوية النزاعات كما هو الشأن في ليبيا وسورية التي خلفت الكثير من المشاكل والصعوبات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية التي تظل في جانب منها مسؤولة عن نقشي هذه الظاهرة.

التوصيات:

- 1- يجب أن تتم مكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار احترام حقوق الإنسان وكرامته إلى جانب التعاون الإقليمي والدولي، والمسؤولية المتبادلة بين بلدان المنشأ والعبور والجهة المقصودة.
- 2- تسهيل تنقل الأشخاص من خلال تسهيل إجراءات منح التأشيرات، سيسمح التنقل الأفضل للأفراد بتقليص الهجرة غير الشرعية، ومن ثم الحد من دور شبكات الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين غير الشرعيين.

- 3- العمل على تحسين مناخ الاستثمار وتقديم حوافز خاصة للمستثمرين حسب حجم فرص العمل التي يؤدونها، وإعطاء مزايا للاستثمار العربي والمشاريع العربية المشتركة وتوجيهه قدر الإمكان نحو الاقتصاد الحقيقي المولد لفرص العمل وإتباع منهج حيث رأس المال حيث العمالة المناسبة وليس العكس.
- 4- عقد اتفاقيات متعدد الأطراف بشأن تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين، وعدم الاقتصار على الاتفاقيات الثنائية بين الدول المصدرة للهجرة والمستقبلة لها.
- 5- تشديد أقصى العقوبات على الاتجار بالبشر وكذلك عمليات تهريب المهاجرين غير الشرعيين.
- 6- يجب أن تكون هناك إرادة سياسية في القضاء على أسباب الهجرة غير الشرعية وعدم الاقتصار فقط على تجريمها واتخاذ الإجراءات الأمنية الصارمة في مواجهتها، فالواقع أثبت عدم فعاليتها، لأن الأسباب المؤدية لهذه الظاهرة إنسانية، فإن معالجتها تتطلب تدابير من أجل الإنسانية.
- 6 أيضاً كل المسؤولية على الدول المصدرة للهجرة، من جهة لا بد من تحسين أوضاع مواطنيها، ومن جهة أخرى التكتل والعمل الجماعي لمحاربة هذه الظاهرة الخطيرة التي تمس كل الفئات ودول العالم أجمع.

المراجع

أولاً: الدوريات:

- 1- أكمر، عبدالواحد، الربيع العربي والهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، **المستقبل العربي**، العدد 433، مارس 2015.
- 2- البويكري، حسن، ليبيا: من قطب للهجرة الوافدة إلى قاعدة لتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، **مجلة شؤون ليبية**، العدد (1)، يوليو 2016.
- 3- الدغاري، إمبرك إدريس طاهر، مخاطر الهجرة غير شرعية من أفريقيا إلى أوروبا والسياسات المتخذة لمكافحتها، **المجلة الليبية العالمية**، العدد 5، يوليو 2016.
- 4- الأطرش، كريفيف، عكوش، فتحي، الهجرة غير الشرعية: دوافعها، وآليات معالجتها وطنياً ودولياً، **مجلة الدراسات القانونية والسياسية**، العدد 4، يناير 2016.
- 5- النهوي، أحلام محمود، الهجرة غير الشرعية وآليات مواجهتها، **مجلة العلوم والدراسات الإنسانية** العدد 37، يوليو 2017.
- 6- حفيظة، بوهالي، عزوز، ونش، مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال وسائل الإعلام دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي أنموذجاً خلال سنة 2017، **مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية**، العدد 42، مايو 2018.
- 7- حمزاوي، جويده، سياسات الجوار الأوروبي: نحو التأسيس للمتوسط كجماعة أمنية، **المستقبل العربي**، العدد 471، مايو 2018.
- 8- زباني، خديجة مسعود، العصب، يهاب رزاق، الهجرة غير الشرعية في ليبيا بين انتهاكات حقوق المهاجرين والحلول العاجزة، **مجلة العلوم السياسية والقانون**، المجلد 2، العدد 9، يونيو 2018.
- 9- صبيحة، بخوش، الهجرة غير الشرعية وتداعياتها على منطقة شمال أفريقيا "الجزائر نموذجاً"، **مجلة الدراسات الأفريقية وحوض النيل**، المجلد 1، العدد الأول، مارس 2018.
- 10- ضاوية، أبوزريدة، المقاربة الأمنية الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الفضاء الأورومغاربي بعد الثورات العربية، **مجلة دراسات**، العدد 63، فبراير 2018.
- 11- عبد مولا، ماهر، التشريع الأوروبي إزاء الهجرة السرية المغاربية: آليات الردع والتحفيز، **المستقبل العربي**، العدد 398، أبريل 2012.
- 12- عبو، عبدالله علي، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير المشروعة، **مجلة الشريعة والقانون**، السنة الثلاثون، العدد 65، أبريل 2016.
- 13- فكرون، عزالدين مختار، الجد، علي مفتاح، واقع الهجرة غير الشرعية، **مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال**، المجلد 6، العدد 1، يونيو 2017.
- 14- قلاو، إبراهيم، غري، محمد، السياسات والآليات الأورومتوسطية لبناء الإقليم المتوسطي، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، العدد 17، جانفي 2018، ص 342-343.
- 15- لكريني، إدريس، الهجرة السرية عبر المتوسط بين الإشكالات الإنسانية والهواجس الأمنية، **شؤون عربية**، العدد 172، شتاء 2017.
- 16- يوسف، مسعود، مدى فعالية إجراء الإبعاد في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، **مجلة الحقوق والعلوم السياسية**، العدد التجريبي، مارس 2013.

ثانياً: مواقع الكترونية

- 17- العلوي، الحسين الشيخ ، الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا.. معاناة إنسانية برسم التسعير، تقارير مركز الجزيرة للدراسات، 14 مايو 2015.
<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/05/2015511105445305355.html>
- 18- الهجرة غير الشرعية من ليبيا لأوروبا.. مأساة متواصلة، صحيفة الوسط البحرينية - العدد 3442، 2012/1/9.
<http://www.alwasatnews.com/3442/news/read/627930/1.html>
- 19- دراسة بريطانية تكشف آليات تجارة البشر وتداخلها مع أنشطة التهريب، نسمة، 23 يناير 2018.
<https://www.nessma.tv/article/%-2435>
- 20- لماذا تعتبر ليبيا بلد عبور المهاجرين الأفارقة نحو أوروبا، قناة العالم، 22 يونيو 2015.
<http://www.alalam.ir/news/1713620/>
- 21- ليبيا: يجب أن تتوقف عمليات صيد المهاجرين، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، 23 أكتوبر 2012.
https://www.fidh.org/IMG/pdf/libyamigrants_web_ar.pdf
- 22- معضلة الوافدين تضع مستقبل كامبيرون على المحك، ميدل إيست أونلاين، 27 نوفمبر 2014.
<http://middle-east-online.com/?id=188997>
- 23- محكمة ليبية تعلق تنفيذ اتفاق الهجرة مع إيطاليا، الجزيرة، 2017/3/24.
<http://www.aljazeera.net/news/arabic/2017/3/24>

المراجع باللغة الأجنبية

- 24 - Marie- Cecile Darne and Tahar Benattia , Mixed Migration Trends in Libya: Changing Dynamics and Protection Challenges, Altai Consolting in patnership with IMPACT Initiatives (IMPACT) , 2017.

أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر. دراسة قياسية 1990-2017

The impact of foreign direct investment (FDI) on economic growth in Algeria, An Econometric Analysis 1990-2017

أ. خروبي محمد* د. سنوسي بن عومر**
أ.مداس وهيبة***

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى قياس أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين (1990-2017)، وذلك بالاعتماد على نموذج الانحدار المتعدد باستخدام المربعات الصغرى العادية من خلال برنامج eviews10، لتبيان طبيعة أثر تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر ، الاستثمار المحلي، التضخم، قوة العمل على النمو الاقتصادي المحلي وكذلك. وقد أظهرت الدراسة عدم استقراره السلاسل الزمن لمتغيرات النموذج عند نفس المستوى، ما يدل على غياب العلاقة طويلة الأجل بين متغيرات النموذج، و بلغت القوة التفسيرية لأثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع 44 % بمستوى معنوية 0.003. إذ أنه تم التوصل إلى وجود أثر إيجابي للاستثمار الاجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر على المدى القصير، وأن الاستثمار المحلي يؤثر بأقل فاعلية في النمو الاقتصادي من الاستثمار الأجنبي المباشر، في حين كان هناك أثر ضعيف عكسي ضعيف لمعدلات التضخم على النمو الاقتصادي وأثر إيجابي ضعيف أيضاً لقوة العمل على النمو الاقتصادي في الجزائر، وتوصي هذه الدراسة على ضرورة تشجيع الاستثمار الاجنبي المباشر والمحلي في الجزائر خاصة فيما يتعلق ومرونة الجانب التشريعي ومتطلباتهما.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار الأجنبي المباشر - الاستثمار المحلي - النمو الاقتصادي - الانحدار المتعدد - الجزائر.

Abstract:

This study aims to measure the impact of foreign direct investment on economic growth in Algeria during the period between 1990-2017, Based on multiple regression model using ordinary least-squares through eviews10, to reflect the nature of the impact of foreign direct investment, domestic investment, inflation, labor force on domestic economic growth as well, The study has shown the discontinuity of time series for model variables at the same level, indicating the absence of the long-term relationship between the variables of the model, and the explanatory power of the effect of independent variables on the dependent variable was 44% at a significant level of 0.003, as there was a positive impact of foreign direct investment on Algeria's economic growth in the short term, and domestic investment was less effective in economic growth than foreign direct investment, while there was a slight adverse effect of inflation on economic growth and also a weak positive impact on Algeria's economic growth force, so this study recommends the need to encourage foreign direct and domestic investment in Algeria, especially with regard to the flexibility of the legislative side with their requirements.

Keywords: Foreign direct investment - Domestic investment - Economic growth - Multiple regression - Algeria

* طالب دكتوراه سنة ثالثة، تخصص مالية المؤسسة، بجامعة مصطفى اسطبولي، معسكر - الجزائر -

** أستاذ محاضر صنف - أ - جامعة مصطفى اسطبولي، معسكر - الجزائر - .

*** طالبة دكتوراه سنة ثالثة تخصص مالية ونقد، وعضو بمخبر إدارة الابتكار والتسويق بجامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس - الجزائر -

المقدمة:

بالرغم أن الاستثمار الأجنبي المباشر عنصر فاعل في عملية النمو و التنمية حسب ما تضمنته العديد من النظريات الاقتصادية، إذ تتزايد أهمية هذا الطرح بالنسبة للدول النامية، إلا أنه ظل محل نقاش مكثف حول مدى مساهمته فيها أو التأثير السلبي على مسارها، وما ينجر عنه من أزمات ما تجسد في الأزمات التي عرفتها دول جنوب شرق آسيا سنوات التسعينات، على نقيض ذلك كان النموذج المالي في التعامل مع الاستثمار الأجنبي المباشر على سبيل المثال أقل تضرراً والأنجح في خضم الأزمة . ويعود ذلك إلى قدرة البلد المضيف على الاستيعاب ومستوى التنمية به كالبنى التحتية، وفرة المورد، التموقع الجغرافي، ومدى تأهيل العنصر البشري به . الجزائر وعلى اعتبارها أحد دول العالم الثالث تسعى جاهدة إلى اجتذاب الاستثمار الاجنبي المباشر من أجل تشجيع تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر اليها والاستفادة منه في نقل التكنولوجيا والمعرفة وتحفيز الاستثمار المحلي وتنويع الاقتصاد، حيث شهدت تدفقت متزايدة على الفترة 1996 إلى غاية 2017، على خلاف الفترة 1990 إلى غاية 1995 التي كانت تقيدتها اتفاقياتها مع صندوق النقد الدولي عقب المديونية .

في ظل هذا التقديم تحاول الورقة البحثية الإجابة عن السؤال الجوهرى حول ما إذا كان الاستثمار الأجنبي المباشر يؤثر بشكل إيجابي على النمو في الجزائر ؟ وهل بالفعل يحفز الاستثمار المحلي ويساعد على الاستقرار الاقتصادي أم يأخذ منحى سلبي في ذلك؟

- **فرضية البحث :** يقوم البحث على افتراض أن تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر إلى الجزائر تساهم في تحقيق النمو الاقتصادي وتحسين مؤشراتته.

- **أهداف الدراسة:** تهدف الدراسة تقييم أثر الاستثمار الاجنبي المباشر كمصدر تمويل خارجي على تحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة المدروسة.

- **منهج الدراسة:** اعتمد الجانب النظري من هذه الورقة البحثية على المنهج الوصفي التحليلي ، في حين اعتمد الجانب التطبيقي منها على المنهج القياسي في تقدير العلاقة بين الاستثمار الاجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر.

وقد قسمت الورقة البحثية إلى ثلاث محاور رئيسية جاءت كما يلي:

- **المحور الأول:** الاطار النظري للاستثمار الاجنبي المباشر، وتناولنا فيه المفاهيم الشائعة له والمرجعية النظرية التي تربطه بالنمو الاقتصادي.

- **المحور الثاني :** الاستثمار الاجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر، قمنا من خلاله بتحليل تطور تدفقات الاستثمارات الاجنبية المباشرة الوافدة وكذلك معدلات النمو الاقتصادي

وبعض المتغيرات المؤثرة فيها.

- **المحور الثالث:** الدراسة القياسية.

المحور الأول: الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر:

تحتاج العمليات الإنتاجية إلى مصادر تمويل محلية وخارجية والتي تكون في الغالب على شكل استثمار أجنبي مباشر، فمن أهم ما يميز هذه الأخيرة تخفيف حركة القيود على النقد الأجنبي وسد الثغرات في المدخرات والاستثمار المحلي، إلى جانب ذلك هي تشمل نقل التكنولوجيا والمعرفة والاعتماد على المهارات الإدارية والتسويقية¹.

أولاً: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأشكاله.

1. تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر.

يعرف الاستثمار بشكل عام على أنه الجزء المتبقي من الاستهلاك والموجه لزيادة المخرجات في المستقبل، وهو يتضمن رأس مال مادي ملموس واستثمارات غير ملموسة²، أما الاستثمار الأجنبي المباشر فيقصد به انتقال رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار في الخارج بشكل مباشر للعمل في صورة وحدات صناعية أو تمويلية أو إنشائية أو زراعية أو خدمية، ويمثل حافز الربح المحرك الرئيسي لهذه الاستثمارات الأجنبية المباشرة³. ويُعرف كل من صندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة على أنها الاستثمارات في مشروعات داخل دولة ما. والتي تزيد حصة المستثمرين الأجانب فيها عن 50% من رأس المال، أو حيازة الشخص الواحد لـ 25% فأكثر من الأسهم أو جماعة واحدة من منظمة من المستثمرين بما يترتب عليه أن تكون لهم سيطرة فعلية عن سياسات وقرارات المشروع⁴. وعرفه مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة على أنه الاستثمار المقام لتحقيق منفعة طويلة الأجل في المنشآت العاملة خارج دولة المستثمر⁵، فالاستثمار الأجنبي المباشر عبارة عن حزمة مركبة من أسهم رأس المال والمعرفة والتكنولوجيا بإمكانها تعزيز اقتصاد البلد المتلقي في شتى المجالات من خلال التدريب عن العمل والمهارة واكتساب وادخال ممارسات الإدارة البديلة والترتيبات التنظيمية⁶. من التعريفات السابقة نستنتج أن الاستثمار الأجنبي المباشر عبارة عن أداة جيدة لانعاش الاقتصاد وليس فقط الانتاج والتسويق وإنما يتعدى ذلك إلى نقل التكنولوجيا والمعرفة وهي النقطة الهامة والرئيسية التي من دونها تفقد الدول المضيفة الاستفادة القصوى منه وإلا سيؤدي ذلك إلى آثار سلبية على الاقتصاد،

¹Kamal A. El-wassal, *Foreign Direct Investment and economic growth in arab countries (1970–2008): an inquiry into determinants of growth benefits*, journal of economic development, Volume 37, Number 4, December 2012, P80.

²بكطاش فتحة، مقالاتي سفيان، المقاربة النظرية للاستثمار الأجنبي المباشر، مجلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي، المجلد 11، عدد 1، 2014/06/30، ص 77

³ ليليا بن منصور، الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة نظرية اقتصادية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 5، العدد 2، 2014/12/31، ص 116.

⁴ نفس المرجع السابق.

⁵ زغبة طلال، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المعوقات ومتطلبات تحسين بيئة الاستثمار، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 7، 2012، ص 199.

⁶Xiaoying LI, Xiamingliu, *Foreign Direct Investment and Economic Growth: An Increasingly Endogenous Relationship*, World Development, Elsevier, Vol. 33, No. 3, 2005, P394.

فالاستثمار الاجنبي المباشر ما هو إلا مصدر تمويل خارجي مؤقت كبديل عن الاقتراض وما ينجر عنه من مخاطر، وعلى الحكومات أن تنقطن إلى الدور المؤقت له باتخاذ الاستراتيجيات اللازمة للاستفادة منه والتحول من دول متلقية لتدفقاته وفقط إلى باحثة عن أسواق خارجية هي الأخرى وهذا هو الهدف المأمول من فتح المجال أمام الاستثمار الأجنبي المباشر خاصة في ظل تسارع العولمة وسيطرة الشركات الاحتكارية على الأسواق العالمية.

2. أشكال الاستثمار الاجنبي المباشر: ويتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر الأشكال التالية:

1.2. **الاستثمار المشترك:** تكون فيه ملكية المشروع موزعة بين رأس المال الأجنبي ورأس المال المحلي والذي قد يتمثل في حكومة الدولة المضيفة نفسها أو إحدى مؤسساتها أو مؤسسات القطاع الخاص، نسبة المشاركة فيه تتحد وفق لاتفاق الاطراف، وحسب القوانين المنظمة للاستثمار¹.

2.2. **الاستثمار المملوك بالكامل للأجنبي:** تكون فيه ملكية المشروع بالكامل للمستثمر الأجنبي، ويعد أكثر أنواع التي تفضلها الشركات المتعددة الجنسيات، حيث تقوم بإنشاء فروع للإنتاج أو التسويق في أي نوع من القطاعات. ترفض معظم الدول النامية هذا النوع من الاستثمارات خشية التبعية الاقتصادية الناتجة عن احتكار هذا النوع من الشركات لأسواقها².

3.2. **مشروعات أو عمليات التجميع:** تأخذ شكل اتفاقية بين الطرف الأجنبي والطرف المضيف يتم بموجبها تزويد الطرف المحلي بمكونات منتج ما ليقوم بتجميعها في شكل منتج نهائي، إذ يقدم الطرف الأجنبي الخبرة والمعرفة اللازمة مقابل عائد مادي متفق عليه، وقد يأخذ هذا النوع شكل الاستثمار المشترك أو المستثمر المملوك بالكامل للأجنبي³.

3. موقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الفكر الاقتصادي التنموي.

لقد اعتبر الفكر الاقتصادي الكلاسيكي أن التراكم الرأسمالي هو السبب الرئيسي للنمو الاقتصادي، و أن الأرباح هي المصدر الوحيد للدخار، و أن النمو الاقتصادي مآله الركود الاقتصادي⁴، ركز كينز على الطلب الكلي لتحديد مستوى الدخل التوازني وأن أي تغيير في مكونات الدخل (الاستثمار، الانفاق، الصادرات، الاستهلاك) يكون له أثر مباشر على الناتج المحلي الاجمالي أو غير مباشر من خلال مضاعف الاستثمار⁵، وأن النمو الاقتصادي يعتمد على حجم العمل المستخدم على اعتبار أن

¹ زغبة طلال، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المعوقات ومتطلبات تحسين بيئة الاستثمار مرجع سبق ذكره، ص 202.

² مروان حديد، دراسة قياسية لتأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر 1990-2012، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المستدامة- جامعة المدية، العدد 02، جانفي 2014، ص 30.

³ نفس المرجع السابق.

⁴ مدحت القرشي، التنمية الاقتصادية- نظريات و سياسات و موضوعات، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2007، ص 57-58.

⁵ شوقي جباري، محمد محبوب الحداد، مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في النمو الاقتصادي لدول شمال افريقيا، دراسة حالة (تونس- ليبيا- مصر)، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 3، العدد4، 2013/01/31، ص 211.

الاقتصاد يحتوي على طاقات إنتاجية غير مستغلة¹. في حين يؤكد نموذج هارود ودومار أن النمو الاقتصادي يتحدد من خلال تحويل الادخار المحلي إلى استثمارات² وفي الاقتصاديات التي تعرف نقص الادخار تكون الحاجة ماسة إلى تدعيم الاستثمار المحلي بالاستثمار الأجنبي المباشر، وتم توسعة هذا النموذج من قبل سولو الذي يركّز هو الآخر على أهمية الإدخار والاستثمار كمحدد أساسي لعملية التراكم الرأسمالي ومن ثم النمو الاقتصادي، مع كل من عنصرَي العمل والمستوى التكنولوجي كأهم محددات لدالة الانتاج التي تؤثر مباشرة في مستوى النمو الاقتصادي، فعندما يرتفع معدل الإدخار المحلي يتحسن الاستثمار، ممّا يؤدي إلى زيادة في التراكم الرأسمالي، ومن ثم زيادة في معدل الناتج المحلي، إلا أن هذه الآلية تكون فعّالة في الاقتصادات التي يزداد فيها تدفق رؤوس الأموال والاستثمارات الخارجية مقارنة بتلك الاقتصادات المغلقة التي يكون معدل الاستثمار فيها قيد المدخرات المحلية فقط والتي تكون منخفضة بسبب انخفاض الدُخول بها³. في حين يعود التفسير الحديث للعلاقة بين الاستثمارات الأجنبية المباشرة والنمو الاقتصادي بشكل عام إلى اختلاف حجم الفجوة التكنولوجية بين الدول، بالإضافة إلى التطور الحاصل في حجم التجارة الخارجية ودرجات الانفتاح الاقتصادي التي تحتاج المزيد من الاستثمارات في ميادين مختلفة ورفع القيود على حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال ما أدى إلى توسع حجم الاستثمارات العالمية، بالإضافة إلى أن زيادة الاستثمارات المحلية من شأنه أن يخلق فائض يحتاج إلى البحث أسواق لتصرفه، وكذلك ارتفاع الدخل ما يؤدي إلى تحسن المستوى المعيشي وارتفاع عدد السكان ما يزيد في الاستهلاك الذي يستدعي استثمارات أجنبية لتغطيته. ويلعب المورد البشري دور أساسي في الاستثمار الأجنبي المباشر وتحركاته كونه العنصر الفاعل والديناميكي⁴.

ثانياً: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر – عوامل الجذب:-

يعتمد تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر للبلد المضيف على العديد من المحددات التي تختلف من دولة إلى أخرى وكذلك حسب طبيعة وأهداف المستثمر الأجنبي ونوعية مشروعه. فهو يحتكم إلى المناخ الاستثماري للبلد المضيف وأوضاعه الاقتصادية والسياسة والاجتماعية وحتى الثقافية، كذلك بدرجة أكثر أهمية إلى منظومته التشريعية الفاعلة في تحديد حجم تدفقات رأس المال عبر الحدود. وايضاً مدى توافر البلد المضيف على المورد الطبيعي وفق مبدأ الاعتماد المتبادل والتخصيص الأمثل للمورد. وتتطوي هذه المحددات في ثلاث أقسام رئيسية كما يلي⁵:

¹ مدحت مصطفى و سهير عبد الظاهر، النماذج الرياضية للتخطيط و التنمية الاقتصادية، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 1999، ص 133-136.

² عجمية محمد عبد العزيز وآخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 141-142.

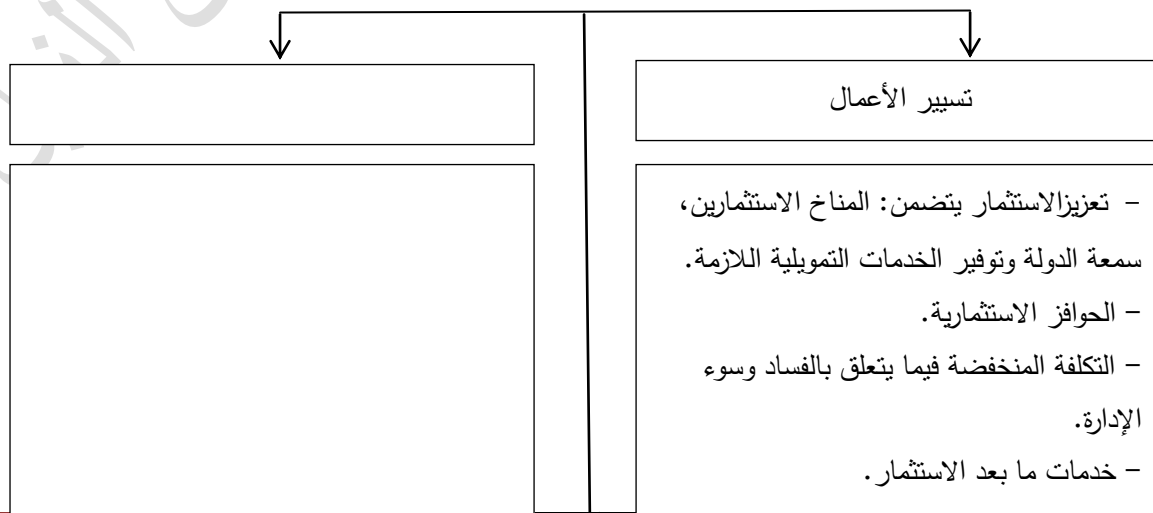
³ عجمية محمد عبد العزيز وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 145-147.

⁴ شوقي جباري، محمد محبوب الحداد، مرجع سبق ذكره، ص 216-218.

⁵ بوحديد ليلي، الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على بعض المتغيرات الاقتصادية التنموية، مجلة تاريخ العلوم، المجلد 3، العدد الخامس، 2016/09/01، ص 162-163.

1. **إطار سياسات الاستثمار الأجنبي المباشر:** الاستقرار السياسي له أثر مباشر على الاستثمار الأجنبي المباشر، فكلما كان البلد يتميز بالاستقرار السياسي ازدادت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إليه، كذلك مدى استقرار القوانين والتشريعات واللوائح المنظمة للاستثمار في البلد المضيف، حيث يكون مناخ الاستثمار أكثر استقراراً وتقلباً، ما يساعد المستثمر الأجنبي تنفيذ مشاريعه واستراتيجياته بشكل مدروس لا يؤثر على عوائده.
 2. **التسهيلات والامتيازات الممنوحة للمستثمرين الأجانب:** وتتعلق سياسات الدولة المضيفة ورغبتها في تشجيع تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إليها، والسعي في توفير البيئة الجاذبة له من خلال الحد من الفساد المالي والإداري، القضاء على البيروقراطية وتدخل الدولة في النشاط الاستثماري، توفير المرافق العامة والبنى التحتية اللازمة، بالإضافة إلى خلق وتكييف نظام إداري مرن لمتطلبات الاستثمار الأجنبي المباشر، خاصة فيما يتعلق بالتخطيط والمتابعة والترويج.
 3. **العوامل الاقتصادية:** يعتبر حجم السوق من أهم العوامل الاقتصادية المحددة لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، فالسوق صغيرة الحجم لا تشجع على اجتذاب الاستثمارات إلا إذا كان اقتصادها قائم على المواد الخام أو له علاقات بأسواق أخرى كبيرة، ويعتمد حجم السوق على المساحة وعدد السكان والقوة الشرائية للمواطنين، معبر عنها بالنواتج المحلي الإجمالي ومعدلات نموه المتسارعة، كذلك بعض مؤشرات الاستقرار الاقتصادي كمعدلات الصرف والفائدة ومعدلات التضخم والعمالة المنخفضة، ومستويات التعليم الجيد.
- بالإضافة إلى ما سبق يعد تطور المنظومة المصرفية والمالية في البلد المضيف عامل جذب لا يقل أهمية على ما سبق، إن لم يكن المحور والدعامة الأساسية لتحريك تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الداخل خاصة في الدول النامية، ذلك للحاجة الملحة للسرعة في المعاملات وتحويل الأرباح وتوفير التمويل أحياناً، فهي المسؤول الرئيسي عن حرية تحركات الاستثمار الأجنبي المباشر عبر الحدود. والشكل الموالي يلخص هذه المحددات:

الشكل رقم (01): محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المضيفة.



المصدر: نورة بيري، عبود زرقين، محددات تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في كل من الجزائر، تونس والمغرب: دراسة قياسية مقارنة خلال الفترة 1996 – 2012، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 67-68، صيف-خريف 2014، ص 157.

ثالثاً: آثار الاستثمار الأجنبي المباشر:

الجدول رقم (01): مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر.

1. المزايا	
بالنسبة للدولة المضيفة	بالنسبة للمستثمر الأجنبي المباشر
- الاستفادة من توفير التمويل بدلا من التكاليف العالية للإقراض، الانتاج، اكتساب المهارات المعرفية والخبرات والتكنولوجيا وتشجيع المنافسة. - خلق مناصب شغل جديدة. - توسيع المناطق الحرة وترقيتها. - زيادة حجم التجارة الخارجية وتحسين ميزان المدفوعات	- تحسين علاقة المؤسسات الأجنبية مع سلطات البلدان المضيفة. وتحويل المواد الخام للشركة الأم. - الاستفادة من تكاليف الانتاج المنخفضة ما يعظم الأرباح. - البحث عن مواقع استراتيجية امنة للوصول المباشر إلى الاسواق. - خفض التلوث في البلد الأم. - وجود شريك وطني لتسهيل العلاقة مع العمال.
2. العيوب	
بالنسبة للدولة المضيفة	بالنسبة للمستثمر الأجنبي المباشر
- الهيمنة الاقتصادية والسياسية . - ضرورة توفير القدرات الفنية والمالية والإدارية. - اختلال ميزان المدفوعات. - الآثار الناتجة عن التلوث . - استنزاف الثروات نتيجة الطبيعة الاحتكارية للاستثمار الأجنبي المباشر.	- اقضاء الطرف الأجنبي من المشروع ما يخلق الخطر. - تأثير انخفاض قدرات الطرف المحلي يضعف فاعلية المشروع الاستثماري الأجنبي المباشر. - البطالة في الدولة الام. - مخاطر التأميم. - اضعاف فرص التصدير للدولة الام.

المصدر: يحيوي مفيدة، دريدي أحلام، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تنمية وتطوير مهارة الدولة المضيفة الملتقى الدولي الأول حول دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق النمو الاقتصادي ، بتصرف، كلية الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة عباس لغرور خنشلة ،

10/09 أفريل 2013، ص 6-8

المحور الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر .

أولاً: الإطار التشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

1. قانون النقد والقرض 90-10:

إن القانون 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض اعتبر بمثابة تنظيم جديد لمعالجة ملفات للاستثمارات الأجنبية المباشرة على مستوى بنك الجزائر تزامناً و بداية الإصلاحات الاقتصادية، حيث أسند لمجلس النقد والقرض إصدار القرارات المطابقة للمشاريع المقدمة، ويعتبر المنظم لسوق الصرف وحركة رؤوس الأموال، وأول ما جاء به قانون النقد والقرض في مجال الاستثمار الأجنبي هو استبدال معيار الجنسية الذي يفرق بين المستثمرين الأجانب والمستثمرين المحليين بمعيار الإقامة الذي يفرق بين المقيم و غير المقيم، حيث يرخص لغير المقيمين بتحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل نشاطات اقتصادية غير مخصصة صراحة للدولة أو المؤسسات المنقوعة عنها أو لأي شخص معنوي مشار إليه صراحة بموجب نص قانوني¹، وبذلك فإنه يمكن للمستثمرين غير المقيمين أن يؤسسوا شركات يملكونها بصفة كلية و بدون مشاركة أو مساهمة من المؤسسات الجزائرية². كما أن هذا القانون في مادته 183³ يشجع على إقامة علاقات استثمار بين المتعاملين الوطنيين والأجانب رغبة في خلق مناصب شغل جديدة أو لجلب التكنولوجيا، وفي المادة 184⁴ تم وضع ضمانات فيما يخص طرق نقل وتحويل رؤوس الأموال والمداخل والفوائد للمستثمرين الأجانب، أما بالنسبة للمقيمين في الوطن فيحق لهم تحويل أموالهم للخارج من أجل ضمان تمويل النشاطات التكميلية في الخارج لعملهم في الجزائر . عطفاً على ما تقدم يظهر قانون ناجح من خلال ارتكازه على إهمال التمييز بين الملكيات لرأس المال أو الجنسية، فهذا القانون لا يفرق بين المستثمر الوطني والأجنبي بل يعممه إلى مقيم وغير مقيم، وكذلك احتواء القانون على جملة من الضمانات كحرية تحويل الأرباح، فضلاً عن ضمانه لاستثمارات أجنبية ذات أثر إيجابي على الاقتصاد الوطني، خلق فرص عمل، نقل التكنولوجيا⁵.

2. المرسوم التشريعي رقم 93-12⁶: لقد حققت الجزائر قفزة نوعية في مجال التعامل مع قضايا

الاستثمار الأجنبي، ومن أهم ما جاء به هذا القانون:

¹ بلوج بولعيد، معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الرابع، 2006/06/05، ص 75.

² منصور الزين، تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 95.

³ المادة 183 من القانون رقم 90-10، المؤرخ في 14 أبريل 1990، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة في 18 أبريل 1990، الملغى بالأمر رقم 03-11، المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة في 27 أوت 2003، المعدل والمتمم بالأمر رقم 10-04.

⁴ المادة 184 من القانون رقم 90-10، السالف الذكر.

⁵ فلة حمدي، مريم حمدي، مقال بعنوان الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين التحفيز القانوني والواقع المعيق، مجلة المفكر، العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسكرة، الجزائر، جانفي 2014، ص 337.

⁶ المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار، مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 هـ الموافق ل 5 أكتوبر 1993، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64.

- المعاملة المماثلة لكل المستثمرين على حد سواء.
- إعفاء القطاع الخاص الوطني والأجنبي من القيود التي كانت في ظل القوانين السابقة، فأصبح يتم الاقتصار على التصريح بدلا من إجراءات الموافقة التي كانت من قبل.
- منح العديد من الحوافز والامتيازات للمستثمرين قصد تشجيع وتطوير الاستثمار.
- وبلاحظ أنّ هذا القانون فتح المجال لرؤوس الأموال الأجنبية حيث يرخّص لها الاستثمار في كل القطاعات لإنتاج السلع والخدمات ما عدا القطاعات الاستراتيجية للدولة كقطاع المحروقات حيث أنّها فتحت مجال المساهمة والشراكة في المشاريع نظرا لحاجة الدولة إلى لاستثمار في هذا القطاع، إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها على شكل شبك وحيد، وكذا اتخاذ تدابير تشجيعية وامتيازات للمشروعات بعد التصريح بها، وعلى الرغم من أهميته إلا أنه عرف بعض النقائص، الأمر الذي استدعى لإلغائه¹.

وإنّ أهم ما يميّز قوانين ومراسيم هذه المرحلة هو إعطاء الأولوية للقطاع الخاص على عكس المرحلة السابقة، وما يؤخذ على هذه القوانين والمراسيم من وجهة نظرنا، هو أنّها كانت جزئية والدليل على ذلك التعديلات التي حدثت.

3. الأمر رقم 01-03²:

- ومن الحوافز الإضافية والضمانات التي قدمها الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، نجد أن بنود القانون الجديد تضمنت الكثير من الحوافز الإضافية كما تميّزت بتأكيد ما كان يمنحه القانون السابق وتوضيح بنوده بشكل قاطع و ارتكز القانون الجديد على مبادئ أساسية أهمها:
- إقرار مبدأ الحرية الكاملة للاستثمار و إلغاء أي نوع من التصريح المسبق.
 - المساواة بين جميع المستثمرين في الحقوق و الواجبات.
 - تسهيل انطلاق العملية الاستثمارية من خلال إيجاد إطار يتولى التعامل مع المستثمرين، وهو يتمثل حاليا بالشباك الموحد اللامركزي المتواجد حاليا في 06 ولايات تضم أهم المدن الجزائرية شرقا و غربا ووسطا و من الشمال إلى داخل الجنوب الصحراوي. أمّا عن الضمانات فهي تتمتع المشروع الاستثماري بحماية ضد التأميم و المصادرة أو أي إجراء من هذا النوع، و يضمن القانون للمستثمر حرية تحويل الأرباح ورأس المال في كل وقت³.

¹ ليليا بن منصور، الشراكة الأورو متوسطية ودورها في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في المغرب العربي، "الجزائر تونس المغرب"، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2012، ص 149، ص 153

² بلوج بولعيد، المرجع السابق، ص 76.

³ أحمد سمير أبو الفتوح، دور القوانين والتشريعات في جذب الاستثمار في الجزائر، المكتب العربي للمعارف، الطبعة الأولى، مصر، 2015، ص 39.

4. الأمر رقم 06-08: جاء هذا الأمر ليعدل ويتمم الأمر السابق، وأهم التعديلات التي تضمنها:

تتجزئ الاستثمارات في حرية تامة مع مراعاة التشريعات المتعلقة بالنشاطات المقننة وحماية البيئة، وتستفيد هذه الاستثمارات بقوة القانون من الحماية والضمانات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول به، أنشئ لدى الوزير المكلف بترقية الاستثمارات مجلس وطني للاستثمار، وضع تحت سلطة ورئاسة الحكومة، مكلف بالمسائل المتصلة باستراتيجية الاستثمارات وبسياسة دعمها وغيرها من المهام².

5. القانون 16-09: ³

والذي يهدف لتحسين مناخ الأعمال وجذب الخبرات الأجنبية وخفض اعتماد الاقتصاد الوطني على عائدات المحروقات، من خلاله نصه على جملة من الإصلاحات نذكر أهمها تعديل أطر ضبط الاستثمار الأجنبي المباشر وملائمة نظام التحفيز مع السياسة الاقتصادية وكذا مراجعة الجهاز المؤسسي ونزع قاعدة 51/49 بالمائة المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية بالجزائر من هذا القانون ليتم تنظيمها من الآن فصاعداً في إطار نصوص قانون المالية، كما تم نزع أيضاً القاعدة الخاصة بالزامية اللجوء إلى التمويل الداخلي وتحويلها هي الأخرى إلى قانون المالية، ومن جهته تم نزع حق الشفعة من قانون الاستثمار بعدما تم إخضاع جميع عمليات التنازل عن الأسهم والمساهمات من طرف أو لصالح المتعاملين الأجانب إلى ترخيص يمنح من قبل الوزير المكلف بالاستثمار. أما نظام التحفيز فقد تمت إعادة هيكلته وفق توجيهين رئيسيين هما تكيف الامتيازات وفقاً للسياسة الاقتصادية للبلاد إلى جانب تبسيط وتسريع الإجراءات، كما تضمن جملة من الإعفاءات الجبائي والضريبية والجمركية.

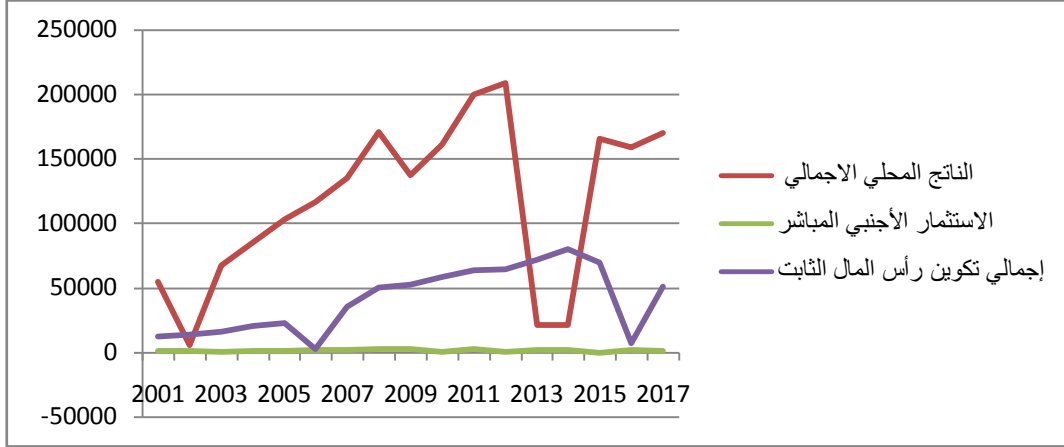
¹ الأمر رقم 06-08 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 19 جمادى الثانية، عام 1427 هـ، الموافق لـ 15 يوليو 2006، معدل ومتمم للأمر 01-03 المؤرخ

في أول جمادى الثانية عام 1422 هـ، الموافق لـ 20 غشت 2001، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47.

² ليليا بن منصور، الشراكة الأورو متوسطية ودورها في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في المغرب العربي، "الجزائر تونس المغرب"، مرجع سبق ذكره، ص 157.

³ القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، مؤرخ في 29 شوال 1437 هـ، الموافق لـ 3 غشت 2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 46.

ثانيًا: تطور الاستثمار الاجنبي المباشر وتكوين رأس المال الثابت في الجزائر 2017/2001.
الشكل رقم (02): تطور الاستثمار الاجنبي المباشر وتكوين رأس المال الثابت في الجزائر
2017/2001 / الوحدة: مليار دولار بالأسعار الجارية.

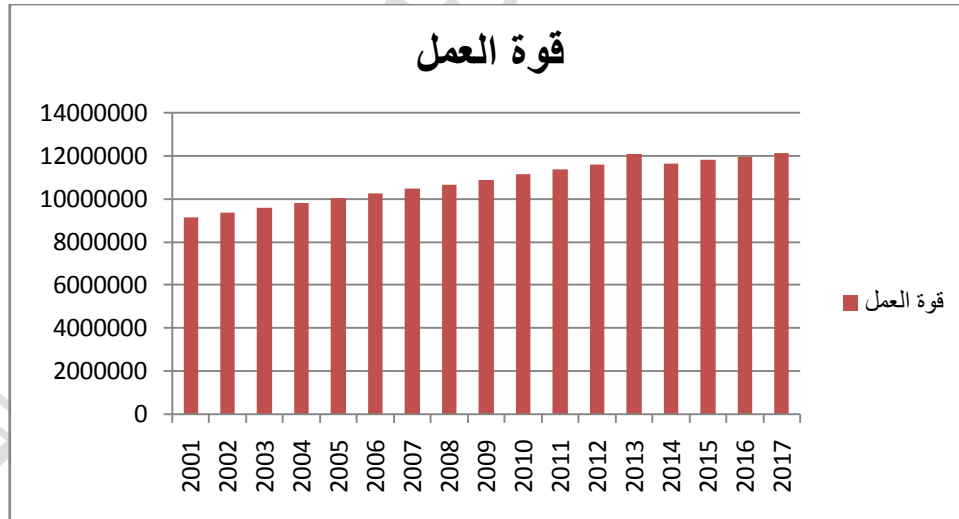


المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات:

– World Bank – <https://data.albankaldawli.org>

UNCTAD—<http://unctadstat.unctad.org/FR>

ثالثًا: تطور العمالة في الجزائر 2017-2001.
الشكل رقم (03): تطور العمالة في الجزائر 2017-2001.

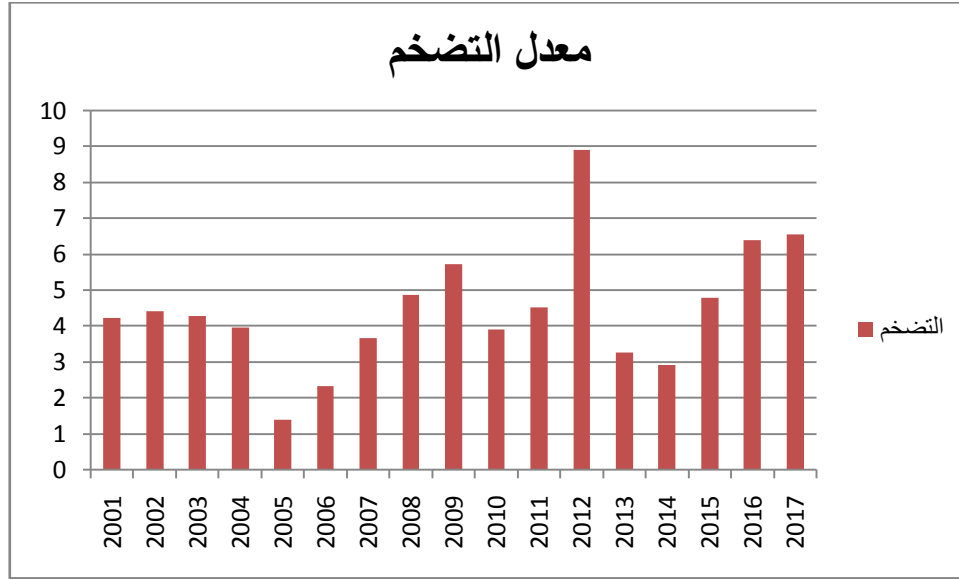


المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات:

– World Bank – <https://data.albankaldawli.org>

رابعاً: تطور معدلات التضخم في الجزائر 2001-2017.

الشكل رقم (04): تطور معدلات التضخم في الجزائر 2001-2017.



المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات:

– World Bank – <https://data.albankaldawli.org>

المحور الثالث: الدراسة القياسية.

أولاً: توصيف متغيرات الدراسة.

تم الاعتماد على نموذج الانحدار المتعدد، باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية، ويمكن صياغة المعادلة على الشكل التالي.

$$Y = C + \beta_1 X_1 - \beta_2 X_2 + \beta_3 X_3 + \beta_4 X_4 + U$$

– القاطع $C = \beta_1, \beta_2, \beta_3, \beta_4$ تمثل معاملات النموذج

– النمو الاقتصادي $Y = X_1$ ، مُقاساً بمؤشر الناتج المحلي الإجمالي بالبلليون دولار بالأسعار الجارية.

– الاستثمار الأجنبي المباشر $X_2 = FDI$ ، مُقاساً بصافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوافدة بالبلليون دولار بالأسعار الجارية.

– الاستثمار المحلي $X_3 = GFCF = DI$ ، معبراً عنه بالتراكم الثابت الرأسمالي و مُقاساً بالبلليون دولار بالأسعار الجارية.

– القوة العاملة X_4 ، عدد العاملين، معدل التضخم $X_5 = U$ ، المتغير العشوائي.

الجدول رقم (02): السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة: 2017-1990.

معدلات التضخم	قوة العمل	إجمالي تكوين رأس المال الثابت	الاستثمار الأجنبي المباشر	الناتج المحلي الإجمالي	السنوات
---------------	-----------	-------------------------------	---------------------------	------------------------	---------

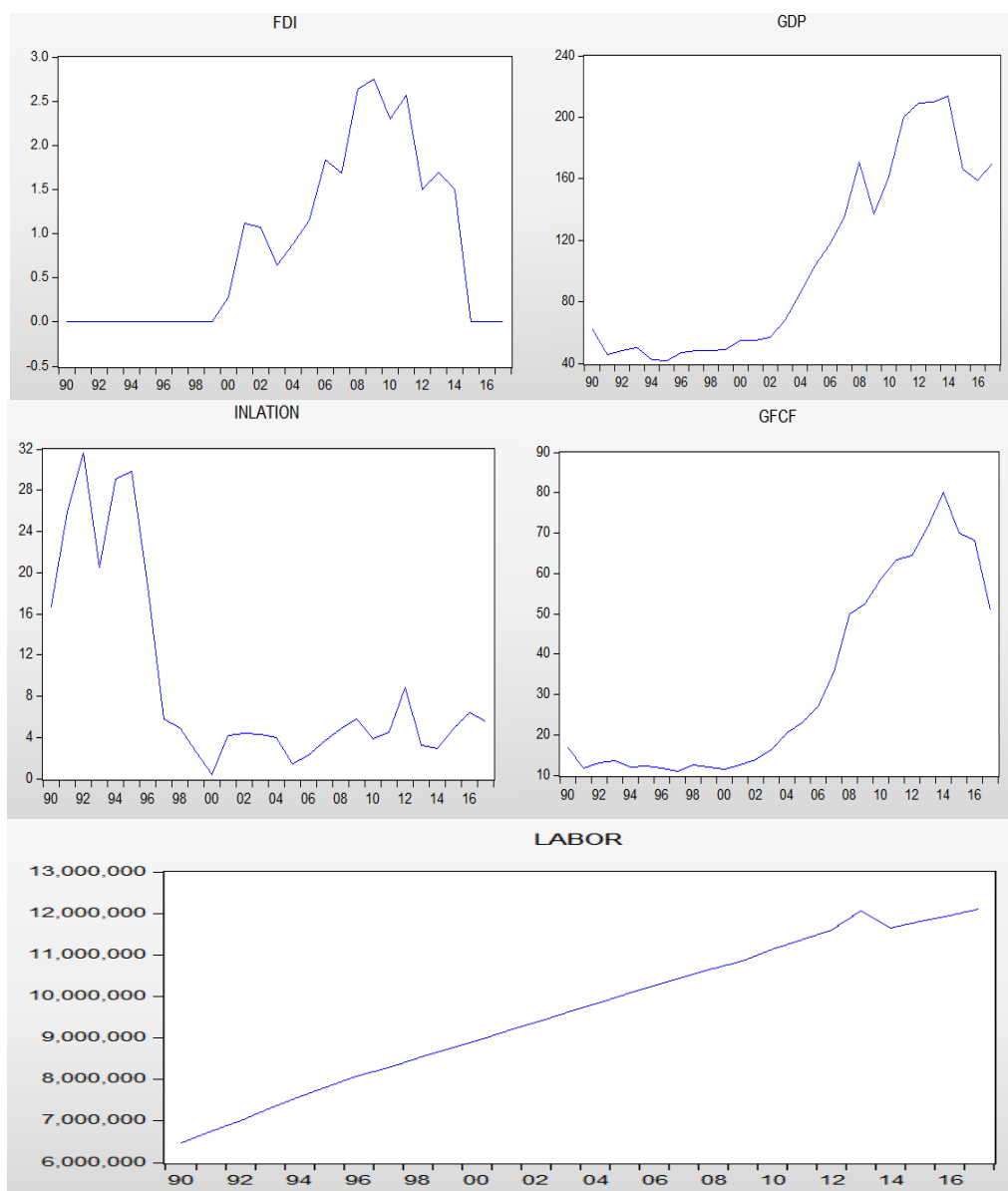
1990	62,045	0,000335	16,734	6484542	16,653
1991	45,715	0,000116	11,823	6754996	25,886
1992	48,003	0	12,997	7004053	31,67
1993	49,946	0	13,489	7300262	20,54
1994	42,543	0	12,082	7594034	29,048
1995	41,764	0	12,169	7847493	29,78
1996	46,941	0,00027	11,679	8095011	18,679
1997	48,178	0,00026	11,058	8293430	5,734
1998	48,188	0,000607	12,407	8507767	4,95
1999	48,641	0,000292	11,863	8719362	2,646
2000	54,79	0,2801	11,329	8930844	0,339
2001	54,745	1,113	12,504	9157770	4,226
2002	56,76	1,065	13,947	9379025	4,418
2003	67,864	0,637881	16,347	9598651	4,269
2004	85,325	0,881851	20,493	9819838	3,962
2005	103,198	1,156	23,086	10042331	1,382
2006	117,027	1,841	27,11	10254769	2,315
2007	134,977	1,687	35,532	10460259	3,674
2008	171,001	2,639	49,988	10661124	4,863
2009	137,211	2,747	52,465	10861377	5,734
2010	161,207	2,3	58,491	11136913	3,913
2011	200,019	2,571	63,346	11358846	4,522
2012	209,059	1,5	64,388	11597754	8,895
2013	209,55	1,692	71,702	12064551	3,254
2014	213,81	1,503	80,005	11642537	2,916
2015	165,874	-0,00058	69,933	11798733	4,785
2016	159,049	0,000164	68,23	11937169	6,398
2017	170,371	0,00012	50,898	12106254	6,55

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات:

– World Bank – <https://data.albankaldawli.org>

UNCTAD – <http://unctadstat.unctad.org/FR>

الشكل رقم (05): الرسم التوضيحي لمتغيرات الدراسة للفترة (1990-2017).



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج **EViews10**

ثانياً: اختبار السكون - الاستقرار - : تما اختبار استقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة بواسطة اختبار ديكي-فولر الموسع ADF، ولخصنا نتائج الاختبار في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03): اختبار سكون متغيرات النموذج ديكي-فولر ADF.

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج **EViews 10**

نلاحظ من الجدول في الأعلى أن السلاسل الزمنية ليست مستقرة عند نفس المستوى، ومن ثمة النموذج غير صالح لتطبيق التكامل المشترك، وبالتالي عدم وجود متجهات تكامل بين المتغيرات في المدى الطويل، مما يمنع الحكم على الفرضية بالقبول أو الرفض.

القرار	first difference بعد الفرق الأول			المستوى level			المتغيرات
	watson Durbin قيمة	الجدولية	المحسوبة	القرار	الجدولية	المحسوبة	
مستقرة بعد الفرق 1	1.957876	1.954414	4.518848	غير مستقرة	3.587527	2.111129	GDP
مستقرة بعد الفرق 1	1.995804	2.981038	5.061313	غير مستقرة	1.953858	0.967685	FDI
مستقرة	2.134415	-	-	مستقرة	3.012	5.276243	GFCF
مستقرة بعد الفرق 1	2.09	1.954414	5.139035	غير مستقرة	1.9538	1.356184	inflation
مستقرة بعد الفرق 1	2.24	2.981038	5.948610	غير مستقرة	2.976263	1.835424	labor

ثالثاً: اختبار النموذج القياسي.

1. تقدير النموذج القياسي الأصلي:

الشكل رقم (06): تقدير النموذج القياسي الأصلي

Equation: UNTITLED Workfile: MOHAMED::med\				
View	Proc	Object	Print	Name Freeze Estimate Forecast Stats Resids
Dependent Variable: GDP				
Method: Least Squares				
Date: 08/18/18 Time: 00:17				
Sample: 1990 2017				
Included observations: 28				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
FDI	9.343849	3.383997	2.761187	0.0109
GFCF	2.046461	0.152669	13.40460	0.0000
INFLATION	-0.138354	0.276256	-0.500816	0.6211
LABOR	3.33E-06	7.39E-07	4.506851	0.0001
R-squared	0.958491	Mean dependent var	105.4929	
Adjusted R-squared	0.953303	S.D. dependent var	62.30233	
S.E. of regression	13.46328	Akaike info criterion	8.169372	
Sum squared resid	4350.235	Schwarz criterion	8.359687	
Log likelihood	-110.3712	Hannan-Quinn criter.	8.227553	
Durbin-Watson stat	1.373722			

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج **EViews 10**.

لقد تم تقدير النموذج القياسي بطريقة المربعات الصغرى العادية، باستخدام برنامج EViews 10، وبعد إدخال تقدير صيغ تقدير النموذج القياسي، تبين كما هو موضح بالأعلى أن قيمة $Waston$ بلغت 1.373722، وهي أقل من 2، ما يدل على وجود مشكلة الارتباط التسلسلي بين البواقي، وبالتالي لا يمكن الاعتماد على هذا النموذج في الحكم على الفرضية، حيث تم الاعتماد على طريقة مصحح الارتباط الذاتي لتفادي هذه المشكلة.

2. تقدير تصحيح النموذج القياسي:

الشكل رقم (07): نتائج تقدير تصحيح النموذج القياسي.

Equation: UNTITLED Workfile: MOHAMED::med\				
View Proc Object Print Name Freeze Estimate Forecast Stats Resids				
Dependent Variable: DGDP				
Method: Least Squares				
Date: 08/18/18 Time: 10:34				
Sample (adjusted): 1991 2017				
Included observations: 27 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-0.365501	4.897959	-0.074623	0.9412
DFDI	11.62456	5.878508	1.977467	0.0613
DGFCF	1.657835	0.509230	3.255570	0.0038
DINILATION	-0.068901	0.515851	-0.133568	0.8950
DLABOR	7.93E-06	1.92E-05	0.412645	0.6840
U(-1)	-0.710096	0.236291	-3.005172	0.0067
R-squared	0.550569	Mean dependent var	4.012074	
Adjusted R-squared	0.443561	S.D. dependent var	17.89109	
S.E. of regression	13.34583	Akaike info criterion	8.213415	
Sum squared resid	3740.334	Schwarz criterion	8.501379	
Log likelihood	-104.8811	Hannan-Quinn criter.	8.299042	
F-statistic	5.145143	Durbin-Watson stat	1.607587	
Prob(F-statistic)	0.003095			

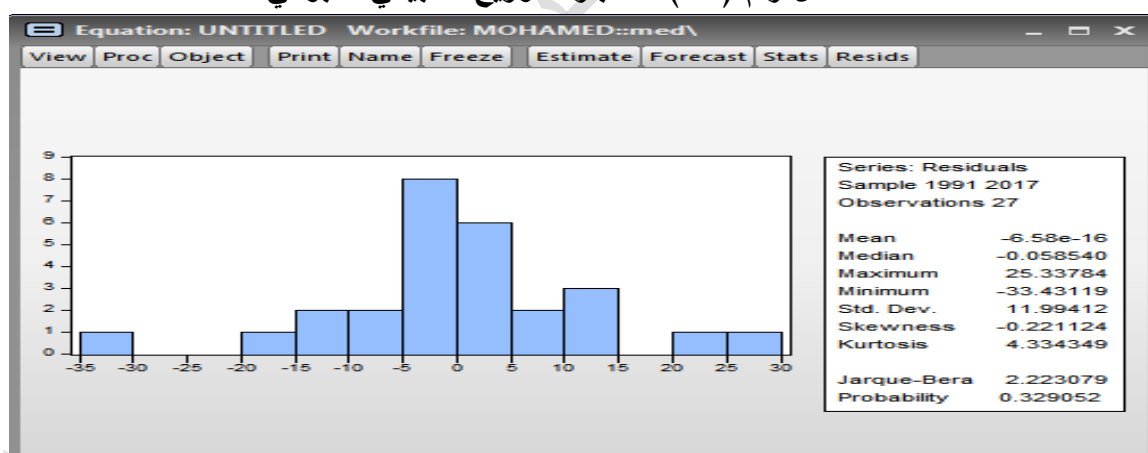
المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews 10

حيث أن :

$$DGDP = -0.3655 + 11.62455 * DFDI + 1.657835 * DGFCF - 0.0689 * DINILATION + 79DLABOR - 0.7101 * U(-10.00000)$$

3. اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي:

شكل رقم (08): اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews 10

نلاحظ أن الاحتمالية : $probability = 0.329052 > 5\%$ ومنه ان توزيع البواقي يتبع التوزيع الطبيعي مما يعني عدم وجود مشاكل قياسية.

4. اختبار اختلاف التباين:

شكل رقم (09): اختبار اختلاف التباين.

يقود إلى أن فرضية الدراسة صحيح بوجود أثر إيجابي للاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر.

3. هناك علاقة طردية بين تكوين إجمالي رأس المال الثابت والنمو الاقتصادي، حيث أن تغير إجمالي تكوين رأس المال الثابت بوحدة واحدة يتغير النمو الاقتصادي ب 1.65 وحدة. ويتضح أن تأثيره على النمو الاقتصادي أقل من الاستثمار الأجنبي المباشر.

4. هناك علاقة عكسية بين معدلات التضخم والنمو الاقتصادي، حيث أن تغير معدلات التضخم بوحدة واحدة يؤثر سلباً على تراجع معدلات النمو الاقتصادي ب 0.0689 وحدة.

5. ويشير معامل التحديد R^2 إلى القوة التفسيرية للمتغيرات المستقلة المتمثلة في الاستثمار الأجنبي المباشر، إجمالي تكوين رأس المال الثابت، معدلات التضخم وحجم البطالة والمتغير التابع المتمثل في النمو الاقتصادي والتي تفسر 44 % من التغيرات التي تحدث في النمو الاقتصادي، وبالنسبة الأخرى عبارة عن متغيرات لم يتضمنها النموذج والمعبّر عنها بالمتغير العشوائي U ، كما تشير قيمة فيشر الاحصائية التي كانت 0.003 إلى جودة النموذج القياسي ككل، فهي معنوية، وعليه يتم رفض العدم بتساوي المعاملات $H_0 = \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = \beta_4$ وقبول الفرضية البديلة $H_1 \neq \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq \beta_4$

وعليه فإن فرضية الدراسة صحيحة على المدى القصير، أي أنه بالفعل هناك أثر إيجابي للاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر. وأيضاً هناك أثر للاستثمار المحلي بأقل فاعلية من الأول في حين تأثير باقي المتغيرات يبقى ضعيف على النمو الاقتصادي.

التوصيات: من خلال ما سبق يمكن الوصول إلى التوصيات التالية:

- تشجيع الإستثمار المحلي للمساعدة على خلق بيئة ملائمة لاجتذاب تدفقات أكبر من الاستثمار الأجنبي المباشر.
- العمل على مواءمة التشريعات وجعلها أكثر مرونة ومتطلبات الاستثمار المحلي والأجنبي .
- توفير البنى التحتية اللازمة وخاصةً تطوير ممارسات تسيير الاعمال وسوق المال والسوق المصرفية.

قائمة المراجع:

أولاً: باللغة العربية:

1. الكتب:

- عجمية محمد عبد العزيز وآخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2007.
- مدحت القرشي، التنمية الاقتصادية - نظريات و سياسات و موضوعات، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2007.
- مدحت مصطفى، سهير عبد الظاهر، النماذج الرياضية للتخطيط و التنمية الاقتصادية، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 1999.
- منصوري الزين، تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، دار الزاوية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- أحمد سمير أبو الفتوح، دور القوانين والتشريعات في جذب الاستثمار في الجزائر، المكتب العربي للمعارف، الطبعة الأولى، مصر، 2015.

2. الأطروحات ورسائل الدكتوراه:

- ليليا بن منصور، الشراكة الأورو متوسطية ودورها في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في المغرب العربي، "الجزائر تونس المغرب"، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2012.

3. المقالات، المجلات والملتقيات:

- بلوج بولعيد، مقال بعنوان معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الرابع، 2006/06/05.
- بكطاش فتيحة، مقالاتي سفيان، المقاربة النظرية للاستثمار الأجنبي المباشر، مجلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي، المجلد 11، العدد 30، 2014/06/1.
- بوحديد ليلي، الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على بعض المتغيرات الاقتصادية التنموية، مجلة تاريخ العلوم، المجلد 3، العدد الخامس، 2016/09/01.
- زغبة طلال، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المعوقات ومتطلبات تحسين بيئة الاستثمار، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 7، 2012.
- فلة حمدي، مريم حمدي، مقال بعنوان الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين التحفيز القانوني والواقع المعيق، مجلة المفكر، العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسكرة، الجزائر، جانفي 2014.
- ليليا بن منصور، الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة نظرية اقتصادية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 5، العدد 2، 2014/12/31.
- مروان حديد، دراسة قياسية لتأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر 1990-2012، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المستدامة - جامعة المدية، العدد 02، جانفي 2014.
- شوقي جباري، محمد محبوب الحداد، مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا، دراسة حالة (تونس - ليبيا - مصر) مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 3، العدد 4، 2013/01/31.
- نورة بيري، عيود زرقين، محددات تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في كل من الجزائر، تونس والمغرب: دراسة قياسية مقارنة خلال الفترة 1996-2012، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 67-68، صيف-خريف 2014.
- يحيوي مفيدة، دريدي أحلام، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تنمية وتطوير مهارة الدولة المضيفة، الملتقى الدولي الأول حول دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق النمو الاقتصادي، بتصرف، كلية الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة عباس لغرور خنشلة، 10/09 أبريل 2013.

4. القوانين والتشريعات:

- الامر رقم 08-06 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 19 جمادى الثانية، عام 1427 هـ، الموافق لـ 15 يوليو 2006، معدل ومتمم للأمر 03-01 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 هـ، الموافق لـ 20 غشت 2001، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47.
- القانون 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار، مؤرخ في 29 شوال 1437 هـ، الموافق لـ 3 غشت 2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 46.
- المادة 183 من القانون رقم 90-10، المؤرخ في 14 أبريل 1990، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة في 18 أبريل 1990، الملغى بالأمر رقم 03-11، المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة في 27 أوت 2003، المعدل والمتمم بالأمر رقم 10-04.

- المادة 184 من القانون السابق رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض .
- المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار، مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 هـ الموافق ل 5 أكتوبر 1993، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 64.

ثانيا: باللغة الأجنبية:

- Kamal A. El-wassal, **Foreign Direct Investment and economic growth in arab countries (1970-2008): an inquiry into determinants of growth benefits**, journal of economic development, Volume 37, Number 4, December 2012.
- Xiaoying LI, Xiamingliu, **Foreign Direct Investment and Economic Growth: An Increasingly Endogenous Relationship**, World Development, Elsevier, Vol. 33, No. 3, 2005.

حق الإنسان في الأمن البيئي: جهود المجتمع المدني في حماية البيئة، واقع و آفاق. "الجزائر نموذجا"

The right of environmental security : the civil society efforts in environment protection, reality and perspectives Algeria as model

د.محمد حسان دواجي أستاذ العلاقات الدولية بجامعة مستغانم-الجزائر¹

أ.محمد سنوسي باحث دكتوراه في العلاقات الدولية و دراسات الشرق الأوسط- تركيا²

الملخص:

لطالما عرّفت الدراسات السياسية و القانونية الأمن على انه تلك الجهود الإستراتيجية التي تقوم بها الدولة لحماية سيادتها و شعبها من الاعتداءات الخارجية، و قد هيمن هذا المفهوم على الدراسات الحديثة في العلاقات الدولية و القانون الدولي العام في ظل الاعتراف بوحديّة الدولة كفاعل دولي و إقليمي دون سواها و هذا كتأثير للفكر الواقعي، لكن مع مطلع القرن الواحد و العشرين و بعد الثورة الفكرية التي أحدثتها مدرسة كوبنهاغن في الدراسات الأمنية ظهرت نظرية الأمن المجتمعي كنتاج لأعمال كل من "باري بوزان" و "أولي ويفر" و التي وسعت من مفهوم الأمن ليشمل قطاعات أخرى غير التقليدية، الأمن السياسي، الثقافي، الغذائي و البيئي و غيره، حيث أوجدت الدراسات الحديثة انه هنالك مسؤولية مشتركة ما بين الدولة و الفرد لحماية البيئة و توفير الأمن البيئي، و هذا ما تسعى إليه منظمات المجتمع المدني و الجمعيات البيئية من خلال تجسيد استراتيجيات معاصرة قائمة على الأعمال التحسيسية و تقريب المواطن أكثر من معرفة حقيقة الجوانب السلبية للتلوث البيئي و مسبباته، لكن لازال الوطن العربي يشهد حالة لا مبالاة مخيفة للمواطن بالمواضيع المتعلقة بمحيطه البيئي و حجم الضرر الذي يتعرض له، و قد عملت الحكومات في الدول الشمال إفريقية على وضع استراتيجيات و خطط فعالة لتجسيد سياسات بيئية تمنع من تهديد البيئة ، بالمقابل تنادي الجمعيات و المنظمات البيئية بعدم اهتمام الحكومات ذاتها بالبيئة و تتهمها بممارسة سياسة الكيل بمكيالين و هذا على أساس تطبيق سياسات استثمارية مهددة للبيئة مقابل وعود لا محتوى لها لأجل حمايتها.

الكلمات المفتاحية: الأمن البيئي، السياسات البيئية، منظمات المجتمع المدني، الجزائر.

Summary:

Political and legal studies have always been defined as the strategic efforts undertaken by the state to protect its sovereignty and its people against foreign aggression. This concept has dominated modern studies in international relations and public international law, while recognizing the unity of the international and regional actor. Barry Poznan and Ole Weaver, who expanded the concept of security to other sectors in the early 1980s. political, cultural, food, environmental, and other security. Recent studies have created a common responsibility between the state and the individual to protect the environment and provide environmental security. This is what civil society organizations and environmental associations seek to achieve in the face of the world of environmental pollution and its causes, but still the Arab World is the environment and the environment and the environment and the environment. to accuse them of practicing double standards on the basis of applying environmental policies that are threatening the environment in return for promises that are not content to protect them.

Keywords: environmental security, environmental policies, civil society organizations, Algeria.

¹ أستاذ العلوم السياسية و العلاقات الدولية بقسم العلوم السياسية/ جامعة مستغانم.الجزائر :

² محمد سنوسي: باحث جزائري، دراسات عليا (دكتوراه) في العلاقات الدولية و داسات شرق الاوسط، متخصص في قضايا الأمن و حقوق الإنسان ،الحركات الاجتماعية ، التنظيم الإداري و السياسي، جامعة البحر الأبيض المتوسط، معهد العلوم الاجتماعية: قسم العلاقات الدولية Akdeniz üniversitesi أنطاليا، و معهد دراسات الشرق الأوسط: جامعة سكاريا/ تركيا

مقدمة:

المجتمع و البيئة، لطالما ارتبط هذين المتغيرين بعضهما البعض تحت غطاء التأثير و التأثير، خاصة في مرحلة ما بعد الحداثة و نظريات الأمن بمسلماتها الحديثة، و التي صنفت الدولة في بعض توصيفاتها كخطر على الفرد، و هذا نتيجة سلوكياتها و سياساتها النابعة من الرؤية البرغماتية، و هذا ما عجل بظهور مسؤولية مجتمعية تسعى إلى حماية الأمن الإنساني بطرق موازية للسياسات الرسمية للدولة، فالمجتمع في القرن الواحد و العشرين مسئول عن التوعية الاجتماعية و العمل على وضع أطر و مرجعيات مشتركة همّها الوحيد حماية الهوية، و بهذا يسعى إلى تحصين الأمن المجتمعي، و في نفس السياق يعتبر المجتمع القاعدة الأساسية و المرجعية الرئيسية لحماية الأمن الثقافي و هذا لما فرضته المسؤولية المجتمعية على الأفراد و الجماعات التي تشترك التاريخ و اللغة و التقاليد، من حماية و تطوير و مراعاة الأصالة و المعاصرة في نقل ثقافة الجماعات و الشعوب بما يضمن امن تراثها و ترسيخ معتقداتها، و هذا ما تقرّه آلاف اللغات ، و التقاليد و الموروثات الثقافية عبر العالم دون أن تنتشر أو تحول عن مرجعياتها العرقية، الدينية، الفلسفية، بل بالعكس قد جعلت العالم عبارة عن ساحة تحدي ثقافي، يسعى كل طرف إبراز المعطى الوجودي لهويته، و بهذا فإننا أمام حماية الأمن الثقافي للشعوب. الأمن البيئي هو الآخر يعتبر مفهوم معاصر خلفته مرحلة نهاية الحرب الباردة، و يعتبر نتاج المراجعات النقدية للدراسات الأمنية في علم العلاقات الدولية، حيث اعتبرت الثورة المعرفية التي رافقت الدراسات النظرية في العلاقات الدولية قفزة نوعية، حيث اتسع متغير الأمن من مفهومه الضيق الذي اتصل بالقدرة العسكرية و أمن الحدود و حماية استقرار الدولة و مؤسساتها بصفة عامة ، ارتبطت التهديدات الأمنية بالحروب و التدخلات العسكرية و السباق نحو التسلح ، إلى مفهوم واسع جزء متغير الأمن إلى مجموعة أمون مترابطة و متكاملة فيما بينها، تعمل على تحديد مستويات الرفاهية الذاتية للفرد عن طريق توفير الأمن العسكري بوجود حماية تقليدية يساهم فيها الجيش و العناصر الأمنية و مؤسسات الدولة، و عن طريق صون الأمن الاقتصادي لتحقيق الدولة الاكتفاء الذاتي الموازنة الاقتصادية و الرفاهية المادية للفرد، الأمن الثقافي كما ذكرنا هو محصلة التفاعل الثقافي، التاريخي و الهوياتي للمجتمع، لنصل إلى الأمن المجتمعي و الذي يحظى باهتمام كبير في مجال الدراسات الأمنية و الذي يعنى بالتحويلات الاجتماعية داخل الدولة و بالنزاعات تحت-دولية، فهنا تلعب المسؤولية الاجتماعية دورا كبيرا في حماية هذا النوع من الآمون، و بهذا فان الأمن البيئي هو جزء من إفرزات الدراسات النقدية في العلاقات الدولية ، حيث ساهم باري بوزان barry buzan، في إعطاء مسلمات و أطر نظرية جديدة تشمل كل مشاكل البشرية.

حيث يعتبر موضوع حماية البيئة نقطة التقاء عدد من الحقول المعرفية على غرار علوم الطبيعة و الحياة، علوم التربية و كذا علم العلاقات الدولية و القانون، حيث تطرق الحقلين الأخيرين بإسهاب في موضوعات حماية البيئة، حيث تعتبر البيئة من الجيل الرابع من حقوق الإنسان، و تحظى بدراسات

واسعة خاصة كتخصص منفرد في العلوم القانونية سواء على مستوى "حقوق الإنسان" أو "قانون البيئة و تهيئة العمران" كما يسمى في بعض دول شمال إفريقيا على غرار الجزائر، أما حقل العلاقات الدولية فقد عرف نظريات مستقلة بذاتها على مستوى المسار الاستيمولوجي في إطار نظريات ما بعد الوضعية، و مرحلة ما بعد الحداثة، أهمها النظرية الخضراء في العلاقات الدولية، أو النظرية البيئية، و التي تركز بالأساس على المجتمع المدني و مدى دوره في نشر الثقافة البيئية داخل المجتمع.

و هذا بالإضافة إلى دور الدولة في تجسيد سياسة بيئية ناجعة تعنى بإيجاد حلول نوعية لمشاكل البيئة، و هنا نأتي إلى التذكير إن رواد النظرية الخضراء يحملون جميع الأطر النظرية و المرجعات الفلسفية التقليدية، التي هيمنت على تفسير الواقع الدولي الحالة الكارثية التي بلغتها البيئة، و إن الأربعين سنة الماضية، تعتبر فضاء زمني ترجم قصور السياسة البيئية الدولية في حماية العالم من الكوارث الايكولوجية، و هذا لابتعادها عن وحدة التحليل الأساسية و هي: "الاستدامة"، و كذا اهتمام جميع الوحدات السياسية و النظريات المفسرة للواقع الدولي، بعناصر القوة، الاقتصاد و المجتمع دون مراعاة المخاطر البيئية التي تهدد العالم، نتيجة التنافس التكنولوجي و الاقتصادي بين الأمم، (إفرازات الغازات السامة، النفايات النووية، ثقب الأوزون، التلوث الناتج عن النفايات الاقتصادية...)، كلها مهددات و مشاكل بيئية ركزت عليها النظرية، و يعتبر أهم مبدأ لرواد النظرية الخضراء " التفكير على مستوى عالمي، و العمل على مستوى محلي "، و هنا يبرز دور المجتمع المدني و الجمعيات و المنظمات الناشطة في مجال حماية البيئة، و الحقوق الإنسان، و التي تعتبر أداة رقابية، توعوية، تمارس نشاطاتها بغطاء شرعية المسؤولية الاجتماعية، التي تتبع من حق الإنسان في بيئة صحية.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة كونها محصلة قياس لتجارب الجزائر، في ميدان حماية البيئة و مدى نجاعة السياسات العامة البيئية التي تطبقها النظم السياسية في هذه الدول، في ظل اهتمام متزايد بمواضيع البيئة و الطبيعة و اعتبارها حق جوهري من حقوق الإنسان.

و على الرغم من ذلك فإن الدول العربية عامة و دول شمال إفريقيا خاصة، لازالت تعتبر متأخرة نوعا ما عن الدول المتقدمة من حيث برامج حماية و أمننة البيئة، و بالموازاة لزال يعتبر المجتمع المدني و المنظمات الناشطة في هذا المجال تفتقر لإمكانيات مادية و معنوية و كذا آليات قانونية، تقوم بواسطتها بوظائفها في حماية البيئة، و لهذا فإن دراستنا هذه تعتبر كإطار تحليلي يترجم حجم العجز الموجود على مستوى المجتمع المدني في مجال حماية البيئة، بالمقابل تعتبر ترجمة للخطوات التي قطعت في سبيل تعميم المسؤولية المجتمعية و مدى انتشارها في الدول المعنية بالدراسة.

أهداف الدراسة:

- 1 - تحديد البعد المفاهيمي للأمن البيئي و السياسات البيئية، و بالتالي تحديد مستوى المسؤولية المجتمعية و دور المجتمع المدني و منظمات حماية البيئة في توعية الجماهير و نشر ثقافة بيئية تتماشى و متطلبات الانسان و حقه في محيط صحي.
- 2 - العمل على بلوغ توصيات فعالة تنتهجها منظمات و جمعيات حماية البيئة في الجزائر، قصد نشر الوعي الأمني في مجال البيئة في ظل الأخطار و التهديدات الطبيعية و المشاكل ذات المنشأ الإنساني.
- 3 - جعل الدراسات الأمنية أكثر اتساع و هذا بوصلها بالسياسات البيئية للدولة، و تحديد نقاط الالتقاء ما بين المساعي السياسية و الحدود القانونية في مجال حماية البيئة.

إشكالية الدراسة:

إلى أي مدى تساهم جمعيات و منظمات المجتمع المدني في حماية البيئة و ضمان الأمن البيئي في الجزائر؟، و فيما تتمثل جملة العراقيل و المشاكل التي تحول دون بلوغ سياسة بيئية ناجعة توفر الأمن البيئي في المنطقة؟

أولاً: ماهية الأمن البيئي في ظل تنامي دور الفرد (الفرد كوحدة تحليل أساسية في الدراسات الأمنية). يعتبر مفهوم الأمن من بين المفاهيم التي تتميز بالغموض، حيث أنه عرف و لعقود طويلة غياب إجماع داخل المجتمع العلمي حول معناه، شهد حقل الدراسات الأمنية نقاشات ابستمولوجية و أنطولوجية هامة شكلت بدورها مراحل ثورية من حيث المفاهيم و النظريات التي يعتمد عليها الحقل المعرفي، و مع هذا فإن مرحلة ما بعد الحرب الباردة تعتبر مسار جديد في حقل الدراسات الأمنية و هذا لما عرفه من انفتاح موضوعاتي، نظري، مفاهيمي و منهجي وسع من مجال الدراسات الأمنية و جعل من مستويات التحليل في الأبحاث الأمنية أكثر تركيزاً، حيث تحول البحث في مواضيع الأمن من دراسات تقليدية قائمة على التهديدات الكلاسيكية و الفواعل الدولية ضمن حدود الحروب و المعارك التي شهدتها التاريخ الإنساني، إلى توسيع مدركات و مدلولات المفهوم لتشمل المشاكل اللا-تمائلية التي تمثل خطراً مباشراً و غير مباشر على الإنسان كوحدة تحليل مرجعية في الدراسات الأمنية.¹

حيث برز مفهوم الأمن الإنساني كأعلى درجة وصلت إليها البحوث الأمنية في العصر الحديث، و هو محصلة العديد من التحولات التي عرفها علم العلاقات الدولية و حقل الدراسات الأمنية بعد الحرب الباردة، و هو مفهوم جديد يعتبر الإنسان الوحدة الأساسية في الدراسات الأمنية و أن موضوعه هو صون و حماية كرامة الإنسان و حقه في التمتع بحقوقه و ممارسة حرياته، حيث أن هذه المرحلة فرضت على المختصين في الحقل استخدام آليات منهجية و أدوات علمية مغايرة لنظيراتها التقليدية، هذا و بالرغم أن

¹ محمد مسعود بونقطة، البعد الأمني في السياسة الخارجية الجزائرية تجاه المغرب العربي، مذكرة ماجستير غ منشورة، جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2014، ص20.

مفهوم الأمن الإنساني ليس مفهوم جديد في مجال الدراسات الدولية بل هو نتاج تراكمية معرفية و أجنات بحثية لم تلقى التأييد من طرف المجتمع العلمي، و هذا لظروف فرضتها الهيمنة التي عرفتها العلاقات الدولية و حقل الدراسات الأمنية من طرف المدرسة الواقعية و الليبرالية و الماركسية و المدرسة السلوكية على مستوى علم السياسة، و التي قادت نقاشات انطولوجية و ابستيمولوجية شكلت من خلالها النقاشات الثلاث الأولى في العلاقات الدولية، فقد بدأت المناداة بالأمن الفردي مند 1966 حيث ظهرت نظرية سيكولوجية كندية ، و مع بداية السبعينات لحقتها أصوات منادية بالأمن الفردي تمخضت عن مجموعة من التقارير عن بعض اللجان " جماعة نادي روما"، "اللجنة المستقلة للتنمية الدولية" و "اللجنة المستقلة لنزع السلاح و القضايا الأمنية"، حيث جاء في تقارير اللجان على أهمية تحقيق امن الفرض و العمل على قلب الأولويات و مستويات التحليل أثناء التعاطي مع المشاكل الأمنية.¹

و كثيرا ما يعتبر الأمن الإنساني هو مجموع أمون في حد ذاته، حيث يشمل الأمن الغذائي، الأمن المائي، الأمن الاجتماعي و الأمن البيئي حيث أن هذا الأخير ذو ارتباط مباشر مع الأمن الغذائي حيث التدهور البيئي هو نتيجة قيام بأعمال معادية للبيئة تقوم بها الجماعات التي تعاني من غياب الأمن الغذائي و المائي، و هذا قصد تلبية حاجياتهم مما يهدد قاعدة الموارد الطبيعية الزراعية.²

1 - الأمن البيئي من منظور الدراسات الأمنية.

و من هنا سنحاول في هذا القسم رصد عدد من التعاريف التي تناولت الأمن البيئي من منظور الدراسات الأمنية و ما تطرقت إليه المسارات الحديثة في دراسة نظريات العلاقات الدولية :

" يعتبر العالم هنري ثرو- أول من صاغ *écologie* عام 1858، و لكنه لم يتطرق الى تحديد معناها و أبعادها، و لكن أصل علم البيئة مشتق من المصطلح الإغريقي *oikos* و التي تعني الوطن، البيت أو المنزل، و الكلمة *logos* بمعنى العلم يشير في مجمله إلى علم الأرض و قد صاغ العالم الألماني أرنست هيكل عام 1866 هذا العلم للدلالة على الكائنات الحية و بيئتها"³

يعرف الباحثين إبراهيم محمد التوم إبراهيم و أحمد حمد إبراهيم الفايق أمن الأمن البيئي " إن الأمن البيئي مشروع قديم و ليس في مضمون الحداثة التي انتهجتها المفاهيم و المصطلحات، فالدين الإسلامي ينادي به صراحة بعد أن أوضح ان الحاجة إليه تنبع من واقع التدهور الناتج من الافساد للموارد الطبيعية، يقول الله تعالى - ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها - حيث إن الأمن البيئي هو

عبد الجبار أحمد، منى جلال عواد، " الديمقراطية و الأمن الإنساني"، مجلة العلوم السياسية، العدد 46، ص. 5. ¹

صديق الطيب منير، "المفاهيم الأمنية في مجال الأمن الغذائي"، ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة العلمية : قيم الحماية المدنية في المناهج التعليمية الأمنية ، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص. 19. ²

امينة دير، أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا دراسة حالة-دول القرن الإفريقي-، مذكرة ماجستير غ منشورة، جامعة محمد خيضر: قسم العلوم السياسية، 2014، ص. 23. ³

مصطلح جديد أملت ضرورات التطور المتسارع في القضايا البيئية ذات الطابع السلبي على الحياة، و يتضمن هذا المفهوم البيئة و الأمن و الكوارث و الحروب المؤدية للدمار البيئي¹.

و قد ذهب العديد من الباحثين إلى تعريف الأمن البيئي على أنه " الأمن البيئي صمام أمان الأمن العام، في تلافي المخاطر البيئية الناجمة عن الكوارث الطبيعية أو البشرية، بسبب العمليات و الجهل و الحوادث و سوء الإدارة، و الأخطاء الناتجة عن تصميم و تنفيذ المشروعات و التي تنشأ داخل الدولة، أو عبر الحدود الوطنية" ، أما البعض الآخر فقد عرفه على أنه " وسيلة هامة و حاکمة في مسألة حقوق البيئة المستدامة، التي تشمل استعادة البيئة المتضررة من جراء العمليات العسكرية و التخفيف من ندرة الموارد و التدهور البيئي و التهديدات البيولوجية، التي يمكن أن تؤدي إلى الاضطراب الاجتماعي و الصراعات الإقليمية"، أما المجموعة الأخيرة فأكدت ارتباط الأمن البيئي بالتنمية المستدامة " الأمن البيئي وثيقة ملزمة للحفاظ على عناصر المحيط الحيوي، من التلوث و تأمين احتياجات المجتمع لتمكينه لتنفيذ خطط التنمية البشرية، مع مراعاة كفاية المخزون الطبيعي بمختلف أشكاله لدوام و استمرار عملية التنمية"².

و يجمع الأمن البيئي بين مفهوم الأمن و مفهوم البيئة، فهو يشير إلى المشاكل الأمنية الناجمة عن المجتمعات البشرية و تأثيرها سلباً على البيئة، هذا من جهة، و من جهة ثانية فهو يشير إلى الأزمات و الكوارث التي تسببها البيئة في شكلها الطبيعي، و ما لها من آثار سلبية على المجتمع الإنساني ، و بالتالي نقف هنا عند نقطة مهمة و التي تتمثل في وجود علاقة تأثير متبادل بين البيئة و المجتمع بمعنى آخر وجود علاقة سببية بين البيئة و المجتمع الإنساني".

فحسب نيلز بيتر غليديديتش الباحث بالمعهد الدولي لبحوث السلام في أوسلو فان الأمن البيئي هو: " التحرر من الدمار البيئي و ندرة الموارد"³.

كما يعتبر الأمن البيئي حسب إليزابيث شالسكي، "أنه انعكاس قدرة الأمة أو المجتمع على مقاومة ندرة الثروات البيئية، و المخاطر البيئية أو التغيرات المضادة، أو التوترات أو الصراعات ذات الصلة بالبيئة". حيث ركزت شالسكي في تعريفها هنا على عامل ندرة الموارد باعتباره السبب الرئيسي في نشوب النزاعات و الصراعات ، و هو الموضوع الذي تعمق فيها عدد من الباحثين أمثال توماس هومر دكسون⁴.

1 . إبراهيم محمد التوم إبراهيم، أحمد حمد إبراهيم الفايق، أبعاد مفهوم الأمن البيئي و مستوياته في الدراسات البيئية، السودان: كلية علوم الجغرافيا و البيئة، قسم البيئة و الإيكولوجيا، ب ت ن ، ص 169-170

2 حول تقييم كسرى مسعود، طاهري الصديق، " أثر الأمن البيئي في مكافحة الفقر و تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر"، مجمع مداخلات الملتقى الدولي: سياسات الإقلال من الفقر في الدول العربية في ظل العولمة، جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2014، ص 80-89.

3 أمينة دير، أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا دراسة حالة -دول القرن الإفريقي-، مذكرة ماجستير، غ منشورة، جامعة بكرة: قسم العلوم السياسية، 2014، ص 26/25.

4 المرجع نفسه، ص 26.

و منه من ذهب إلى تعريف الأمن البيئي على أنه: " وسيلة هامة و حاكمة في مسألة حقوق البيئة المستديمة، التي تشمل استعادة البيئة المتضررة من جراء العمليات العسكرية و التخفيف من ندرة الموارد و التدهور البيئي و التهديدات البيولوجية، التي يمكن أن تؤدي إلى الاضطراب الاجتماعي و الصراعات الإقليمية ".¹

رغم ما سبق غير أن المشكلات البيئية لم تكن موضوعا أساسيا ضمن جدول أعمال الدارسين للعلاقات الدولية التقليدية، لكن في ظل تنامي حقل الدراسات الأمنية و بروز النظريات النقدية أضحت البيئة ضمن أولويات تعميم الأمن و توسعته، فالكوارث الطبيعية مثل الأعاصير، الفيضانات، التسونامي، الزلازل و حرائق الغابات قد ولدت مشكلات إنسانية بارزة.² بالمقابل شكلت الحرب و مخلفاتها الدامية خطرا و تحديا بيئيا هاما في محطات كثيرة من التاريخ الإنساني ، و هذا في إطار السلوكيات السلبية للتجمعات البشرية في سعيها للحفاظ على قيمها المكتسبة أو الطبيعية.

و يعتبر التغير المناخي من أكبر المشاكل البشرية في القرن الواحد و العشرين، و أدى ارتفاع الحرارة التي عرفتها الكرة الأرضية نتيجة الانبعاث الغازي السام، جوهر الأجندات السياسية للدول الصناعية، و المجتمع الدولي على حد سواء، و بهذا فان باعث المسؤولية المشتركة يملئ على اتخاذ خطوات حازمة، اتجاء المخاطر البيئية التي تأتي بالأساس كمحصلة لسعي الوحدات السياسية و الاقتصادية لإشباع احتياجاتها، أهم فصل فيها يعتبر التنافس نحو الطاقة (البترول، الغاز الطبيعي، الغاز الصخري، تصنيع الوقود و الغازات الناتجة عن المصانع الكبرى...).³

و بهذا فان الأمن البيئي هو مركب علائقي يشمل الفرد، المجتمع و الدولة، قائم على تنظيم الآليات و الوسائل الفعالة من سياسات حكومية و مبادرات شعبية و ثقافة سياسية و بيئية عالية، تعمل على حماية البيئة و توفير بيئة صحية خالية من الضرر المادي و المعنوي الذي من شأنه أن يهدد حق الإنسان في الحياة، تغذيه إرادة حقيقية نابعة من الإحساس بالخطر المشترك من المستوى الدولي إلى غاية مستوى الفرد.

2 – الأمن البيئي من منظور نظريات العلاقات الدولية.

قد فسر دارسو العلاقات الدولية الأزمة الإيكولوجية بطرق متنوعة و وفق متغيرات ساهمت في طرح نقاشات حول ما اذا كانت الأزمة البيئية قادرة على إحداث تغيير نظامي واسع على المستوى الدولي، حيث قد ذهب البعض إلى نفي وجود أزمة بيئية بالأساس، و التي تتطلب استجابة كلية ، و الأهم من هذا أن هدف النقاشات النظرية التي شهدتها حقل العلاقات الدولية يتضمن فصل خاص بسعي

رواد النظرية الخضراء " البيئة"، إلى تغيير السياسات العالمية، حيث يشاد بطموح رواد هذه النظرية التي تعتبر مفاهيمهم المطروحة و أهدافهم المنشودة أبعد بكثير من الفهم الضيق للمسائل البيئية، و هذا بتجاوزهم المسلمات الكلاسيكية لعلم العلاقات الدولية من مسببات السلام، توازن القوى، الحكامة و العدالة الكونية كلها تمر بمرحلة هامة في تاريخ العلاقات الدولية كونها وصلة مسار محاجة المسلمات و نقد الفرضيات الثابتة التي تعتبر النظرية الخضراء طرفا هاما في هذه المرحلة بحكم أهمية التحدي الإيكولوجي الذي بات مشكلة من المشكلات الأمنية المعاصرة.¹

و قد ساهم التحول في وحدة التحليل في العلاقات الدولية إلى بروز نظريات و مقاربات جديدة فرضت قدرتها التفسيرية للواقع الدولي، وفق مرجعيات فلسفية ، تعتبر النظرية الخضراء التي تحدّ من دمار العالم نتيجة المشاكل البيئية و استمرار سلوك اللامبالاة الذي يصدر عن صناع القرار و رجال المال المتحكمون في الاقتصاد الدولي، و الذي من شأنه تدمير حق من حقوق الإنسان ألا و هو الأمن ، هذا الأخير الذي يعتبر ذو أبعاد عديدة متشابكة، بالمقابل فقد برزت نظرية الدور في العلاقات الدولية و التي تأخذ الفرد سواء صانع القرار و الذي يعتبر سلوكه مؤثر بشكل كبير في سلوك الدولة ، أو الفرد الطبيعي الذي له ارتباط مباشر بالبيئة و المجتمع، و قد نعتبرها نظرية تفسيرية مساعدة تدرس سلوك الفرد ضمن حدوده الاجتماعية و قياس درجة التأثير و التأثير مع المحيط الخارجي سواء كان سياسي، اجتماعي، اقتصادي أو إيكولوجي...، خاصة إن اعتبرنا أن السياسات البيئية الناجمة عن الدولة كسلوك هي عبارة عن تفاعل سلوكيات فردية تمثل صانعي القرار، تراعى في ذلك تحليل الشخصية السياسية و الدور النفسي و كذا مستوى الإدراك من مرحلة استقبال المشكلة إلى غاية صناعة القرار و إصداره.²

و هذا لان التقارير المبكرة التي شرحت الطابع السياسي العالمي للمشكلات البيئية، لخص فقط في جانبه الأمني، و باعتبارها مشكلات ذات مسؤولية جماعية، و التي عبر عنها **جاريت هاردين** بمفهوم "تراجيديا العامة"، و التي تشير أن الحوافز البنيوية للوحدات السياسية و التي تتنافس على الموارد بشكل دائم، تقع في إشكالية إساءة استخدام الموارد ، و في الوقت نفسه نكون أمام إشكالية اكبر و التي تتمثل في إعاقة الوحدات السياسية للجهود الجماعية للتخفيف من نتائج إساءة الاستخدام للموارد ، و بالتالي نصل إلى أن أطروحة **هاردين** هي منطلق أساسي لفهم الأمن البيئي من منظور العلاقات الدولية ، كون الوحدات السياسية في إطار سباقها لامتلاك القوة المادية أو المعنوية، أو في مرحلة استثمار الموارد الطبيعية تكون النظرة البرغماتية للدولة و صناع القرار ذات أهمية اكبر من مستقبل البشرية.³

¹ ماثيو باترسون، "النظرية الخضراء"، تحرير: سكوت بورتشيل و آخرون، نظريات العلاقات الدولية، تر: محمد صفار، القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2014، ص 390.

² انظر نظرية الدور في العلاقات الدولية على الرابط:

<http://political-encyclopedia.org/2017/06/03>

ماثيو باترسون، مرجع سابق، ص 392.³

التغير المناخي، تآكل التربة، التغير البيئي ونقص الموارد من ماء و نפט، كلها متغيرات تعتبر أحد مسببات الصراعات المسلحة بين الوحدات السياسية في المستقبل القريب و التي بدورها ستؤدي إلى عدم استقرار دولي يتسبب في واقع دموي، و لهذا فان مسلمات النظرية الخضراء تفتقر لاستبصار يمكن أن تخرج عن الإطار الواقعي للسياسة الدولية.¹

إن النظر إلى حالة الكلوروفلورات الكربون **CFCs** التي تصيب طبقات الأوزون، يشهد على تزايد الإدراك المضطرب لاستنزاف الأوزون و الحاجة إلى خفض إصدار الكلوروفلورات الكربون، حيث أن كل من ميثاق فيينا لحماية طبقة الأوزون و بروتوكولاته الملحقة في كل من مونتريال 1987، و لندن 1990، و النقاشات التي جرت في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية UNCED، في ريو عام 1992 و في عدد من المحافل الأخرى، و هنا نطرح التساؤل التالي: كيف تنامي هذا الإدراك و لما؟، و للإجابة على هذا التساؤل يكون أمامنا معرفة عامة بوجود أسباب وجيهة لدى بعض الدول، و أخرى محدودة لدى بعض الدول المتصلة من المسؤولية المشتركة إزاء حماية البيئة من التلوث، و هذا لعدم قيامها بمواجهة هذه القضية، و هذا نظرا إلى أن إنتاج كلوروفلورات الكربون يتم من خلال استخدام تقنيات تجلب أخطار بيئية جراء التلوث الناتج عن العملية، إلى أنها مغرية لوحدة السياسية في شقها الاقتصادي و هذا لما تدره من أرباح نتيجة قلة التكاليف.²

من ناحية الأخرى فان حقل العلاقات الدولية تعرض لموضوع البيئة كونها المتضرر الأول لمخلفات الحروب أو السباق نحو التسلح و امتلاك التكنولوجيات المعاصرة، و قد تناولت الدراسات البيئية خطر التلوث الإشعاعي الناتج عن تخصيب اليورانيوم و إنتاج البلوتونيوم، كونه مدمر لكل ما هو حي، و قتل الخلايا الحية للكائنات، و يتسبب في تشوهات عائدة للتغير الحاصل على DNA للكائن الحي، مما يحدث مخاطر على الإمكانات البيولوجية التي تتمتع بها الكائنات الحية من تكاثر و نمو والتغذي، و قد لا تكمن خطورة التلوث الإشعاعي لحظة وقوعه بل تكمن في الزمن الطويل الذي يستغرقه لإظهار أثاره نتيجة تحلل العناصر المشعة في الهواء، التربة و المياه ضمن إطار زمني مجهول يصل لمئات السنين، و الذي بدوره يجعل البيئة مرهونة بمخاطر مجهولة المصدر و الزمن.³

و بما أن اليورانيوم و درجات تخصيبه هو مستوى من مستويات السباق نحو التسلح في جانبه الحربي، و سباق نحو امتلاك الطاقة البديلة في جانبه التكنولوجي، غير أن الدول و الوحدات الاقتصادية في إطار سعيها للحصول على مكاسب مادية تتناسى أثارها السلبية على الإنسان و الطبيعة، كمثال على أثر الإشعاعات النووية على البيئة أثناء و بعد الحروب، أكد "أصف دراكوفيتش و هو مدير المركز

المرجع نفسه، 392. 1

كريس براون، فهم العلاقات الدولية، دولة الإمارات العربية: مركز الخليج للأبحاث، ط8، 2004، ص. 268. 2
ما هي أسباب التلوث الإشعاعي؟ و ما هي أكبر الكوارث النووية؟، تاريخ التصفح: 2017/09/12،

<https://www.ts3a.com/bi2a/> - التلوث - الإشعاعي 3

الطبي لأبحاث اليورانيوم بواشنطن ، على أن "... الأدلة العلمية تقول أنه في حرب البلقان - عندما قُصفت صربيا، وكوسوفا انتقلت الأتربة الإشعاعية إلى اليونان والمجر، المسافة بين اليونان وكوسوفا، والمجر وكوسوفا مئات الأميال، بالطبع اكتشفت على نسبة كبيرة من المسافة بفعل الريح، نحن نتحدث عن يوغسلافيا، وكوسوفا، وهي بلاد جبلية، وفي حرب الخليج الثانية و كذا حرب العراق 2003 أدت مخلفات الأسلحة المتطورة إلى انبعاث إشعاعات نووية أضرت بالبيئة و الإنسان على حد سواء، و إذا كان الإشعاع النووي قطع آلاف الأميال ضمن مسار أراضي جبلية فنحن نتحدث عن الخليج والعراق بلاد مسطحة، و ما يتعلق بالبلاد المسطحة وفي حال وجود رياح كبيرة، فمن المحتمل جداً أن تنتقل أتربة اليورانيوم إلى الرياض أو إلى البحرين، ولكن هذا يعتمد على سرعة الرياح وعلى كمية غبار اليورانيوم المستخدم..."، و هنا نتكلم بالأساس على تضرر مجال إقليمي واسع في ظل استعمالات محصورة على رقعة جغرافية محدودة.¹

و من أمثلة أخرى ناجمة عن آثار الحرب السلبية المباشرة على البيئة هي سوء الإدارة و غياب سياسات بيئية واضحة أثناء و بعد فترات الحروب، ويتعلق ذلك بطمر النفايات و هذا ما عرفته بغداد عقب الحرب سنة 2003، من تكديس النفايات العسكرية و غيرها في شوارع المدينة إلى درجة تسببها في أعراض غير صحية على المواطنين من جهة و على المحيط العمراني ببعده البيئي من جهة أخرى، وأخطر تلك الأنواع النفايات الإشعاعية المتسربة من موقع التويثة العسكري جنوب بغداد.²

من ناحية أخرى أثر التقدم في التكنولوجيا العسكرية على المستوى الدولي على البيئة و هذا اتضح في حجم الغابات التي دمرت في العقدين الأخيرين، و تزايد القتل المنهجي للتنوع البيولوجي، عن طريق استخدام المتفجرات ، مما نتج عنه إزالة الغابات و قتل الثروة الحيوانية، وينتج عن هذا خلل في خدمات النظم الايكولوجية بما في ذلك تآكل التربة ونوعية المياه وإنتاجية الغذاء ومثال ذلك تدمير نحو 35 بالمائة من غابات كمبوديا نتيجة عقود من الحرب الأهلية، أما في فيتنام فقد دمرت القنابل وحدها أكثر من 8000 كم مربع من الأراضي الزراعية.³

و من خلال طرح بعض المخاطر البيئية التي تناولتها دراسات العلاقات الدولية في إطار دفاعها عن الحق الإنساني في بيئة صحية ، و هذا إضافة إلى المخاطر البيئية الناجمة عن استخراج الطاقة التقليدية المتمثلة في النفط و الغاز، و تمسك الوحدات الدولية في متابعة السعي وراء سد حاجياتها الاقتصادية على حساب المكون البيولوجي الطبيعي، فان موضوع البيئة دخل ضمن التعميمات الأمنية

اصف دراكويتش، الآثار المدمرة لليورانيوم المنضب، حاوره أحمد منصور، تاريخ التصفح: 2017/09/14،¹

<http://www.aljazeera.net/programs/withoutborders/2004/6/4>

² عمر المنصوري، تأثير الحروب على البيئة، تاريخ التصفح: 2017/09/14،

<http://www.rudaw.net/arabic/middleeast/iraq/1603201532>

أنظر عمر المنصوري، تأثير الحروب على البيئة، مرجع سابق.³

بشكل أساسي خلال العقدين الأخيرين، و هذا في ظل تنامي تأثير النظرية الخضراء على الساحة الدولية و التي باشر في تبني أفكارها الجماعات و التنظيمات الحقوقية و جمعيات الدفاع عن البيئة أو صديقة البيئة كما يطلق عليها، حيث تزايد دور المجتمع المدني و المنظمات الدولية غير الحكومية في هذا المجال ، رغم قصور في الإمكانيات على مستوى التنفيذ، و هذا مرتبط بسيادة الدول و سياساتها الداخلية إلا أنها نجحت في أن تكون فواعل ضاغطة تحارب من اجل حماية البيئة و منع حدوث الكارثة الإنسانية، حيث تعتبر أفكار و مسلمات النظرية الخضراء في العلاقات الدولية هي المرجعية الأساسية لعمل هذه التنظيمات على المستوى المحلي، و تزايد الإدراك بالخطر بوجود تهديدات تفوق ما ذكرناها من تسريبات كيميائية و بترولية أو انتشار النفايات السامة على مستوى التربة و المياه و الهواء، أو الخطر المحدق بالغلاف الجوي ، بل أكثر من هذا وصلت الدراسات إلى مخاطر جينية أضحت هنالك تعديلات جينية في الكائنات الحية بكل أنواعها، ظهور أنواع غريبة من النباتات و الحيوانات، مشكلات بيئية تهدد مصادر الغذاء، زيادة إلى هروب المياه الجوفية نتيجة عمليات التنقيب عن المعادن و مصادر الطاقة، كلها مخاطر و مشكلات أضحت تحرم الإنسان من حقه في البيئة، و تهدد أمنه الصحي و الغذائي و المائي و البيئي و المجتمعي باعتبارها تهديدات معاصرة، دون أن ننسى التنبؤات بنشوب حروب في المستقبل القريب مصدرها الرئيسي الثروة المائية و الغذائية.¹

ثانيا: الضوابط المجتمعية لحماية البيئة.

يعتبر المجتمع المدني مؤطّر للسلوك الفردي ، و شددت التشريعات الدولية، و حتى المنظمات الدولية الحكومية و غير الحكومية على ضرورة إشراك المنظمات و جمعيات المجتمع المدني في صناعة السياسات البيئية للدولة و هذا ليكون انسجام ما بين احتياجات المجتمع و سياسات الدولة .

1 – المجتمع المدني كممثل للمسؤولية المجتمعية لحماية البيئة.

بعد التدهور الخطير التي عرفته البيئة ، أصبح من الضروري البحث عن سبل و استراتيجيات لحمايتها من الأخطار المترتبة عن التلوث و التسريبات السامة، و وضع الأطر القانونية و المجتمعية لتنظيم كافة النشاطات، بالقدر الضروري لدرء أي خطر أو ضرر يهدد تلك العناصر.² و بالتالي فإن المقصود بمفهوم حماية البيئة هو "الصيانة اللازمة للعناصر المكونة لها لبقائها على حالتها الطبيعية دون إحداث تشوهها من اجل إحداث التوازن البيئي وفقا لقانون الاتزان البيئي".³

حيث اعتبرت مهمة حماية البيئة و العمل على ضبط الاتزان البيئي و لمدة طويلة ضمن وظائف الدولة، تضطلع بها هيئاتها و مؤسساتها المركزية و اللامركزية، و هذا في إطار التشريعات و القوانين

استيفاني لوسن، مرجع سابق، ص. 150.¹

خناتش عبد الحق، مجال تدخل الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر، مذكرة ماجستير، غ منشورة، جامعة بسكرة: كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2011، ص. 17.²

³ سليمان أبو فاسة، عبد القادر خليل، "البيئة و آليات حمايتها لأجل تنمية مستدامة"، الملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة و التنمية المستدامة ،الجزائر:المركز الجامعي المدية، معهد علوم التسيير، 7/6، جوان 2006 ، ص.9.

المتعلقة بالبيئة و العمران ، غير أن الأمر الآن لم يعد مقتصر على السياسات البيئية الصادرة عن الدولة فقط ، حيث منحت أهمية كبيرة للمساهمات المجتمعية في بعث الثقافة البيئية ، ضمن خطط و مشاريع تقودها منظمات المجتمع المدني.

و لقد منح للمجتمع المدني بعدا تنمويا من خلال منظمة الأمم المتحدة و البنك الدولي و صندوق النقد الدولي ، و أصبح ينظر إليه على أنه المجال الذي ينتج إشراك المواطن في التنمية البشرية المستدامة كما يعرف بأنه " تجمع أشخاص منظمين يعملون في إطار قانوني لترقية نشاطات ذات طبيعة مهنية اجتماعية، علمية، دينية، تربوية، ثقافية و رياضية "،¹ و قد ذهب في تعريف المجتمع المدني الدكتور سعد الدين إبراهيم: هو تلك المساحة بين الأسرة و الدولة ، فكل المؤسسات أو المنظمات التي ينظم إليها الفرد بحرية تعتبر مجتمع مدنيا.²

تزداد أهمية المجتمع المدني و نضج مؤسساته في المحافظة على البيئة لما يقوم به من نشر للثقافة البيئية و خلق مبادرات ذاتية لرفع مستوى الوعي البيئي ، و كذلك لما له من أهمية في تزويد صناع القرار بالمعلومات التي تترجم المشاكل البيئية المعاصرة، حيث باتت منظمات المجتمع المدني من أهم الوسائل التي تهدف لتحقيق نتائج واقعية فيما يخص المحافظة على البيئة، و تصاعدت أهمية المجتمع المدني في ظل تزايد الإيمان بفكرة الديمقراطية التشاركية ، و تمسك الأفراد بفكرة المسؤولية المجتمعية التي تمكنهم من المساهمة في صياغة قرارات و رسم سياسات متعلقة بمستقبل البيئة.³ و تتبع المسؤولية المجتمعية لحماية البيئة من مستوى التربية البيئية المنتشرة في المجتمع، و كذا مستوى انتشار الثقافة البيئية التي تعتبر في حد ذاتها مكون أساسي للثقافة السياسية و الاجتماعية للفرد، و نظرا للدور الفعال الذي تلعبه التربية البيئية في تكوين الوعي البيئي ، تعددت الآراء في تحديد تعريفها، و ذلك بتعدد مدلول العملية التربوية و أهدافها ، من جهة و مدلول البيئة، من جهة أخرى، و قد ذهب R, LEGENDRE إلى تعريف التربية البيئية على أنها : " نظام مفتوح يتكون من نشاطات و معارف الهدف منها هو جعل الكائن البشري قادرا على تطوير أوضاعها بأكبر قدر ممكن ، و الحصول على استقلاليته بشكل تطوري نحو البحث عن معنى لوجوده المرتبط بالبيئة "،⁴ أما إبراهيم عصمت الطاوع عرف التربية البيئية على أنها: " عملية تكوين القيم و الاتجاهات و المهارات اللازمة لفهم و تقدير علاقة الإنسان و حضارته بالمحيط البيئي ، و التدليل على حتمية المحافظة على المصادر البيئية الطبيعية، و ضرورة استغلالها الرشيد لصالح الانسان، و هذا حفاظا لحياته الكريمة و رفعا لمستوى معيشته."⁵

¹ ثروت عمرو، "مفهوم المجتمع المدني: المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي"، مجلة مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية ، القاهرة: عدد 157، 2007، ص.8.

² إرناتن سامية، دور المجتمع المدني في حماية البيئة ، مذكرة ماستر، غ منشورة، جامعة بجاية:كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم القانون العام، 2015، ص.7.

المرجع نفسه، ص.18.

المرجع نفسه، ص.19.

ربيع عادل مشعان، هادي مشعان، أحمد محمد ربيع، التربية البيئية، الأردن: دار عالم الثقافة، 2006، ص.103.

يتضح من كل ما تم تقديمه أن التربية البيئية هي تقويم الإنسان من أجل فهم علاقته مع بيئته التي يعيش فيها ، هذه العملية تحثه على الحفاظ على البيئة و استغلالها لمصلحته في ظل مبادئ و مفاهيم بيئية، و تربيته على الأفكار اللازمة لتنمية المهارات و لفهم العلاقة المتبادلة بين الإنسان و ثقافته و محيطه. كما يمكن تعريفها على أنها إعداد مواطنين مهتمين ببيئتهم و مشاكلها و يكونون مزودون بالمعرفة من أجل الوصول إلى حلول ناجعة لمشاكل البيئة، و مع ظهور مشاكل بيئية جديدة مستقبلية ، بالحرص الدائم للمحافظة عليها.¹

و بالتالي فإن دون منظمات المجتمع المدني و الجمعيات البيئية لن تكون هنالك ثقافة بيئية صحية داخل المجتمع، و لن تكون هناك نشاطات مجتمعية لحماية البيئة يكون مصدرها المسؤولية المجتمعية، فدور هذه المؤسسات لن تكون هناك تنمية حقيقية داخل المجتمع حيث أنها مساهمة فعالة في النشاط العلمي داخل المجتمع ، و تطرح تجارب واقعية حية ، و تلقي الضوء على صعوبات العمل البيئي و الاجتماعي و الثقافي، و اكتشاف الحلول المثلى لتلك المشكلات، و يبرز دور هذه المؤسسات الخاصة، في المناطق التي يضعف فيها التواجد الحكومي أو في حالات ما بعد الصراعات ، حيث تلعب الخبرة الجموعية و تجاربها في العمل البيئي ، دوراً متمماً للعمل الحكومي المتمثل في السياسات البيئية ، كما لا يمكن إغفال دورها في الرقابة الجماهيرية و يرتبط ذلك بالبيئة التي تعمل بها جغرافياً ، و هذا يسهم دائماً في تحقيق التنمية المستدامة و نشر الثقافة البيئية، و هذا لامتلاكها الخبرة و القدرة لتنفيذ تنمية بيئية.²

2 - دور مبدأ الشراكة في ترسيخ الحوكمة البيئية:

أصبح التكريس الدولي لمبدأ الشراكة، أو المشاركة البيئية رسمياً في الوثيقة الصادرة عن قمة الأرض و التي تعرف باسم " إعلان ريو " و قامت قمة ريو الدولية بتكريس مبادئ المعلومة و مشاركة الجمهور في عملية اتخاذ القرارات في مجال البيئة ، إذ نص المبدأ 10 من إعلان ريو في هذا الخصوص على ما يلي:

إن الطريقة الفضلى لمعالجة مسائل البيئة هي: ضمان مشاركة كافة المشاركين المعنيين، و ذلك وفق المستوى المناسب ، و يجب أن يتمكن كل مواطن من الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالبيئة، و التي بالأساس تمتلكها السلطات الرسمية ، و من بينها المعلومات المتعلقة بالمواد و النشاطات الخطيرة التي تهدد المجتمع، و أن يتمتع بإمكانية المشاركة في عملية اتخاذ القرار و إخطار السلطات العمومية، و كذلك نص الإعلان على إلزامية تشجيع الدول و تسهيلها لعملية مشاركة الشعب و ذلك عبر إنشاء

رمضان عبد الحميد الطنطاوي، التربية البيئية - تربية حتمية، الأردن: دار الثقافة للنشر و التوزيع، ط2، 2012، ص. 18.

² بوشنغير إيمان، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة جيل حقوق الإنسان، عدد2: خاص بالبيئة، يونيو 2013، صص 31-46.

فضاءات تكون تحت تصرف المواطن ، كما يجب تأمين نفاذ فعلي للدعاوي القضائية و الإدارية المتعلقة بقضايا البيئة.¹

حيث يقوم مبدأ الشراكة على شروط معينة تعمل على بناء مناخ قائم على التنسيق و التعاون المشترك ما بين منظمات المجتمع المدني من جهة ، و الهيئات الرسمية التي تعمل على تطبيق سياسات الدولة:

- أ – حرية و حقوق الجمعيات و منظمات المجتمع المدني: إن العمل من أجل اعتماد الإطار القانوني الملائم بشكل يضمن الشراكة الكاملة و المشاركة الحقيقية ، يضمن العناصر التالية :
- الشرعية: بما فيها اعتراف الحكومة بدور المجتمع المدني و ذلك انسجاما ، مع مبادئ و حقوق الإنسان و القانون الدولي ، و اعتماد مبدأ حرية تأسيس الجمعيات، و ضمان حرية عملها.
 - الاستقلالية: و هي مستويان، استقلالية الرسالة و الرؤية و الأهداف وفق المصالح و الأوليات و الاحتياجات، بما ينسجم مع السياسة الوطنية، و الاستقلالية الإدارية و التنظيمية، بما في ذلك آليات صنع القرار و التداول على السلطة.²
- ب – بلورة إطار عام للمبادئ و المفاهيم التنموية تنبثق عنه سياسات عامة ، في القطاعات التنموية المختلفة، كقطاع البيئة ، الصحة و التعليم و الرفاه الاجتماعي.
- ت – بلورة مفهوم التعاون المهني بالاستناد إلى مبدأ المشاركة الكاملة، أي أن يكون القطاع المدني شريكا تنمويا كاملا عن طريق المشاركة في وضع السياسات، و بلورة الرؤى و التنفيذ و المتابعة و التقييم .
- ث – بلورة آلية للتشاور بين الحكومة و المجتمع المدني عن طريق:
- تطوير القدرات و البناء المؤسسي و التنظيمي.
 - مناقشة المقاربات و الوسائل و الأساليب و الاستراتيجيات للتنمية المؤسسية.
 - اعتماد القيادة الجماعية.
 - الإدارة السلمية .
 - العلاقة مع المجتمعات المحلية: إذ أن تحول المنظمات المدنية ، إلى وكالات ذات طبيعة مهنية لا تربطها علاقة منظمة و مناسبة مع المواطنين، قد أدى إلى تبلور رؤية

المبدأ العاشر 10 من إعلان قمة الأرض ريو ديجينيرو البرازيل: 1992 .¹

بوحنية قوي، "دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد"، ورقة مقدمة لأشغال الملتقى الوطني: التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر واقع و تحديات، جامعة شلف، 2008/12/17/16، ص.09.²

ضبابية حول دورها و رسالتها. إن العلاقة السليمة مع الناس هي الضمان الحقيقي لاستمرار العمل سواء من جهة العلاقة مع الهيئات العمومية أو مع الجهات المانحة.¹

ثالثا: واقع السياسة البيئية في الجزائر "ما بين البرامج الحكومية و مساعي المجتمع المدني".

تواجه الجزائر مشكلة وأزمة إيكولوجية حادة تتجلى من خلال تزايد التلوث (الهواء. التربة . المياه القارية والبحرية) وتكاثر النفايات الحضرية والصناعية وفساد الإطار المعيشي إضافة إلى التصحر وإتلاف الغابات وإضعاف التنوع البيولوجي و تدهور الموارد المائية ولهذا فقد اختارت الجزائر رفع التحدي فأعدت إستراتيجية وطنية للبيئة ووضعت مخططا وطنيا للعمل البيئي تسعى هذه الإستراتيجية إلى تحقيق ثلاثة أهداف :

- إدماج الاستمرارية البيئية في البرامج الاجتماعية والاقتصادية

- العمل على النمو المستدام من ظاهرة الفقر

- حماية الصحة العمومية للسكان

و لبلوغ هذه الأهداف وجب على صانع القرار في الجزائر ، منح المجتمع المدني هامشا معتبرا لممارسة نشاطات الدفاع عن البيئة كخطوة للاعتراف بمبدأ المشاركة المجتمعية ، حيث أقر المشرع الجزائري حقوق التقاضي لفائدة الجمعيات البيئية في سعيها لحماية البيئة، إضافة إلى الصلاحيات التي تستمد شرعيتها من المجتمع في إطار الدفاع عن حقوق المواطن.

1 - دور المجتمع المدني الجزائري في حماية البيئة:

تمثلت أول مبادرة للجمعيات البيئية الجزائرية عند عقدتها جلسات وطنية هي الأولى من نوعها يومي 6/5 جوان 1996 ، و قد شارت فيها حوالي 30 جمعية ناشطة في مجال حماية البيئة، على مستوى الوطن و خلصت هذه الجمعيات إلى إصدار توصيات هامة تخدم أهدافها النبيلة في حماية البيئة ، أخذين يعين الاعتبار العراقيل و المشاكل البيروقراطية التي ممكن أن تعترضهم أثناء تنفيذ مشاريعهم البيئية، و من هذه التوصيات: وضع إستراتيجية وطنية شاملة و منسجمة لحماية المحيط ، و ترقية دراسات تأثير المشاريع و النشاطات على المحيط، و وضع سياسة وطنية لتسيير النفايات المنزلية، إنشاء مكاتب و منظمات تربوية تنشر المسؤولية البيئية و المجتمعية و بعث التربية البيئية بين الأجيال، إعطاء أهمية خاصة لمفهوم الاتصال البيئي ، كما أوصت بأن تسهر كل الهيئات على تنفيذ قواعد قانون حماية البيئة، إضافة حماية السواحل من التدهور المحتمل نتيجة المشاريع السياحية ، و وجوب الاهتمام بمشكلة التلوث السمعي.²

و تأكيدا من المشرع الجزائري على مبدأ المشاركة و المشاورة و التنسيق ، و لأهميته في الارتقاء بمستوى البيئة ، تم تأسيس الآليات و عدت التشاور الواسع و المشاركة المكثفة لكل من المواطن و

المرجع نفسه، ص 10. ¹

خنتاش عبد الحق، مرجع سابق، ص 68-69. ²

المجتمع المدني ، في تسير البرامج المتعلقة بمحيطة المعيشي ، و بالشاركة في إعداد مخططات التهيئة و التعمير و شغل الأراضي، على أن يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي لعرض المشروع للتحقيق العمومي (شكل من أشكال مشاورة الجمهور) خلال 45 يوما بالنسبة للمخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير ، و 60 يوما لمخطط شغل الأراضي ، لتمكين ممثلي المجتمع المدني من إبداء رأيهم و ملاحظاتهم¹.

و وفق الهامش القانوني للمجتمع المدني الجزائري في مجال حماية البيئة، تلعب منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حماية البيئة دور المنبه و المراقب للكشف عن الانتهاكات التي تمس البيئة من خلال عضويتها في بعض الهيئات ، حيث تساهم جمعيات حماية البيئة في صنع القرار البيئي ، بإبداء الرأي و المشاركة في عمل الهيئات العمومية وفقا لما هو محدد قانونا ،² إلا أن نسب عضويتها ضمن الهيئات المشرفة على حماية البيئة ، لا يزال جد ضعيف إذ تنحصر عضوية الجمعيات العضوية في اللجنة القانونية و الاقتصادية للمجلس الأعلى للتنمية المستدامة ، كما حدد المشرع الحالات الحصرية لعضوية الجمعيات البيئية، في بعض المؤسسات ذات الطابع الصناعي و التجاري ، منها المؤسسة الجزائرية للمياه، الديوان الوطني للتطهير...³

و في ظل الانفتاح نحو اقتصاد السوق و تزايد اهتمام السلطات بمسائل البيئة ، فان المؤسسات العمومية الجزائرية قد سعت إلى رسم إستراتيجية جديدة لترشيد استعمال الموارد الطبيعية، و البحث عن سبل الوصول إلى تنمية مستدامة ، بما يبقي من فرص الرفاهية للأجيال المقبلة و دون المساس بالمكونات البيئية أو تشكيل أي خطر عليها، حيث جاء المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة و التنمية المستدامة ، التي تم تبنيه في 2001، و يتمثل هدفه الرئيسي في اقتراح الإستراتيجية الوطنية للبيئة و التنمية المستدامة ، في الأمدن المتوسط و الطويل ، حيث أن عملية التنمية التي ينشدها تستند إلى مشاورات واسعة تشمل كل القطاعات و جميع الأطراف بما فيها المجتمع المدني، و يركز هذا المخطط على أربعة مجالات أساسية و هي: تحسين صحة المواطن و نوعية معيشته، الحفاظ على الرأس مال الطبيعي، خفض الخسائر الطبيعية ، تحسين القدرة التنافسية و حماية البيئة الشاملة⁴.

حواس صباح، المجتمع المدني و حماية البيئة في الجزائر -واقع و افاق -، ماجستير، غ منشورة، جامعة سطيف 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015، ص.82.¹

المادة 35 من قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار تنميته المستدامة.²

حواس صباح، مرجع سابق، ص.86.³

تقرير: المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة و التنمية المستدامة، ديسمبر 2001.⁴

2 - الإطار القانوني لحق المجتمع المدني في المتابعة القضائية ضد الأعمال المضرة بالبيئة.

تمتع الجمعيات إضافة إلى حق المشاركة والمشاور ة والاستشارة مع الإدارة في تحقيق أهدافها، بحق اللجوء إلى القضاء باعتباره أحد الضمانات الأساسية لتفعيل الرقابة الاجتماعية لحمل الإدارة على احترام القواعد البيئية، خاصة عندما لا تتمكن الجمعيات من تحقيق أهدافها بالطريقة الوقائية عن طريق المشاركة، نتيجة لضعف أو عدم فعالية هذا الأسلوب .

كرس قانون الجمعيات حق الجمعيات في التقاضي من أجل الدفاع عن المصالح المشروعة المرتبطة بأهدافها ، وفرض احترام القواعد المرتبطة به سواء باللجوء إلى القضاء العادي أو الإداري . وخص قانون حماية البيئة 10/03 الجمعيات البيئية بأحكام خاصة للتقاضي، في المادة 36 منه. إذ مكن كل جمعية يتضمن موضوعها حماية الطبيعة والبيئة رفع دعوى أمام الجهات القضائية المختصة عن كل مساس بالبيئة حتى في الحالات التي لا تعني الأشخاص المنتسبين لها بانتظام، وممارسة حق الإدعاء المدني بالنسبة للحقوق المعترف بها للطرف المدني، بخصوص الأفعال التي تلحق ضررا مباشرا أو غير مباشر بالمصالح الجماعية التي تدافع عنها، أو بتفويض كتابي من شخصين على الأقل.

وإضافة إلى ذلك تضمنت نصوص خاصة حق الجمعيات التأسيس كطرف مدني منها قانون حماية التراث الثقافي 98/04 في المادة 91 منه، وقانون التهيئة والتعمير 90/29 (12)، المتعلق بالتهيئة و التعمير، في المادة 74 منه.¹

لقد أولت التشريعات البيئية المعاصرة أهمية كبيرة لمواجهة مختلف أشكال التعدي المادي على المحيط البيئي من خلال إقرارها بصلاحيات الفاعلين البيئيين ، و في مقدمتهم التنظيمات البيئية ، و هذا لمباشرة إجراءات المتابعة القضائية من اجل الطالبة بالتعويض عن الأضرار البيئية الحاصلة و جبرها بشكل يضمن حمايتها ، و إعادة تأهيلها ، كما تتوسع صلاحيات التنظيمات البيئية في مباشرة دعاوى التعويض المدنية في بعض التشريعات الوطنية لتمتد من القضاء العادي إلى القضاء الجنائي ، حيث تقر بعض التشريعات بإمكانية هذه التنظيمات ووفقا للشروط المحددة قانونا من مباشرة الحقوق المعترف بها للطرف المدني في كل الدعاوى الجزائية المتعلقة بالأفعال التي تأخذ وصف الجرائم البيئية، ففي التشريع الجزائري أقر القانون 10/03 في المادة 38 كما ذكرنا سلفا على صلاحية الجمعيات البيئية للتأسيس كطرف أساسي أمام أي جهة قضائية جزائية بخصوص الأفعال التي تأخذ وصف الجرائم البيئية سواء بموجب قانون البيئة أو قوانين أخرى.²

كما أقر المشرع الجزائري صراحة بموجب المادة 38 من نفس القانون على انه يمكن للأشخاص الطبيعيين الذين تعرضوا لأضرار فردية تسبب فيها الشخص نفسه و تعود إلى مصدر مشترك في الميادين

¹ http://research1504.blogspot.com.tr/2015/01/blog-post_17.html جمعيات حماية البيئة في الجزائر ،

أنظر إلى المواد من 81 إلى 112 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة. ²

المذكورة في المادة 37 أن يفوضوا جمعية معتمدة قانونا لكي توقع باسمها دعوى تعويض ، كما يمكن للجمعية أن ترفع دعوى قضائية لممارسة الحقوق المعترف بها للطرف المدني أمام جهة قضائية جزائية. إلا أنه و رغم هذا التوسع في قبول التأسيس من طرف الجمعيات البيئية للدفاع عن المصالح الجماعية، أو حتى مصالح الأشخاص غير المنتسبين إليها عن طريق التفويض ، فإن النزاع البيئي لم يزدهر و لا تعدو القضايا المتداولة من قبل الباحثين محدودة ، حيث لم تدخل الدعوى البيئية حيّز القضايا الرأي العام، و هذا نظر لعدم تمرّس الجمعيات قانونيا، و كذا لعدم وجود متابعة إعلامية تتيح للمجتمع المدني المضي قدما في سبيل حصد دعم شعبي يمكنه من محاربة المشاكل البيئية تحت مظلة المسؤولية المجتمعية.¹

وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، غ منشورة، جامعة أبو بكر بلقايد، قسم الحقوق، 2007، ص.145/141/140/137.¹

الخلاصة:

في ظل التهديدات البيئية المتزايدة تسعى الوحدات السياسية إلى إيجاد حلول فعلية و حقيقية تقي شعوب العالم من هذه التهديدات ، التي تثبت أغلبها أنها إنسانية المنشأ، حيث أن التشريعات الدولية و جملة المؤتمرات و القمم الدولية أكدت على دور الهيئات اللامركزية و جمعيات المجتمع المدني في حماية البيئة و هذا كونها العين الأقرب للمشكلات البيئية ، كما أقرت على ضرورة مشاركة هذه الفواعل في رسم سياسات بيئية وطنية و صناعة قرارات رديعة ، قصد الحفاظ على الإرث الإنساني المشترك. الجزائر و على غرار دول العالم سعت من خلال تشريعاتها إلى منح المجتمع المدني فضاء واسع من الصلاحيات قصد العمل في مجال حماية البيئة ، و ثبت أن لهذه الفواعل دور هام ، تمثل في نشر المسؤولية المجتمعية في معظم القضايا التي تتعلق بالبيئة ، و المخاطر التي تحوم حولها، لكن لازال هنالك عجز مادي و معنوي تعاني منه الجمعيات البيئية في الجزائر ، سواء من حيث محدودية الصلاحيات و عدم وجود حق الإخطار المباشر لدى المصالح التنفيذية، زيادة على طول الإجراءات و العقوبات البيروقراطية التي تواجه منظمات المجتمع المدني أثناء تنفيذ مهامه، كلها معوقات تضاف إلى جملة المعوقات التنظيمية الداخلية التي تعاني منها الجمعيات و المنظمات في حد ذاتها و هذا نتيجة لقصر عمر التجربة الجمعوية التي مضت فيها الجزائر إذ لازال أمام هذه الفواعل زمن طويل لتكون أكثر فعالية و احترافية في مجال حماية البيئة و الدفاع عن المصالح المجتمعية.

قائمة المراجع:

قوانين:

1. إعلان قمة الأرض ريو ديجينيرو البرازيل: 1992.
2. القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
كتب:
 1. إبراهيم محمد التوم إبراهيم، أحمد حمد إبراهيم الفايق، أبعاد مفهوم الأمن البيئي و مستوياته في الدراسات البيئية، السودان: كلية علوم الجغرافيا و البيئة، قسم البيئة و الإيكولوجيا، ب ت ن .
 2. استيفاني لوسن، تر: عبد الحكم احمد الخزامى، العلاقات الدولية، القاهرة: دار الفجر للنشر و التوزيع، ط1، 2014.
 3. كريس براون، فهم العلاقات الدولية، دولة الإمارات العربية: مركز الخليج للأبحاث، ط8، 2004، ص.268.
 4. ماثيو باترسون، "النظرية الخضراء"، تحرير: سكوت بورتشيل و آخرون، نظريات العلاقات الدولية، تر: محمد صفار، القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2014، ص 390.
 5. ربيع عادل مشعان، هادي مشعان، أحمد محمد ربيع، التربية البيئية، الأردن: دار عالم الثقافة، 2006، ص.103.
 6. رمضان عبد الحميد الطنطاوي، التربية البيئية – تربية حتمية، الأردن: دار الثقافة للنشر و التوزيع، ط2، 2012، ص. 18.

مقالات:

1. بوشنكير إيمان، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة جيل حقوق الإنسان، عدد2: خاص بالبيئة، يونيو 2013.
 2. عبد الجبار أحمد، منى جلال عواد، " الديمقراطية و الأمن الإنساني"، مجلة العلوم السياسية، العدد46، ص.5.
 3. ثروت عمرو، "مفهوم المجتمع المدني: المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي"، مجلة مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة: عدد 157، 2007، ص.8.
- مؤتمرات و ملتقيات علمية:

1. بوحنية قوي، "دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد"، ورقة مقدمة لأشغال الملتقى الوطني: التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر واقع و تحديات، جامعة شلف، 2008/12/17/16، ص.09.
2. كسرى مسعود، طاهري الصديق، " أثر الأمن البيئي في مكافحة الفقر و تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر"، مجمع مداخلات الملتقى الدولي: حول تقييم سياسات الإقلال من الفقر في الدول

العربية في ظل العولمة ، جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2014، ص 80-89.

3. سليمان أبو فاسة، عبد القادر خليل، "البيئة و آليات حمايتها لأجل تنمية مستدامة"، **الملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة و التنمية المستدامة** ،الجزائر:المركز الجامعي المدية، معهد علوم التسيير، 7/6، جوان 2006 ، ص.9.

4. صديق الطيب منير، "المفاهيم الأمنية في مجال الأمن الغذائي"، ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة العلمية : **قيم الحماية المدنية في المناهج التعليمية الأمنية** ، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص.19
رسائل جامعية:

1. أمينة دير، **أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا دراسة حالة-دول القرن الإفريقي-**، مذكرة ماجستير غ منشورة، جامعة محمد خيضر: قسم العلوم السياسية، 2014.

2. إرناتن سامية، **دور المجتمع المدني في حماية البيئة** ، مذكرة ماستر، غ منشورة، جامعة بجاية:كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم القانون العام، 2015.

3. وناس يحي، **الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، غ منشورة، جامعة أبو بكر بلقايد، قسم الحقوق، 2007.

4. حواس صباح، **المجتمع المدني و حماية البيئة في الجزائر -واقع و افاق -**، ماجستير، غ منشورة، جامعة سطيف2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015، ص.82.

5. محمد مسعود بونقطه، **البعد الأمني في السياسة الخارجية الجزائرية تجاه المغرب العربي**، مذكرة ماجستير غ منشورة، جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2014.

6. خنتاش عبد الحق، **مجال تدخل الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر**، مذكرة ماجستير، غ منشورة، جامعة بسكرة: كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2011، ص.17.

تقارير:

1. تقرير: **المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة و التنمية المستدامة**، ديسمبر 2001.

مصادر إلكترونية:

1. انظر نظرية الدور في العلاقات الدولية على الرابط: [http://political-](http://political-encyclopedia.org/2017/06/03)

[encyclopedia.org/2017/06/03](http://political-encyclopedia.org/2017/06/03)

2. اصف دراكوفيتش، **الآثار المدمرة لليورانيوم المنضب** ، حاوره أحمد منصور، تاريخ التصفح: 2017/09/14

3. http://research1504.blogspot.com.tr/2015/01/blog-post_17.html جمعيات

حماية البيئة في الجزائر

4. حمدي هاشم، الأمن البيئي العالمي و الدمار الشامل للحروب ، تاريخ التصفح: 2017/10/11،
<http://www.feedo.net/Environment/EnvironmentalProblems/Problems/EnvironmentalSecurity.htm>

5. ما هي أسباب التلوث الإشعاعي؟ و ما هي أكبر الكوارث النووية
التصفح: 2017/09/12،

<https://www.ts3a.com/bi2a/> التلوث-الإشعاعي

6. عمر المنصوري، تأثير الحروب على البيئة، تاريخ التصفح: 2017/09/14،
<http://www.rudaw.net/arabic/middleeast/iraq/1603201532>

حقوق الطفل و ضمانات حمايتها في ظل النزاعات المسلحة دول العالم الثالث (ليبيا - صومال - افريقيا الوسطى ...) نموذجاً.

Child right and the guarantees in the light of the armed conflicts in the third world

Libya – Somalia – Central Africa as models

بكاره فاطمة الزهراء /جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس – الجزائر¹

bekkarafatimazohra@gmail.com

ملخص :

يعتبر الطفل النواة الأساسية التي يبنى عليها المجتمع -ع سليم ، و المحرك المحوري لقيام دولة قوية باعتباره اللبنة المهمة التي تمثل حضارات الاجيال مدى نجاح سياسة كل دولة و تقدمها في مختلف المجالات ، لكن من أجل تحقيق الازدهار و الرقي الأمم يجب لكل دول إهتمام بالطفل و مراعاة حقوقه و حرياته بإعتباره إنساناً فحقوق الطفل جزء لا يتجزأ من حقوق الانسان ، لذا يجب التكفل بهذه الشريحة الهشة و اللينة من المجتمع ، لكون الطفل يحتاج لرعاية خاصة لقصر سنه و عجزه عن تمييز بين التصرف الضار و النافع إلا حين بلوغه سن الرشد و الذي يختلف من منظور الشرعي و المنظور التشريعي لكل دولة. لذا سهر المجتمع الدولي على حماية حقوق الطفل وفقاً لقواعد القانون الدولي الانساني و تشديد على ضرورة الالتزام بها و صيانة حقوق الطفل و مراعاة مصالحه التي تسمو على مصالح كل دولة في وقت السلم و الحرب ، و هذه الآليات تجرم و تدن كل انتهاكات لحقوق الطفل خصوصاً في النزاعات المسلحة الدولية و النزاعات الداخلية، التي أصبحت تمثل نقوس الخطر على الحياة كل طفل مضطهد خصوصاً الطفل في العالم الثالث الأكثر تضرراً نتيجة مخالفة الدول النزاع قانون الدولي الانساني و حقوق الانسان.

الكلمات المفتاحية : حقوق الطفل – قانون الدولي الانساني – نزاعات مسلحة- موثيق دولية .

Abstract :

The child is considered the cornerstone of a healthy society and the pivotal engine for a strong state as the important brick representing the civilizations of generations to the extent of the success and progress of each country's policy in various fields. However, in order to achieve prosperity and prosperity, And its freedoms as a human being. The rights of the child are an integral part of human rights, so this fragile and soft segment of the society must be taken care of, because the child needs special care for his or her age and inability to distinguish between harmful and useful behavior only when he reaches the age of majority, Legal and security The legislative aspect of each country.

Therefore, the international community is keen to protect the rights of the child in accordance with the rules of international humanitarian law and to emphasize the need to abide by them and to safeguard the rights of the child and to take into consideration his interests which transcend the interests of each state in times of peace and war. International armed conflicts and internal conflicts, which have become a threat to life Every child is persecuted, especially children in the third world most affected by the violation of international humanitarian law and human rights.

Keywords: Children's Rights - International Humanitarian Law - Armed Conflict - International Charters.

¹ باحثة دكتوراه، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس.

مقدمة :

إن الطفل له كل حقوق الانسان بحكم كونه إنسانا ، و من هنا فإن بيان حقوق الطفل يدخل تحت لواء بيان حقوق الانسان في مجالات متعددة ، و للطفل حقوق رعية فيها شرعا و قانونا إلى حاجة م¹ أن يكفله و يرباه في الاسرة و المجتمع ، و من ثم فإن حقوق الطفل ميدان تسع ساحته لحقوق أساسية التي قد تربو على حقوق الانسان رعاية لوضعيته الخاصة لصغر سنه و قصره و عجزه و حاجته²⁽¹⁾ لمن يوفر له أبسط حقوقه وهو الحق في الحياة و العيش في بيئة سليمة آمنة خالية من أي نزاع.

لذا فإن حقوق الانسان بصفة عامة و حقوق الطفل بصفة خاصة لا يمكن التنازل عنها تحت أي ظرف لكونها حقوق ملازمة لشخصيته بالنظر إلى محلها التي تعتبر من المقومات الاساسية (المادية و المعنوية) لذلك الانسان و التي يستحيل و جوده بدونها²⁽²⁾، لذا كان الانسان و ما يزال موضوع دراسة و اهتمام الكثير من رجال الفكر و الفلاسفة لكونه كان موضع اهتمام التشريعات السماوية من لحظة تكونه جنينا إلى حين ولادته حيا و عيشه مرحلة طفولة حتى يصبح فردا (ذكرا أو أنثى) داخل المجتمع .

و لقد زاد الاهتمام بالحقوق الانسان و حقوق الطفل خاصة نتيجة لما تعرضت له البشرية من حروب خلفت وراءها أبشع أنواع الجرائم ضد الانسانية ، حينها تولد الاعتقاد لدى ضمير العالمي بضرورة ضمان حقوق الانسان و تحديدها و كفالتها بإتفاقية دولية ملزمة لجميع أعضاء المجتمع الدولي³، لذا نظرا للانتهاكات براءة الاطفال التي أصبحت أرواحهم تقدم قربنا لخدمة مصالح وأطماع السياسية و المادية لبعض الدول دون مبالاة للآثار و أخطار الجسيمة الناتجة عن هذه الصراعات و النزاعات المسلحة المغتصبة للحقوق الطفل ، فكان المجتمع الدولي ملزم على ترسيخ ضمانات قانونية و ضمانات قضائية تكفل ممارسة الحقوق و الحريات و تطبيقها بشكل عالمي و التزام الدول بإحترامها و تطبيقها من من خلال ما تضمنته المواثيق الدولية على العديد من القواعد و المبادئ القانونية الدولية لاحترام حقوق الطفل باعتباره إنسانا له الحق في جميع حقوقه و تمتع بها في ظروف العادية أو في ظل الظروف غير العادية

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى معرفة الضمانات حقوق الطفل و حمايتها في ظل النزاعات المسلحة ، و معرفة أهم التشريعات الدولية و المواثيق الدولية و المنظمات الانسانية التي سعت إلى حماية الطفل في ظل هذه الحروب و آليات تفعيلها في أرض واقع و التزام بها من طرف دول النزاع .

¹ عصام أنور سليم ، حقوق الطفل، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية - مصر ، سنة 2001 ، ص 08.

² أحمد الرشدي و عدنان السيد حسن ، حقوق الانسان في الوطن العربي، الطبعة 01، دار الفكر ، دمشق - سوريا ، سنة 2002، ص 22.

³ نبيل عبد الرحمن ناصر الدين ، ضمانات حقوق الانسان و حمايتها وفقا للقانون الدولي و التشريع الدولي، الطبعة 01 ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية - مصر ، سنة 2004 ، ص 17.

أهمية الدراسة :

يكتسي هذا الموضوع أهمية بالغة ، نظرا لتحولات الجذرية التي عرفها العالم بعد الحرب العالمية الاولى و الثانية و نتائج المترتبة عنهما و التي تعتبر من جرائم المرتكبة ضد الانسانية من جهة ، خصوصا و أن المدنيين من بينهم النساء و الاطفال كانوا ضحايا حروب مسلحة لدول رعت مصالحها المادية على مصالح شعبها خصوصا مصلحة الاطفال التي لم تأخذ على عين الاعتبار برغم الجهود الدولية المعتبرة من خلال سن مجموعة من مواثيق دولية لحماية حقوق الاطفال المغتصبة في ظل النزاعات المسلحة التي مازالت مستمرة إليومنا هذا و التي أصبحت تمثل هجوماتها خرقا لأحكام القانون الدولي الانساني و القانون الدولي و أحكام اتفاقية جنيف الاربعة و بروتوكولها .

لكن رغم الوتيرة المستمرة لنزاعات المسلحة إلا أن الهيئات القضائية و التشريعات الدولية و المنظمات لا تزال مستمرة و مصررة على قراراتها و مبادئها على إلزام الدول الأعضاء على احترام المبادئ التي جاءت بها اتفاقية الطفل و عدم خرقها و تقديم مساعدات مادية و معنوية للأطفال المتضررين من خلال النزاعات المسلحة .

إشكالية البحث :

تتبلور مشكلة البحث عن الضمانات الدولية في إطار القانون الدولي الانساني و أبعاده في ضمان حقوق الطفل و مراعاتها نظرا لوضعيته الخاصة في ظل الاتفاقيات الدولية و آليات تفعيلها من خلال فرض رقابة على مدى إحترام حقوق الطفل في ظل النزاعات الدولية المسلحة أو النزاعات المسلحة غير الدولية. بناء على ما تقدم، فإن الإشكالية الأساسية التي تطرح نفسها من خلال هذه الدراسة جاءت كمايلي :

ما مدى مساهمة القانون الدولي الانساني في ضمان حماية حقوق الطفل و مراعاتها خلال النزاعات المسلحة ؟ و ما هي آليات تفعيلها في المجتمع الدولي؟

و لأهمية الموضوع و طبيعته المتميزة ، إعتمدت على المنهج الوصفي لسرد المعلومات و تقرير عن أهم إتفاقيات دولية تكفل حماية حقوق الطفل في ظل الصراعات ، إضافة إلى المنهج التحليلي من خلال استقراء لبعض النصوص القانونية و الاحكام القضائية و آراء الفقهية المتعلقة بحقوق الطفل. نظرا لشاسعة الموضوع و تنوعه في المنظور التشريعي الدولي و التشريع الداخلي لأهميته العلمية و العملية، قسمت هذا الموضوع من أجل دراسته إلى مبحثين:

المبحث الأول : يتعلق بنطاق القانوني لحماية الاطفال خلال النزاع المسلح ، محاولة الاشارة الى تحديد مفهوم الطفل في منظور القانون الدولي و أهم الانتقادات التي وجهت له في هذا المجال ، و إلى مصادر القانونية لحماية الطفل خلال الصراعات المسلحة.

أما المبحث الثاني من الدراسة فتم تخصيصه لآليات حماية حقوق الطفل في ظل النزاعات المسلحة ، و معرفة دور تدخل هيئة الامم المتحدة و هيئتها و دور المنظمات الحكومية و المنظمات غير الحكومية في

حماية حقوق الطفل في وقت الحرب ، و بيان دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية حقوق الطفل في ظل النزاعات المسلحة.

المبحث الأول: نطاق القانوني لحماية الطفل خلال النزاعات المسلحة.

تعد حقوق الطفل من أهم المواضيع التي لقيت إهتماماً من طرف المجتمع الدولي و هذا بإعتبار حقوق الطفل جزء لا يتجزأ من حقوق الانسان ، فيستوجب أن يحظى بحماية و عناية خاصة نظراً لوضعيته الخاصة في حالة سلم أو حرب ، لذا سعى القانون الدولي من خلال موثيقه و أحكامه القانونية بفرض حماية خاصة و حماية عامة للحقوق الطفل و اختلف في تحديد السن القانوني للطفل و متي تبدأ و تنتهي هذه المرحلة ، كما استوجب على ضرورة العمل بهذه القوانين و احترامها و حماية الطفل خصوصاً في ظل الحروب و الازمات من كل أشكال التعدي و الاستغلال و العنف و هذا تطبيقاً لقواعد القانون الدولي الانساني و إحتراماً لحقوق الانسان التي تجد مصادرها في موثيق و أحكام القانون الدولي.

المطلب الأول: مفهوم الطفل في ظل القانون الدولي.

قبل إصدار اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة في 20/11/1989 م ، لم تكن هناك معاهدة دولية أو حتى عرف دولي مستقر في شأن تعريف الطفل و تحديد مفهومه، فبرغم إهتمام القانون الدولي العام بحقوق الطفل و حماية هذه الحقوق و إيجاد وسائل ضمان و حماية لحقوق و حرياته إلا أن تعريف الطفل صار طوال هذه السنوات و العقود غير موجود و برغم وجود بعض الاتفاقيات الدولية المعنية بالعمل أو القانون الدولي الانساني التي نهت تماماً عن تشغيل الأطفال قبل بلوغ من الخامسة عشرة عاماً أو تجنيدهم في الجيش أو إشراكهم في العمليات الحربية قبل بلوغ هذه السن أيضاً (15 عاماً) إلا أن ذلك لا يستفاد منه صراحة أن القانون الدولي العام خلال هذه الفترة قد عرف الطفل بأنه : "الإنسان منذ لحظة ميلاده و حتى بلوغه سن الخامسة عشر عاماً"⁽¹⁾.

حيث نصت المادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 و التي وضعت تعريف الطفل على النحو الآتي : " لأغراض هذه الاتفاقية ، يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه"⁽²⁾.

من خلال هذه اتفاقية نلاحظ أنها حددت بداية حياة الطفل و نهايتها أي من يوم ولادته حياً إلى غاية بلوغ سن الثامنة عشرة ، هذا ما جعلها تدخل في خلاف بين تشريعات الدولية حول تحديد بداية و نهاية الطفولة و هذا لاختلاف قوانينها و نظرتها للطفولة مراعاة للظروف السائدة السياسية أو الإجتماعية أو الإقتصادية، فهناك دول عديدة مؤيدة للسن الوارد في اتفاقية فمثلاً في المادة الأولى من قانون الطفل

¹ منتصر سعيد حمودة ، حماية حقوق الطفل في القانون الدولي العام و الاسلام، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، سنة 2007، ص 19.

الفلسطيني تنص أن: "الطفل هو كل إنسان لم يتم الثامنة عشر من عمره"¹، كذلك القانون الطفل المصري في نص المادة الثانية الفقرة الأولى جاء كما يلي: "يقصد بالطفل في مجال الرعاية المنصوص عليها في هذا القانون من لم يتجاوز سنه الثامنة عشر سنة ميلادية كاملة"². و عرفت المادة الثانية الفقرة الأولى من قانون رقم 15-12 المتعلق بحماية الطفل الجزائري علأنه: "...الطفل: كل شخص لم يبلغ سن الثامنة عشرة (18) كاملة سنة كاملة، يفيد مصطلح "حدث" نفس معنى."³

إلا أنه هناك عدة دول تعيب و تعارض تعريف الطفل الذي جاءت به الاتفاقية لكونها لم تتناول حالة الطفولة و كيان الجنين و لم تخصص ما يعرف بالإجهاض و قد تقاعست في تناول مراحل الحمل و الطفولة⁴، حيث هذا الاختلاف بين الاتفاقيات و تشريعات الدولية و تذبذب الواضح في تحديد سن الطفل أثره على حمايته في نزاعات المسلحة الداخلية أم الخارجية التي تعتبر من الظرف الاستثنائية التي تؤثر سلبا على حقوق الطفل .

فالطفل بصفة عامة يجب أن يحظى بجميع حقوقه المكرسة و المعترف بها شرعا و تشريعا ، و الطفل المدني يجب أن تؤمن له جميع حقوقه دون أي تحفظ في الحالات العادية أوفي حالة الطوارئ⁵ بإعتباره جزء من السكان المدنيين المحميين بموجب اتفاقية جنيف لعام 1949 و البروتوكولان اضافيين لسنة 1977 ، و الذي يلاحظ من خلاله أنه لم يعطي مدلول الطفل المحمي و هذا بسبب غياب التفاهم المشترك بين المندوبين حول السن الذي يتعين اعتماده بشأن الحماية المقررة للأطفال استنادا لعامل السن ، حيث استخدمت اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 ، أعمارا مختلفة لتكفل الحماية لمن هم دون سن 12 سنة ، و في موضع آخر تنص على الحماية للأطفال دون 15 سنة ، لترفع الحماية في موضع آخر إلى السقف 18 سنة.⁶

لذا نجد أن القانون الدولي الانساني، قد تضمن صراحة المبدأ الأساسي لفرض حماية خاصة للأطفال في النزاعات الدولية أو غير ذات الطابع الدولي هذا ما جاء به البروتوكول الاضافي الاول لعام

¹ قانون الطفل الفلسطيني 7 لسنة 2006.

² قانون الطفل المصري رقم 12 لسنة 1996 المعدل بالقانون 126 لسنة 2008.

³ قانون الطفل المصري رقم 12 لسنة 1996 المعدل بالقانون 126 لسنة 2008.

⁴ قانون رقم 15-12 المتعلق بحماية الطفل الجزائري المؤرخ في 19 يوليو 2015، الجريدة الرسمية رقم 39.

⁵ خالد مصطفى فهمي، حقوق الطفل و معاملته الجنائية في ضوء الاتفاقيات الدولية دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية، سنة 2007، ص13.

⁶ لا يوجد لحالة الطوارئ أو نظام الطوارئ تعريف واحد متفق عليه من الجميع ، فمن الفقهاء يعرف الطوارئ بأنها: " نظام إستثنائي شرطي مبرر بفكرة الخطر المحدث بالكيان الوطني". و منهم من يعرفها بأنها: " تدبير قانوني مخصص لحماية كل أو بعض أجزاء البلاد ضد الأخطار الناجمة عن عدوان مسلح". راجع في هذا الشأن : أظين خالد عبد الرحمن ، ضمانات حقوق الانسان في ظل قانون الطوارئ، الطبعة 01، دار الحامد ، عمان - الأردن، سنة 2008، ص35.

1977 ليطور مفهوم التفرقة بين المدنيين و المحاربين و يضيف حماية أكبر للمدنيين بتحريم توجيه هجمات إليهم، و إلزام الأطراف المتحاربة بنقل السكان المدنيين لمناطق آمنة، و نقل أي هدف عسكري بعيدا عن المدنيين، وقد طور البرتوكول الثاني هذا المفهوم لتجنيب المدنيين، و من بينهم الاطفال أي هجوم أو محاولة استهدافهم ألزم على و جوب توفير الرعاية و المعونة للأطفال بالقدر الذي يحتاجون إليه¹.

المطلب الثاني : مصادر القانونية لحماية حقوق الطفل خلال النزاعات المسلحة

من أجل حفاظ على كرامة و حقوق الطفل بإعتباره الركيزة الهامة التي يبني عليها أي مجتمع و هذا بهدف تأسيس دولة قوية على جميع الأصعدة ، و لا يتحقق هذا إلا عند بناء سليم للإنسان في جميع مراحل تكوينه، لذا اهتم القانون الدولي الانساني و القانون الدولي العام بحماية حقوق الطفل و تعزيزها في كافة الدول و الحرص على احترامها و تجسيدها في جميع دول العالم ، و تتمثل هذه المصادر العالمية في مجموعة من اتفاقيات و وثائق دولية و إقليمية تهتم بحقوق الاطفال و حرياتهم ، و نظرا لأهميته هذه المواثيق الدولية أصبحت بمثابة عرفا دوليا ملزما لكافة الدول سواء وقعت أم لم توقع على اتفاقيات حقوق الانسان.

و تعتبر الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان و حرياته الحد الأدنى لتلك الحقوق التي يتعين كفالتها لكل انسان و تلزم الدول باحترام و تنفيذ أحكام هذه الاتفاقيات و لامتلك الدول مخالفة تلك الاحكام و إلا تعرضت للمسألة². لذا سوف نحاول دراسة أهم المصادر القانونية المقررة لحماية حقوق الطفل في ظل النزاعات المسلحة كما يلي :

الفرع الأول : حقوق الطفل في المواثيق الدولية خلال النزاعات المسلحة:

أولا: حقوق الطفل في ضوء إعلان جنيف لعام 1924: أصدرت الجمعية العامة لعصبة الأمم في شأن حقوق الطفل اعلان جنيف لعام 1924 م الذي يعتبر اللبنة الأولى في إمام و دراسة كل ما يتعلق بالطفولة على الصعيد الدولي، و يعتبر هذا الاعلان تجسيدا رائعا لدور المنظمات غير الحكومية في مجال إثراء العمل الدولي نحو حماية حقوق الانسان عامة و حقوق الطفل خاصة، يحتوي هذا الاعلان على خمس مبادئ تضمن العديد من الحقوق الطفل كحق الغذاء و العلاج و التربية و حمايته من الاستغلال و القهر، ووجوب رعايته أولا في أوقات الكوارث إلا أنه أخذ عليه أنه لم يصدر بإسم الدول أعضاء عصبة الأمم ، و أيضا لم يوجه إليها لأنه تم توجيهه إلى رجال و نساء العالم في صورة وثيقة

¹ ابن تركية نصيرة، المركز القانوني للأطفال في النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير في القانون الدولي و العلاقات السياسية الدولية، تخصص قانون عام ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، سنة 2016-2017، ص 13.

² مدهش محمد أحمد عبد الله المعمرى، الحماية القانونية لحقوق الانسان - في ضوء أحكام القانون الدولي و الشريعة الاسلامية - دراسة مقارنة ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية - مصر، سنة 2007، ص 206-207.

اجتماعية صادرة عن عصابة الأمم إلى الأشخاص الطبيعيين في العالم و إلى كافة المجتمعات بشكل عام، و بالتالي فإنه لا يرتب التزامات قانونية في حق الدول بالنسبة لحقوق الطفل ولم يعالج كافة حقوق الطفل الاخرى¹.

ثانيا: حقوق الطفل في ظل الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948 : يعتبر اعلان حقوق الانسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة من أهم الوثائق الدولية التي اهتمت بحقوق الانسان عامة و حقوق الطفل خاصة فلقد ربطت الأمم المتحدة بالطفولة و أوجبت الحق في رعاية و المساعدة و حق في الحماية سواء كان الطفل نتيجة علاقة شرعية أو غير شرعية و عدم تمييز بينهم بسبب الدين أو اللون و الحق في التعليم الزامي و مجاني في مراحل الاساسية الاولى².

ثالثا: حقوق الطفل في ضوء اعلان حقوق الطفل عام 1959: بعد الخسائر المادية و البشرية التي خالفتها الحرب العالمية الثانية كان لابد من اعادة النظر في منظومة حقوق الانسان عامة و حقوق الاطفال خاصة التي كانت منتهكة، و إن جميع الاتفاقيات الصادر قبل ذلك لم تكن لها قيمة قانونية ملزمة و لا تسمو أن تكون سوى قيمة أدبية فقط ، لذا عملت الامم المتحدة على معالجة المنظومة القانونية لحقوق الطفل وهذا بإنشاء اعلان حقوق الطفل لعام 1959 الذي وردت فيه عشرة مبادئ كلها تعزز حقوق و حرية الطفل و حفظ كرامته في المجتمع و ضمان له حقوقه العادية و تمكينه منها في ظل أي ظروف استثنائية كانت و الحظر من استغلال أو قهره بشتى الطرق مادية أم معنوية كانت³.

رابعا: حقوق الطفل في العهدين الدوليين للحقوق المدنية و السياسية و الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية الصادران عام 1966 : يعتبر خطوة ناجحة نقلت حقوق الطفل من توصيات إلى مرحلة التزامات قانونية تقع على عاتق الدول المنضمة و لقد عالجت مفهوم الاسرة و الطفل في مادتين 23 و 24 منه و التي تقر وجوب احترام و تجسيد حماية الكاملة للطفل من يوم ولادته و تمكينه من حقوقه دون أي تمييز⁴.

خامسا: حقوق الطفل في ظل إعلان المتعلقة بشأن حماية النساء و الاطفال في حالات الطوارئ و المنازعات المسلحة المؤرخ في 14 كانون الأول/ديسمبر 1974 : يلزم هذا الاعلان الدول المنضمة بحضر الاعتداء على المدنيين و قصفهم بالقنابل و كل شيء يلحق بهم الالم خاصة الاطفال و النساء ،

¹ أظنين خالد عبد الرحمن ، المرجع السابق ، ص 201.

² منتصر سعيد حمودة ، المرجع السابق ، ص 38-39.

³ راجع في هذا الشأن: المادتان 25 و 26 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948/12/10.

⁴ لأكثر تفصيل أنظر إلى : مبدأ التاسع و العاشر من اعلان الدولي لحقوق الانسان 1959/11/20.

و تأكيد على ضرورة احترام ما جاء به قانون الدولي الانساني أثناء المنازعات المسلحة التي تتيح ضمانات هامة لحماية النساء و الأطفال.¹

الفرع الثاني : حقوق الطفل في اتفاقية حقوق الطفل العام 1989 .

لقد أكدت هذه الاتفاقية على مصلحة الطفل أولاً و أن مراعاة مصالحه المادية و المعنوية قبل مصلحة الدولة أو والديه أو أوصيائه ، حيث يطبق هذا مبدأ حتى في حالة الطوارئ كالكوارث و الحروب و النزاعات المسلحة . إضافة إلى البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال و استغلالهم في الدعارة و الصور الخليعة المؤرخ في 25 أيار/مايو 2000²، كما يجد الطفل حمايته في ظل نزاعات المسلحة في البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الاطفال في المنازعات المسلحة المؤرخ في 25 أيار/مايو 2000 حيث اشترط هذا البرتوكول مجموعة من الشروط القانونية من أجل تجنيد الاطفال و تدريبهم و استخدامهم داخل و عبر الحدود الوطنية في الاعمال الحربية.³

الفرع الثالث : حقوق الطفل في مواثيق العربية و الافريقية في ظل النزاعات المسلحة:

أولاً: الميثاق الافريقي لحقوق الطفل و رفاهيته : يعتبر ميثاق الافريقي لحقوق الطفل الصادر سنة 1990 من بين الوثائق المهمة التي تنادي و تعزز حماية الطفل و ضمان حقوقه و حرياته ، فقد عرفت الطفل في المادة الثانية منه أنه كل إنسان يقل عمره عن سن (18) سنة كاملة ، كما جاءت هذه الوثيقة بصيغة الإلزام كل دول المنظمة ان تعمل على احترام حقوق الطفل الافريقي و تجسيدها على أرض الواقع ، حيث احتوى هذا الميثاق على مجموعة من مواد تهدف إلى حماية الطفل مثلاً في المادة 15 و المادة 16 التي أكدت على ضرورة حماية الكفل من أي استغلال اقتصادي و من ممارسة أي عمل ينطوي على مخاطر تهدد حياته و سلامته ، إضافة إلى تجريم كل عمل غير انساني يهدف إلى تعذيب أو تعدي أو إهمال مادي أو معنوي ضد الاطفال و ضرورة تعزيز دور رقابة لضمان مدى تطبيق الدول و التزامها بتطبيق مبادئ حقوق الطفل في تشريعاتها الداخلية عن طريق إنشاء هيئات رقابية تكشف حالات التعدي على الطفل من أجل مباشرة إجراءات التحقيق في هذا الصدد و متابعته.

كما نصت المادة 22 من نفس الميثاق على حماية الطفل الافريقي في ظل النزاعات المسلحة و على كل دول الاطراف السهر على احترام و تطبيق قواعد قانون الدولي الانساني في حالة نشوب نزاع يؤثر على الطفل خاصة ، كما يجب أخذ التدابير اللازمة لكفالة عدم مشاركة الطفل مباشرة في صراعات

¹ رمضان غسمون، الحق في محاكمة عادلة من خلال التشريع الوطني الجزائري و التشريع الدولي الطبعة 01، دار الألمعية، قسنطينة -الجزائر، سنة 2010، ص 220-221.

² خالد مصطفى فهمي ، المرجع السابق، ص 200-202.

³ أنظر : المادة 02 و 03 من البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال و استغلالهم في الدعارة و الصور الخليعة، المؤرخ في 25 أيار/مايو 2000 دخل حيز النفاذ في 18/01/2002 .

و خاصة عدم تجنيد أي طفل و اقحامه في هذه النزاعات و الاضطرابات و ضمان له الحماية و العناية الخاصة¹.

ثانيا: ميثاق حقوق الطفل العربي: تعد الوثيقة الصادرة في ديسمبر 1984 من بين الوثائق التي عالجت قضايا الطفل و حقوقه المغفلة و ضرورة تفعيلها خصوصا ماشهده العالم العربي من انتهاكات للحقوق الطفل بسبب عدة عوامل سياسية أو إجتماعية أو إقتصادية و غيرها ، لذا فأعتبرت هذه الوثيقة ميلاد جديد لتاريخ الطفولة العربية ، فإحتوى هذا الميثاق على العديد من المبادئ تعزز ضمانات حقوق الطفل الجسمانية و الروحانية في ظل الاسرة و المجتمع ، و يجب أن تكون مصدر اهتمام الأول لكل سلطة و صيانة هذه الحقوق في التشريعات جميع الدول العربية و مراعاة مصلحة الطفل قبل مصالح أي دولة في ظل الظروف العادية أو غير العادية².

في أخير نرى أن مصادر حقوق الانسان تختلف و تتنوع من مصادر العالمية العامة و من مصادر تعاھدية خاصة ، كما هناك مصادر محلية أو جهوية المرتكزة على الديانات و الاعراف و الدساتير الوطنية و القوانين الداخلية كلها جاءت تعزز القانون الدولي الانساني و تفعيله في الواقع و ضمان حماية حقوق الانسان بصفة عامة و حقوق الاطفال بصفة خاصة ، خصوصا أن حقوق الأطفال تنفرد بطبيعة جد خاصة لكونه الاشخاص الاضعف نظرا لوضعيتهم³ خصوصا في ظل النزاعات المسلحة التي تعتبر من الظروف الاستثنائية المنتهكة لبراءة الطفولة و مستنزفة لأبسط حقوقهم ألا و هو الحق في الحياة و العيش في سلام ، فكل هذه المواثيق العالمية و العربية جاءت من أجل محاربة كل أشكال التعدي على حقوق الطفل لكن ما نراه في الواقع عكس ذلك خصوصا في بعض الدول العربية والافريقية التي تحصد أرواح الاطفال ابرياء من خلال تجنيد الاطفال و اقحامهم في النزاعات والحروب كما هو حال الطفل الفلسطيني و الطفل في سوريا و الطفل ليبي و الطفل في افريقيا بصفة عامة ، فقد أصبح الطفل العربي أو بالأحرى الطفل في العالم الثالث نموذج للطفل المضطهد والمحروم من عدة جوانب حتى في حقوقه العادية فما بالك في ظل الظروف الطارئة.

¹ أنظر: المادة 03 من البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الاطفال في المنازعات المسلحة، المؤرخ في 25 أيار/مايو 2000 و دخل حيز تنفيذ في 23 /02/2002.

² لقد نص الميثاق حقوق الطفل العربي في مجال حمايته تمكين الطفل من حقه في حماية من العنف و سوء المعاملة و الاذى و الاهمال و التعرض للمخاطر و الانحراف و ادمان مخدرات و مخاطر النزاعات المسلحة ، ومن الاستغلال الاقتصادي ، بناء على قرار مجلس الامن من أجل تعزيز حقوق الطفل و حمايتها رسالة مؤرخة في 14 ماي 2001 موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم للأردن لدى الامم المتحدة الصادر ب 12-11/2001، ص 11-12.

³ الميثاق الافريقي لحقوق و رفاهية الطفل بدأ العمل به في 29 نوفمبر 1999.

المبحث الثاني : آليات المقررة لحماية حقوق الطفل في ظل النزاعات المسلحة.

لقد شهد العالم ترسانة من القوانين و المواثيق و الاتفاقيات الدولية التي شكلت اللبائن الجوهرية للقانون الدولي الانساني، منها تنظيمات لاهاي لعام 1899 التي تقضي بتوسيع تطبيق أحكام الاتفاقية الأولى إلى الحرب البحرية، و أتت تنظيمات لاهاي لسنتي 1906 و 1907 لتضع و تكمل الأحكام المنظمة لعمليات القتال وتلك التي تحمي ضحايا الحرب ، حاولت هذه التنظيمات تفرقة بين أفراد القوات المسلحة و المدنيين ليحظى كل من الطائفتين بمركز خاص أثناء الاحتلال الحربي¹.

يستأنف التقنين في مجال القانون الانساني و المعاملة أثناء النزاعات المسلحة بعد الحرب العالمية الأولى من خلال بروتوكول إستعمال الغازات الخائفة و القاتلة ، التي شاع استعمالها خلال الحرب الكونية الأولى ، لكن سرعان ما أخذ القانون الانساني أبعاده الحقيقية مباشرة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث تبنى الاتفاقيات الاربعة لجنيف في 12 أوت 1949 و التي خضعت إلى تطوير و توسيع في مجال تطبيقها بموجب بروتوكولي جنيف لعام 1977 الملحقين بهذه الاتفاقيات (يتعلق البرتوكول الأول بالمنازعات المسلحة الدولية ، أما البرتوكول الثاني فيخص المنازعات المسلحة غير الدولية)².

من أجل تفعيل هذه الاتفاقيات و ضمان حماية الطفل لحقوقه و حرياته إعتد قانون الدولي الانساني مجموعة من التدابير العامة و الخاصة لحماية الاطفال من أثار العمليات القتالية ، سواء كانت طبيعة النزاعات الدولية المسلحة أو غير الدولية (الصراعات الأهلية) و هذه التدابير تعتبر قيود ملزم تطبيقها عند نشوب أي عمليات قتالية إبتداء من التمييز بين المقاتلين و غير المقاتلين (المدنيين) و حظر مهاجمة الأطراف المدنية و العشوائية و اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتفادي أذيتهم أثناء الهجوم ، إضافة إلى إغاثتهم و نقلهم من الأماكن المحاصرة أثناء فترات النزاعات المسلحة لحمايتهم من أخطار الحروب و هذا بالفعل ما نصت عليه اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب و محاولة لم شمل الاطفال مع اسرهم المشتتة من أجل تجديد الاتصال بينهم بسبب الحروب الناشبة في دولهم³.

و من أجل تفعيل و تطبيق هذه المواثيق الدولية كان يلزم بوجود ضمانات و آليات قانونية و قضائية من أجل ضمان تفعيل دور هذه الاتفاقيات على أرض الواقع و تقديم المساعدات للأطفال المتضررين من خلال النزاعات المسلحة و إدانة كل دولة منتهكة للحقوق الانسان و أحكام القانون الدولي الانساني و هذا ما سوف يتم التطرق إليه و توضيحه .

¹ لأكثر تفصيل : محمد بوسلطان ، مبادئ القانون الدولي العام، الجزء 02، دار الغرب ، وهران -الجزائر ، سنة 2002، ص 269-274.

² محمد بوسلطان ، المرجع السابق، ص 178-179.

³ منتصر سعيد حمودة ، المرجع السابق ، ص 186 و ما يليها.

المطلب الأول : دور الأمم المتحدة في حماية الاطفال في ظل النزاعات المسلحة .

تعد منظمة هيئة الامم المتحدة من أهم المنظمات التي إهتمت بحقوق الانسان عامة و بحقوق الطفل خاصة ، هذا ما أقرته في ديباجة ميثاق هيئة الامم المتحدة التي جاءت مزعمة على إيمانها بالحقوق الانسان و كرامته رجالا أو نساء و الامم كبيرها و صغيرها دون أي تمييز ، و أنها ملزمة أن تتخذ الاجيال المقبلة من ويلات الحروب و آثارها محاولة تقادي الخسائر و الارواح الناتجة عن الحرب العالمية الاولى و الثانية¹ ظهر تدخل الامم المتحدة لحماية الاطفال في ظل النزاعات المسلحة من خلال مجموعة من الاجهزة و اللجان الرقابية التي تقوم على منع الاستغلال و التعدي على الاطفال و اشتراكهم في النزاعات المسلحة.

الفرع الاول : التدخل عن طريق الجمعية العامة :

يلاحظ من خلال استقراء المادة 10 من ميثاق الأمم المتحدة أن الجمعية العامة تتدخل في العديد من المسائل المتعلقة بحقوق الانسان و الحريات الاساسية للناس كافة بلا تمييز بينهم بسبب الجنس أو اللغة أو الدين و لا تفريق بين الرجال و النساء، و من أهم الخطوات التنفيذية التي إتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في مجال حقوق الانسان تطبيقا للمادة 13 من الميثاق هي الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948 بوصف هذا الاعلان المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تصل إليه كافة الشعوب و الأمم حتى يسعى كل فرد و هيئة في المجتمع واضعين على الدوام هذا الاعلان نصب أعينهم إلى تقوية و احترام هذه الحقوق و الحريات، اتخاذ كافة الاجراءات الوطنية و العالمية لضمان الاعتراف بها.¹ في إطار حقوق الانسان قامت الجمعية العامة بإصدار قرارات تهدف إلى حماية الاطفال من الاستغلال في النزاعات المسلحة ، و هذه القرارات عديد مثل قرار رقم 77 عام 1997 قامت جمعية العامة في هذا القرار بدعوة الدول إلى الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الانسان و حثها على تنفيذ الصكوك التي صادقت عليها كما حثت أطراف الدول الاخرى في النزاع المسلح على احترام احكام قانون الدولي الانساني و احترام اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 و بروتوكولين الاضافيين لعام 1977 ، و قرار رقم 128 لعام 1999 والتي طلبت فيه بتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل و حماية الاطفال المتضررين من النزاع المسلح ، و قرار رقم 132 لعام 2006 في هذا القرار أدانت الجمعية العامة بشدة أي تجنيد أو استغلال للأطفال في النزاعات المسلحة لأن ذلك يتنافى مع القانون الدولي و غيرها من قرارات عديدة جاءت ملزمة و مشددة و حريصة على حماية الطفل و صيانة حقوق في ظل الصراعات² .

وصولا إلى آخر قرار صادر عن الجمعية العامة في 24 كانون الأول /ديسمبر 2017 الدورة 72 جاءت تؤكد من جديد على كل الاتفاقيات و المواثيق التي تحمي حقوق الطفل و على ضرورة تطبيقها و

¹ ديباجة ميثاق الامم المتحدة لعام 1945.

² يحيى نورة - بن علي ، حماية حقوق الانسان في القانون الدولي و القانون الداخلي دار هومة ، الجزائر، سنة 2004، ص 82-84.

عدم مخالفتها ، فبنسبة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة أكدت على الفقرات 32 إلى 39 من قرارها 166/61 و 59 إلى 60 من قرارها 146/48 ، وتدين بأشد العبارات جميع الانتهاكات والاعتداءات التي ترتكب ضد الأطفال في النزاعات المسلحة ، في تجنيد الأطفال و استخدامهم وفي قتلهم وتشويههم و /أو إغتصابهم بشكل نمطي ، وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم ، شددت على مراعاة احتياجات التامة للأطفال و تعزيز حقوقهم المتضررة من خلال الصراعات و حمايتهم ووجوب الاهتمام بها من اجل كسر حلقات العنف وحيلولة دون تكرار النزاع.¹

الفرع الثاني : التدخل عن طريق مجلس الأمن :

يشغل مجلس الامن حيزا مهما في هيئة الامم المتحدة باعتباره بالجهاز الموكل له في حفظ الامن و السلم الدوليين ، وتعتبر حقوق الطفل و حرياته من أهم القضايا التي عالجهها و سهر على تجسيدها من خلال عدة قرارات خصوصا حماية الطفل في صراعات المسلحة تعددت القرارات و تنوعت و من آخر قرارات الصادرة عن هذا الجهاز هو قرار رقم 2018/2417 الذي اتخذه مجلس الامن في جلسته 9267 المعقودة في 24 ماي 2018 بخصوص حماية المدنيين في الصراع المسلح فجاء يؤكد أن للنزاع المسلح أثر سلبي و خطير و بالغ على النساء و الأطفال بما فيهم اللاجئين و المشردون داخليا و على غيرهم من المدنيين، و أن إستخدام العنف و سياسة التجويع و تعذيب المدنيين كأسلوب للقتال يعتبر جريمة حرب و على الدول احترام ما جاءت به اتفاقيات جنيف الاربعة و بروتوكولها و ضرورة احترام اطراف النزاع المسلح مبادئ الانسانية و الحياد و النزاهة في تقديم المساعدات الانسانية.²

(1) قرار (S/RES/24175) رقم 2018/2417 الذي اتخذه مجلس الامن في جلسته 9267 المعقودة في 24 ماي 2018 بخصوص حماية المدنيين في الصراع المسلح.

إضافة إلى قرار رقم 2427 عام 2018 الذي اتخذه مجلس الامن في جلسته 8305 المعقودة في 9 جويلية 2018 الخاصة بالأطفال و الصراع المسلح التي تحتوي على أربعين فقرة جاءت كلها تنادي بضرورة حماية و مراعاة حقوق الطفل و مصلحته بصفة أولية في ظل النزاعات المسلحة و امتثال الدول بأحكام القانون الدولي الانساني ، و تدين بشدة أي انتهاك أو اعتداء مادي أو معنوي على الأطفال في ظل النزاعات المسلحة و تحث الدول الاعضاء المعنية على أن تعمم مراعاة حماية وكفالة الطفل لاحتياجاته الخاصة الكاملة في جميع مراحل نزاع السلاح و التسريح و إعادة الإدماج.³

¹ نهاري نصيرة ، تجنيد الاطفال في الحروب الداخلية ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون العام تخصص حقوق الانسان ، كلية الحقوق و العلوم السياسية – جامعة وهران ، السنة الجامعية 2013-2014، ص 88-101.

² قرار رقم A/RES/72/245 الصادر عن الجمعية العامة في 24 كانون الأول /ديسمبر 2017 الدورة 72.

³ قرار رقم A/RES/72/245 الصادر عن الجمعية العامة في 24 كانون الأول /ديسمبر 2017 الدورة 72.

المطلب الثاني: دور الهيئات الإنسانية و القضائية الدولية في حماية حقوق الطفل خلال النزاعات المسلحة

توجد منظمات حكومية و آخر غير حكومية تعتبر من أهم المنظمات الانسانية التي تراعي حقوق الانسان و ضمان تفعيلها عن طريق فرض رقابتها و مساعداتها من أجل إغاثة الطفولة المغتصبة في ظل الظروف الاستثنائية لذا سوف أتطرق لبعض من هذه المنظمات و لأهمية دورها في ضمان حقوق الطفل في ظل الصراع المسلح بين الدول.

الفرع الأول: صندوق الامم المتحدة للطفولة " يونيسيف " : في 11 ديسمبر 1946 أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة صندوق الطوارئ الامم المتحدة للطفولة و هذا بسبب الاوضاع السيئة للأطفال بعد الحرب العالمية الثانية فجاءت تقدم للأطفال المتضررين الغذاء و المأوى و الدواء و الملابس ، و نظرا لأداء المتميز لهذا الصندوق فأصدرت الجمعية العامة قرارا بمواصلة الصندوق مهامه بصفة دائمة و مستمرة ، لذا تم تغيير اسم هذا صندوق و اطلق عليه " صندوق الامم المتحدة لرعاية الطفولة " سنة 1953 لأنه لم يعد قاصرا في مساعدة الاطفال في حالة طوارئ بل امتد نشاطه ليضطلع بدور أكبر و أشمل و هو الاستجابة لحاجات الاطفال خاصة في الدول النامية و أصبح يغطي جميع مجالات الطفولة. فالـيونيسيف دور هام في حماية الاطفال في ظل النزاعات المسلحة بالعمل لتلبية الحاجيات الرئيسية للأطفال ، إذ تعمل على تقويم وضع الاطفال و مراقبتهم و ابلاغ عنهم ، وتوفير الدعم النفسي و الاجتماعي ، ومن ثم فإن مبادرات التي تقوم بها اليونيسيف و عدد من المنظمات غير الحكومية تساعد على تحويل الاطفال من مقاتلين إلى مدنيين لذا تعتبر من أهم و أكبر مؤسسة دولية تركز جهودها لحماية الاطفال أثناء نزاعات المسلحة.¹

الفرع الثاني: لجنة حقوق الطفل : نشأت هذه اللجنة بموجب نص المادة 43 من اتفاقية حقوق الطفل عام 1989 التي أكدت على إنشاء لجنة دولية تعني بشؤون الطفل ، وصادقت عليها الجمعية العامة بالقرار 44/25 الصادر في 1989/11/20 و دخل حيز تنفيذ 1990/09/02، و هذه اللجنة أصدرت عدة قرارات من أجل حماية و رعاية الطفل في ظل النزاعات المسلحة مثل القرار الصادر في 2000/05/7 حيث أشارت في هذا تقرير أن اللجنة قد خصصت في دورتها ثمانية معقودة عام 1992 يوما واحد من أجل مناقشة موضوع الاطفال في المنازعات المسلحة تناولت من خلاله مدى ملائمة و مدى كفاية المعايير القائمة.²

كما شددت المسؤولية الخاصة للدول اطراف اتفاقية حقوق الطفل عن البحث عن أكثر الحلول توفيراً للحماية مسترشدة في ذلك لمصالح الطفل الفضلى، و تشير في توصيتها بالرفع السن التجنيد الاطفال في

¹قرار رقم A/RES/72/245 الصادر عن الجمعية العامة في 24 كانون الأول /ديسمبر 2017 الدورة 72.

²قرار رقم 2427 عام 2018 الذي اتخذ مجلس الامن في جلسته 8305 المعقودة في 9 جويلية 2018 الخاصة بالأطفال و الصراع المسلح.

القوات المسلحة بجميع أشكاله على ثمانية عشرة عاما و حظر اشتراكهم في الاعمال الحربية ، كما تعمل على رصد تنفيذ بروتوكولين اختياريين للاتفاقية متعلقين باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (OPAC) وبيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (OPSC)، وبيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (OPSC)، وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2011 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بروتوكولا اختياريا ثالثا متعلقا بإجراء تقديم البلاغات (OPIC)، سيسمح للأطفال بتقديم شكاوى بخصوص انتهاكات معينة لحقوقهم المقررة بموجب الاتفاقية وبرتوكولها الاختياريين الأولين ودخل البروتوكول حيز النفاذ في نيسان/أبريل 2014. وجميع الدول الأطراف ملزمة بتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة عن كيفية أعمال الحقوق ويجب على الدول أن تقدم تقريرا أوليا بعد سنتين من انضمامها إلى الاتفاقية ثم تقارير دورية كل خمس سنوات ، وتفحص اللجنة كل تقرير وتوافي الدولة الطرف ببواحث قلقها وتوصياتها في شكل "ملاحظات ختامية"¹.

الفرع الثالث: اللجنة الدولية للصليب الأحمر: C.I.C.R هي مؤسسة إنسانية و قانونا هي منظمة عالمية غير حكومية تأسست في 1863 و هي الجهاز المنشئ للصليب الاحمر ، و مهمتها الاساسية هي حماية و مساعدة الضحايا المدنيين و العسكريين في النزاعات المسلحة و الاضطرابات و التوترات الداخلية و كذلك ضمان نشر و تطوير القانون الدولي الانساني ، وتقوم هذه اللجنة الدولية على مبادئ أساسية و هي (الانسانية – عدم التحيز – الحياد – الاستقلال – التطوع – الوحدة) أما بالنسبة لتمويلها فإنها لا تملك مورد خاص فيمكن أن تستمد تمويلها من طرف مساهمات الدول الاطراف في اتفاقيات جنيف بالإضافة إلى الجماعة الأوروبية و مساهمات جمعيات الصليب الاحمر إضافة إلى مساهمات خاصة و وهبات و وصايا متنوعة .

تطبق هذه اللجنة الدولية للصليب الاحمر اتفاقيات جنيف الاربعة لعام 1949 و بروتوكولها في النزاعات المسلحة الدولية و توصي بتقديم الاعانة دون تمييز إلى الاشخاص الذين لا يشاركون مباشرة في العمليات العسكرية أو المصابين أو الذين أصبحوا غير قادرين على خوض المعارك و هناك مادة مشتركة بين الاتفاقيات هي المادة الثالثة التي تسمح للجنة الدولية للصليب الاحمر بتقديم خدماته أثناء الحرب التي تدور على أراضي دولة موقعة على هذه الاتفاقيات ، وتسري الحماية العامة التي تضمنها الاتفاقية على فئات الاشخاص التالية :

- **الاتفاقية الأولى :** تخص حماية الجنود و الجرحى أو المرضى في القوات المسلحة البرية و الخدمات الطبية و الدينية التابعة للقوات المسلحة.
- **الاتفاقية الثانية :** تخص حماية الجنود و الجرحى و المرضى و الغرقى من القوات المسلحة البحرية و أفراد الخدمات الطبية و الدينية التابعة للقوات المسلحة.

¹ نهاري نصيرة ، المرجع السابق، ص 119-120.

• **الاتفاقية الثالثة : تخص أسرى الحرب.**

• **الاتفاقية الرابعة : فهي تخص السكان المدنيين في أراضي العدو أو في الأراضي المحتلة.**

إضافة الى برتوكولان اضافيان سنة 1977 متممان للاتفاقيات عن طريق تطوير حماية السكان المدنيين في وقت الحرب و توسيع معايير تطبيق القانون الانساني كي تشمل الاشكال الجديدة للحرب.¹ بالرغم من المشاكل التي تعترض اللجنة الدولية للصليب الاحمر إلا أن هذه الاخيرة حققت نتائج لأبأس بها يمكن إيجازها في نقطتين هما :

أولاً : تقديم المساعدة المادية و الطبية : لا يقتصر دور اللجنة للصليب الاحمر على زيارة المحتجزين بسبب نزاع مسلح أو على تقديم العلاج إلى جرحى المعارك ، فكثيرا ما يتحتم على اللجنة وضع برامج للمساعدة الطبية و المادية (تعويضات) للقاتل المتضررة من الأحداث كالسكان المدنيين و النازحين داخل بلدانهم و اللاجئين في مناطق النزاع فمثلا قد خصصت للصليب الاحمر ما يزيد عن 80% من ميزانيتها الميدانية أي حوالي 610 مليون فرنك سويسري سنة 1991 لمساعدة و حماية المدنيين لاسيما اللاجئين.

ثانياً: توجيه نداءات إلى الأطراف المتنازعة : ففي 17 جانفي 1991 وجهت اللجنة الدولية للصليب الاحمر بلاغ إلى الدول الاطراف في النزاع المسلح في الخليج تذكر فيه اللجنة طرفي النزاع بالالتزامات التي تعهدت بها بوصفها دولا موقعة و مصادقة على اتفاقيات جنيف لعام 1949 لحماية ضحايا الحرب و تؤكد هذا الالتزام من جانب الدول المشتركة في النزاع المطلوب و متوقع بصفة خاصة في ظروف يخشى وقوع تطورات مأسوية بالنسبة للسكان المدنيين.²

الفرع الرابع : منظمة العفو الدولية:

منظمة العفو الدولية هي منظمة غير حكومية ، يعود تاريخ نشأتها العام 1961 عندما نشر محامي إنجليزي يدعى " بيتر بينسن" مقالا في صحيفة " الاوبيروفر " اللندنية كان عنوانه " السجناء المنسيون" وقد تضمن المقال دعوة الناس جميعا في كل مكان من أجل قيام بحملة سلمية تهدف إلى إفراج عن سجناء الرأي، و في 14 من نفس العام ذاته تمت الموافقة على النظام المنشئ لهذه المنظمة. تسعى المنظمة على أساس الاستقلال و النزاهة و التجرد إلى تقرير احترام جميع حقوق الانسان المنصوص عليها في " الاعلان العالمي لحقوق الانسان" و ترى المنظمة أن مسألة حقوق الانسان كل لا

¹ القرار رقم 41(45/55) الصادر في 2000/05/7.

² طالع في هذا الصدد: موقع الرسمي للمفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان 1996-2018، عبر موقع الالكتروني ، من خلال الرابط الآتي: <https://www.ohchr.org/ar/HRBodies/CRC/Pages/CRCIndex.aspx> consulter le 02/08/2018 a 22:38m.

يتجزأ و يعتمد بعضها على بعض ، و من ثم يجب أن ينعم سائر البشر بمختلف زمان و مكان بحقوق الانسان.¹

ففي آخر تقرير للمنظمة العفو الدولية لعام 2018 حول حالة حقوق الانسان في إفريقيا عرفت نوع من العدائية و شن حملات القمع العنيفة ضد المحتجين السلميين و الهجمات المنسقة على المعارضين السياسيين و المدافعين عن حقوق الانسان و منظمات المجتمع المدني ، و في الوقت نفسه تفاقم بلا هودة ضد المدنيين في النزاعات الطويلة الأمد مع توقف الجهود السياسية الرامية إلى حل تلك الأزمات ، فقد كشف هذا التقرير على انتهاكات خطيرة و مستمرة لحقوق الانسان بصفة عامة و حقوق الاطفال بصفة خاصة في ظل النزاعات المسلحة المستمرة في الدول الافريقية و التي حسدت ملايين من الأرواح المدنيين الابرياء من خلال هذه الصراعات و الحروب الدائمة . حيث أشارت في هذا التقرير على ارتكاب الجماعات المسلحة و منها حركتا " الشباب " و " بوكو حرام" انتهاكات و هجمات ضد المدنيين في بلدان شملت الكاميرون ، و جمهورية افريقيا الوسطى و جمهورية كونغو الوسطى ، المالي ، النيجر نيجريا ، و تشاد و الصومال التي شهدت في اكتوبر من سنة 2018 حصدت أرواح المدنيين من خلال نزاع مسلح في عاصمة صومال موغديشو مايزيد عن 512 قتيل ، لذا شكلت هذه الهجمات انتهاكات خطيرة ضد قانون الدولي الانساني و القانون الدولي لحقوق الانسان.²

فقد كشف تقرير هذه السنة لمنظمة العفو الدولية عن مدى انتهاكات حقوق الانسان و حقوق الطفل في ظل منازعات المسلحة في إفريقيا فمثلا ليبيا في فبراير 2018 في طرابلس بتحديد إثر اشتباكات بين الاطراف النزاع الداخلي أسفرت على مقتل مدنيين أبرياء من بينهم وفاة طفل أصيب بطلقة من رصاص طائشة في رأسه³ و غيرها من الدول التي لم تحترم حقوق الطفل خرقت أحكام قانون الدولي الانساني و أحكام اتفاقيات جنيف الاربعة و بروتوكولها ظل النزاع بين الاطراف و مراعاة مصالحهم شخصية ضد مصالح الطفولة التي تعتبر من نواة قياس مدى تحضر و تقدم الدول.

الفرع الخامس : دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية الطفل في ظل النزاعات المسلحة

يعد إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ، مرحلة من أهم مراحل تطور القانون الدولي لحقوق الانسان و هي المرحلة الخامسة (مرحلة التجريم) مرحلة إحداث عقوبات كجزاءات لانتهاكات حقوق الانسان و كان الغرض منها حماية حقوق الانسان ، ومن أجل ذلك ترسخ في عقيدة المجتمع الدولي الضرورة الملحة لإنشاء قضاء دولي ثابت و دائم لحماية حقوق أساسية و جوهرية للإنسان ، تمخض عن ذلك صدور

¹ بوسواميسوم ، تجريم التعدي على حقوق الطفل في القانون الدولي ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة بلكايد أبي بكر - تلمسان - ، السنة الجامعية 2016-2017، ص 277.

² تقرير للمنظمة العفو الدولية، حول حالة حقوق الانسان في العالم ، الطبعة 01، حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية 2018 ، لسنة 2017/2018 ، ص 19 و ما يليها.

³ تقرير الصادر عن المنظمة العفو الدولية حول حالة حقوق الانسان في ليبيا نفس المرجع ، ص 285 و ما يليها.

قرار جمعية العامة للأمم المتحدة رقم (140/25 لعام 1997 م) يقضي بدعوة مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي إلى إنشاء محكمة جنائية دولية ، و في ضوء هذا القرار عقد مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعنيين بإنشاء محكمة جنائية دولية لمؤتمر روما من 15 يونيو/ حزيران إلى 17 تموز / يوليو 1992 و الذي أغلق باب التوقيع عليه في 21 /12/ 2000 م ، و أصبحت المحكمة الجنائية الدولية محكمة دولية دائمة ذات ولاية عالمية لمحاكمة الاشخاص المتهمين بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان و لها شخصية و أهلية قانونية مستقلة و هي معاهدة ملزمة الدول الاعضاء فقط ، و قننت الجرائم التي تدخل ضمن اختصاصها و فقا لنظامها الاساسي و المتمثلة في(جرائم الحرب حسب نص المادة 9 من نظامها الاساسي ، جرائم الابادة الجماعية ، جرائم ضد الانسانية حسب نص المادة 8) .

و من ثم فإنه يجوز لدولة طرف في اتفاقية أن تحيل إلى المدعى العام بالمحكمة أي حالة يبدو فيها أن جريمة أو أكثر من الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة الجنائية قد ارتكبت ، و لهذه الدولة الحق في مطالبة بفتح تحقيق في حالة تأكد من صحة الادعاء ، بغرض بت فيما إذا كان يتعين توجيه الاتهام إلى شخص معين أو عدة أشخاص ، و ترفق الدولة المحلية للدعوى المستندات التي في متناول يدها المؤيدة لموضوع الاحالة ، و تتعقد المحاكمات بحضور المتهم في مقر المحكمة ، ما لم يتقرر غير ذلك و بعد سماع لائحة الاتهام و أدلة الإثباتو سماع الدفاع و شهود النفي و اختتام الاجراءات التقاضي تخلو المحكمة بنفسها في غرفة للمداولة لوضع حكم الذي سيصدر عنها بناء على مبادئ القانون الدولي و قواعده و يكون هذا القرار بالإجماع و يكون كتابيا و معللا تعليلا كافيا ، و يكون النطق بالقرار في جلسة علنية و بحضور المتهم ما أمكن.¹

فقد كشف آخر تقرير محكمة الجنائية الدولية الصادر في ديسمبر 2017 أن المحكمة قد حققت عدة إنجازات مهمة متمثلة في منح تعويضات و فرض عقوبات لكل شخص منهك للإنسانية و أحكام القانون الدولي الانساني ، فقد عرضت عدة حالات نظرت فيها المحكمة الجنائية الدولية كحالة جمهورية في إفريقيا الوسطى بخصوص الجرائم المرتكبة ضد الانسانية من طرف جماعات مسلحة المعروفة باسم " سيليكا" و أخرى " أنتيبالاكا".² و غيرها من حالات عديدة خرقت أحكام قانون الدولي الانساني و لم تراعي حقوق الطفل في ظل النزاعات المسلحة.

¹نبيل عبد الرحمن ناصر الدين، المرجع السابق، ص 144 و ما يليها.

²تقرير الصادر عن محكمة الجنائية الدولية الدورة 16 لعام 4-14 لكانون الاول / ديسمبر 2017.

الخاتمة :

مما سبق يمكن القول أن حماية حقوق الطفل في ظل النزاعات المسلحة في إطار التشريع الدولي الانساني و المواثيق الدولية لعب دورا هاما في المجتمع الدولي و الظاهر من خلال مدى احترامه و تجسيده لبعض الدول في تشريعاته من الناحية النظرية و العملية على قدر الامكان مع مراعاة ظروف كل الدولة فالدول المتقدمة عكس الدول المتخلفة التي تسعى هذه الاخيرة توفير حاجيات الاولوية للطفل و مراعاة حقوقه و حرياته في ظروف العادية و غير العادية من خلال تشريعاتها الداخلية، بهذا يكون القانون الدولي قد نجح من خلال اتفاقيات الدولية في إعطاء و إقرار بالكرامة الانسان و الطفل بحقوقه و تشديد على إحترام جميع أحكامها و تنفيذها ، و ضرورة حماية الطفل في ظل النزاعات المسلحة و عدم تجنيده و اشراكه في العمليات العسكرية التي تفقده طفولته .

لكن و للأسف رغم كل هذه الآليات التدخل من أجل تفعيل كل القواعد و المبادئ القانون الدولي الانساني و حماية الطفل ، إلا أنه و ليومنا هذا مازالت تحصد آلاف أرواح أبرياء في مختلف العالم رغم التوعية الكبيرة و الجهود العظيمة من الطرف المنظمات التي تسعى جاهدا لحماية حقوق طفل بصفة عامة و حماية مصالحه و مراعاتها في ظل الظروف الاستثنائية ، و انقسمت آليات الحماية حقوق الانسان ل ضمانات تقليدية (هي أقدم الضمانات التي عرفها الانسان و تتمثل في : التدخل الانساني، التدخل لحماية رعايا الدولة في الخارج و حماية الاقليات) و ضمانات حديثة للحماية (هي ضمانات حقوق الانسان في عمليات حفظ السلم و الامن الدوليينو الضمانات القضائية) و كل هذه التدخلات من طرف المنظمات الانسانية والقانونية و الهيئات القضائية التي سهرت على حفظ الامن و السلم و حقوق الانسان و حقوق الطفل في العالم لق يت صعوبات و عوائق شكلت لها حاجزا يعيق تطبيقها بسبب تعارضها مع مصالح الدول محل صراع التي تعلو مصالحها على أرواح و مصالح أطفالها، و الاستمرار في ارتكاب جرائم في حق الانسانية و انتهاك لحقوق الطفل و لجميع المواثيق و القوانين الدولية المجرمة لكل سلوك يغتصب و يعنف الطفولة بكل أنواعها ماديا أو معنويا.

قائمة المراجع :

أولا : النصوص القانونية :

1. قانون الطفل الفلسطيني 7 لسنة 2006.
2. قانون الطفل المصري رقم 12 لسنة 1996 المعدل بالقانون 126 لسنة 2008.
3. قانون رقم 15-12 المتعلق بحماية الطفل الجزائري المؤرخ في 19 يوليو 2015 ، الجريدة الرسمية رقم 39.

ثانيا : الاعلانات و المواثيق الدولية :

- الاعلانات الدولية:

1. الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948/12/10.
2. الاعلان الدولي لحقوق الانسان 1959/11/20.

- المواثيق الدولية :

1. ميثاق الامم المتحدة لعام 1945.
2. الميثاق الافريقي لحقوق و رفاهية الطفل بدأ العمل به في 29 نوفمبر 1999.
3. الميثاق حقوق الطفل العربي الصادر بـ 2001/05/15.

ثالثا : الاتفاقيات الدولية :

1. الاتفاقية جنيف الأولى لعام 1949 : تخص حماية الجنود و الجرحى أو المرضى في القوات المسلحة البرية و الخدمات الطبية و الدينية التابعة للقوات المسلحة.
2. الاتفاقية جنيف الثانية لعام 1949: تخص حماية الجنود و الجرحى و المرضى و الغرقى من القوات المسلحة البحرية و أفراد الخدمات الطبية و الدينية التابعة للقوات المسلحة.
3. الاتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 : تخص أسرى الحرب.
4. الاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949: فهي تخص السكان المدنيين في أراضي العدو أو في الأراضي المحتلة.
5. اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989/11/20.

رابعا : البرتوكولات الاضافية و الاختيارية:

1. البرتوكول الاضافي الاول لعام 1977، المتعلق بضحايا المنازعات الدولية المسلحة.
2. البرتوكول الاضافي الثاني لعام 1977، المتعلق بضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية .
3. البرتوكول الاختياري بشأن بيع الاطفال و استغلال الاطفال في البغاء والمواد الاباحية لعام 2000.
4. البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال و استغلالهم في الدعارة و الصور الخليعة المؤرخ في 25 أيار/مايو 2000 دخل حيز النفاذ في 2002/01/18 .

5. البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الاطفال في المنازعات المسلحة المؤرخ في 25 أيار/مايو 2000 و دخل حيز تنفيذ في 23 /02/2002.

خامسا :القرارات و التقارير الدولية:

1. القرار الصادر عن لجنة حقوق الطفل رقم 41(A/55/41) الصادر في 2000/05/7.
2. قرار رقم A/RES/72/245 الصادر عن الجمعية العامة في 24 كانون الأول /ديسمبر 2017 الدورة 72.
3. تقرير الصادر عن محكمة الجنائية الدولية الدورة 16 لعام 4-14 لكانون الاول / ديسمبر 2017.
4. قرار (S/RES/24175) رقم 2018/2417 الذي اتخذه مجلس الامن في جلسته 9267 المعقودة في 24 ماي 2018 بخصوص حماية المدنيين في الصراع المسلح.
5. قرار رقم 2427 عام 2018 الذي اتخذه مجلس الامن في جلسته 8305 المعقودة في 9 جويلية 2018 الخاصة بالأطفال و الصراع المسلح.
6. تقرير للمنظمة العفو الدولية، حول حالة حقوق الانسان في العالم ، الطبعة 01، حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية 2018 ، لسنة 2018/2017 .

سادسا: قائمة الكتب العامة و الخاصة:

1 - باللغة العربية :

1. أحمد الرشدي و عدنان السيد حسن ، حقوق الانسان في الوطن العربي، الطبعة 01، دار الفكر ، دمشق – سوريا ، سنة 2002.
2. أظين خالد عبد الرحمن ، ضمانات حقوق الانسان في ظل قانون الطوارئ ، الطبعة 01، دار الحامد ، عمان – الأردن، سنة 2008.
3. خالد مصطفى فهمي، حقوق الطفل و معاملته الجنائية في ضوء الاتفاقيات الدولية ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية، سنة 2007.
4. رمضان غسمون، الحق في محاكمة عادلة من خلال التشريع الوطني الجزائري و التشريع الدولي، الطبعة 01، دار الألمعية، قسنطينة –الجزائر، سنة 2010.
5. عصام أنور سليم ، حقوق الطفل، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية – مصر ، سنة 2001 .
6. محمد بوسلطان ، مبادئ القانون الدولي العام ، الجزء 02، دار الغرب ، وهران –الجزائر ، سنة 2002.

7. مدهش محمد أحمد عبد الله المعمري، الحماية القانونية لحقوق الانسان - في ضوء أحكام القانون الدولي و الشريعة الاسلامية - دراسة مقارنة ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية - مصر، سنة 2007

8. منتصر سعيد حمودة ، حماية حقوق الطفل في القانون الدولي العام و الاسلام ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، سنة 2007.

9. نبيل عبد الرحمن ناصر الدين، ضمانات حقوق الانسان و حمايتها وفقا للقانون الدولي و التشريع الدولي ، الطبعة 01 ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية - مصر ، سنة 2004 .

10. يحيوي نورة - بن علي ، حماية حقوق الانسان في القانون الدولي و القانون الداخلي، دار هومة ، الجزائر، سنة 2004.

ثامنا: الرسائل و المذكرات:

- رسائل الدكتوراه:

1. بوصارميسوم ، تجريم التعدي على حقوق الطفل في القانون الدولي ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة بلقايد أبي بكر - تلمسان - ، السنة الجامعية 2016-2017.

- مذكرات الماجستير:

1. نهاري نصيرة ، تجنيد الاطفال في الحروب الداخلية ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون العام تخصص حقوق الانسان ، كلية الحقوق و العلوم السياسية - جامعة وهران ، السنة الجامعية 2013-2014.

2. بن تركية نصيرة، المركز القانوني للأطفال في النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير في القانون الدولي و العلاقات السياسية الدولية ،تخصص قانون عام ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، سنة 2016-2017.

تاسعا: المواقع الالكترونية:

(1) موقع الرسمي للمفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان 1996-2018، عبر موقع الالكتروني ، من خلال الرابط الآتي:

<https://www.ohchr.org/ar/HRBodies/CRC/Pages/CRCIndex.aspx> consulter le 02/08/2018 a 22:38m.

جمهورية رواندا "بين ماضٍ محرق و مستقبل مشرق" REPUBLIC OF RWANDA: FROM ASHES TO A PROPITIOUS FUTURE

مُحمّد زكريّا/ الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا-كوالالمبور¹

ملخص

هذه الورقة لا تدعي من قريب ولا من بعيد تغطية الماضي الرواندي عبر التاريخ، ولا تفاصيل حاضرها الرائع، بل ولا توفّع مستقبلها المنشود. لكنها تهدف في الأساس إلى تسليط الضوء على حقبة العقدين الماضيين (20 عاما)، الذي يعتبر نقطة الانعطاف التي من خلالها يمكن ملاحظة التقدم الذي أحرزته جمهورية رواندا، والذي شاد به الجميع بسهولة ويسر. استنادا إلى التوضيح المذكور أعلاه، ركزت هذه الورقة على بعض المؤشرات الرئيسة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في رواندا، المستمدة من قاعدة بيانات البنك الدولي والمؤسسات الأخرى ذات الصلة. كل هذا لتسلط الضوء على ما كشفت عنه بعض الإحصاءات الرسمية عن التغييرات الهامة في جمهورية رواندا على مدى العقدين الماضيين. وأخيرا، قد يكون هذا العمل شعلة لفتح مجالات البحوث الأخرى المتخصصة في مجال الاقتصاد وفروعه المختلفة لمعرفة أهم عوامل التنمية في هذه الدولة الأفريقية الفتية.

الكلمات الدلالية: المؤشرات الاقتصادية، التنمية الاجتماعية، التقدم، جمهورية رواندا.

ABSTRACT

This paper does not claim to cover Rwanda's past through history, neither the details of its brilliant present, and neither the expectation of its desired future. But it is aimed primarily at highlighting the era of the past two decades (20 years), which is considerate the cornerstone of the progress achieved by the Republic of Rwanda. In fact, this paper does not claim to cover the Rwandan past through history, nor the details of its wonderful present, nor the prediction of its desired future. It is, however, essentially aimed to highlight the past 20-year period which is considered a turning point through which the progress made by the Rwandese Republic may be easily observed and seen. Notably, this paper focused on some of the key indicators of Rwanda's socio-economic development, drawn from the World Bank database and other relevant institutions. All this to highlight what some official statistics have revealed about the important changes in the Republic of Rwanda over the past two decades. Finally, this work perhaps will be a torch to open the fields of other research specialized in the field of economics and its various branches to find out the most important factors of development in this young African country.

Keywords: Economic indicators, social development, progress, Republic of Rwanda.

نظرة عامة (Overview)

تقع دولة رواندا في وسط القارة الأفريقية جُغرافياً، وتنتمي لشرقها سياسياً واقتصادياً، ولغربها وشمالها عضواً ضمن التكتلات الإقليمية. شهدت البلاد إبادة جماعية في عام 1994 والتي أودت بحياة ثمانية ألف (800,000) قتيلاً في غضون مئة (100) يوم فقط، حيث كانت لفرنسا وبعض الدول الأوروبية يداً طولى في تأجيج هذه الحروب والصراعات، وعلى إثرها تم إلغاء اللغة الفرنسية واستبدالها باللغة الإنجليزية رسمياً والانسحاب من عضوية المنظمة الدولية للفرنكوفونية والانضمام إلى الكومنولث، كردّة فعل واتخاذ تدابير سليمة للخروج بالبلاد من دوامة الأزمة إلى سعة برّامان التعايش السلمي وبناء الوطن.

دال² الدهر وابتنست الحياة، فبعد تمزق المجتمع الرواندي، وساد الانحلال الأمني التام ربوع الدولة، أصبحت جمهورية رواندا إحدى الدول الناشئة والمتنامية اجتماعياً وسياسياً؛ بل الصاعدة عمودياً وأفقياً في شتى قطاعات الدولة ومجالات الحياة، حتى أصبحت موضع جدل في المنصات العالمية، سواء السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية. وفي هذا المضمار، نرى كثيراً من التعليقات الدولية بشأنها (رواندا) أضحت متباعدة بين روعة التقدم التكنولوجي-خاصة في تحسّن الرعاية الصحية المذهل والنجاح

¹ ماجستير في الإدارة المالية كاتب وباحث اقتصادي الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا-كوالالمبور

² -دال: دار، انقلب، انتقل من حال إلى حال. (انظر قاموس المعاني)

الاقتصاديّ المُبهر والتماسك الاجتماعيّ المُدهش - وبينَ لَقَمع السّياسيّ المزعوم في عهدِ الرّئيس "بُول كَاغَامَة" ¹ Paul Kagame وإدانتِه بطُرُق مُختلفة. وفي الوقتِ ذاتِه، فإنّ مُؤشّراتِ التّنميّة تروِي قصّة التّغيّراتِ الهامّة في التّعليم والصّحة العامّة والاقتصاد، حيثُ يعيشُ الرّوانديّون فترةً أطولَ وأفضَلَ حالاً مِنَ النّاحيةِ الاقتصاديّة مُنذُ أَكثَر منَ عشرينَ (20) عاماً، وَلَكِنْ مَلامِحُ الفَقْرِ لا تَزَالُ حقيقيّةً قائِمة؛ إذ قُدِّرَت نسبة السّكان الذين يعيشون تحتَ حَظِّ الفَقْرِ بـ 39.01% عام 2015 حسب وكالة المخابرات المركزية الأمريكيّة (CIA). وَمِنْ ناحيّة أُخرى، أَشادَ بالنّقْدِ والنّجاح التّمويلّ راندا كُلٌّ مِنْ: "بِيلْ كلينتون" ² Bill Clinton و"تُوني بَلير" ³ Tony Blair و"البنك الدّولي" The World Bank، وأُثبتوا على نجاحاتِ راندا في الوقتِ الذي يُؤكّد فيه نُشطاء حُقوق الإنسان على أنّ راندا كثيراً ما تَقَمُّعُ المُعارضة السّياسيّة وتُقيّدُ حُرّيّة التّعبير، كما أدّأوا - أيضاً - دورَ الحكومة في الصّراع القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطيّة المجاورة. وتُثيرُ جدلاً قُدْرَةُ النّظام - الذي انتقَدَ بسببِ انتهاكاتِ حُقوق الإنسان - على تحقيقِ مكاسبٍ اجتماعيّة واقتصاديّة ملحوظة، وتُعتبرُ مسائلٌ صعبةٌ بالنسبة لخبراء التّمية. وقال الخبيرُ الاقتصاديّ في جامعة نيويورك "وليام إيسترلي" ⁴ William Easterly: أنّ المراقبين يميلون إلى إعطاء الكثير من الفضل للقيادة الحاليّة مِنْ أَجلِ تحقيقِ مكاسبٍ إنمائيّة، خاصّةً عندما يكونُ النّقْدُ قد حَدَثَ على الرّغم من حُكمهم، وليسَ بسببِ آخر.

وفي ما يلي، سيعرّضُ الكاتِبُ بَعْضَ البياناتِ المتعلّقة بِمُؤشّراتِ التّنميّة الاجتماعيّة والاقتصاديّة الرّئيسيّة لدولة راندا، مأخوذةً مِنْ قاعِدة بياناتِ البنكِ الدّولي، ومُؤسّساتٍ أُخرى ذاتُ صلةٍ بالمُوضوع. وذلك لتسليط الضّوء على ما تَكشِفُه بَعْضُ الإحصاءاتِ الرّسميّة عن التّغيّراتِ الهامّة في جمهورية راندا على مدى العُقدَيْنِ الماضيين.

¹ - بُول كَاغَامَة/ كَاغَامَة/ كاجامه: من مواليد 23 أكتوبر 1957 م، متزوج وأب لأربعة أبناء، عسكري وسياسي محنك، هو الرئيس السادس والحالي لجمهورية راندا منذ 24 مارس 2000 درس وتعلم في أوغنده، ومن ثم اشتغل في جيشها وترقى حتى أصبح رئيس المخابرات لرئيس (يويري موسيفيني) Yoweri Museveni، ثم رجع راندا وانخرط في العمل السياسي في العام 1990م. شهدت البلاد في فترة حكمه نموا قويا في المؤشرات الرئيسة. (موسوعة بريتانكا)

² - ويليام جيفرسون كلينتون (19 أغسطس 1946)، رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الثاني والأربعون، انتخب لفترتين رئاسيتين متتاليتين بين عامي 1993 و2001، يُعدّ ثالث أصغر رئيس للولايات المتحدة بعد ثيودور روزفلت وجون كينيدي. تولى الرئاسة بعد نهاية الحرب الباردة وهو زوج وزيرة الخارجية السابقة الأمريكية والمرشحة السابقة لانتخابات الرئاسة الأمريكية "هيلاري كلينتون". (www.biography.com)

³ - توني بَلير (6 مايو 1953)، رئيس وزراء المملكة المتحدة من عام 1997 إلى عام 2007 وذلك لثلاث فترات رئاسية متتالية، كما رأس حزب العمال البريطاني منذ عام 1994 وحتى 2007. وهو يعتبر أصغر من تولى منصب رئيس الوزراء منذ عهد روبرت جنكسون الذي تولى الحكم عام 1812، شغل أيضاً عدة مناصب منها اللورد الأول للخزنة، ووزير الخدمة الشعبية، وعضو البرلمان البريطاني لمنطقة سيجفيلد في شمال شرق إنكلترا. (موسوعة بريتانكا)

⁴ - ويليام راسل إيسترلي (7 سبتمبر 1957): اقتصادي أميركي متخصص في التنمية الاقتصادية، وهو أستاذ الاقتصاد في جامعة نيويورك، المدير المشارك لمعهد بحوث التنمية بجامعة نيويورك. زميل قديم في مكتب البحوث والتحليل الاقتصادي للتنمية (BREAD) من جامعة ديوك DUKE، وزميل غير مقيم في معهد بروكينغز (Brookings) في واشنطن العاصمة. إيسترلي هو محرر مشارك في مجلة النمو الاقتصادي. ومؤلف لثلاثة كتب، وهي: طغيان الخبراء: الاقتصاديين والدكتاتوريين والحقوق المنسية للفقراء (2014)، عبء الرجل الأبيض: لماذا ؟ (2006)، والآخر "السعي الهائل من أجل النمو: مغامرات الاقتصاديين السيئة في المناطق الاستوائية" (2001). (www.william Easterly.org)

الكثافة السكانية (Population Density)

تُعتبر رواندا بلداً صغيراً، حيث يبلغ عدد سُكَّانِه حوالي 11.5 مليون نسمة. وهذا ما يضعها بين غينيا¹ وتشاد² على جداول التعداد السكاني. كما ارتفع متوسط العمر المتوقع من أقل من 48 سنة في عام 2000 إلى أكثر من 62 سنة في عام 2011، ولكن منذ الثمانينات ظلت نسبة الأطفال دون الخامسة عشرة مستقرة نسبياً بنسب تتراوح بين 40% و50%. لكن الكثافة السكانية قد ارتفعت بشكل ملحوظ، ففي عام 1980 كان هناك ما يُقدَّر بنحو 208 شخص لكل كيلومتر مربع (Km²)؛ بينما كان في عام 1995، 230 شخص، وبحلول عام 2011 بلغ عددهم 452 شخصاً لكل كيلو متر مربع. وبحلول عام 2012 أصبحت رواندا –أيضا– حضرية بصورة متزايدة، حيث يعيش ما يقرب من 20% من السكان في المناطق الحضرية، مقابل 8% في عام 1995 و 5% في عام 1980.

نمو الناتج المحلي السريع (Rapid GDP Growth)

يُعتبر الاقتصاد الرواندي أحد أكثر الاقتصاديات نمواً في المنطقة، حيث سجل الناتج المحلي الإجمالي (GDP) نمواً قدره 8% سنوياً بين عامي 2012 و2014م، إلا أنه تباطأ في عام 2016 ليُسجل نسبة قدرها 96%، وتوقع صندوق النقد الدولي (IMF) International Monetary Fund استمرارية الانخفاض ليصل في عامي 2017 و 2018 إلى نسبة 6%. وحسب ما ذكره الصندوق أن هذا النمو السريع كان مدفوعاً بالإنشاءات والخدمات والزراعة والصناعة التحويلية، في الوقت الذي تباطأت فيه صادرات التعدين. (البنك الدولي، 2018)

معدلات الفقر (Poverty Rates)

انخفضت نسبة الذين يعيشون تحت خط الفقر من 57% عام 2005م إلى 45% عام 2010م، وهذه نسبة كبيرة مقارنة بوضع البلاد وظروفها القاسية التي مرّت بها، ومع ذلك ما يزال نصف السكان تقريباً يعيشون الفقر، حيث عرفه البنك الدولي بأنه تلك النسبة من السكان يعيشون على 1.25 دولار فقط في اليوم (البنك الدولي، 2018).

الصحة والتعليم (Health & Education)

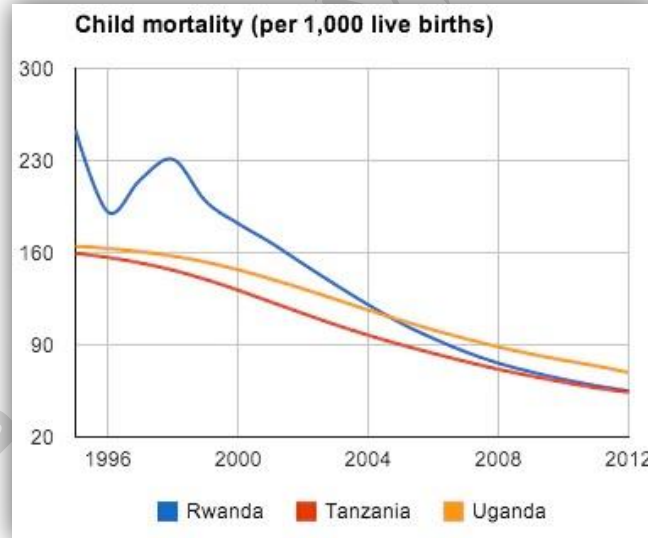
أبهرت رواندا العالم بنجاحها في تحسينها للمؤشرات الصحية الرئيسية والتعليم. إذ انخفضت وفيات الأطفال دون سن الخامسة من 230 طفلاً لكل 1000 مولود حي في عام 1998 إلى 55 حالة وفاة في عام 2012. كما انخفضت وفيات الرضع من 120 حالة وفاة لكل 1000 مولود حي في عام 1998 إلى أقل من 40 حالة وفاة في عام 2012، وهذا إنجاز كبير جعلها تستحوذ على المراكز الأولى على مستوى القارة بعد أن تقدمت على جاراتها.

¹ – عدد سكان غينيا 12.4 مليون نسمة، تقديرات (2016)، حسب بيانات البنك الدولي

² – عدد سكان تشاد 14.45 مليون نسمة، تقديرات (2016)، حسب بيانات البنك الدولي

وتُشير إحصاءات البنك الدولي إلى أن رواندا تُنفق مبالغ ضخمة من ميزانيتها الوطنية على الصحة والتعليم. وفي عام 2011، وجّهت نحو 24% من مجموع الإنفاق الحكومي إلى الصحة و17% للتعليم. ومنذ عام 2012 وضعت رواندا - وشركاؤها - خطة محكمة من أجل توسيع فرص الالتحاق بمؤسسات التعليم في جميع أنحاء البلد، والآن تُعدّ رواندا من أفضل الدول أداءً في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى في مجال التعليم، إذ حققت الهدف الإنمائي من أجل الحصول على التعليم الابتدائي الشامل، حيث بلغ معدل الالتحاق الصفّي بالمدارس 97%، وبلغ عدد التلاميذ المسجلين في المرحلة الابتدائية (1.2 مليون) تقريباً. ومع ذلك، لا يزال الوصول العادل من بين فئات الأطفال الضعفاء مسألة رئيسة؛ فالأطفال المعوقون على سبيل المثال، يُمثلون أقل من واحد في المائة (1%) من العدد الإجمالي للتلاميذ المسجلين في المرحلة الابتدائية، ومن أجل المُضيّ قدماً في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الجديدة، في ظلّ هذه الإنجازات المثيرة للإعجاب في الوصول إلى التعليم الابتدائي إلى هذه الدرجة؛ فإنها الآن تحتاج إلى جهود مُضنية تُقابلها زيادات مُماثلة في قطاع التعليم قبل الابتدائي الذي كانت نسبة تلاميذه 13% فقط، فما زال يحتاج إلى تحسينات كبيرة في الجودة والكفاءة في جميع أنحاء البلاد. (اليونيسيف)¹.

جدوليين وفيات الأطفال (لكل 1000 ولادة حية)



المصدر: قاعدة بيانات البنك الدولي

الحد من عدم المساواة (Reducing Inequality)

خُطت رواندا خطوات كبيرة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين - إذ أن 64% من البرلمانيين تقريباً من النساء، وهذه النسبة وضعت رواندا في مقدمة القائمة العالمية، حيث تُشكل النساء أقل من 22% من أعضاء البرلمانات في أنحاء العالم تقريباً. كما أن عدد الإناث يفوق عدد الذكور المُعلّمين في المدارس الابتدائية. أما في المدارس الثانوية فإن أقل من 28% من المُعلّمين إناثاً (مقابل 21% عام 2000). وفي التعليم العالي

¹ - Unicef, Rwanda : <https://www.unicef.org/rwanda/education.html>

تَبْلُغُ نِسْبَةُ الْمُدَرِّسَاتِ 16% فَقَط (مُقَابِلَ 10% عَامَ 1999 وَ 5% عَامَ 1990). وَهَذِهِ الْمَشَارَكَةُ النَّسَوِيَّةُ الْعَالِيَّةُ مَكَّنَتِ السَّيِّدَةَ الرَّوَانْدِيَّةَ مِنْ تَحْقِيقِ تَقْدِيمِ إِقْتِصَادِيٍّ حَقِيقِيٍّ، وَأَصْبَحَتْ جَوَارِ الرَّجُلِ شَرِيكاً أَسَاسِيّاً فِي دَحْرَجَةِ عَجَلَةِ الْإِقْتِصَادِ الْوُطْنِيِّ لِلْوُصُولِ بِهِ إِلَى مَصَافِّ الدُّوَلِ الْكُبْرَى. قَائِمَةٌ تُبَيِّنُ نِسْبَةَ مَشَارَكَةِ النِّسَاءِ فِي بَرْلَمَانَاتِ الْعَالَمِ (أَفْضَلُ 10 دَوْلَةٍ)

Country	Women in parliament (%)
1 Rwanda	63.8
2 Bolivia	53.1
3 Cuba	48.9
4 Seychelles	43.8
5 Sweden	43.6
6 Senegal	42.7
7 South Africa	41.9
8 Ecuador	41.6
9 Finland	41.5
10 Iceland	41.3

المصدر: الاتحاد البرلماني الدولي

الاعتماد على المعونة (Aid Dependence)

إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ مُعْضَلَاتِ الدُّوَلِ الْأَفْرِيقِيَّةِ هِيَ الْإِعْتِمَادُ الْمَفْرُطُ عَلَى الْمَنَحِ وَالْمُسَاعَدَاتِ الدَّوْلِيَّةِ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا يَأْتِي مَشْرُوطاً وَمَوْجَّهاً لِدَعْمِ بَعْضِ الْبَرَامِجِ حَسَبَ رَغَبَاتِ الْمَانِحِينَ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ تِلْكَ الْبَرَامِجِ فِي الْغَالِبِ لَا تُسَهِّمُ بِشَكْلٍ مُبَاشِرٍ حَتَّى غَيْرِ مُبَاشِرٍ فِي تَنْمِيَةِ الْبِلَادِ، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ تَدُوُّوَتْخَنَقِي بَيْنَ بَدَلٍ¹ وَجَلَابِيبِ بَعْضِ الْقَادَةِ وَشَبَكَاتِهِمُ الْأَخْطُوبِيَّةِ. وَلَمْ تَنْجُ رَوَانْدَا مِنْ هَذِهِ الْإِشْكَالِيَّةِ أَيْضاً، فَقَدِازْدَادَتِ الْمُسَاعَدَاتُ الْخَارِجِيَّةُ بِشَكْلٍ مَلْحُوظٍ عِنْدَمَا بَدَأَتْ الْبِلَادُ بِإِعَادَةِ بِنَاءِ نَفْسِهَا بَعْدَ الْإِبَادَةِ الْجَمَاعِيَّةِ، وَلَا يَزَالُجُزءٌ كَبِيرٌ مِنَ الْإِيرَادَاتِ الْحُكُومِيَّةِ يَأْتِي مِنَ الْمُسَاعَدَاتِ الدَّوْلِيَّةِ، وَالَّذِي قُدِّرَ بِنِسْبَةِ 30-40%. وَفِي هَذَا الصَّدَدِ يَرَى الْبَنْكُ الدَّوْلِيَّانِ إِقْتِصَادَ رَوَانْدَا مُعَرَّضٌ لِلتَّقَلُّبَاتِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ بِسَبَبِ اعْتِمَادِهَا عَلَى الْمُسَاعَدَاتِ الْخَارِجِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ الْمَذْكُورَةِ آنِفاً، إِذْانْخَفَضَ النُّمُوُّ إِلَى 4.7% فِي عَامَ 2013 بُعِيدَ حَجَبِ بَعْضِ الْمَانِحِينَ الْمُسَاعَدَاتِ عَنْ خَلْفِيَّةِ مَزَاعِمٍ فِي تَقْرِيرٍ لِلأَمَمِ الْمُتَّحِدَةِ فِي عَامِ

¹ - بَدَلٌ/ بَدَلَاتٌ: جَمْعُ بَدَلَةٍ، وَالبَدَلَةُ تُؤْتَبَرُ يُلْبَسُ خَارِجَ الْمَنْزِلِ (لِبَاسٌ رَسْمِيٌّ) وَيَتَكَوَّنُ عَادَةً مِنْ قِطْعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ قِطْعٍ (قَامُوسُ الْمَعَانِي)

2012 بأن الحكومة تدعم المتمردين في جمهورية الكونغو الديمقراطية. إلا أن الإدارة الرشيدة استدركت الأمر، وحاولت أن تضع توازنًا اقتصاديًا، وتتوسع في مصادر الدخل وغيرها من إجراءات.

From Primitive Agriculture (to the Knowledge Economy) من الزراعة البدائية إلى الاقتصاد المعرفي

اقتصاد رواندا قائم على الزراعة في الدرجة الأولى، حيث يعيش حالياً نحو 83% من سكان رواندا - البالغ عددهم 10.5 مليون نسمة - في المناطق الريفية، وما زال أكثر من 70% منهم يعملون في زراعة الكفاف¹. ولكن بقيادة الرئيس "بول كاغامه" عزمت الحكومة على تغيير هذا الوضع، فوضعت خطاً تنمويًا تهدف في المدى الطويل إلى تحويل اقتصاد رواندا من اقتصاد قائم على الزراعة ذو الدخل المنخفض إلى اقتصاد قائم على المعرفة وموجه نحو إنتاج السلع والخدمات بحلول عام 2020، معمرات المدى المتوسط، والحفاظ على متوسط معدل الدخل للأفراد والحكومة.

السياحة والفعاليات (Tourism and Events)

شهدت رواندا في السنوات الأخيرة تزايداً في معدل السياحة، فوفقاً لما ذكرته أرقام البنك الدولي، ما يقرب من ستمئة وعشرون ألفاً (620000) سائح قد وفدوا على رواندا في عام 2010، تقريباً ما يمثل نسبة ضعاف العدد المسجل خمسة آلاف ومئة سائح (105,000) في عام 2000م.

ولم يتوقف الأمر على السياحة فحسب؛ بل جذبت رواندا انتباه المشاهير من رجال الأعمال والمغنيين والممثلين، فقد أعلن "جاك ما" Jack Ma² - رجل الأعمال الصيني زيارته الرسمية لرواندا في شهر يوليو الجاري، وذلك لدعم الشباب والبحث عن فرص استثمارية ممكنة. كما أشاد بإنجازات الدولة المغني الأمريكي ذو الأصل السنغالي الشهير "إيكون" Akon³ في زيارته الأخيرة لرواندا مشاركاً في مؤتمر (Youth Connekt, Lighting Africa Initiative) في الفترة 19-21 يونيو 2017م في العاصمة الرواندية، فأعلن قائلاً: "إن رواندا جعلتنا نفتخر بأننا أفارقة".

أما عن المؤتمرات والفعاليات، فقد استقبلت العاصمة "كيغالي" أنواعاً شتى من المؤتمرات والفعاليات المختلفة، كالتدورات وورش العمل، جُلها ينصب في مجال التنمية والتطوير وتبادل المعرفة، وكان أغلبها يستهدف الشباب والمرأة والطفل. ففي العام 2016 استضافت كيغالي القمة السابعة والعشرون للاتحاد

¹ - زراعة الكفاف: هي زراعة تعتمد على الاكتفاء الذاتي، ويتركز فيها المزارعون على زراعة الأطعمة التي تكفيهم لإطعام أنفسهم وعائلاتهم. وتشتمل مزرعة الكفاف العائلية على مجموعة من المحاصيل والحيوانات التي تحتاجها الأسرة لإطعام نفسها وكسائها خلال العام. ويتم اتخاذ قرارات الزراعة مع الأخذ في الاعتبار ما ستحتاجه الأسرة خلال العام القادم في المقام الأول، ثم أسعار السوق في المقام الثاني. (ويكيبيديا - الموسوعة الحرة)

² - جاك ما (15 أكتوبر 1964): رجل أعمال صيني، مؤسس مجموعة شركات تجارية ناجحة على شبكة الإنترنت، وأول رجل أعمال صيني - آسيوي يظهر على غلاف مجلة "فوربس الأمريكية". شغل منصب الرئيس التنفيذي سابقاً لمجموعة "علي بابا" التي أنشأها والتي تملك كذلك الموقع التجاري علي إكسبريس. (ويكيبيديا - الموسوعة الحرة).

³ - إيكون أو إيكن (Akon: 1973، السنغال) هو مغنيراب، كاتب ومنتج أغاني، رجل أعمال أمريكي الجنسية، سنغالي الأصل، من انجح مغنين ال R&B في القرن الحادي والعشرين، إجمالي دخله ما يصل إلى 30 مليون دولار وفقاً لمجلة فوربس. (ويكيبيديا - الموسوعة الحرة)

الإفريقي بتاريخ 17 / 07 / 2016، والذي نُوقِشت فيه أهمُّ قَضَايَا القَارَةِ الأُمْنِيَّةِ والسِّيَاسِيَّةِ والإِقْتِصَادِيَّةِ، ومن خلاله أُثْبِتَ الشَّبَابُ الرُّوَانْدِي قُدْرَاتِهِ الْمُخْتَلَفَةَ وَمَهَارَاتِهِ الْمُتَنَوِّعَةَ فِي الإِدَارَةِ الفَعَّالَةِ وَحُسْنِ الحَبَكَةِ والتَّنْظِيمِ، وفي هذا الصَّدَدِ قَدِّمَتْ فَنَاتَانِ مَقْطَعِيَّةٌ إِفْتِتَاحِيَّةٌ اخْتَرَلَتِ الرُّوِيَّةَ الرُّوَانْدِيَّةَ الوَاضِحَةَ لِلْمُسْتَقْبَلِ، إِذْ تَضَمَّنَ قَحْوَاهَا رِسَالَةً وَاضِحَةً مُوجَّهَةً لِلدُّولِ الأفريقيةِ بِأَنَّهَدَ أَنْ الأَوَانَ لِتَوْحِيدِ الرُّوِيَّةِ وَالْهَدَفِ وَمِنْ ثَمَّ تَوْحِيدُ القَارَةِ الأفريقيةِ، وَلَا مَجَالَ لِلتَّنَافُسِ بَيْنَ دَوْلِهَا، وَإِنَّمَا تَسْعَى لِلتَّكَامُلِ الْحَقِيقِيِّ وَالشَّامِلِ. وهناك سلسلةٌ مِنَ الفَعَالِيَّاتِ الْحَيَوِيَّةِ المُجَدُّولَةِ لِلْعَامِ الْمُنْصَرَمِ 2017، وهي مبينة في الجدول أدناه.

صورة تذكارية لرؤساء أفريقيا أثناء القمة الـ 27 للاتحاد الإفريقي - رواندا



المصدر: موقع مجلة www.jeuneafrique.com

جدول لبين بعض الفعاليات التي ستقام في رزاند للعام 2017

Events in Kigali, Rwanda 2017

#	EVENTS	DATE
1	PARTY SAVING SCHEME	Thu, Jul 6, 2017
2	IAES RWANDA EDITION	Tue, July 25, 2017
3	10 TYPES OF INNOVATION WORKSHOP	Thu, July 27, 2017
4	MY IMAGINATION IS MY TALENT HIDDEN ART	Fri, Jul 28, 2017

COMPETITION		
5	JOBLESS IN AFRICA	Sun, August 6, 2017
6	TEST 2	Tue, August 8, 2017
7	EAST AFRICA INTERNATIONAL ARBITRATION CONFERENCE	Thu, Sep 28, 2017
8	IAPC CONGRESS	Mon, 6 Nov 2017
المصدر: إعداد الكاتب بالاعتماد على الموقع www.eventbrite.fr		

تطلّعات المُستقبل (Future Aspirations)

إنّ كلّ تلك المؤشّرات التي سبق ذكرها تُبشّر بِمُستقبلٍ واعدٍ ومُشرقٍ لدولة رواندا، وفي هذا المُنوال ذهبَ خبراءُ التنمية ومُراقبون دوليّين إلى أنّه إذا استمرّ الوضع على نفسِ هذه الوتيرة الإنمائية عن قريبٍ ستُصبحُ رواندا رائدةَ الدّول الأفريقية في مجال التنمية الاقتصادية وتحقيق الرفاهية والرخاء لمواطنيها. ليس بالأمر السهل على الإطلاق نسيان آثار الإبادة الجماعية نهائياً، فإنّ ذكرها ستظلّ عالقةً في أذهان الأجيال المُتلاحقة، بيدّ أنّ الشعب الرواندي بعزمته الصّامدة، ورغبته الصادقة، استطاع أن يتجاوز كلّ تلك العقبات والمراحل الصّعبة، فوجدَ كلمته وصفوه، واستبدلَ العنف بالتسامح، والدّمعة بالبسمة. فوضَع بذلك لبناتٍ أساسية لبناء الدولة الحديثة، أساسها العدل والمساواة، وقوامها العمل والتعليم، وتطلّعاتها الرّيادة والرّقي؛ ممّا أتاح فرصةً للأجيال النّاشئة أن تحلُم بِمستقبلٍ وائدٍ ومُشرقٍ، فتجدُ هذا يتمنّى أن يكون طبيباً، وذاك مُهندساً وآخر حقوقيّاً وتلك مُمرّضةً وأخرى مُربيّة، وهلمّ جرا، فهذا إنّ دلّ على شيء فإنّما يدلّ على أنّ المواطن الرواندي وصلَ إلى درجة كبيرة من الواعي والتّقُدّم، وأنّ الجيل القادمَ يَسْتَطِيعُ أن يكون رائدَ القارة الأفريقية، وينافسَ العالمَ أجمع!

فيا تُرى .. هل ستُتقّق الدّول الأفريقية من ثباتها العميق، وتحذو حذو رواندا – على الأقلّ – لتحقيق الرفاهية والعيش الكريم لشُعوبها، أو ستظلّ غارقةً في دوامات الأوهام، وقابضةً في وهم الأمل، ومُتوغّلةً في توطِين الفساد والاستبداد؛ لا سيّما تلك المُستعمرات الفرنسية العريضة؟!

المراجع (References)

1. Anon, (2018). [online] Available at: <http://> [Accessed 31 Jan. 2018].
2. Biography. (2018). *Bill Clinton*. [online] Available at: <https://www.biography.com/people/bill-clinton-9251236> [Accessed 31 Jan. 2018].
3. Cia.gov. (2018). *The World Factbook — Central Intelligence Agency*. [online] Available at: <https://www.cia.gov/library/publications/the-world-factbook/geos/rw.html> [Accessed 31 Jan. 2018].
4. Cwbblogs.com. (2018). *Past and present – Rwanda Summer 2017*. [online] Available at: <http://cwbblogs.com/rwanda17/2017/05/28/past-and-present/> [Accessed 31 Jan. 2018].
5. Data.worldbank.org. (2018). *Rwanda / Data*. [online] Available at: <http://data.worldbank.org/country/rwanda> [Accessed 31 Jan. 2018].
6. Encyclopedia Britannica. (2018). *Paul Kagame / president of Rwanda*. [online] Available at: <https://www.britannica.com/biography/Paul-Kagame> [Accessed 31 Jan. 2018].
7. Encyclopedia Britannica. (2018). *Tony Blair / Biography, Facts, & Prime Minister*. [online] Available at: <https://www.britannica.com/biography/Tony-Blair> [Accessed 31 Jan. 2018].
8. Eventbrite.fr. (2018). *Événements Kigali, Rwanda / Eventbrite*. [online] Available at: <https://www.eventbrite.fr/d/rwanda-kigali/events/?crt=regular&sort=best> [Accessed 31 Jan. 2018].
9. Provost, C. (2018). *Rwanda: a puzzling tale of growth and political repression – get the data*. [online] the Guardian. Available at: <https://www.theguardian.com/global-development/datablog/2014/apr/03/rwanda-genocide-growth-political-repression-data> [Accessed 31 Jan. 2018].
10. Unicef.org. (2018). *UNICEF Rwanda – Education – Education*. [online] Available at: <https://www.unicef.org/rwanda/education.html> [Accessed 31 Jan. 2018].
11. William Easterly. (2018). *About*. [online] Available at: <http://www.willameasterly.org/> [Accessed 31 Jan. 2018].
12. World Economic Forum. (2018). *5 things to know about Rwanda's economy*. [online] Available at: <https://www.weforum.org/agenda/2016/04/5-things-to-know-about-rwanda-s-economy/> [Accessed 31 Jan. 2018].

الفعل الاحتجاجي بالمغرب بين استمرارية أو تلاشي أطروحة الوساطة: حملة المقاطعة نموذجا

The protest act in Morocco between the continuity or the dissolution of the mediation thesis: the boycott campaign as model

ميلود الرحالي: باحث في الجغرافية الاجتماعية/جامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس

إبراهيم بلوح: باحث في علم الاجتماع/جامعة ابن طفيل-القنيطرة

– المغرب.

ملخص

لعل ما يبعث على الاحتجاجات الاجتماعية بمختلف البلدان هو فشل السياسات العمومية والبرامج الحكومية في تدبير وحسن استثمار الرأسمال الطبيعي والمادي والبشري. ما يجعلها غير قادرة على تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للأفراد والجماعات. وتستهدف هذه الدراسة الكشف عما يميز حملة "المقاطعة" هذه، باعتبارها فعلا احتجاجيا، عن مختلف أشكال الفعل الاحتجاجي السابقة، وذلك عبر البحث عن المتحول في هذه الأخيرة، فضلا عما ظل ثابتا فيها. كما تتغيا أيضا الوقوف على حدود هذا الفعل الاحتجاجي مجاليا: أي هل اقتصر الأمر على مغاربة الداخل فقط دون غيرهم أم عم أيضا مغاربة الخارج؟ وما الذي فرض هذا الانزياح الاحتجاجي مجاليا؟ كما ترمي كذلك إلى رصد انعكاسات هذا الفعل الاحتجاجي الجديد على مختلف مكونات المجتمع المغربي، والكشف أساسا على استراتيجيات الفعل/رد الفعل الممكنة سواء من قبل المقاطعين أو الوسطاء التجاريين أو أصحاب الشركات المقاطعة منتوجاتها أو من خلال مختلف التدابير والإجراءات التي اتخذتها الحكومة المغربية تعاطيا مع هذا الفعل الاحتجاجي. وأخيرا النظر فيما إذا انتقلت المقاطعة من فعل احتجاجي إلى حركة اجتماعية فاعلة ومؤسسة.

الكلمات المفتاحية: حملة المقاطعة، الفعل الاحتجاجي، العالم الافتراضي الرقمي، المجال العام

Abstract

The social protests in different countries may be triggered by the failure of public policies and government programs to manage and capitalize on natural, physical and human capital. Making them unable to achieve the economic, social and political empowerment of individuals and groups. The aim of this study is to find out what distinguishes this "boycott" campaign, as an act of protest, from the various forms of the previous protest action, by looking for the converts in the latter, as well as what remained constant. It aims to stop standing on the limits of this act of protest area: Is it confined to the Moroccans inside only without others or also Moroccans abroad? What is the imposition of this wave of protest area? It also aims to monitor the repercussions of this new protest action on the various components of Moroccan society and to uncover mainly the possible action / reaction strategies either by the boycotters, the commercial intermediaries or the owners of the boycotted companies or through the various measures and actions taken by the Moroccan government. The protest act. And finally to look whether the boycott moved from protest to active and institutionalized social movement.

مقدمة

من الملاحظ أن المغرب منذ سنة 2005 بدأ يعيش على إيقاع متنام لزيادة الأسعار وارتفاع أثمان جل المواد الاستهلاكية من قبيل الماء والكهرباء والنقل. ولم تسلم الخضار والفواكه التي تضاعف ثمنها أكثر من مرة. ويعود سبب ذلك إلى حصول المضاربات بالأسواق في غياب شبه تام لأجهزة الرقابة. ولعل خروج مناطق عدة من المغرب بالمدن والقرى والمداشر في مظاهرات احتجاجية على الزيادات الكبيرة في فواتير الماء والكهرباء مؤشر دال على الوضع الاقتصادي الهش لشريحة واسعة من المجتمع المغربي. فضلا عن الزيادات التي عرفت أيضا قنينات الغاز والحليب والخبز وغيرها. كل ذلك يجري في غياب الأجهزة التي تعمل على ضمان شروط الجودة والسلامة من الأخطار ، ومن مختلف مظاهر الاستغلال والتلاعب بالأسعار، مما يهدد الحياة الاستهلاكية للمستهلك، وكذا حقه الدستوري في الأمن الصحي

والغذائي والنفسي. وأمام تعثر مسلسل مختلف المشاريع الإصلاحية الحكومية المتتالية اتسعت دائرة الفقر، وارتفع معدل البطالة، وتراجع مستوى القدرة الشرائية للمواطنين والمواطنات. ليعترف عاهل البلد خلال شهور سابقة بفشل النموذج التنموي الاقتصادي المغربي.⁽¹⁾

إن كل هذه الإخفاقات التنموية جعلت عموم المواطنين بالمدن والقرى، وعلى اختلاف مكاناتهم الاجتماعية ووضعتهم القطاعية والمهنية والحرفية، لا يكفون عن رفع عقيرتهم تعبيراً عن رفضهم لواقع بائس ابتداء من احتجاجات البيضاء إبان الثمانينات،⁽²⁾ مروراً بالاحتجاجات الاجتماعية لحركة عشرين فبراير، وانتهاءً باحتجاجات الحسيمة وجردة⁽³⁾ وحملة "المقاطعة" التي يشهدها المغرب هذه الأيام، والتي انبثقت عنها حركة اجتماعية جديدة، إنها "حركة الداويخ"⁽⁴⁾، أو هكذا يسمي بعض روادها أنفسهم. وهي حركة افتراضية المنشأ وواقعية التأثير، إعلامية المدخل وسياسية المخرج، فتوية المبادرة واجتماعية المشاركة. وقد جسدت هذه الحركة تحولاً "سوسيونضالياً" فارقاً ومنفتحاً على أكثر من احتمال. فهل ستركن هذه الحركة الجديدة إلى النماذج النضالية الاحتجاجية السابقة في المغرب؟ أم أن مآلات الحراك الحالي ستدفع في اتجاه التأسيس لحركة اجتماعية واعية قادرة على تغيير الأوضاع؟

إن هذه الدراسة تستهدف الكشف عما يميز هذه "المقاطعة" عن مختلف أشكال الفعل الاحتجاجي السابقة، وذلك عبر البحث عن المتحول في هذه الأخيرة، فضلاً عما ظل ثابتاً فيها. كما تتغيا أيضاً الوقوف على حدود هذا الفعل الاحتجاجي مجالياً: أي هل يقتصر الأمر على مغاربة الداخل فقط دون غيرهم أم عم أيضاً مغاربة الخارج؟ وما الذي فرض هذا الانزياح الاحتجاجي مجالياً؟ كما ترمي كذلك إلى رصد انعكاسات هذا الفعل الاحتجاجي الجديد على مختلف مكونات المجتمع المغربي، والكشف أساساً على استراتيجيات الفعل/رد الفعل الممكنة سواء من قبل المقاطعين أو الوسطاء التجاريين أو أصحاب الشركات المقاطعة منتوجاتها أو من خلال مختلف التدابير والإجراءات التي اتخذتها الحكومة المغربية تعاطياً مع هذا الفعل الاحتجاجي.

وللإجابة عن هذه التساؤلات، وبغية التحقق من الأهداف التي تتغياها هذه الدراسة، ستعمل هذه الورقة في القسم الأول على تقديم إشكالية الدراسة وفرضياتها، وكذا مختلف الأسئلة التي تطرحها. أما القسم الثاني فسيتعرض لتحديد منهجية البحث. فيم القسم الثالث، سيعمل على تحليل نتائج الدراسة وقراءتها في ظل سياق حملة "المقاطعة" مع مختلف الاحتجاجات الاجتماعية السابقة على ضوء ثنائية

¹ خطاب العاهل محمد السادس بمناسبة عيد العرش سنة 2017

² انتفاضة "كوميرو" والتي تمثلت في إضراب عام تقرر إجراءه يوم 20 يونيو سنة 1981 ودعت إليه الكنفدرالية الديمقراطية للشغل. وقد استجاب له المواطنون بكافة شرائحهم من عمال وموظفي القطاعين العام والخاص رغم عدة تهديدات من وزارة الداخلية للمواطنين لعدم المشاركة في هذا الإضراب الذي كان سببه الرئيس الزيارات في المواد الاستهلاكية.

³ مدينتان مغربيستان: الأولى مدينة ساحلية تقع في منتصف الشريط الساحلي المتوسطي المغربي. وهي من أهم حواضر منطقة الريف الكبرى وهي العاصمة الإدارية لإقليم الحسيمة. والثانية مدينة معروفة بالفحم الحجري. وتقع في الجهة الشرقية جنوب عمالة وجدة - أنكاد.

⁴ للإشارة فإن أول من أطلق هذا التوصيف على مختلف المتظاهرين ميدانياً أو افتراضياً عبر مواقع التواصل الاجتماعي هو السيد بن كيران إبان ولايته الأولى (2011-2016) كرئيس حكومة.

الثابت والمتغير، وعبر سؤال متغير المقاطعة وعبور المجال الجغرافي. ثم من خلال آليات التفاوض والحوار الجديدة التي بات يفرضها هذا الفعل الاحتجاجي الجديد "المقاطعة". وأخيرا من خلال سؤال الانتقال من فعل احتجاجي إلى حركة احتجاجية فاعلة ومؤسسة.

إشكالية الدراسة

غالبا ما تحيل إشكالية كل دراسة على مفارقة. أي أن الباحث عندما يقدم على صياغة إشكالية دراسته، فلأن ثمة أمرا يكتنفها الغموض و يود الكشف عنه. ولذلك فإن إشكالية هذه الدراسة أيضا لا تخرج عن تلك المفارقة التي تشكلها حملة "المقاطعة" هذه بين كونها فعلا احتجاجيا من المفترض أن يعمل على تغيير واقع قائم، وبين طابع الاستمرارية الذي من الممكن أن تتسم به على غرار باقي الحركات الاحتجاجية السابقة، من دون أن تحدث تغييرا ملموسا في واقع الحال لذلك تتحدد إشكالية الدراسة في السؤال المركزي التالي:

- هل استحالت حملة "المقاطعة" اليوم حركة اجتماعية تفرض منطقا جديدا للتفاوض عبر آليات جديدة للحوار؟ أم أن حملة "المقاطعة" هذه لا تزال تعرف عسر الانتقال لبلوغ فعل/حركة احتجاجية اجتماعية قوية، مؤثرة ومؤسسة instituant في نفس الآن لتعاقد اجتماعي مستقبلي جديد ينتصر لصالح مطالب عموم أفراد وجماعات المجتمع إزاء مالكي الشركات الإنتاجية من جهة والحكومة من جهة أخرى باعتبارها الموكلة بمراقبة وتفعيل مجالس المنافسة والسهر على منظومة القوانين الخاصة بالاستهلاك؟

أسئلة الدراسة:

إنالدراسةتحاولالإجابةعننلكالمفارقة التي تتمثل في السؤال المركزي السابق، والذي تنفرع عنه الأسئلةالتفصيلية التالية:

- ما الذي يميز هذه "المقاطعة" عن مختلف أشكال الفعل الاحتجاجي السابقة؟
- ما المتحول في هذه الظاهرة وما الثابت فيها؟
- ما حدود/انزياحات هذا الفعل الاحتجاجي مجاليا؟
- ما هي انعكاسات هذا الفعل الاحتجاجي الجديد على مختلف مكونات المجتمع المغربي؟
- ما استراتيجيات ومآلات الفعل/رد الفعل الممكنة سواء من قبل المقاطعين أو الوسطاء التجاريين أو أصحاب الشركات المقاطعة منتوجاتها أو الحكومة والأجهزة الوصية؟

فرضيات الدراسة

- إن كل محاولة للإجابة عن إشكالية الدراسة وكذا مختلف الأسئلة التي تنبثق منها تفترض إجابات مؤقتة عن هذه الأخيرة. وهي ما سنُضمِّنه في الفرضيات التالية:
- تختلف حملة "المقاطعة" التي تشهدها مناطق مختلفة من المغرب عن باقي أشكال الفعل الاحتجاجي السابقة من حيث الشكل والمضمون، مما يفترض معها تحول في الوعي والفعل الاجتماعي؛
 - لم تؤثر حملة "المقاطعة" في جل مكونات المجتمع المغربي فحسب، بل تجاوزت مجالها الجغرافي، الأمر الذي أسهم في تعدد الفاعلين وثراء الثقافة المطلوبة. وهو ما من شأنه أن يعمل على تدويل صيغة الاحتجاج الجديدة هذه، مما يجعل ساحة الفعل/رد الفعل تستدعي آليات ومقاربات جديدة للسيطرة والتوجيه؛
 - إن نفس الفعل الاحتجاجي لحملة "المقاطعة" المتسارع والمستمر كما ونوعا يطرح إمكانية انتقال المقاطعة إلى أشكال احتجاجية أخرى أكثر وقعا على الاقتصاد الوطني، ومعه مصالح بعض الأشخاص والشركات النافذة، مما يدفع في اتجاه نفاذ صبرها واتخاذها بعض الإجراءات غير محسوبة العواقب⁽¹⁾؛
 - نظرا لاستمرار صدى شعارات "الربيع العربي" في كل فعل احتجاجي، فمن المحتمل أن تنتقل حملة المقاطعة من المطالب الاجتماعية إلى غيرها من المطالب السياسية والتحريرية، خاصة في ظل غياب حوار جدي، أو تحقيق لبعض مطالب المقاطعين.
- ولاختبار هذه الفرضيات لابد من خارطة طريق يرسمها كل باحث رغبة في التحقق من إجاباته المؤقتة، وهو ما سنُضمِّنه خلال المحور الموالي الذي يستعرض منهجية البحث.

منهجية البحث:

تستند هذا الدراسة إلى بحث ميداني أنجز في شهر ماي 2018 في إطار متابعة تداعيات الفعل الاحتجاجي الراهن "حملة المقاطعة" الذي عرفته مناطق مختلفة من المغرب. وبالاستناد إلى أهداف الدراسة التي ترمي إلى الكشف عما يميز هذه "المقاطعة" عن مختلف أشكال الفعل الاحتجاجي السابقة. فضلا عن الرغبة في رصد انعكاسات هذا الفعل الاحتجاجي الجديد على مكونات المجتمع المغربي، فقد وقع الاختيار على العينة العشوائية، والتي تعد أفضل أنواع العينات وأكثرها دقة في تمثيل المجتمع الإحصائي المتجانس.

¹ - أنظر على سبيل المثال تصريح الناطق الرسمي باسم الحكومة مصطفى الخلفي الذي هدد بمراجعة القوانين لمتابعة رواد التواصل الاجتماعي من المقاطعين بذريعة ترويح أخبار كاذبة وما إلى ذلك.

وارتباطا بموضوع الدراسة الذي يستهدف الكشف على استراتيجيات الفعل/رد الفعل الممكنة سواء من قبل المقاطعين أو الوسطاء التجاريين أو أصحاب الشركات المقاطعة منتوجاتها أو من خلال مختلف التدابير والإجراءات التي اتخذتها الحكومة المغربية تعاطيا مع هذا الفعل الاحتجاجي، فإن مواصفات المجتمع المدروس همت تحديدا فئتين اثنتين هما: عينة من أصحاب محلات البقالة كفئة أولى، وعينة من مغاربة المهجر كفئة ثانية. وسنأتي فيما يلي على المبررات المنهجية والموضوعية لهذا الاختيار. ▶
تم اختيار عينة تتوزع على 14 مدينة مغربية وتغطي نسبة لا تقل عن 20 بالمائة من أحياء كل مدينة من أصحاب محلات البقالة وذلك لاعتبار يشمل كل المبررات التالية:

- المبرر الأول: يتمثل في كون هؤلاء المبحوثين يدخلون ضمن سلسلة الإنتاج، ولربما يعدون الحلقة الأهم في تسويق المنتج وإيصاله للزبائن والمستهلكين.
- المبرر الثاني: اختيار عينة باعة البقالة يتيح من جهة أولى الوقوف على طبيعة ومعدل تعاملاتهم مع الشركة قبل وخلال المقاطعة من خلال التعبير عن موقفهم منها قبلا وبعدا، ومن جهة ثانية يطلعوننا أيضا على مواقف وردود فعل المقاطعين/غير المقاطعين من الزبائن للمنتج، ناهيك عن اضطلاعنا، من خلالهم دائما، على مواقف وردود فعل موزعي هذا المنتج أي مستخدمي الشركة المقاطعة.
- المبرر الثالث: ثمة تفاعل اجتماعي مكثف يحصل بشكل يومي بخصوص هذه المقاطعة بين كل من الزبون وصاحب المحل التجاري من جهة والموزع وصاحب المحل التجاري من جهة ثانية، وهو ما يهمننا بخصوص هذه الدراسة. إن البقال هو بمثابة "une personne carrefour" بمقدوره أن يطلعنا على مختلف مجريات الفعل الاحتجاجي الذي يضم أزيد من فاعل كما سبقت الإشارة إليه. ويضم الجدول أسفله توزيع العينة حسب المدن، وعدد الأحياء المشمولة بالدراسة.

عدد الأحياء	المدينة
02	أسفي
03	البيضاء
05	تطوان
02	تمارة
04	تيفلت
02	الحسيمة
04	سيدي قاسم
04	طنجة
02	فاس
01	قصبة تادلة
03	القنيطرة

02	مراكش
01	مكناس
02	وجدة

جدول رقم 1: توزيع العينة حسب المدن، وعدد الأحياء المشمولة بالدراسة، وكذا نسبة المقاطعة⁽¹⁾

ومن خلال تتبع مجريات حملة "المقاطعة" هذه تبين أن ثمة فاعل آخر ينخرط في هذه الأخيرة بشكل لا تخطئه عين المتتبع. وقد تم رصد هذا الفاعل من خلال مختلف الفيديوهات التي تم تتبعها عبر مواقع التواصل الاجتماعي. إن الأمر يتعلق بمغاربة الخارج، إذ يشكل انخراط هذا الفاعل الجديد أحد أبرز متغيرات "المقاطعة" كفعل احتجاجي. لذلك وقع الاختيار على عينة من مغاربة المهجر. ونظرا لبعدها المسافة الفاصلة بين هؤلاء ومجال اشتغال الدراسة، فقد تم توجيه استمارة إلكترونية كأداة قصد تعبئتها وإعادة إرسالها، وشملت بعض الدول الأوروبية والأمريكية والأفريقية.

وبخصوص الأداة المعتمدة، فقد تضمنت أسئلة لا تروم فقط النقاط معلومات كمية بالأساس، ولكنها حوت أيضا أسئلة تنحو منحى الإمساك بمواقف المبحوثين. أما بخصوص بناء هذه التقنية فقد تم ذلك من خلال محورين رئيسيين وفق تسلسل منهجي بمقدوره أن يجيب عن أسئلة وأهداف الدراسة كالتالي:

- محور أول: يرمي للوقوف على مدى متابعة المبحوث لحملة "المقاطعة" من خلال أسئلة تبحث في ماذا تعني حملة "المقاطعة" بالنسبة إليه، فضلا عن أشكال متابعته وتعاطيه لها.
 - محور ثان: يتغيا من خلال أسئلته معرفة موقف المستجوب اتجاه حيثيات المقاطعة من خلال موقف المبحوث من المقاطعة ومختلف أشكال الفعل إزاء هذه الأخيرة، وللتعرف أيضا على مدى قدرة حراك "المقاطعة" الحالي على التأثير في مجريات الأحداث.
- أما بخصوص طبيعة الأسئلة المتضمنة بالاستمارة فقد تنوعت تماشيا مع طبيعة الدراسة. وتمت صياغتها تارة مغلقة وتارة مفتوحة وتارة أخرى زوجية *couplées* أي مفتوحة ومغلقة، وذلك كله حسبما يقتضيه قياس المتغير.

أولاً: السياق الاجتماعي لحملة "المقاطعة" بوصفها فعلا احتجاجيا

تطلعا مجموعة من الدراسات والأبحاث التي تدرج ضمن سوسيولوجيا الحركات الاجتماعية والاحتجاجية على أن فعل الاحتجاج هو فعل كوني *Universel* لا تختص به جماعة بشرية ما أو نظام سياسي بعينه، ولا ينحصر ضمن تراب مجالي محدد. إنه فعل مارسه كل المجتمعات، ولا تزال تتخذه وسيلة للتعبير عن الرفض؛ رفض لواقع ترزح تحت نيره وتأمل من خلال هذا الفعل في تغيير هذا الواقع إلى آخر أكثر رخاء ورفاهية، حيث تتحقق العدالة الاجتماعية والكرامة الإنسانية لفائدة كل أفراد المجتمع.

¹ المصدر: البحث الميداني إبريل/ماي 2018

إن الحديث/التنقيب عن الحركات الاحتجاجية، وما تتسم به من مواقف الرفض والاعتراض والاستنكار والتنديد والرغبة في التغيير، يطلع الباحث على مختلف تلك الأشكال الاحتجاجية التي أبدعها وطورها العقل الجمعي⁽¹⁾. كما ويكشف له أيضا على اختلافها وتعدد مساراتها ومآلاتها الاجتماعية والسياسية. فقد تتسم بميسم الاحتجاج الاجتماعي وتتأى عن الحقل السياسي، وقد تمزج بين السياسي والاجتماعي، وقد يوظف فعل الاحتجاج الاجتماعي لحسابات سياسية ضيقة⁽²⁾. لكن أهم ما يميز الاحتجاجات الاجتماعية مغربيا، خلال السنوات العشرين الأخيرة، هو تحولها من الثقافة الاحتجاجية الصدامية إلى المطلوبة السلمية⁽³⁾.

ولعل اندراج الفعل الاحتجاجي ضمن المسألة الاجتماعية، باعتبارها أحد أهم انشغالات وتهممات الباحثين في العلوم الاجتماعية، حيث تقاطع السوسيولوجيا والعلوم السياسية والتاريخ المعاصر، يبرر بمقدار معين التساؤل حول سياق حملة "المقاطعة" هذه هنا والآن، مقارنة مع ما سبقها من احتجاجات اجتماعية، والتساؤل أيضا حول حال ومآل هذا الفعل الاحتجاجي في/من خلال مختلف تضاريس ومكونات المجتمع المغربي. وهل من الممكن أن يستحيل هذا الحراك فعلا اجتماعيا يجعل عموم المواطنين يمارسون نوعا من السيادة الفعلية على مصيرهم ومستقبلهم؟

إن حملة "المقاطعة" التي يعرفها المغرب اليوم، بوصفها فعلا احتجاجيا، لا تخرج عن سياق مختلف الحركات الاحتجاجية والاجتماعية التي شهدتها مناطق مختلفة من المغرب خلال فترات متفرقة من العشرين سنة الماضية⁽⁴⁾، والتي من شأن تتبعها وتحليلها أن يكشف عن سيروية التحول الاجتماعي وعن العلاقة التي تربط الدولة بالمواطنين.⁽⁵⁾ وقد دفعت هذه الدينامية الاحتجاجية المجالية الفاعلين السياسيين إلى محاولة بدء عهد جديد في علاقة الدولة المغربية بعموم المواطنين، من خلال المصالحة مع الماضي الموسوم بانتهاكات حقوق الإنسان التي عرفت ثمانينات القرن الماضي، وذلك بإنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة سنة 2004 لتسوية ملف ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، وللبحث عن الحقيقة وجبر الضرر وإطلاق مجموعة من المبادرات والتدابير للقضاء على الفقر والهشاشة. إلا أن هذه المحاولة

¹ الحبيب أشتاتي زين الدين، الممارسة الاحتجاجية بالمغرب: دينامية الصراع والتحول، مجلة عمران، العدد 5/19 شتاء 2017، ص: 150
تتقسم أشكال الحركات الاحتجاجية حسب الباحث إلى ثلاثة أشكال عبر ثلاثة مراحل زمنية: شكل/جيل الاحتجاجات السياسية، شكل/جيل الاحتجاجات الحقوقية، شكل/جيل الاحتجاجات على السياسات التنموية.

¹⁰ الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي، تأليف مجموعة من المؤلفين، تحرير عمرو الشويكي، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011

³ عبد الرحيم العطري، التحولات المجتمعية بمغرب اليوم، مجلة الشعلة، العدد 12، يناير 2010، ص: 23

⁴ أثرنا الحديث عن الاحتجاجات الاجتماعية خلال العشرين سنة السابقة لكونها اتسمت بطابع السلمية على عكس ما سبقها من احتجاجات خلال ستينات وسبعينات وثمانينات القرن المنصرم. وهذه الاحتجاجات الاجتماعية خلال العشرين سنة السابقة أيضا لا تخرج عن سياق الاحتجاجات التي تسبق هذه الفترة بفترة زمنية متفرقة لعل أبرز محطاتها مارس 1965، يونيو 1981، يناير 1984، دجنبر 1990.

⁵ Abderrahmane Rachik, La société contre l'état : Mouvements sociaux et stratégie de la rue au Maroc, La Croisée des Chemins, Essais 2016.

سرعان ما بدا قصورها وعدم كفايتها، إذ شهد المغرب مجموعة من الاحتجاجات الاجتماعية بمختلف المناطق المغربية، نلخص أبرزها في المحطات التالية:

- احتجاجات إقليم الخميسات سنة 2000.

عرفت مدينة الخميسات في فبراير 2000 احتجاجات عديدة ضد التهميش الذي طال أبناء المنطقة المطالبين بأبسط حقوق المواطنة والعيش الكريم. وعوض أن يلبي الفاعلون السياسيون هذه المطالب الشرعية، فقد ووجهت هذه الأخيرة بتدخل عنيف لقوات الأمن، الأمر الذي خلف العديد من الجرحى، وتم اقتياد عشرات الناشطين للمحاكمة.

- احتجاجات مدينة سيدي إفني سنة 2005

عاشت مدينة سيدي إفني هي الأخرى حراكا شعبيا منذ ماي 2005، ورفعت ساكنتها عقيرتها بمجموعة من المطالب المشروعة والتمثلة في رغبة عموم المواطنين في إحداث عمالة سيدي إفني، وإتمام أشغال المدينة، وإيجاد فرص الشغل للمعطلين، وإنجاز الطريق الساحلي الرابط بين سيدي إفني ومدينة طانطان، وتحسين الخدمات الصحية، إلا أن المسؤولين لم يولوا أي اهتمام لهذه المطالب، ما دفع المواطنين إلى تنظيم مسيرة احتجاجية يوم سابع غشت 2005 وقد ووجهت هي الأخرى بتدخل عنيف للأجهزة الأمنية. وشهدت المدينة إضرابا عاما، واعتقل العشرات من المواطنين، وتم تقديمهم للمحاكمة.

- احتجاجات مدينة العيون سنة 2010

تعد احتجاجات مدينة العيون التي شهدها ثامن فبراير 2010 من أبرز الاحتجاجات الاجتماعية التي عرفها المغرب، إذ أقدم عدد كبير من المحتجين على نصب مجموعة من الخيام بمنطقة "أكيدم إزيك" للمطالبة بالسكن والشغل. واستعملت القوى الأمنية مختلف الأجهزة لتفكيك المخيم، الأمر الذي خلف العديد من الجرحى والمعتقلين.

- احتجاجات 20 فبراير 2011

على إثر اندلاع موجة "الربيع العربي"، شهدت سنة 2011 احتجاجات غطت مختلف ربوع المغرب، معلنة ميلاد حركة شباب "عشرين فبراير"، التي ضمت نشطاء طالبا بإصلاحات سياسية وحقوقية، بالإضافة إلى تحقيق العيش الكريم والعدالة الاجتماعية. وقد استطاعت الحركة تنظيم مسيرات واحتجاجات عارمة عبر مختلف مدن المغرب، للمطالبة بإسقاط رموز الفساد والاستبداد، وإقرار دستور ديمقراطي يمثل الإرادة الحقيقية للشعب المغربي، والمطالبة بمحاكمة المتورطين في قضايا الفساد، واستغلال النفوذ، ونهب خيرات الوطن، والمطالبة أيضا بإطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين، ومعتقلي الرأي، ومحاكمة المسؤولين، وتخليق الحياة العامة.

- احتجاجات الحسيمة سنة 2017.

شهدت مدينة الحسيمة خلال هذه السنة احتجاجات متواصلة تطالب بتنمية المنطقة، وتحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لسكانها، لاسيما وأنها ما تزال تعاني من التهميش، وانعدام مرافق عمومية أساسية كالمستشفيات والكلية وغيرها. وقد زاد من تأجيج هذه الاحتجاجات، مقتل بائع السمك "محسن فكري"، الذي أذكى مقتله شرارة مظاهرات غاضبة في مناطق مغربية عدة تحت شعار "طحن مو"⁽¹⁾، تعبيرا عن حالة الصدمة التي سادت البلاد عقب مقتل "فكري" سحقا داخل شاحنة لجمع النفايات. وقد فتحت تحقيقات رسمية في هذا الشأن، لكن من دون أن تسفر عن متابعات قضائية للمسؤولين الحقيقيين عن الحادثة المؤلمة.

واستمر الحراك الشعبي بالحسيمة وضواحيها للمطالبة برفع التهميش والعسكرة التي تعرفها المنطقة منذ سنوات طوال. لكن المقاربة الأمنية كانت الأعلى صوتا، إذ شرعت هذه الأخيرة في اعتماد أساليب الردع والضرب والتعذيب النفسي للنشطاء والمعتقلين، واتهامهم بالانفصال والتخوين وسحب تلك التهم على كل من يرى في قضية هذا الجزء من الوطن قضية عادلة ومشروعة، ولا تزال محاكمة العشرات من شباب الحسيمة مستمرة إلى الآن دون بؤادر انفراجات في الأفق.

- احتجاجات جرادة سنة 2018.

لم تكد تنتهي سنة 2017 حتى طالت الاحتجاجات الشعبية مدينة جرادة شرق البلاد، حيث شهدت المدينة موجات غضب مطردة تطالب بحقوقها في العدالة الاجتماعية، والاستفادة مشاريع اقتصادية تحسينا لظروف عيش الساكنة. وقد ازدادت قوة هذه الاحتجاجات هي الأخرى على إثر مصرع شقيقين داخل بئر للفحم الحجري. وكما العادة وعند كل احتجاج شعبي يخيم الصمت على الفاعلين السياسيين، وتتجلى عدم قدرتهم على استيعاب المطالب الاجتماعية للساكنة، واستمرارهم في عدم الاستجابة لضغط الشارع، وحالة الاحتقان الشعبي التي عمت أرجاء واسعة من البلد.

ويظل واقع الاحتجاجات الاجتماعية هذا السمة الأساسية للوضعية السوسيواقتصادية للمغرب. فمنذ حصوله على الاستقلال، وعلى الرغم من أن المغرب رفع شعار "بناء المغرب الجديد". وضمن سياسته التنموية وخطته الإصلاحية العمل على بناء وتنمية المدن والقرى. لكن تلك السياسة التنموية، وكذا مختلف البرامج الإصلاحية المتتالية، اصطبغت بطابع أمني بدرجة أولى، و"ظلت، في عدد من الميادين، حبرا على الورق"⁽²⁾. منتهجة في تقوية مشروعيتها على مقاربة فوقية ومركزية، ومغيبية بذلك لكل إشراك فعلي لحساسيات وفعاليات البلد، وفي مقدمة المغيبين، المواطن المغربي، على الرغم من كونه جوهر

¹ - اختار رواد التواصل الاجتماعي شعار "طحن مو" نسبة إلى عبارات رجل الأمن الذي أعطى الأوامر لسائق الشاحنة كي يستمر في عمل طحن الأسماك رغم وجود بعض باعة السمك على متن الشاحنة المشغلة، وهو ما أدى إلى مقتل "محسن فكري".

² تقرير الخمسينية، المغرب الممكن، إسهام في النقاش العام من أجل طموح مشترك، مطبعة دار النشر المغربية- 2006، الدار البيضاء- المغرب، ص: 273

وغاية كل مقارنة تنموية. إنها مقارنة أفرطت في التتميط والتخطيط والتقريب الممركز، ما نتج عنه واقع تداخل فيه التدبير السياسي بالتنموي، بل هيمن فيه الإداري على التنموي⁽¹⁾. لينضاف لمسلسل الإصلاحات المتعثر هذا تراجع الدولة عن وعودها التنموية بحلول ثمانينات القرن المنصرم على إثر توصيات البنك وصندوق النقد الدوليين. الأمر الذي جعل البلد يعاني لفترات طويلة من تنمية مغيبة أو معطوبة في أحسن الأحوال. وهو ما جعل " المواطن ما يزال يشعر ببعض التحفظ إزاء المرافق العمومية. إنه لم يضع دوما ثقته في الدولة، بالنسبة لما يهم تنميته"⁽²⁾. إن الخيط الناظم لكل تلك الاحتجاجات، يتمثل في إصرار مختلف سكان المدن والقرى المغربية على أن حقهم في التنمية، وفي العيش الكريم، وفي محاربة كل أشكال ورموز الفساد والاستبداد، لا ينتظر من خلال المشروع التنموي الذي يُبشّر به وطنيا وجهويا ومحليا على لسان كل الفاعلين الإداريين والسياسيين، فقد أثبتت المقاربات المعهودة فشلها، و إنما أصبح الأمل الجماهيري معقودا على استمرار الفعل الاحتجاجي، سبيلا وحيدا لانتزاع حقوق الفقراء ومطالب المقيمين العادلة والمشروعة.

ثانيا: حملة "المقاطعة" وأشكال الفعل الاحتجاجي السابقة..الثابت والمتحول

لا يكاد المتتبع يتأمل حملة " المقاطعة" التي يعرفها المجتمع المغربي اليوم، في سياق استحضار ما سبق هذه الأخيرة من احتجاجات اجتماعية، حتى يقفز إلى ذهنه تفرد هذه الحملة التي جعلت من مواقع التواصل الاجتماعي بمختلف أنواعها وسيلة لها للتعبير عن الرفض⁽³⁾، ومحاولة لتغيير واقع شريحة واسعة من الشعب المغربي، عوض أن تجعل من الشارع العام فضاء للمطالبة بتغيير هذا الواقع. هذا الأخير الذي شكل لعشرين سنة مرت المجال الفيزيقي للاحتجاج بامتياز، بالرغم مما يستتبعه شغل هذا المجال من تبعات ثقيلة ومكلفة على عموم المحتجين جراء أعمال مختلف أشكال المقاربة الأمنية التي تتدرج بعرقلة السير العام، وتعطيل المصالح العامة، وإحاق الضرر بالمتلكات. فقد كان ثمن النضالات الاجتماعية والاحتجاجية السابقة، صنوفا من التضيق والمتابعات القضائية للعديد من الناشطين، وضحايا قضى بعضهم تحت شطط أمني غير مبرر⁽⁴⁾.

إن الأمر يتعلق إذن بتحول في الفعل الاحتجاجي الذي انتقل من المجال الفيزيقي إلى المجال الافتراضي الرقمي، والذي يعد، في نظر المقاطعين، مجالا بعيدا عن كل أشكال التضيق الأمني، والمؤمّني نفس الآن لسرعة انتقال الصورة والصوت الموثقين لكل مسارات وتطورات وتداعيات حملة "المقاطعة". إنه مجال عام آخر يتيح للجميع الدخول فيه وممارسة حرية التعبير والرأي. كما ألقى فيه

¹ إبراهيم بلوح، التنمية المحلية.. وسؤال التدبير التشاركي، الطبعة الأولى: 2016، المطبعة السريعة، القنيطرة- المغرب، ص:

² تقرير الخمسينية، المغرب الممكن، المرجع السابق، ص: 89

³ فيس بوك، واتساب، أنستغرام، تويتر..

⁴ شهيد حراك 20 فبراير ابن مدينة آسفي كمال العماري.

عموم المقاطعين ثلة من الحقائق والقضايا المرتبطة بنظام الحكم وآليات التدبير السياسي والإداري والاقتصادي عبر حرية النقاش والتعبير المتاحة بشكل أكبر من باقي الآليات التواصلية التقليدية. هذا الانتقال الذي يشكل أبرز متغير في هذا الفعل الاحتجاجي الجديد، ويعبر في نظر الأنثروبولوجي عبد الله حمودي عن "وعي شعبي متنامي أبان عن قدرة كبيرة على إبداع أساليب احتجاج جديدة قادرة على الالتفاف على كل أساليب الضغط والقمع التي كانت تواجه بها الاحتجاجات السابقة" ⁽¹⁾. ويضيف قائلاً: "إن موجة "مقاطعون" تؤسس لفعل نضالي غير خاضع لكل آليات الضبط والتحكم التي كانت تستعملها السلطة في السابق لإحكام سيطرتها على الوضع". ⁽²⁾ وبذلك صار العالم الافتراضي الرقمي اليوم بمثابة المجال العام الذي يلتقي فيه المواطنون لتبادل الآراء ومناقشة ونقد القضايا السياسية.

إن "المقاطعة" boycott سلاح/فعل احتجاجي ترفعه شريحة/شرائح ما من المجتمع في وجه المهيمنين اقتصادياً، أملاً في دفع هؤلاء إلى إصاخة ال سمع لمطالبهم الاجتماعية. وقد ارتبط هذا الفعل الاحتجاجي، وظل ثابتاً لعقود طويلة، بتيار اليسار داخل المجتمع، إذ إن "جل الحركات الاحتجاجية تتسم بطابع راديكالي وتنحو يساراً" ⁽³⁾، لكن المتغير في حملة "المقاطعة" هذه هو انطلاقها هذه المرة، في البدء، من خلال الإسلاميين فكراً وممارسة ⁽⁴⁾، لتتخطى ضمنها، فيما بعد، مختلف شرائح وطبقات المجتمع.

وبحثاً دائماً عن المتغير في هذا الفعل الاحتجاجي، فلم يعد حكرًا هذه المرة على "القاع الاجتماعي" الذي يحيل على شريحة واسعة من المجتمع المغربي، والتي تعاني على الدوام من "الانقهار المعيشي"، بل شاركت في هذه الحملة فئات وشرائح اجتماعية من الطبقة المتوسطة، ولفيف من الأكاديميين وبعض الفنانين والسياسيين ⁽⁵⁾، الذين أعلنوا دعمهم وتأييدهم لعموم الشعب الذي يعاني من غلاء المعيشة. هذه الطبقة الاجتماعية التي كانت تنأى بنفسها في ما مضى بعيداً حيال جل الحركات الاحتجاجية حفاظاً على رأسمالها الثقافي والرمزي والاجتماعي. ⁽⁶⁾

وفي إطار التنقيب عن المتغير، فإن اللافت للاهتمام في نسخة الاحتجاج الأخيرة هذه، هو انخراط شرائح مهمة من المغاربة المقيمين بالخارج، إذ رُصدت عبر مختلف مواقع التواصل الاجتماعي، مجموعة من الفيديوهات التي تعكس انخراطاً فعلياً وواعياً. حيث كانت لهذه المشاركة لمستها الخاصة، بتركيزها على مقارنة أسعار السلع والخدمات ببلدان المهجر مع نظيرتها في المغرب، حيث انخفاض الأسعار وارتفاع الأجور بالخارج، مقابل غلاء الأسعار وتدني الأجور في المغرب، بل إن هذه الشريحة

¹ <http://lakome2.com/point-de-vue/38777.html> consulté le 29-05-2018 à 11:55

² Ibid.

³ عبد الرحيم العطري، التحولات المجتمعية بمغرب اليوم، المرجع السابق، ص: 24

⁴ تشير العديد من الدراسات السياسية (السيد أخنوش زعيم حزب الأحرار نموذجاً) بأصابع الاتهام للإسلاميين (الكثائب الإلكترونية) في دعوتهم لحملة "مقاطعة" المنتوجات الثلاثة.

⁵ تشير العديد من الدراسات الرسمية على مواقع التواصل الاجتماعي، والمنسوبة لمثقفين وباحثين وفنانين على انخراطهم وتأييدهم للمقاطعة.

⁶ من الفنانين الذين عبروا عن دعمهم لحملة "المقاطعة" الفنان رشيد الوالي، داداس. وشريحة أخرى سياسية لم تبد دعمها للحراك، لكن تؤكد شرعيته بالنظر إلى الأوضاع المعيشية الصعبة من قبيل طرح الأسئلة في البرلمان من قبل فريق الأصالة والمعاصرة.

أظهرت حجم الجشع الذي يبديه المستثمرون الخواص في تعاطيهم مع حاجات مواطني الدول النامية (المغرب)، وذلك من خلال مقارنة أسعار نفس السلعة في الخارج وفي المغرب (نموذج مياه الشرب، اللحوم، الألبان)، مما أظهر تضاعف سعر بعض المنتجات في المغرب بشكل صارخ. بالإضافة إلى مغاربة العالم، شهدت المقاطعة انخراط فئة أخرى، ويتعلق الأمر بفئة أصحاب محلات البقالة، كونهم وسطاء ويتعاملون مع إحدى الشركات التي يقاطع منتوجها. كما انخرطت أيضا فئة الفلاحين وأصحاب التعاونيات الفلاحية لإنتاج الحليب، وهو ما يوحي بعدم رضا هذه الفئات من الوسطاء في سلسلة الإنتاج، وتذمرها من ضعف أرباحها مقارنة مع الشركات الموزعة، إذ تظل هذه الفئات عماد إنتاج هذا المنتج، وفي الوقت ذاته، الحلقة الأضعف في سلسلة الإنتاج.

ثالثا: حملة المقاطعة وآليات التفاوض والحوار الجديدة

كما وسبقت الإشارة إليه في منهجية الدراسة، فإن مجتمع البحث الذي وقع عليه الاختيار استنادا إلى الأسباب المنهجية والموضوعية السالفة، في أفق توصيف حال حملة " المقاطعة"، والمتمثل في عينة من أصحاب محلات البقالة موزعين على 14 مدينة مغربية، قد أتاح لنا، بعد النظر في الأرقام التي أفرزها، الوقوف على طبيعة ومعدل تعاملات البقالين مع الشركة قبل وخلال المقاطعة. كما وعبر عن مواقف وردود فعل المقاطعين/غير المقاطعين من الزبائن للمنتوج (حليب سنطرال)، ناهيك عن إبرازه لمواقف وردود فعل موزعي مستخدمي الشركة المقاطعة. وهي كلها مؤشرات بمقدورها المساعدة على الاطلاع والوقوف على واقع ومجريات المقاطعة.

وتتاول هذه الفقرة الحديث عن نقطتين أساسيتين:

- النقطة الأولى: تقتضي توصيف واقع وتداعيات حملة المقاطعة من خلال ما تكشف عنه الأرقام؛
- النقطة الثانية: استعراض مختلف آليات التفاوض والحوار المنتهجة من قبل المقاطعين/غير المقاطعين، ممثلي الشركة المقاطعة، الفاعلين السياسيين.

لعل أول أمر يضعه الباحث/المخبر في اعتباره، وهو يهيم بتوزيع استمارات دراسته على المبحوثين (أصحاب محلات البقالة)، هو ملاحظته لمكان البحث بغية التحقق من كل ما من شأنه أن يساعد على التقاط بعض الملاحظات الأولية⁽¹⁾، صحيح أن الملاحظة هي أدنى درجات المنهج العلمي لكنها أساسية في كل ممارسة ميدانية. وقد كشفت لنا هذه التقنية عن مؤشر مهم في القراءة والمتمثل في وجود إشارة/شعار "خليه يريب" للمقاطعة بالمحل من عدمها. وقد كشفت نتائج البحث أن 80.58 بالمائة من مدن المغرب المستجوبة من خلال البقالين لا يضعون إشارة للمقاطعة بالمحل، بينما أعرب 8.21

¹ من بين الملاحظات الأولية التي سجلناها ما يلي:

- هناك استحسان وتعاطف كبيرين أبداه جل البقالين عند طلبنا لهم بتعبئة الاستمارة، الأمر الذي يحيل على رغبة كبيرة في الحديث عن الموضوع؛
- عبر بعض البقالين أيضا عن عدم تعاملهم مع شركة سنطرال حتى قبل بدء حملة المقاطعة لعدة أسباب ضمنوها في الاستمارة.

بالمائة عن وجودها، لكن بشكل متواري، فيم قرر 11.19 بالمائة إظهار شعار " خليه يريب " على واجهة المحل.

ومن خلال هذه الأرقام يظهر أن ثمة ثلاث فئات مختلفة في تعاطيها مع حملة "المقاطعة". لكن الفئة الأكبر: أي ما يفوق 80 بالمائة، آثرت الحياد⁽¹⁾ على اعتبار أنها تشكل في اعتقادها "نقطة بيع" (point de vente) كما جاء على لسان كثير منهم. وهذا يدل على مستوى من الوعي والمعرفة لدى فئة كبيرة من الباعة.

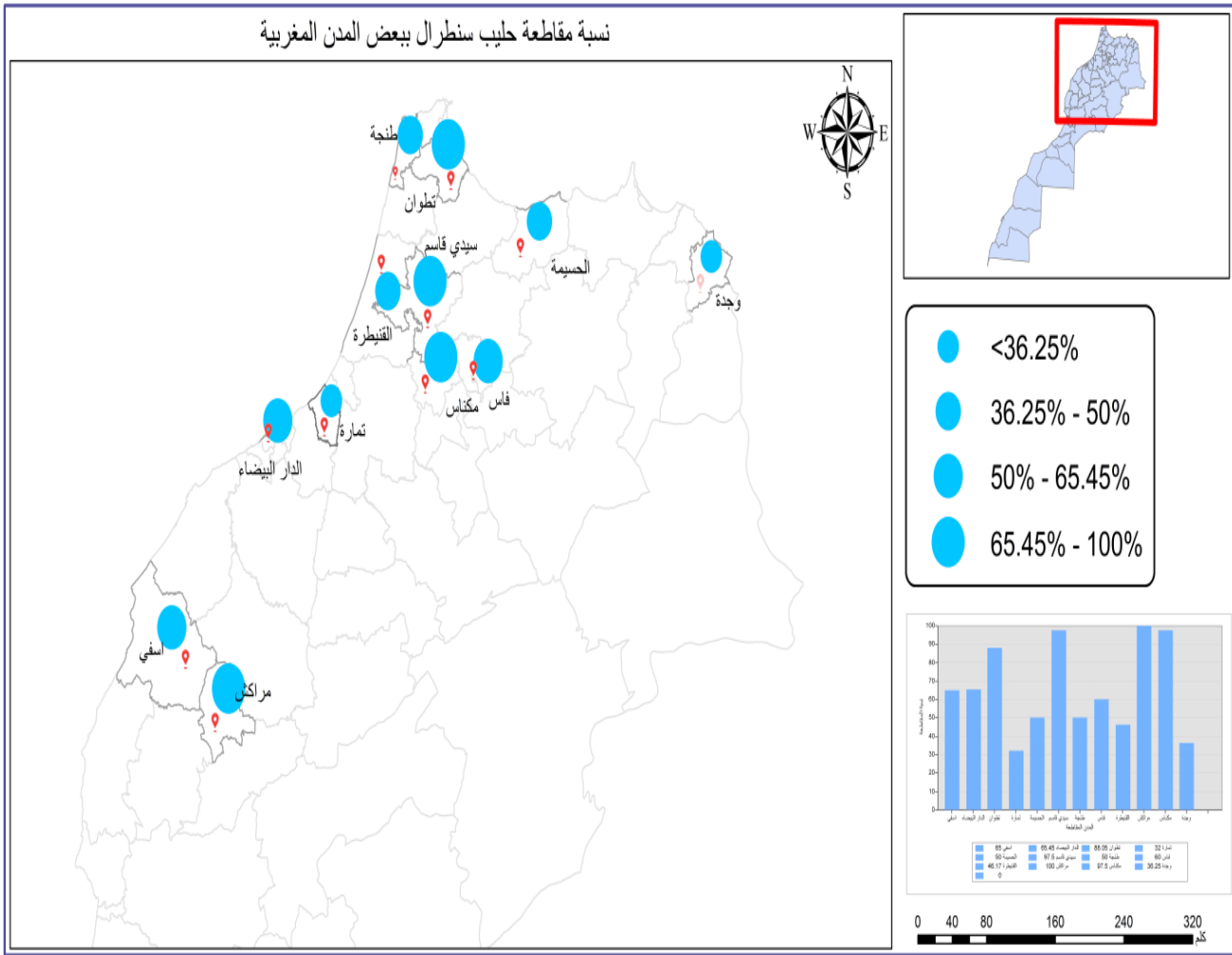
وقد أسهم هذا المستوى المعرفي في الكشف الدقيق عن ردود فعل الزبناء اتجاه المقاطعة، على اعتبار أن هؤلاء يحصل بينهم وبين البقالين تفاعل اجتماعي مكثف بحكم الألفة التي راكموها خلال علاقتهم اليومية. هذه الردود التي من شأنها أن تكشف لنا عن حجم وطبيعة المقاطعة. وهو ما سيسهم في الإمساك بالعلاقة الترابطية بين مواقف دعاة المقاطعة عبر مواقع التواصل الاجتماعي وسلوكات الزبناء على أرض الواقع، حتى يتبين هل ثمة توافق أم طلاق بين الموقف/ المعيار والسلوك. إذ إن سؤال رد فعل الزبناء إزاء المقاطعة كشف عن ارتياح 83.59 بالمائة لهذه الأخيرة، وتشكيك 7.19 بالمائة، وتحفظ 7.61 بالمائة، فيم رفض فقط 1.38 بالمائة من الزبناء هذه المقاطعة حسبما عبر عنه المستجوبون. وقد تباينت نسبيا نتائج البحث عبر مختلف المدن المغربية، لكن المدن التي أبرزت ساكنتها عن ارتياحها للمقاطعة بنسبة 100 بالمائة هي كل من الدار البيضاء، مراكش، فاس، آسفي، سطات، الحسيمة، وجدة⁽²⁾. الأمر الذي يكشف عن الانسجام الكبير بين الدعوة للمقاطعة وتجسيدها فعليا عبر ترك اقتناء هذا المنتج (حليب سنطرال) من طرف عموم المغاربة.⁽³⁾

وتظهر على الخريطة أسفله نسب مقاطعة منتج الحليب ببعض المدن المغربية.

¹ المقصود هنا بالحياد: أي عدم فرض الموقف الشخصي للبقال على عموم الزبناء. فقد يكون هذا الأخير مقاطعا لهذا المنتج، لكن احتراماً لزيائته يقتنيه وهم أحرار في شرائه أو تركه. بل أكثر من ذلك عبر أحدهم أن نجاح حملة "المقاطعة" رهين بشرائه وعرضه على الواجهة من دون أن يقتني، فيحصل بذلك تأثير على عموم الزبناء، ويزيد في تفاعلهم مع المقاطعة، ليرد فيما بعد ويعاد للموزع.

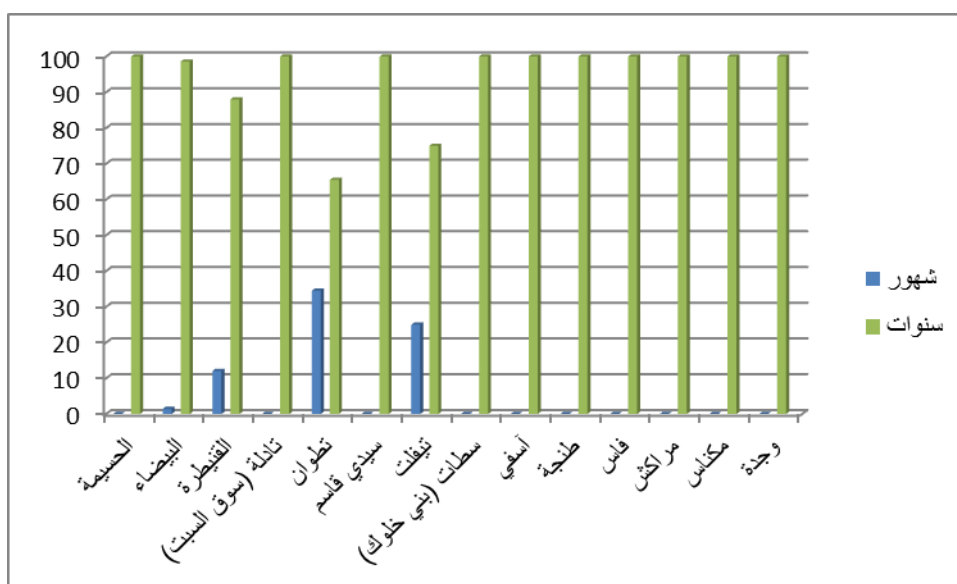
² عبر عدد كبير من المخبرين، تحديداً بالمدن الشرقية والشمالية الشرقية، عن تعامل ساكنتيهما مع شركات حليب أخرى أكثر انتشاراً، ولا يشكل حليب سنطرال الاختيار الأول للمستهلك.

³ بعد أسبوع من المقاطعة فقدت شركة دانون - سنطرال 6 بالمائة من قيمة أسهمها وتراجعت المبيعات.

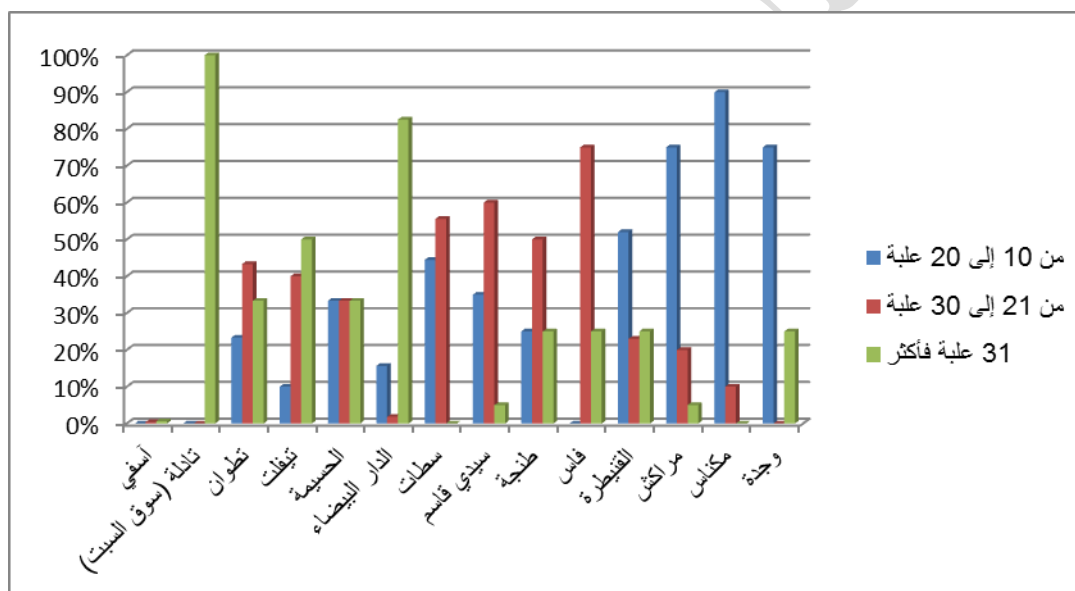


وهذا ما سيعمل على تكبيد الشركة المقاطعة منتوجها خسائر كبيرة ⁽¹⁾، خاصة وأن هذه الأخيرة تنتشر على نطاق واسع من سكان المدن والقرى، وتغطي النسبة الأكبر من منتوجات الألبان ومشتقاته، وظلت لسنوات طويلة الموزع الأول لهذه المادة على سائر المحلات التجارية مقارنة مع باقي شركات وتعاونيات الحليب الأخرى. وهو ما تعكسه نسب سنوات تعامل البقالين مع هذه الشركة فضلا عن كمية الحليب المقتناة من البقالين بشكل يومي في المبيانين أسفله:

¹ صرح السيد عادل بن كيران مدير مشتريات الحليب بشركة سنطرال -دانون في برنامج " 45 دقيقة " بأن خسائر الشركة تقدر بـ 20 بالمائة من المبيعات ومو ما يقارب 17 مليار سنتيم، هذا خلال الأيام الأولى للحملة أي الأسبوع الأخير من شهر أبريل 2018. مضيفا في تصريحه للتلفزيون المغربي بان الشركة استثمرت 150 مليون درهم لكن تمت خسارتها. وتتوالى خسائر الشركة إذ انخفضت أسهم شركة "سنطرال دانون" بنسبة 5.69 بالمائة يوم الاثنين أبريل.



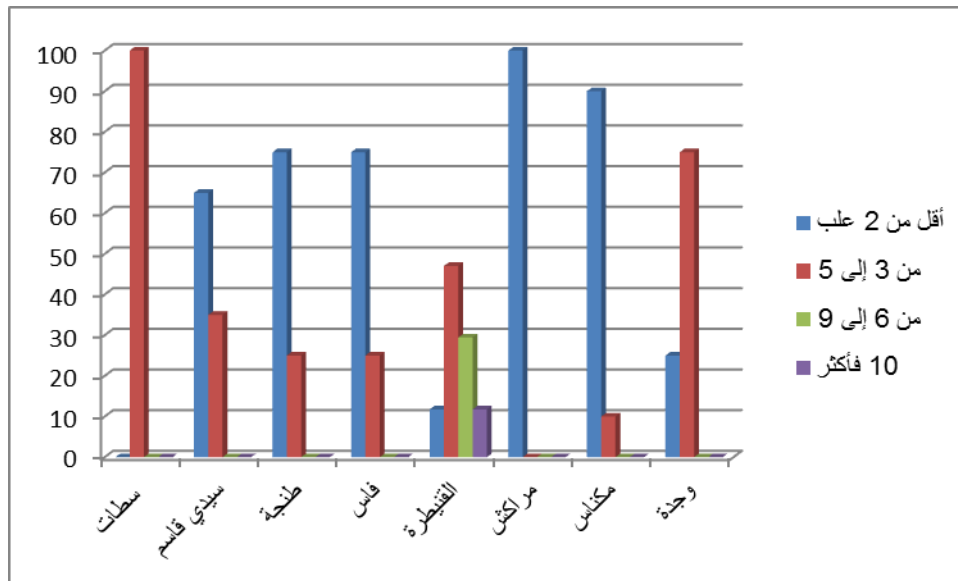
مبيان 1: مدة تعامل البقالين مع شركة سنطرال-دانون (شهور/سنوات)



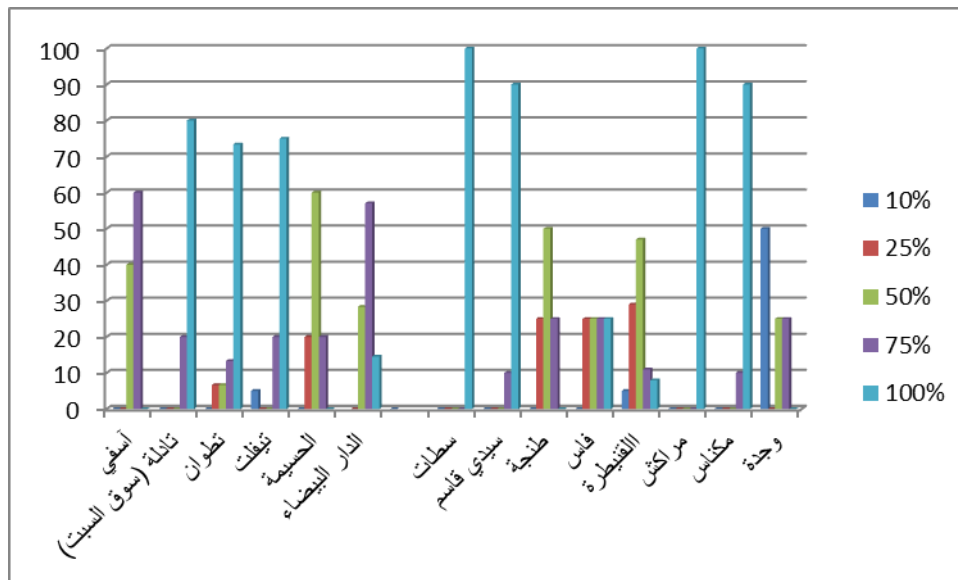
مبيان 2: كمية الحليب المقتناة من قبل البقالين يوميا

كما وكشفت نتائج البحث أن أقل كمية يقتنيها الباعة بشكل يومي أي بنسبة 34.18 بالمائة لا تقل عن 20 عبلة أي 10 لترات، بينما يفوق الاقتناء 30 عبلة بنسبة 32.23 بالمائة. فيم يتجاوز معدل الاقتناء عند 33.15 بالمائة 50 عبلة أو أكثر أي ما يزيد عن 120 لتر يوميا خاصة بالمدن الكبرى. وتظهر جليا تبعات هذه المقاطعة ⁽¹⁾ على الشركة من خلال ما تعكسه أرقام الجدول التالي، والتي تعقد مقارنة بين الكمية التي كانت ترد من الحليب قبل حملة " المقاطعة" وبعدها.

¹قررت شركة سنطرال-دانون الدخول في قرار خفض كميات شراء الحليب من التعاونيات بنسبة 3. بالمائة.



ميان3: عدد علب الحليب المرجوعة (قبل الحملة)



ميان4: نسبة المرجوعات من منتج الحليب (بعد الحملة)

وفي سبيل التحقق من إمكانية وجود علاقة دالة بين سبب الدعوة إلى مقاطعة هذا المنتج، دون غيره من منتجات الحليب، وطبيعة العلاقة التي تربط هذه الشركة وموزعيها مع الباعة، كان من المهم الوقوف على موقف هؤلاء من الشركة وموزعي منتجاتها. وتجدر الإشارة هنا على ملاحظة أولية رصدها المخبرون، إذ نقلوا عن بعض الباعة استياءهم من طبيعة التعامل التي تنتهجها الشركة وكذا موزعي منتجاتها. وللتحقق من ذلك سألنا الباعة عن موقفهم من تعامل الموزعين قبل المقاطعة، فأعرب 76.35 بالمائة بأن تعاملهم جيد، بينما أزيد من 23 بالمائة يقولون عكس ذلك، وهي نسبة دالة عموماً، وتعكس

تلك الفئة التي عبرت عن عدم رضاها عن تعامل الشركة ومستخدميها. ⁽¹⁾ لا سيما وأن مقاطعة منتج حليب سنطرال لم تضر بدخلهم بشكل كبير جدا حسبما عبر عنه المبحوثين. وهو ما يعكسه موقف 79.58 بالمائة من البقالين الذين أقروا بأن مقاطعة هذا المنتج لم تؤثر على دخلهم اليومي، بينما عبر 26.57 بالمائة بمحدودية هذا التأثير، فم لم تؤثر إلا على دخل 0.71 بالمائة من الباعة. ومن خلال هذه النسب يظهر أن ثمة عوامل أخرى، غير المؤشر الأخير، أسهمت في تحديد اختيار الناس لمقاطعة هذا المنتج تحديدا. ويمكن التقاط بعضها من خلال ما يعبر عنه من خلال عموم المواطنين في مواقع التواصل الاجتماعي من قبيل امتلاك هذه الشركة لـ 60 بالمائة من الإنتاج الوطني، وإذا ما تمت مقاطعة هذه الشركة ستعمل على خفض سعر منتوجها، وهو ما سيدفع بباقي الشركات إلى أن تحدد حدودها. فضلا عن سؤال جودة المنتج واشتماله على مشتقاته من عدمه. ويدعم هذا الطرح ارتفاع أزيد من 80 بالمائة كما سبقت الإشارة إليهم الزبناء إزاء حملة المقاطعة هذه. وهناك أطراف أخرى عبرت من خلال منابر إعلامية مختلفة أيضا، ويخص الأمر فئة الفلاحين أيضا، والذين عبروا عن استيائهم من تعامل الشركة في ما يخص ثمن شرائها للتر الحليب، والذي لا يتجاوز درهمان ونصف، باعتبارهم المنتج الأول لمادة الحليب والحلقة الأضعف في نفس الآن.

غير أن تداعيات حملة " المقاطعة " سيكون لها الأثر على طبيعة العلاقة بين كل من الباعة والموزعين وهو ما تظهره أرقام الجدول التالي. فمن الطبيعي أن تتحول العلاقة التي اتسمت بالجيدة فيما قبل (أي بنسبة تزيد عن 76 بالمائة) إلى علاقة يطبعها التوتر والقلق أحيانا. ومرد ذلك اعتبارات عديدة، لعل أبرزها خوف معظم المستخدمين على عملهم، طالما أنهم يرجعون منتج الحليب للشركة. فالخوف من تسريحهم من الشغل عامل أساس في تؤثر العلاقة بين كل من الموزع والباعة. ⁽²⁾ ويزيد التوتر أيضا لحظة عودة الموزع ليجد غالبية علب الحليب تنتظره لردها للشركة.

المدن	نسب طبيعة التعامل قبل الحملة		نسب رد الفعل بعد تسلم المروجعات	
	جيد	غير ذلك	بدون رد فعل	ارتياح
أسفي	100	00	00	100
تادلة	100	00	62,50	37,50
تطوان	63,63	36,37	56,66	13,34
تيفلت	25	75	25	00

¹ عبر بعض الباعة عن استيائهم من الشركة ومستخدميها سواء في فرض الشركة على البائع حجم ما عليه اقتناؤه أو عدم قبولهم لأخذ المروجعات (changes). كما أن هذه الأخيرة تتعامل بتعال مع البقال. وللإشارة فإن البقالين قاموا بمقاطعة شركة سنطرال قبل هذه الحملة أيام 3،4،5 دجنبر 2017 عقب انتشار فيديو على مواقع التواصل الاجتماعي يظهر المستخدمين في ردهة الشركة يقومون بحركات رياضية ويغنون بعبارات قذحية تسيء للباعة. وللإشارة فقد تقدم المدير العام للشركة باعتذار رسمي في هذا الشأن. كما وعبر بعضهم عن استيائهم من عدم استجابة عموم المواطنين لإضرابهم ذاك.

² أعرب لنا المخبرون عن طريق مجموعة من الباعة أن بعض الموزعين يرجون الباعة لأخذ منتج الحليب على الأقل وعرضه للبيع. هذا الأمر تؤكد نسبة تزيد عن 36 بالمائة من الموزعين تحسن تعاملهم مع الباعة.

00	00	100	00	100	الحسيمة
67,92	00	32,08	35	65	الدار البيضاء
100	00	00	00	100	سطات
100	00	00	00	100	سيدي قاسم
50	00	50	25	75	طنجة
50	25	25	25	75	فاس
76,48	00	23,52	64,71	35,29	القنيطرة
100	00	00	20	80	مراكش
10	30	60	00	100	مكناس
50	00	50	50	50	وجدة

جدول 2: طبيعة تعامل الموزعين مع الباعة قبل وبعد الحملة

وفي أفق الكشف عن آليات التفاوض والحوار التي يتم انتهاجها تدبيرا وتفاعلا مع وضع المقاطعة هنا والآن، والذي يسائل العديد من الفاعلين: مقاطعين وأرباب شركة، فضلا عن السياسيين، فإن العودة إلى بداية حملة المقاطعة، وتتبع مختلف تداعياتها مجتمعا أمر أساسي في قراءة مختلف أشكال التفاوض والحوار الجديدة، وكفيل أيضا بأن يطلعنا على إمكانية تحول هذا الحراك المجتمعي إلى رأي عام مؤثر في مسلسل الأحداث شريطة إن جرى ضمن حوار عقلاني نقدي ومتحرر من كل أشكال الهيمنة. فقد كان انطلاق حملة " المقاطعة" يومه الأحد 22 أبريل من السنة الجارية عبر صفحات مواقع التواصل الاجتماعي، والتي عرفت تجاوبا كبيرا عبر تفاعل العديد من رواد هذا العالم الافتراضي. هذا التفاعل الافتراضي الذي انعكس بشكل فعلي على مواقف عموم المواطنين الذين انخرطوا بأعداد كبيرة في مقاطعة حليب "سنطرال". ليعقب هذا الفعل المجتمعي يوم الثلاثاء 24 من نفس الشهر: أي بعد يومين فقط، تصريح لوزير الاقتصاد والمالية السيد محمد بوسعيد في قبة البرلمان وصف من خلاله المقاطعين بـ "المدايخ"⁽¹⁾، مدافعا عن الشركة المقاطعة بكونها شركة مهيكلية وتؤدي الضرائب، من دون أن يستنكر عموم البرلمانيين سلوك الوزير هذا الذي أساء فيه لمواطنين من المفترض أنهم يمارسون حقهم في التعبير والمكفول دستوريا.

وعبر السيد المنصف بلخياط⁽²⁾ المنتمي لنفس حزب وزير الاقتصاد والمالية الحالي، في تصريح للجريدة الإلكترونية "هسبريس" يومه 25 أبريل قائلا: "إن حملة المقاطعة سياسية، وتهدف إلى ضرب مصالح اقتصادية معينة، والعمل على تفريق المغاربة." وهنا يطرح سؤال: ما الذي منح هذه الشركة عبر منتوجها "الحليب" كل هذه القوة والقدرة على جمع شتات المغاربة، ومتى كان لها ذلك؟ وهو ما يكشف حقيقة عن تمثل بعض السياسيين لطبيعة التعاقد الاجتماعي المفترض/المدافع عنه بين السائدين وعموم المواطنين.

وظلت خلال هذه الفترة بأكملها مواقع التواصل الاجتماعي فضاء لردود أفعال مطردة، إذ عبر الباحث الأكاديمي المغربي إدريس الكنبوري عبر تدوينه له بالفيس بوك يوم 24 أبريل قائلا: "إن الحملة

¹ لفظ باللسان الدارج المغربي ويقصد به أولئك المصابون بالدوار.

² سياسي ووزير سابق شغل منصب وزير الشباب والرياضة بين 2009 – 2012. ينتمي لحزب التجمع الوطني للأحرار

سياسية وخلفها حزب العدالة والتنمية الذي يرمي إلى الإضرار بوزير الفلاحة الحالي السيد أخنوش. " وهو حكم يجانب واقع الحال على كل حال، بل يحرم شريحة واسعة من عموم المواطنين، لا انتماء لها بالضرورة، من حق التفكير وأخذ موقف ما من قضايا مجتمعية. ولم ينتظر طويلا السيد عزيز أخنوش وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والصريف لـ "هسبريس" يوم 25 أبريل بأن هذا الأمر (يقصد حملة المقاطعة وتداعياتها) قائلا: " مثل هذه الأمور ما فيهاش اللعب، ولي بغا اللعب يمشي لبلاصة أخرى." وهو ما يكشف عن خطاب استعلائي تستمد شرعيته وقوته من مدى القرب أو البعد من دوائر صنع القرار السياسي أكثر منه من شرعية صناديق الاستحقاقات. وفي محاولة منه لرأب الصدع عبر رئيس الحكومة السابق السيد عبد الإله بن كيران لجريدة أخبار اليوم يوم 26 أبريل عن استغرابه من حملة المقاطعة خصوصا وأن ماركة الحليب لم تشهد أية زيادة طيلة فترة رئاسته إلى اليوم.

كل التصريحات السابقة بقدر ما لم تسهم في محاولة حلحلة الأزمة بقدر ما لم تعمل على تأزيمها، إذ ظل الصمت والانتظار العلامة الأبرز للتفاعل والتفاوض. لكن ردود الفعل التي أجبت حملة "المقاطعة" أكثر من محاولة إخمادها عبر فتح باب الحوار، كان أبطالها بعض أرباب الشركة المقاطعة وبعض المسؤولين الحكوميين، وثلة من البرلمانيين وغيرهم. فقد توجه يوم 24 أبريل السيد عادل بن كيران الذي يشغل بشركة سنطرال -دانون مدير مشتريات الحليب بتصريح لـ "هسبريس" واصفا من خلاله أن الحملة مغرضة وخائنة للوطن، وهي ضرب للاقتصاد الوطني.⁽¹⁾ مما يؤشر على نفس التمثل الذي يحمله بعض الساسة والفاعلين الاقتصاديين، ويعكس منطق زواج السياسة بالثروة.

ويأتي تصريح ثانٍ لبرلمانية وقيادية في حزب الاتحاد الاشتراكي السيدة حنان رحاب عبر صفحتها بالفيس بوك واصفة المقاطعين بـ "القطيع". فيم كان تصريح الناطق الرسمي باسم الحكومة الحالي السيد مصطفى الخلفي في أول خروج له يوم 10 ماي يقطع مع كل آليات وأخلاقيات Déontologie التواصل السياسي الذي يفترض المسؤولية والالتزام. إذ عبر صراحة على أن مجلس الحكومة لم يناقش حملة " المقاطعة" هذه على الرغم مما أثارته ولا تزال من ردود فعل محلية ووطنية ودولية، وما خصه الإعلام العربي والأجنبي من تغطية إعلامية مستمرة، وتتبع لتداعيات المقاطعة. وهنا يساءل الإعلام الوطني عن مدى انشغاله حقيقة بالقضايا المجتمعية التي تشغل بال عموم مواطني الداخل والخارج. ولم يكتفي في تصريحه، والذي بدا فيه مرتبكا وغير متوازن، بهذا الإخلال بالمسؤولية بعدم إدراج حملة المقاطعة ضمن برنامج المجلس الحكومي، بل تواعد المروجين والداعين للمقاطعة من خلال آلية مراجعة القانون الخاص بمتابعة نشر الأخبار الزائفة، معللا تصريحه هذا بأن هامش ربح الشركة لا يتجاوز 20 سنتيما، وبأن المقاطعة من شأنها أن تضر بقطاع واسع من الفلاحين وبالاقتصاد الوطني.

¹ تجدر الإشارة إلى أن السيد عادل بن كيران اعتذر شخصيا فيما بعد يوم 2 أبريل في فيديو قائلا: "أعتذر لكل من جرحته بكلامي".

كل تلك التصريحات السالفة أسهمت بشكل كبير في استمرار المقاطعة واستتكار عموم المواطنين. وهو ما يشي بوعي جمهور المقاطعين بعدم قدرة جل هؤلاء الفاعلين على التواصل والإقناع. وهو ما أجبر مسؤولي الشركة في بلاغ رسمي للشركة المقاطعة يوم 2 ماي على الاعتذار بشكل رسمي من خلال السيد عبد الجليل ليقايمي نائب الرئيس والناطق الرسمي باسم الشركة. وأعلنت لاحقا الشركة نفسها يوم 16 ماي عن تخفيض PROMOTION في اللتر الواحد للحليب بسعر 6 دراهم عوض 7 دراهم. فضلا عن عرض يخص منتج الياغورت DANONE بمنح واحد مجانا إذا ما اقتنى الزبون أربع علب من الياغورت. وقد حملت هذه المبادرة شعار " أجي نتصالحوا". لكن عموم المقاطعين سخروا من هذا العرض عبر مجموعة من الفيديوهات على مواقع التواصل الاجتماعي التي تبرز مطالب هؤلاء، والمتمثلة في خفض الثمن إلى خمسة دراهم بشكل نهائي وليس في حدود شهر رمضان فقط كما تذهب إلى ذلك الشركة.

لنتوالى محاولات مختلفة لكسر الصمت الحكومي ⁽¹⁾ بتقدم حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال بمساءلة الحكومة في قبة البرلمان. فيم أعلن حزب الاشتراكي الموحد يوم 7 ماي تأييده لحملة المقاطعة. ويأتي اعتذار رئيس الحكومة السيد سعد الدين العثماني يوم 15 ماي بالبرلمان لعموم المقاطعين على خلفية تصريحات بعض المسؤولين الحكوميين، ويدعو المقاطعين إلى تغليب المصلحة الوطنية. لتتشكل فيما بعد يوم 17 ماي لجنة لمراقبة الأسعار. وقد عقب كل هذه الخرجات بلاغ للحكومة يوم 29 ماي تدعو فيه المغاربة لوقف مقاطعة الحليب.

كما حمل الوزير السابق السيد حسن الشامي يوم الثلاثاء 22 ماي عبر جريدة TELQUEL الحكومة مسؤولية المقاطعة، مؤكدا أنها نتيجة لسياسة التحرير غير الناضجة ⁽²⁾. وليصرح السيد سعد الدين العثماني العثماني رئيس الحكومة الحالي أخيرا يوم السبت 26 ماي في كلمة افتتاحية لأول اجتماع للجنة الوطنية لحزبه بعد المؤتمر الوطني بأن " المقاطعة صرخة جزء من الطبقة المتوسطة." مضيفا أنها " بمثابة تعبير عن رأي المواطنين والمواطنات وهذا أمر محمود." ومعتزفا أيضا بأن أثمان بعض المواد ارتفعت ورسائل المقاطعة تم استيعابها جيدا. لكن حذر أيضا من الركوب على معاناة المقاطعين من قبل بعض اللوبيات. من دون أن تسفر هذه الاعترافات عن تدابير فعلية وملموسة.

ورصدا دائما لآليات التفاوض التي انتهجتها الشركة في أفق إقناع عموم المقاطعين بالعدول عن حملتهم تلك، عملت الشركة على استقدام بعض من مستخدميها للتظاهر أمام البرلمان يوم الثلاثاء 5 يونيو في محاولة منها لمواجهة المقاطعين وتحويل الرأي العام للتعاطف مع مظلومية هؤلاء المستخدمين.

¹ لعل أبرز علامة في إطار التفاعل مع حملة المقاطعة هو صمت غالبية الفاعلين السياسيين ، وتهربهم من إعطاء جواب أو تصريح لمختلف المنابر الإعلامية، خاصة المستقلة.

² https://telquel.ma/sponsors/hassan-chami-dit-tout_1593588

لكن الذي أثار استغراب واستياء عموم المواطنين هو خروج وزير الحكامة السيد لحسن الداودي ⁽¹⁾ صحبة هؤلاء المستخدمين المتظاهرين. وهو ما يرى فيه البعض محاولة لاستقواء الشركة بمسؤولين حكوميين. الأمر الذي يقحم على الدوام سؤال الجمع بين الثروة والسلطة، وهو ما يدل على استمرار هذا الزواج الذي تم رفضه وظل مطلباً أساسياً من مطالب حركة 20 فبراير في أفق تخليق الحياة السياسية بالمغرب. إن كل تداعيات وردود أفعال الاقتصاديين أو السياسيين فضلاً عن بعض المثقفين، إنما تكشف عن واقع استمرارية ثقافة الهروب إلى الأمام والقفز على ما تقتضيه القراءة الدقيقة والملتزمة لوضع أقل ما يمكن القول عنه أنه متأزم ويسوده الانحسار. ولذلك تظل مختلف تلك الطروحات والرؤى وزوايا النظر بعيدة كل البعد عن مطالب المقاطعين. مما يجعل واقع الحال يتسم بميسم الانتقائية والتخبط والتهيئة المهيمنة على ردود أفعال مختلف الفاعلين. الأمر الذي يؤكد عدم قدرة هؤلاء على التصرف ك"فاعل اجتماعي" له القدرة على الفعل والتأثير في المحيط، كما له ما يكفي من المؤهلات أيضاً ليتمكن من استعادة ذاته، فضلاً عن إمكاناته في التواصل مع الآخرين لتحقيق أهداف مشتركة ومتعاقدة حولها. بل إن هذه "الهيمنة الممارسة على عملية التواصل بين عموم المواطنين على حد تعبير هابرماس Jürgen Habermas هي التي تمنع الوصول لفهم مشترك وإجماع، وتعمل بالمقابل على تزييف الفهم وتشويه التواصل وصنع إجماع زائف لا تتوافر فيه الشرعية العقلانية." ⁽²⁾، وتبرز في نفس الآن قدرة الشعب "الشباب"، حسبما يوصفه الأنثروبولوجي المغربي عبد الله حمودي، على التعبئة واتخاذ مواقف من شأنها أن تغير جوانب من المعادلة السياسية والاجتماعية.

ومن خلال تتبع ورصد مختلف ردود فعل أصحاب الشركة المقاطعة أو بعض الفاعلين السياسيين في سياقها الزمني يظهر أن هذه الردود يمكن تصنيفها إلى أربع مراحل أساسية:

1 مرحلة الصمت وعدم الاكتراث: إنها مرحلة أساسية يصر فيها المسؤولون الحكوميون على عدم إصاخة السمع لمطالب المحتجين، بدعوى عدم جدية موقف هؤلاء أو عدم قدرتهم على الاستمرار في فعلهم الاحتجاجي ذاك. لكن هذا التصرف الذي يصدر عن هؤلاء الفاعلين الاقتصاديين أو السياسيين إنما ينم عن طبيعة الذهنية والثقافة التي ينظر من خلالها السائدون لمطالب عموم المواطنين. لكن المثير للانتباه أن هذا المرحلة لم تدم إلا يومين فقط، ليشعل مواقع التواصل الاجتماعي وزير الاقتصاد والمالية من خلال نعتة للمقاطعين بقبة البرلمان بـ "المادويخ".

2 مرحلة التخوين: سرعان ما بدأت هذه المرحلة هي الأخرى، بل إنها جاءت بشكل دياكروني مع

¹ خلفت مشاركة وزير الشؤون العامة والحكامة السيد لحسن الداودي استياء كبيراً وسط رواد مواقع التواصل الاجتماعي، واصفوا مشاركة هذا الأخير في التظاهر بالخطوة غير المسبوقة، إذ صاريهت بـ "وزير - سنطرا". وانتشر فيديو السيد لحسن الداودي وهو يردد "هذا عار هذا عار الاقتصاد في خطر" انتشاراً واسعاً مذيلاً بتعليقات ساخرة وأخرى غاضبة.

² <https://search.mandumah.com/Record/625503>. consulté le 05/06/2018 à 11.00

سابقته، ولعل هذا التزامن وردة الفعل السريعة هذه إنما تعبر عن إصابة المقاطعين لعصب اقتصاد هذه الشركة، وهو ما أفرز تصريح السيد عادل بن كيران الذي يشغل بشركة سنطرال -دانون مدير مشتريات الحليب بتصريح لـ "هسبريس" الذي وصف الحملة بالمعرضة والخائنة للوطن. وقد سار على نهج التخوين واتهام المقاطعين بالوكالة السياسية أيضا ثلثة من السياسيين كما تم التطرق إليه سابقا.

3 مرحلة التنويم: هي محاولة من الشركة المقاطع منتوجها امتصاص غضب وحنق المقاطعين.

وتتمثل بعض أساليب هذه المرحلة في حملة "أجي نتصالحوا" التي تقدمت بها الشركة لعموم المقاطعين أملا منها في إخماد الفعل الاحتجاجي للمقاطعة، لكنها فشلت في ثني المقاطعين عن فعلهم الاحتجاجي.

4 مرحلة التهديد: ابتدأت مع السيد مصطفى الخلفي الناطق الرسمي باسم الحكومة في أول خروج له يوم 10 ماي حينما توعد المروجين والداعين للمقاطعة بمراجعة القانون الخاص بمتابعة نشر الأخبار الزائفة، معللا تصريحه هذا بأن هامش ربح الشركة لا يتجاوز 20 سنتيما، وبأن المقاطعة من شأنها أن تضر بقطاع واسع من الفلاحين وبالاقتصاد الوطني.

5 مرحلة الاستعطاف: دخلت الحكومة هذا المنعطف لما فشلت كل السبل التي اعتمدتها الشركة المقاطعة أو مختلف المتدخلين السياسيين، بما فيهم رئيس الحكومة السابق السيد عبد الإله بن كيران في كسب تعاطف المقاطعين والعدول عن مقاطعة كشفت فشل تدبير كل هؤلاء الفاعلين في إدارة هذه الأزمة.

6 مرحلة محاولة التمييع. إنها مرحلة تحاول فيها أطراف عدة بوعي أو بدونه تحريف مسار المقاطعة، وذلك بالدعوة إلى مقاطعة أشياء /منتجات أخرى، لعل أبرزها الدعوة إلى مقاطعة زيت لوسيور، مهرجان موازين.. من خلال ما يمكن تسميته بالذباب الإلكتروني الذي يستأجر لهذه الغاية. لكن الملاحظ أن عموم المقاطعين واعون بهذه المرحلة التي يعتبرونها منعطفا خطيرا وجب التعامل معه بحذر، بعدم الانجرار وراء مقاطعة منتجات أخرى، والاستمرار في مقاطعة المنتجات الثلاثة فقط .

إن كل المراحل التي مرت منها حملة المقاطعة أبرزت قوة طرح المقاطعينبل وشرعية استمراريةفعلهم الاحتجاجي. وبالمقابل كشفت عن ضعف طرح "الاقتصاديين السياسيين" الذين يدعون امتلاكهم لمنظومة الخبراء وعلب الاستشارة وقدرتهم على التواصل مع عموم الزبناء من جهة، كما وأظهرت أيضا عن ضعف التناول السياسي للحكومة، الأمر الذي يضعها أخلاقيا وسياسيا موضع تساؤل. ومن ثمة فإن هذا الموقف/ الفعل الاحتجاجي من عموم المواطنين/المقاطعين يضع موضع المساءلة العديد من الأطراف السياسية والثقافية والمدنية نخص بعضها فيما يلي:

1 النظام السياسي: أثبتت التجارب السياسية المتعاقبة مغربيا، فضلا عن تجربة "التناوب"، فشل مسلسلات الإصلاحات المتكررة من داخل "المؤسسات"، عبر عدم قدرتها على الحفاظ على مستوى النمو المأمول والنماء المرتقب اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا وثقافيا، فبالأحرى أن تعمل

على تغييره في منحنى أفضل. في الوقت الذي ما تزال القوى الشعبية تظهر نجاعة طروحاتها المشروعة، وفعالية حركاتها الاجتماعية السلمية والحضارية وعدالة مطلبيتها، على الرغم من الهامش الضيق لتحركها وكل أنواع التضيق الممارس عليها. الأمر الذي يضع النظام السياسي المغربي أمام تحدي تحييد ورفع كل أشكال المنع والتضييق على هذه القوى حتى تمارس فعاليتها داخل المجتمع.

2. للنخب والفاعلين: أكدت تجربة "المقاطعة" التي مارستها شريحة واسعة من المجتمع على أن التنظيم لا يحتاج أحيانا إلى كاريزمات أو زعامات حتى يحدث تغييرا ما داخل أنساق وأبنية المجتمع. الأمر الذي يسائل كل تلك التنظيمات السياسية والنقابية والمدنية التي ما تزال تعتقد في الزعيم أو القائد. وهو ما سيجعلها متجاوزة في المستقبل القريب ما لم تعمل على ممارسة "النقد المتعدد الأبعاد" على حد تعبير عالم الاجتماع مصطفى محسن، أي نقد الذات والآخر واللحظة التاريخية الراهنة، حتى تواكب سقف المطالب الاجتماعية لعموم المواطنين وانفتاح شريحة واسعة منهم على عالم افتراضي بما يحمله من أفكار وقيم ونظم سياسية واجتماعية ومعرفية وتقنية تطلعهم على تجارب الآخر ومختلف أشكال الوجود والفعل التي يحيا من ضمنها، وتجعلهم يعملون مقارنة بين واقع يأملونه وآخر ما يزالون يترجون تحت نيره.

3. آل الحرف والسؤال: لعل العديد من الباراديغمات والنماذج الإرشادية والمراجع التفسيرية.. (شرعية العنف، الكاريزمات، التنظيمات، العقلانية، الأدوات والوظيفية) مما كان الباحثون في العلوم الاجتماعية والمعرفية يعدونه أساسا في فهم علاقة الدولة بالفرد والمجتمع، وما يكتسي هذه العلاقة من كل أشكال وأنماط الفعل الاقتصادي والسياسي والتقني، أصبح اليوم يفقد بريقه وقدرته التفسيرية لما يعتل في المجتمع من وقائع وأحداث ومواقف.. الأمر الذي يسائل هؤلاء الباحثين حول قدرتهم على مساهلة شكل/أشكال العلاقة الجديدة دولة-أفراد المجتمع: (المقاطعة كشكل من أشكال الاحتجاج والفعل) في بعدها التواصلية⁽¹⁾ كمفهوم/مفاهيم لإعادة قراءة تحولات المجتمع في علاقة الأفراد والجماعات بالنظم السياسية والاقتصادية القائمة.

4. المجتمع: لقد عبرت شريحة واسعة من المقاطعين، من خلال مختلف مواقع التواصل الاجتماعي، على مستوى عال من المسؤولية والانخراط في أفق تغيير واقع صعب، وذلك عبر العديد من الإبداعات وأشكال الرفض والتعبير عن عدم الرضا، وهو ما يشي بذكاء اجتماعي ملفت للانتباه. الأمر الذي يسائل هذا المجتمع نفسه ومختلف مؤسساته الاجتماعية فيما إذا كان يهيمه كل هذا

¹ ظل الفكر الاجتماعي والسياسي يهتم لفترة طويلة بالتنظير للعقلانية الأدوات والوظيفية السائدة في مجال الاقتصاد والسياسة والقانون، أما رؤية هابرماس الجديدة فهي تنحو منحى العقلانية التواصلية السائدة في مجال الحياة الاجتماعية، وتظهر في الفهم الذاتي للمجتمع وشعوره بوحدته وتماسكه وتوحده مع تراثه.

<https://search.mandumah.com/Record/625503>. Op. cit.

السود من الشباب المبدع والفاعل، في الوقت الذي ملأ الحديث عن الرأسمال البشري، واللامادي، والتمكين البشري كل فضاءات هذا الأخير من دون أن يعمل حقيقة على تطويره واستثماره.

رابعاً: المقاطعة وعبور المجال الجغرافي

إن الملاحظ والمتتبع لمختلف الحركات الاحتجاجية مغربياً يكاد يجزم بكونها تتسم بميسم "المحلي"، ولا تحقق شرط الانتشار المجالي جغرافياً. بل صار هذا الثابت يحكم كثيراً من مواقفنا وآليات تفكيرنا. ولعل القاموس الشعبي المغربي يحفل بتلك العبارات ⁽¹⁾ التي تكرر عدم الانتصار للآخر على الرغم من أن الكل داخل بوثة واحدة، ويعاني من نفس الوضعية المأزومة. وما تزال الكثير من الخطابات اليوم داخل الأوساط السياسية والشعبية تعيد إنتاج هذا الحقل المفاهيمي الذي يدعم أطروحة مفادها أنه إذا كان المواطن المغربي بالجهة الشرقية مثلاً يعاني القهر الاجتماعي، ويخرج يومياً للتظاهر والمطالبة بالحقوق في العيش الكريم ليقابل بماكينه الردع وبالأجهزة الأمنية، فإن مواطني الشمال الغربي يصطافون على امتداد الشواطئ الساحلية، دونما اكتراث لما يقع بالضفة الأخرى لنفس التراب. لكن خلاف هذه الأدلجة تباغتتنا به حملة "المقاطعة" اليوم. فما الذي فرض هذا الانزياح المجالي الذي لم ينتشر فقط في مختلف قرى ومدن المغرب، بل تعداه ليشمل مغاربة العالم؟

كان سؤال المستجوبين في البدء عما إذا سمعوا وتابعوا حملة المقاطعة التي تجري في بلدهم المغرب، فتبين من خلال أجوبة هؤلاء أنهم سمعوا بالحملة ولديهم معرفة أيضاً بمختلف البضائع المقاطعة، بل ويتابعون بشكل يومي تداعيات هذه المقاطعة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وبشكل أكثر تحديداً من خلال تطبيق الفيس بوك واليوتيوب FACEBOOK YOUTUBE، ثم فيما بعد من خلال إعلام بلد إقامتهم والإعلام الوطني.

وبغية الكشف عن تمثّل هؤلاء المغاربة لحملة المقاطعة وماذا تمثّل بالنسبة إليهم فضلاً عن موقفهم إزاءها، لم تتباين أجوبتهم كثيراً، إذ عبر معظم المستجوبين بأن فعل المقاطعة عمل حضاري ووسيلة للدفاع عن الحقوق الاقتصادية. كما أنه فعل حر وآلية من آليات وقف الاحتكار والفصل بين السلطة والثروة. فيم رأي فيها (خ. 50 سنة من دولة سريلانكا) " مصير شعب لأنها تتعلق بالوعي الجماعي أكثر من الحاجة إلى ردة فعل لحظية." بينما تعبر بالنسبة لـ (س. 53 سنة موظف من دولة الطوغو) عن " رغبة في الخلاص وتعبير عن الرفض والاستغلال." وهو ما يعكس الرغبة الملحة لمغاربة الخارج في تحسين الوضع الاقتصادي لبلدهم، في الوقت الذي تغيب فيه أجهزة المراقبة والمحافظة على سلامة المواطنين. ويؤكد هذا الطرح جواب (ه. 40 سنة من دولة ألمانيا) بقوله: "على الحكومة أن

¹ راسو سخون، ديها ف سوق راسك، كايين غي راسي يا راسي، كيت اللي جات فيه، ماكابنش مع من...

تتحلى بالشفافية فيما يتعلق بمراقبة هذه الشركات. (مثلا كانت هناك تصريحات متضاربة لبعض المسؤولين فيما يخص هامش ربح هذه الشركات). وهو ما يبرز متابعتهم الحثيثة لأوضاع بلدهم. ولذلك فكل الأجوبة أتت مؤيدة لهذا الحراك وداعمة له سواء خارج الوطن أو داخله. ومن خلال النظر في مختلف أجوبة المستجوبين تكررت ألفاظ من قبيل الحقوق الاقتصادية، الاحتكار، الاستغلال، الفصل بين الثروة والسلطة، الفساد المالي. مما يؤشر على وعيهم بمكامن العطب التنموي مغربيا، والمرتبطة أساسا بمعضلة زواج المال والسلطة.

وعن سؤال ما إذا كان المستجوبون يعتقدون في جدوى وتأثير هذه المقاطعة في خفض الأسعار، أعرب أزيد من 85 بالمائة بقدرة هذا الفعل الاحتجاجي على دفع أصحاب الشركة إلى تخفيض ثمن المنتج المقاطع، فيم عبر 14 بالمائة على أنها لن تنتهي مالكي هذه الشركة على الاستجابة لمطالب عموم المقاطعين، حجتهم في ذلك أنها من الممكن أن تراهن على خسارة أقل، وسرعان ما ستخبو هذه المقاطعة، إلا أن هذه الفئة تعتبر هذا الفعل الاحتجاجي يعكس وعيا لا تخطئه العين، ومن شأنه في ما سيشكل من الأيام أن يلفت انتباه السائدين إلى الأخذ بعين الاعتبار استعداد ويقظة عموم المواطنين للتصدي لكل أشكال الفساد والاحتكار المالي مغربيا.

فيم كان رد المستجوبين سؤال ما إذا كان بمقدور المهاجر المغربي أن يساهم في الحراك الحالي، ولإبراز مدى استعداد هذا الأخير للانخراط في هذا الفعل الاحتجاجي أملا في خفض الأسعار والاستجابة لمطالب المقاطعين، هو أن بإمكان كل مغربي أن يساهم في هذا الحراك. وقد تباينت نسبيا أجوبة المستجوبين حول كيفية هذه المساهمة إلا أنها تشترك في نقطة واحدة مفادها التفاعل الإيجابي والدفع في أفق إنجاح هذه اللحظة الفارقة في تاريخ الاحتجاج المغربي. (أ. 27 سنة مهندس بتركيا) بأن مساهمة مغاربة العالم يمكن أن تكمن في "الوقوف إلى جانب هذه المقاطعة بدعمها وعدم شراء هذه المنتجات، خاصة في المغرب. وقد ساهم بعض المهاجرين من خلال نشر فيديوهات توعوية تبين أن ثمن تلك المنتجات في أوروبا أرخص مما هي عليه في المغرب، خاصة الحليب والماء، هذا مع ملاحظة أن دخل الفرد في أوروبا أكثر من دخل الفرد في المغرب". فم يقتضي الأمر أولا حسب (ك. 55 سنة ألمانيا) "تعريف مغاربة الداخل بأثمنة السلع المقاطعة في بلاد الإقامة، ثانيا استغلال هامش الحرية الذي ننعم به في بلد إقامتنا من أجل رفع منسوب الوعي الجماعي، وشرح حيثيات وأهداف المقاطعة والتشجيع عليها من خلال الدعم والتأييد وإيصال المغزى والهدف من المقاطعة للقنصليات المقربة ببرلين ودسلدورف، واتباع نهج المقاطعة أثناء التواجد بالمطار أو بالمغرب". وهو ما عبرت عنه كذلك (م. موظفة 33 سنة فرنسا) بقولها: "كل مهاجر له عائلته في المغرب، وبالتالي سيقوم بحثهم على المقاطعة بالإضافة عند دخوله لأرض الوطن سيقاطع أيضا فالعطلة على الأبواب".

الأمر الذي يكشف عن استعداد هؤلاء المغاربة للاستمرار في دعم المقاطعة، عبر مختلف آليات التأييد والدعم التي يدفع بها هؤلاء المستجوبون. وهو ما يتناغم حقيقة على المستوى الافتراضي بين

مغاربة الداخل والخارج، إذ أن هذا التفاعل الرقمي زاد من إصرار مقاطعي الداخل على فعلهم الاحتجاجي، لاسيما وأن إخوانهم بالخارج يطلعونهم عبر العديد من الفيديوهات عن الحقيقة التي تبرز الفرق بين أئمة المنتوجات المقاطعة في بلدان إقامتهم وفي بلدهم الأم.

إن كل التعبيرات التي عبر بها معظم المستجوبين تظهر بجلاء انهماهم بأحوال البلد ورغبتهم الأكيدة في تغيير الأوضاع في الاتجاه الإيجابي، ولو أن بعض مغاربة الخارج يعيشون ببلدان أفريقية لا تزال هي الأخرى تعاني من مشاكل عدة. ويمثل هذا الرأي (س. 43 سنة إداري من غينيا كوناكري) إذ يقول: "أعتقد كمهاجر مغربي أحب البلاد وأغار عليها وأريد لها الرقي والازدهار والتقدم والعيش الكريم بأن على المغاربة أن يتضامروا جميعا ويستمرروا في المقاطعة ويقولوا بصوت واحد للوبيات الفساد: لا للاستغلال والجشع."

والجدير بالذكر أن موقف مغاربة الخارج، من خلال ما كشفت عنه أجوبتهم، لا يقف عند مسألة الينبغيات والتتديد والمطالبة بالتغيير.. بل إن من المستجوبين⁽¹⁾ من أخذ بزمام المبادرة وانخرط في الفعل الاحتجاجي افتراضيا. ويظهر هذا الفعل من خلال (ش. 47 سنة مهندس دولة أمريكا) بقوله: "لقد قمت بتصوير أشربة فيديو في محلات بيع بأمريكا، وأظهرت أن ثمن الحليب والماء والزيت أقل بكثير من ثمنه في المغرب، دون أن ننسى الفرق الشاسع بين معدل دخل الفرد بين المغرب وأمريكا. وسجلت كذلك شريط فيديو في محطة البنزين، وقمت بتوثيق أئمة المحروقات في أمريكا و مقارنتها بمثيلاتها في المغرب، وتبين أن الأئمة مضاعفة في المغرب."

إجمالا، ومن خلال مختلف ما صرح به مستجوبو الخارج، وما رصد من خلال التفاعل الذي جرى بين المخبرين⁽²⁾ ومغاربة الشتات نسجل الملاحظات الأساسية التالية:

- 1 أبدى المستجوبون رغبة كبيرة في ملء الاستمارات، وتعكس أجوبتهم ذلك الانشغال الدائم بوضع ومستقبل بلدهم، خاصة وأن أسئلة الاستمارة نحت منحى كفيال لإمساك بمواقفهم من خلال بعض الأسئلة المفتوحة؛
- 2 لم يكتفي مغاربة الخارج بالتتديد أو القول بصوابية المقاطعة كونها تعبر عن أسلوب حضاري في الاحتجاج، بل طرحوا بدائل وآليات أخرى للتعريف بشرعية مطالب المقاطعين،
- 3 لم يتحدد موقف مغاربة المهجر عند التأييد فقط، بل أعربوا عن كل أنواع الاحتجاج التي سلكوها بأنفسهم من أجل توعية مغاربة الداخل أيضا بحقوقهم المدنية والاقتصادية والسياسية؛

¹ عديدة هي الفيديوهات على اليوتيوب أو الواتساب، والتي تم رصدها عبر شبكة مواقع التواصل الاجتماعي للعديد من مغاربة العالم المنخرطين في حملة الدعوة إلى المقاطعة وتأييدها من خلال تصوير فيديو يعمل مقارنة بين أسعار المنتوجات المقاطعة بين بلدان إقامتهم وبلدهم الأم.

² نظرا لحدود إمكانيات فريق البحث تم اختيار بعض الدول من القارات الثلاث بحسب تواجد المخبرين. ويخص الأمر الدول التالية: الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، فرنسا، تركيا، التشاد، الطوغو، بوركينافاسو، غينيا كوناكري، سيريلانكا

4 معظم التعبيرات التي عبر بها المستجوبون تضع ال حكومة موضع السؤال في عدم تهممها بالوضع الاجتماعي لغالبية المواطنين ، وعدم تحملها لمسئوليتها في حماية المستهلك من كل أشكال الاستغلال بتغيب هيآت ومجالس المراقبة وحماية المستهلكين،

خامسا: حملة "المقاطعة" وسؤال الانتقال/ التحول

- إن تفكيك إشكالية الاستمرار/الانتقال في الظاهرة المدروسة (المقاطعة) يقتضي البحث عن إجابات، ولو بصيغة أولية، عن الأسئلة التالية:
- ما طبيعة السياق المجتمعي الذي يجري فيه هذا الحراك؟ وهل تساعد مجرياته على إحداث تحول ذي بال؟
 - ما هي مؤشرات الفعل الاجتماعي التي يوظفها الحراك الأخير؟ وهل بإمكان هذه المؤشرات أن تسهم في انتقال محقق؟
 - ما هو التراكم الذي أضافته مقاطعة البضائع إلى باقي المقاطعات الجزئية والفئوية الأخرى (مقاطعة العمل الحزبي والنقابي، ومقاطعة الانتخابات، والعزوف عن المشاركة السياسية)؟. ليصير البحث في الانتقال ممكنا؛
 - هل بإمكان آليات المقاطعة أن تتحول إلى قطيعة مع المجتمع السياسي والمؤسساتي الرسمي في سياق الانتقال؟
 - ما هي السرايوهات المحتملة للمقاطعة في ظل مجموع السياقات المذكورة؟
- بالرجوع إلى التاريخ الحديث للمغرب، يتبين أن النظام الاجتماعي المغربي عرف طفرات مهمة جراء تناقض مصالح مجموعات الفاعلين منذ خروج المستعمر، لكن وضعية النظام الاجتماعي بقيت رهينة اختياريين اجتماعيين: اختيار السلطة، واختيار الأحزاب الوطنية، ليدخل الجيش على خط الصراع مع بداية السبعينات. هذه المقدمات توحى بغياب الحراك الاجتماعي المؤطر بذاته، بل إن المجتمع خلال كل هذه المراحل، دخل مرحلة انتظار طويلة، يترقب ما يرشح عن الصراعات القائمة، الدموية منها والسياسية. إلا أن وضعية الصراع بين مربع السلطة والمعارضة الراديكالية بالتحديد، لم يفض إلى نتيجة حاسمة، فدخل الجميع في حرب باردة، سمتها التشهير وإرغام الخصم على ارتكاب المزيد من الأخطاء، لتخوينه أمام الشعب، وإظهاره للرأي العام، بمظهر الكائن السياسي الجشع المهووس بالسلطة على حساب مصالح العامة.
- لقد منحت هذه التحولات للشعب فرصة سانحة للدخول على خط الصراع، خاصة وأن النظام السياسي المغربي، حاول من جانبه مضطرا، توسيع هوامش المشاركة العامة، وذلك بإعلان نيته فتح مرحلة جديدة، عنوانها المصالحة الوطنية، وأولوية التنمية وحقوق الإنسان. في سياق هذه التحولات كذلك، بادرت السلطة إلى حوار مباشر مع المعارضة اليسارية، باعتبارها الكتلة السياسية المتمنعة عن الخوض في الشراكة مع النظام.

وبإقرار كل المنتبئين، تعتبر هذه المرحلة حاسمة في خلخلة النظام الاجتماعي المغربي لعدة اعتبارات: - لقد عقد الرأي العام آمالا عريضة على مرحلة المصالحة التي انطلقت بما أطلق عليه مرحلة "التناوب التوافقي"، وقد كانت صيحات الانتشاء بادية على شرائح اجتماعية كثيرة، تبشر بأفق الانتقال نحو الديمقراطية بخطى ثابتة، تستحضر التاريخ والشروط السياسية والاجتماعية الخاصة للمغرب؛

- خلال هذه المرحلة، أعلنت السلطة مسؤوليتها على تدني مؤشرات التنمية، كما أعلنت نيته الإسراع في إطلاق أوراش التنمية الاجتماعية وتوسيع هوامش الحرية وضمان حقوق الإنسان، وتداعى صوت تجاوز مرحلة "الجمر والرصاص"؛ - ما ميز هذه المرحلة هو اعتلاء الملك محمد السادس كرسي العرش، وحرصه على تقديم نفسه "ملكا للفقراء" وحامي مصالحهم.

لكن لم تعمر المرحلة طويلا (04 سنوات تقريبا) حتى أعلن النظام عن نيته في اعتماد أطروحة جديدة (الأطروحة البديل عن الشراكة السياسية)، أطروحة الشراكة مع التكنوقراط ورؤوس الأموال والمستثمرين الأجانب على حساب الشراكة السياسية مع عموم الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، فكانت بذلك إعلانا عن دخول مرحلة "تراجع أدوار الأحزاب والمؤسسات المدنية"، بالمقابل انتعاش منظومة اجتماعية متكاملة أخرى⁽¹⁾، تم تنظيم أدوارها بدقة مع إطلاق "المبادرة الوطنية للتنمية البشرية"، التي أصبح القائمون عليها يمثلون حكومة حقيقية مكتملة الأركان، وذات صلاحيات كبرى، تتجاوز الحكومة المنتخبة وباقي الفاعلين.

ضاع الحلم بانتقال ديمقراطي نابع من شراكة سياسية، كما ضاعت معه مصالح العديد من الطبقات الاجتماعية، التي أصبحت تستفيد من بعض الامتيازات المحدودة على سبيل الصدقة لا أقل ولا أكثر، في حين أطلقت يد التكنوقراط، وأصحاب المشاريع، والاستثمار الخاص في القرار الاقتصادي والسياسي للمغرب، وأصبح رأي الماويلين والاستثمار الأجنبي يحدد التوجهات العامة والسياسات العمومية في المغرب، فكانت النتيجة بامتياز:

- تناقضات صارخة بين إنتاج الثروة وطريقة توزيعها، ففي الوقت الذي ينتج المغرب من الثروة ما يلفت اهتمام العالم، لا يستطيع التقدم في تصنيف التنمية وحقوق الإنسان؛ - تغول الرأسمال وإطلاق يده في القرار السياسي والخريطة الانتخابية لكل الاستحقاقات الوطنية؛ - ارتفاع تكاليف عيش جل الشرائح الاجتماعية، وبداية تلاشي الطبقات الوسطى جراء تأديتها فاتورة الجمع بين السلطة والثروة من قبل المستثمرين المحتكرين؛

¹ - عمل النظام السياسي خلال هذه المرحلة على صناعة نخب وطنية ومحلية على المقاس، ومنحها أدوارا سياسية واجتماعية حاسمة، بحيث أنه أصبح لكل قريب من مربع الحكم، شبكات محلية ووطنية تتحكم في القرار العام وتوجه السياسات العمومية، باسم التوجهات الكبرى للدولة، وباسم إرادة الملك في بعض الأحيان (أنظر على سبيل المثال حملة دعم حزب الأصالة المعاصرة في الانتخابات التشريعية الأخيرة، حيث كان يتم تقديم بعض مرشحيه على اعتبار أنهم مرشحو حزب صديق الملك).

- تسريع وتيرة خصوصية ما تبقى من الخدمات، مع تجميد آليات المنافسة (تجميد مجلس المنافسة لصالح مستثمرين سياسيين معروفين).

كانت هذه الأعراض كافية لانخراط الشعب المغربي في موجة الربيع، وقد لوحظ ضغط هذه التحديات على كاهل الشرائح الشعبية من خلال ما صدحت به حناجر المتظاهرين مطالبة بإسقاط الفساد والاستبداد، والتخلص من بعض الأسماء المعروفة بجمعها بين الثروة والسلطة. لكن السلطة السياسية في المغرب، كانت محظوظة في تجاوز هذا الاختبار والتحول الاجتماعي الاستثنائي، فريحت معركة الانتقال لفائدة مصالحها، واستعادت زمام المبادرة من خلال تعيين حكومة جديدة، سرعان ما تم سلبها جل الصلاحيات، لتجد نفسها مرة أخرى أمام تحديات اجتماعية لا قبل لها بها.

وتأتي المقاطعة الحالية إذن في هذا السياق الذي يتسم باليأس التام من كل مبادرة رسمية، تكون المؤسسات الحزبية أو غيرها من المؤسسات شريكا فيها، بل إن التحولات المذكورة، التي بقيت لصالح مربع السلطة، جعلت الحركة الاجتماعية المغربية تجزم في عدم جدوى الحوار الرسمي، وأشكال الوساطة التقليدية، بل جعلتها تقطع اليأس من كل مبادرة أو خطاب يروم التهدئة على حساب أولوية تحقيق المطالب.

إن المتتبع لهذه التحولات الاجتماعية يكاد يجزم بحدوث انتقال استثنائي بكل المقاييس، ولعل المقاطعة الأخيرة تبرز مظهرا جديدا لآليات خلخلة النظام السوسيو-سياسي باعتمادها نموذجا جديدا في التعبئة والضغط والحوار والتفاوض، واستراتيجية مختلفة في تناول بعض المفاهيم. وعليه يمكن رصد بعض مؤشرات هذا التجديد من خلال القضايا التالية:

على مستوى التصور: تبنت المقاطعة آلية التدرج، والانتقائية التي تظهر حنكة وبراعة مهمة في إثارة الانتباه إلى بعض الإشكالات البنيوية التي تعيق الانتقال المطلوب في المغرب، ومنها التركيز على بعض المماركات التي تثير أسماؤها وتاريخها أسئلة ترتبط بطبيعة البنية المعقدة للسلطة في المغرب، وتعقيدات القرار والتدبير العمومي، الذي يبقى في النهاية غامضا لارتباطه بمبدأ الربيع واعتماده أسلوب الغموض. هذا بالإضافة إلى إدماج العنصر الأخلاقي في تدبير الحملة، وذلك من خلال إظهار تناقض الخطاب الرسمي، والممارسة السياسية، والتدبير الاقتصادي، مع متطلبات المواطنة الحقة، والتكافل الاجتماعي في دولة إسلامية. وعلى الرغم من محاولة المماركات المقاطعة اعتماد الأسلوب نفسه، بتبني شعار "أجي نتصالحوا"، إلا أن المقاطعين تحدوا الشركات بتقديم عروض أكثر إيجابية لتجسيد المصالحة الاجتماعية الحقيقية (تخفيض الثمن، والتنازل عن احتكار السوق، ومراقبة الجودة)؛

- على مستوى المفاهيم: لقد أبرزت المقاطعة الأخيرة طفرة نوعية في حمولة بعض مفاهيم المقاومة والصراع، وأهمها مفهوم "الفضاء العمومي"، حيث أبدعت المقاطعة في تحول مفهوم الفضاء

العمومي، من شكله الفيزيقي الواقعي في الساحات والمؤسسات والمناسبات، إلى بعده الرمزي والافتراضي، مما عقد مأمورية السلطة في رصدها لدواليب تدبير المعركة الاجتماعية هذه، وبالتالي تقليل التكاليف لصالح المقاطعين، وقد أبدعت المقاطعة فعلا في أبرز مفهوم الفضاء العمومي باعتباره مفهوما ديناميا، يجد انتعاشه بالأحرى، خارج أنماط المشاركة السياسية والاجتماعية المؤسسية، كما أظهر المفهوم الجديد للفضاء العمومي المؤسسات السياسية، وعلى رأسها الحكومة بمظهر المؤسسة التقليدية العاجزة عن مسايرة حراك الشعب.

كما أبدعت المقاطعة الجديدة في صياغة مضامين جديدة لمفهوم "المواطنة"، وذلك عندما ضمنتها مضمونا اجتماعيا، بل حركة اجتماعية مقاومة لمصلحة الفرد، باعتباره كائنا اجتماعيا مساهما ومستقيدا من مجمل التحولات؛

- على مستوى الآليات: اعتمدت المقاطعة آلية مركبة (توليفة) لمواجهة مناورات افتراضية وميدانية محتملة، لذلك اعتمدت، وبشكل متوازي على:

- رصد تطور المقاطعة ومدى تأثيرها الاقتصادي والسياسي، ومحاولة صياغة الإنجازات في سياق الصراع الاجتماعي القائم بين السلطة والمجتمع؛
- إعلاميا: عمل رواد التواصل الاجتماعي على نشر كل أشكال المقاطعة ومجالات تأثيرها وتقاسمها فيما بينهم، ومع عموم الجمهور؛
- أخلاقيا: حرص رواد التواصل الاجتماعي من المقاطعين على عدم الانجرار إلى ردود الأفعال المتشنجة التي من المحتمل أن تهوي بهم في مستنقع السب والشتم والقطيعة الاجتماعية؛
- تفاوضيا: رغم انعدام وجود هيئة تفاوضية محددة، إلا أن بعض الرواد انتدبوا أنفسهم إلى الرد المنطقي على تصريحات بعض السياسيين، وكشف تناقضات تصريحاتهم، وتحول بعض الساسة إلى محامين للماركات المقاطعة، وخاصة شركة سنطرال-دانون؛
- تنظيم أدوار التعبئة والإقناع بين مغاربة الداخل ومغاربة الخارج، فمغاربة الداخل يعملون على توسيع نشر تقدم المقاطعة ونجاحها في اختراق المزيد من الشرائح الاجتماعية، ومغاربة الخارج يعملون على إعداد مقارنات بين تكاليف المعاش في المغرب وفي بعض الدول الأجنبية التي يتمتع المواطن فيها بحزمة مهمة من الامتيازات، مع دخل أكثر من مريح؛

إن هذه الخصوصيات التي تم إبرازها، تؤكد أن التحول الاجتماعي الذي تساهم فيه المقاطعة لا يرتبط بالنماذج التفسيرية الكلاسيكية، وخاصة نموذج التفسير الأحادي، بل تؤكد أن التحول الاجتماعي الذي يتم بناؤه في المغرب الآن، ينبني على نموذج جديد، وهو النموذج الذي يعتمد تداخل المؤشرات، حيث يقوم أحدها بلعب دور العامل المهمين، وهو في هذه الحالة، كما تم التوضيح، قطع اليأس من

الوسائط المؤسسية والتقليدية لتنظيم التفاوض، في حين أن باقي العوامل الأخرى، الميدانية والإعلامية والتواصلية والتأطيرية تبقى عوامل مساعدة على خلق حالة اجتماعية جديدة في سياق الانتقال. وقد يتساءل متسائل، هل بإمكان مطلب خفض الأسعار، المساهمة في الانتقال؟. نعم بإمكانه ذلك، لكن قضية خفض الأسعار مرتبطة ارتباطاً بنسباً بعلاقات يتداخل فيها الاقتصادي بالسياسي والاستراتيجي، مادام قرار خفض الأسعار سيحيل على:

- انتصار حركة اجتماعية عفوية خارج النسق الرسمي، وهو ما لا ترغب في تأكيده السلطة السياسية؛
 - تجاوز الأدوات التقليدية للحفاظ على النظام الاجتماعي، وهو ما لا يرغب فيه أصحاب القرار؛
 - انهزام أطروحة الجمع بين السلطة والثروة، وإيدان بدخول مرحلة القطع مع سياسة الربيع، وخوض تمارين الممارسة الديمقراطية النزيهة؛
 - الأخذ بعين الاعتبار الوضع الاجتماعي للمستهلك، وبالتالي مراجعة مصالح رؤوس الأموال والاستثمار الأجنبي، وهو ما يفرض مقاربة جديدة للتعامل مع الرأسمالية العالمية وهيمنة الشركات متعددة الجنسيات ورؤوس الأموال العابرة للقارات؛
 - دخول مرحلة المنافسة الاقتصادية الحرة والنزيهة، وبالتالي معرفة مصادر الثروة بشكل شفاف، مما يسمح بالنقد البناء للتوجهات الاقتصادية، عوض الإغراق في تحليل الشكليات، نظراً لغياب المعطيات الاقتصادية الحقيقية جراء انتعاش سياسة الربيع الاقتصادي.
- إن هذه المعطيات تحيلنا على أربع سيناريوهات محتملة للمقاطعة:
- سيناريو أول: أن يكون مآل المقاطعة، هو مآل التحركات الاجتماعية المجالية في الحسيمة واجرادة وغيرها، وبالتالي تستطيع الدولة الوصول إلى نشاط المقاطعة، وتحريك المتابعة في حقهم، سواء بتهمة التحريض ونشر أخبار لا أساس لها من الصحة، كما ألمح إلى ذلك الناطق الرسمي للحكومة مصطفى الخلفي في وقت سابق، وبالتالي يتم التحول من الحراك الاجتماعي إلى الحراك الحقوقي على شاكلة أحداث الحسيمة وتطوراتها؛
 - سيناريو ثاني: إقدام الماركات المعنية على تخفيض الأسعار، وذلك بعد تمهيد الحملة، ونجاح المناورات الحالية في دخول مجموعات جديدة على خط الحراك، وتشنيت جهوده في الإقدام على مقاطعة ماركات أخرى، كي لا يحسب للمقاطعين انتصارهم في المعركة،
 - سيناريو ثالث: إقدام السلطة السياسية على بعض التغييرات في بنية الحكومة، واعتبار الحراك نتيجة تهاون الحكومة، وبالتالي إلصاق كل التهم بالوزراء والمسؤولين الذين سيتم إعفاؤهم، لتحويل الحراك من المطالب الاجتماعية إلى ركوب موجة جديدة من انتصارات السلطة والنظام الحاكم؛
 - سيناريو رابع: قدرة المقاطعة على صناعة وعي اجتماعي، وحالة يقظة اجتماعية قادرة على نقل المجتمع من حالة السلبية واللامبالاة والخضوع للأمر الواقع، إلى حالة الوعي بأهمية تحقيق الديمقراطية والمساواة،

والتداول على السلطة، والفصل بين الثروة والسلطة، وربط المسؤولية بالمحاسبة، والضرب على أيدي مخالفين القانون. وفي هذه الحالة تكون المقاطعة، قد أجبرت السلطة السياسية الحاكمة على تقديم المزيد من التنازل، لإحداث انفتاح حقيقي في نظام الحكم من أجل ديمقراطيته.

خاتمة

أصبح العالم الافتراضي الرقمي اليوم بمثابة المجال العام الذي يلتقي فيه المواطنون لتبادل الآراء ومناقشة ونقد القضايا السياسية. وقد بدأت ملامح جديدة تبرز على سطح الواقع بين هذا المجال العام وباقي المجالات السياسية والاقتصادية. وصار يعمل على بلورة علاقة جديدة في طور التشكل والانباء بين كل من الدولة وأفراد المجتمع. ولعل حملة المقاطعة، إلا فترضية المنشأ والواقعية التأثير التي يعرفها المغرب اليوم، تؤشر عن ميلاد حركة اجتماعية أسهم في إنتاجها وإعادة إنتاجها السياق السوسيوثقافي الذي يشهد بفشل كل أشكال الوساطة التقليدية في تحقيق مطالب عموم المواطنين. هذا الفشل الذي ما يزال الفعل الاحتجاجي يكشف عنه من خلال مختلف ردود فعل الفاعلين الاقتصاديين والسياسيين. وهو ما يفرض احتمال تجاوز هذه المقاطعة لكل السيناريوهات الرسمية، وتحولها إلى حركة اجتماعية عبر فعلها الاحتجاجي إلى ما يمكن تسميته بـ " المجتمع ضد الدولة".

وعليه، فقد عملت هذه الدراسة، قدر الإمكان، على إبراز أهمية هذا الفضاء، ودوره في المساهمة في التحولات الاجتماعية التي يعيشها المغرب، في ظل ما راكمه المجتمع من خبرات التواصل والتأثير، التي جعلت منه كيانا قادرا على إرغام صاحب القرار على الإنصات الذي غاب منذ تجاوز محنة الربيع العربي. غير أن هذا التأثير، كما أوضحت الدراسة، لن يستطيع أن يصل مداه، في شكل تحول اجتماعي مكتمل، إلا في ظل بلورة صيغة اجتماعية تؤسس للقطيعة مع أشكال التدبير السياسي والاقتصادي السابقة، والتي يبقى الربيع أهم سماتها. وقد أكدت الدراسة، أن هذا المبتغى يخضع لموازين قوى لم تكتمل ملامحها بشكل تام، مما جعل الدراسة ترسم لمستقبل التحولات الاجتماعية التي تساهم فيها المقاطعة الحالية، أربعة سيناريوهات وفق مستويات مرتبة، تخضع لاستقراء مؤشرات الفعل/رد الفعل التي سيلجأ إليها كل طرف.

قائمة المراجع بالعربية:

أ/ الكتب:

- 1 - إبراهيم بلوح، التنمية المحلية.. وسؤال التدبير التشاركي، الطبعة الأولى: 2016، المطبعة السريعة، القنيطرة-المغرب.
- 2 - الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي، تأليف مجموعة من المؤلفين، تحرير عمرو الشوبكي، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011
- 3 - العطري عبد الرحيم، التحولات المجتمعية بمغرب اليوم، مجلة الشعلة، العدد 12، يناير 2010

ب/ الوثائق الرسمية:

- 4 - خطاب العاهل محمد السادس بمناسبة عيد العرش سنة 2017

ج/ التقارير:

- 5 - تقرير الخمسينية، المغرب الممكن، إسهام في النقاش العام من أجل طموح مشترك، مطبعة دار النشر المغربية- 2006، الدار البيضاء- المغرب

د/ المجلات والدوريات:

- 6 - الحبيب أشتاتي زين الدين، الممارسة الاحتجاجية بالمغرب: دينامية الصراع والتحول، مجلة عمران، العدد 5/19 شتاء 2017

هـ/ المواقع الإلكترونية:

- 7- <http://lakome2.com/point-de-vue/38777.html>
- 8- <https://search.mandumah.com/Record/625503>.
- 9- https://telquel.ma/sponsors/hassan-chami-dit-tout_1593588

قائمة المراجع باللغة الأجنبية

a/ books

- 10- Abderrahmane Rachik, La société contre l'état : Mouvements sociaux et stratégie de la rue au Maroc, La Croisée des Chemins, Essais 2016.

سياسة التجديد الحضري في المدينة المغربية وآفاق التنمية المستدامة: مركز مدينة القنيطرة نموذجا

Urban renewal policy in the Moroccan city and prospects for sustainable development:

The city center of Kenitra as model

محمد اربوح، باحث بسلك الدكتوراه، جامعة ابن طفيل – المغرب

ملخص:

نريد في هذا المقال أن نسائل السياسة التعمير الحديثة في المدن المغربية ، في علاقتها بالاستجابة لرهانات التنمية المستدامة ، من خلال مقارنة نسقية وتحليلية لدينامية التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة ، والتي أدت إلى تحولات مشهدية ومعمارية ووظيفية ملحوظة، حيث انتقل المركز من الوظيفة السكنية إلى الوظيفة الثالثة الخدماتية والتجارية، ومن السكن الأفقي إلى السكن العمودي.

هذه الدراسة اعتمدت على بحث ميداني وفر معطيات كمية وكيفية أضفت المصداقية العلمية على تحليل سياسة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة كظاهرة مجالية، وتكبيك عناصرها والخروج بخلاصات موضوعية. كما اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي لرصد مدى اختراق دينامية التجديد الحضري لمركز مدينة القنيطرة ودواعيها وأشكالها ومقارباتها ورهاناتها والفاعلون فيها ومخرجاتها.

كما يتميز هذا البحث بالراهنية والنجاعة، إذ يمثل أول دراسة علمية اهتمت بهذا الموضوع في هذه المدينة، وتغيا أن نصل إلى نتائج واضحة تتعلق بإعادة النظر في مقومات ومقاربات سياسة التجديد الحضري ، لتنتقل من مقارنة قطاعية جزئية وعمودية إلى مقارنة نسقية تشاركية وشاملة ، عبر تقديم مقترحات عملية للاستجابة لمتطلبات التنمية المستدامة بأركانها الثلاثة البشرية والبيئية والاقتصادية، وتجاوز الاختلالات المشهدية والمعمارية والسوسيوإقليمية والوظيفية. وقد كان مسنودا أيضا بالكثير من المراجع المتخصصة من كتب ورسائل أكاديمية ومقالات محكمة.

الكلمات المفتاحية: التجديد الحضري، التنمية المستدامة، مركز المدينة، الاختلالات السوسيوإقليمية

Abstract

In this article, we want to raise the question of modern reconstruction policy in the Moroccan cities in relation to the bets of sustainable development through a coherent and analytical approach for the dynamic of urban renewal in the center of the city of Kenitra, which led to transformations of landscape, architecture and function. The center moved from the residential function to the service and commercial tripartite function and from the horizontal housing to the vertical housing.

This research was based on field research, which provided qualitative and quantitative data that would give scientific credibility to the analysis of the policy of urban renewal in the center of Kenitra city.

This research is also characterized by currency and efficiency, as it represents the first scientific study concerned with this subject in this city, and it seeks to reach clear results related to reviewing the elements and approaches of the urban renewal policy, moving from a partial and vertical sectorial approach to a participatory and comprehensive approach by presenting practical proposals to respond to the requirements of sustainable human, environmental and economic development, And overcome the landscape and architectural and cosmopolitan and functional imbalances. This research was based on many specialized references from books, academic letters and articles.

Keywords: Urban Renewal, Sustainable Development, city center, sociospatial imbalance

مقدمة

إن المدينة باعتبارها مجالا للتنوع والغنى والتأثير والتأثر تخترقه ديناميات سوسيواقتصادية وسكانية وسياسية، تؤدي إلى تجديده مورفولوجيا ووظيفيا شكلا ومضمونا، وذلك باستغلال وتنشيط جميع المؤهلات وتجاوز الاختلالات السوسيوإقليمية والاقتصادية من أجل تحقيق تنمية حضرية شاملة، تستجيب للمتطلبات الآنية والمستقبلية، وتحقق الوحدة الحضرية، وتعزز القدرة التنافسية، وتقوي المركزية الحضرية بتقوية مركزية المركز وتنويع وظائفه.

وباعتبار المدينة عموما نسقا مفتوحا على أنساق أخرى، فإنها تخضع لمنطق التراتبية وقوة الوزن الذاتي داخل السياق الجيواقتصادي والسياسي العالمي والوطني والجهوي. فمنطق العولمة يفرض على السياسات التعميرية الحديثة في المغرب أن تعمل على تقوية تنافسية الشبكة الحضرية الوطنية لتكون

مؤهلة لجذب التيارات المالية والبشرية في إطار سوق عالمية يطغى عليها صراع رأسمالي محموم يتبلور ويظهر مجاليا. مما يستدعي التفكير الجاد والمستمر في تجديد منطق وفلسفة وآليات سياسات التعمير وخاصة سياسة التجديد الحضري من أجل خلق أقطاب حضرية قوية تتحقق فيها مقومات التنمية المستدامة. ونجد كلا من لندن وطوكيو ونيويورك في أعلى هرم الشبكة الحضرية العالمية التي لها قدرة استقطابية عالية جدا. وتساهم بشكل فعال في تأطير وتنظيم التيارات العالمية المختلفة المالية والبشرية والمعلوماتية. وذلك راجع بالأساس لتوفرها على مراكز ذات وظيفة قيادية وتجارية وثالثية عليا تساهم بفعالية كبيرة في تركيز اتجاه تدفق التيارات المالية والبشرية والمعلوماتية وتمنع تشتتها.

وهنا يمكن أن نعتبر الجهوية المتقدمة لبنة أساسية للحكامة الترابية، ومقوما أصيلا للتنمية المحلية، وسياسة رشيدة تستجيب فيما تستجيب للتحديات التي تفرضها العولمة على الشبكة الحضرية الجهوية والوطنية. فلا بد للسياسات التعميرية أن تعمل على تجديد وظيفي ومورفولوجي لمراكز مدننا المرشحة لتكون عاصمة جهوية أو قطبا اقتصاديا مؤطرا لمجال جغرافي أوسع وأرحب. حتى تستطيع مسايرة التحديات والرهانات التنموية المطروحة.

إن مراكز المدن تمر من أزمت وتعيش إكراهات واختلالات تسعى إلى تجاوزها بتجديد حضري تلقائي أو مخطط له، حتى تستمر في تجسيد المركزية الحضرية باستقطابها لأنشطة ثالثة نادرة لها منطقة نفوذ وتأثير شاسعة، وتستطيع تأطير مجال واسع جدا. فتنحول وظيفة المركز تدريجيا من وظيفة سكنية إلى وظيفة ثالثة وخصوصا الأنشطة القيادية، سواء كانت خاصة أو عمومية حيث لا تجد إلا المركز كدعامة مجالية لتتوطن فيه باعتبار ربع الموقع وباعتبار المركز مجالا حيويا ديناميا متنافسا عليه.

ولا يخفى أن أشكال ومشاريع ونماذج سياسات التجديد الحضري لمركز المدينة تختلف من دولة إلى أخرى، فالتجديد الحضري لمراكز المدن الأوروبية لا يتطابق من قريب أو بعيد مع التجديد الحضري لمراكز المدن الأمريكية. كما أن السياقات تختلف والأولويات والرؤى والغايات تختلف ومورفولوجيات المراكز تختلف¹. فإذا كانت الغاية من التجديد الحضري لمركز المدينة حصول تنمية حضرية مستدامة، فمن الأولى الحديث عن "تنميات حضرية" بالجمع بدل "تنمية" لتعدد الصيغ وتنوع الرؤى والمقاربات والنماذج، فدعما لهذا السياق، عملت الحكومة على إخراج القانون 12-94 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري بتأسيس الوكالة الوطنية للتجديد الحضري نهاية سنة 2017².

إن سياسة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة أحدثت تحولات مشهدية ومعمارية ووظيفية، فقد انتقل المشهد من مجموعة فيلات تركها الاستعمار لها امتداد أفقي إلى عمارات تصل إلى 8 طوابق وتغيرت وظيفة المجال من وظيفة سكنية طاغية إلى وظائف متنوعة تجارية وخدمائية وإدارية وسكنية.

¹ PAULET P. 183, 2008. géographie urbaine ; ARMAND COLIN, paris, 1439 (2 نوفمبر 2017).
² انظر الجريدة الرسمية، عدد 6618، بتاريخ 13 صفر 1439 (2 نوفمبر 2017).

إشكالية الدراسة:

بالرغم من أن مدينة القنيطرة تتوفر على موقع استراتيجي ، ولها من المؤهلات والفرص ما يجعلها قطبا اقتصاديا واجتماعيا يتميز بقدرة تنافسية قوية وبدور مؤثر ومؤطر لمنطقة نفوذ كبيرة داخل الشبكة الحضرية الجهوية والوطنية، إلا أن مركز المدينة لا يساير هذه الدينامية التنموية السريعة ، ومازال يعاني من اختلالات كثيرة وظيفية ومورفولوجية أدت إلى تشتت المركزية الحضرية وتشتت الوحدة الحضرية ويزور اختلالات سوسيوإقليمية ومشهدة عميقة بالرغم من تدخلات المخططين والفاعلين من أجل تفعيل سياسة تعميرية جديدة تقوم على تجديد حضري للمركز شكلا ومضمونا من أجل تقوية مركزيته والعمل على الحد من هذه الاختلالات المبركة للدور التنموي المفترض من بوار حضري وصناعي وتدهور الإطار المبني والبيئي وتمايز سوسيوإجمالي يكون مصدرا للجريمة والعنف والاقصاء الاجتماعي. فإلى أي حد استطاعت سياسة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة الحد من هذه الاختلالات والنقائص، والعمل على تقوية المركزية الحضرية للمدينة في سبيل الاستجابة لمتطلبات التنمية المستدامة؟

مجال الدراسة

هذا البحث يدخل في إطار الجغرافية الحضرية التطبيقية حيث يدرس ويحلل آلية وسيورة التجديد الحضري في مركز المدينة ، وانعكاسات ذلك على تحولات المعمارية من انتقال من سيطرة البناء الأفقي (الفيلات villas) إلى البناء العمودي (عمارات تصل إلى 8 طوابق) بالموازاة مع تغير وظيفته تدريجيا نحو استقطاب وتوطين الخدمات الثالثة وخاصة الإدارية والقيادية التي من شأنها أن تقوي مركزية المركز وتنافسية المدينة وتعزيز دورها التنموي الجهوي والوطني.

فمدينة القنيطرة من المدن الحديثة التي أنشئت بعد الحماية مباشرة لتثبيت نفوذ الأجهزة الاستعمارية الفرنسية، وتقوية مؤسساتها في وجه الاستعمار الإسباني المنافس في الشمال. لذلك كان أول ما أنشئ هو الميناء النهري " ميناء ليوطي"، وكان مركز المدينة هو النواة الأولى لاستقرار المعمرين الأوروبيين في سكن راقي (فيلات) والذي سيصبح فيما بعد المركز العصري وبجانبه حددت مناطق استقرار الأهالي المغاربة، وتم الفصل بينهما بحي عسكري لضمان الأمن.

لقد تم بناء المركز وفق النموذج الأوروبي ، حيث ضم الشوارع العريضة والحدائق والفيلات والتجهيزات الهامة، في حين افتقرت منطقة الأهالي لأبسط متطلبات العيش. وهذا الخلل كان مع وضع أول تصميم تهيئة سنة 1914.

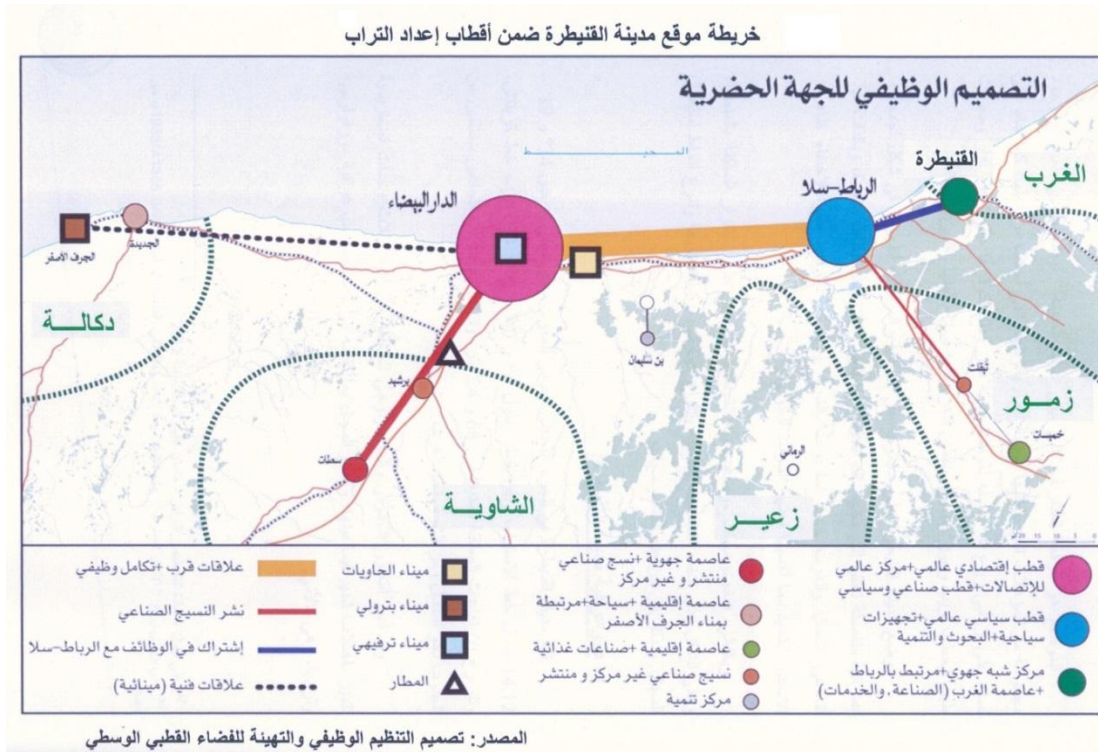
صورة لمركز مدينة القنيطرة المغربية سنة 1959



ومع توالي مراحل التوسع والتشكل مست المركز تحولات عميقة قمينة بأن تخصص لها أبحاث علمية متنوعة المشارب والرؤى ، حتى يتم الخروج بخلاصات موضوعية حول ديناميات ومظاهر وآفاق التطور والتحول في مراكز المدن ، وتأثير ذلك في الدينامية التنموية وتنافسية المدينة ودورها في النسق الحضري والشبكة الحضرية.

وإن مدينة القنيطرة بحكم موقعها ومؤهلاتها المتنوعة وعلاقاتها بالأقطاب الحضرية المجاورة يمكن أن تساهم في تشكيل فضاء قطبي مركزي ونقصد هنا القنيطرة – الرباط – الدار البيضاء. وهذا يستوجب ألا تكون مدينة القنيطرة بمثابة التابع الضعيف والمهمش داخل هذا المجال القطبي المركزي ، بل يفترض أن تتميز المدينة بمركزية خدماتية وتجارية وقيادية قوية، وذات قدرة تنافسية مميزة .

خريطة رقم 1 : موقع مدينة القنيطرة ضمن الأقطاب التنموية



لذلك يجب أن تراهن السياسة التعميرية الحديثة المتجسدة في مشاريع التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة على أن تضطلع هذه المدينة بأدوار تكاملية وبزخم تنموي قوي ومستقل على مدينتي الرباط وسلا، وإلا ستصبح مدينة القنيطرة مدينة منامة وامتدادا سكانيا هشا لمدينة الرباط الكبرى.

فمدينة القنيطرة المغربية مدينة فتية ما فتئت أن أكملت مؤيبتها الأولى¹، لكنها مدينة واحدة على الصعيد التنموي، إذ يمكن أن تصبح قطبا اقتصاديا وخدماتيا وسياحيا مهما على الصعيد الوطني، ولما لا الدولي، لما تتوفر عليه من مؤهلات مرتبطة بالموقع الاستراتيجي في الشمال الغربي للمغرب وعلى المحيط الأطلسي وبين أقطاب اقتصادية وطنية كبرى كقطب طنجة تطوان وقطب الرباط الدار البيضاء وقطب مكناس فاس. كما أنها تعتبر عاصمة جهوية في التقسيم الجهوي السابق. أما في التقسيم الجهوي الحالي فهي تتوسط المدن الكبيرة في الجهة الطبيعية. حيث تتكون الجهة الطبيعية من خمس مدن كبيرة يفوق عدد سكانها 100000 نسمة، مما يفرض على مدينة القنيطرة استغلال جميع مؤهلاتها لكي تتجاوز تحديات التنافسية، وهذا يفرض نهج مقاربات تنموية جادة تجنبها التبعية للرباط وسلا، وتدفع في اتجاه التنمية المستقلة.

الجدول رقم 1: القنيطرة تتوسط المدن الكبيرة في الجهة الطبيعية

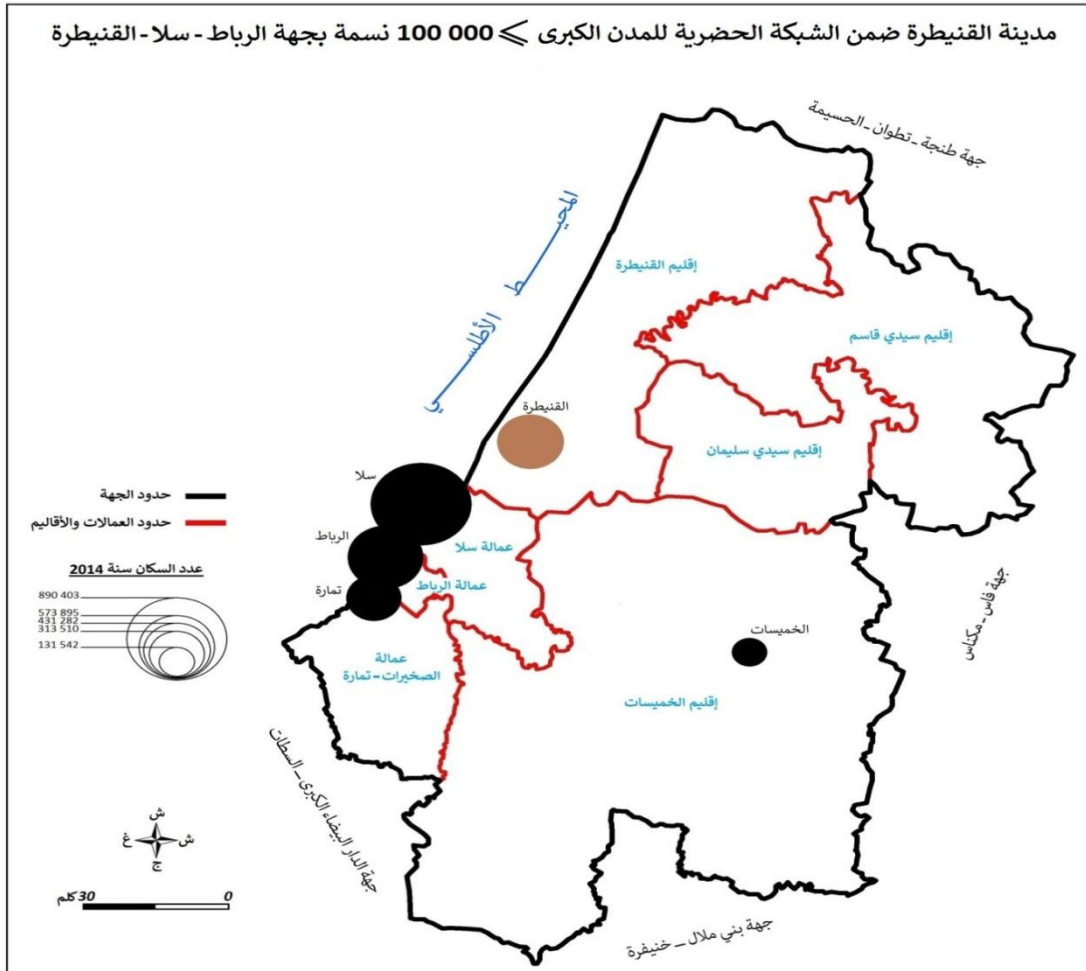
المدن	عدد السكان في 1994	عدد السكان في 2004	عدد السكان في 2014
سلا	579850	760186	890403
الرباط	615377	621480	573895
القنيطرة	292453	359142	431282

¹ مدينة القنيطرة تم تأسيسها من طرف الاستعمار الفرنسي سنة 1912 على يد المارشال ليوطي.

313510	225497	130793	تمارة
131542	105088	88839	الخميسات

المصدر: الإحصاء العام للسكان والسكنى، المندوبية السامية للتخطيط لسنة 1994 و 2004 و 2014.

خريطة رقم 2: القنيطرة ضمن الشبكة الحضرية لجهة الرباط - سلا - القنيطرة:



إعداد: اربوح محمد

وبهذا تكون القنيطرة منتمية إلى جهة تضم خمس مدن كبيرة، أي إلى جهة تحتل المرتبة الثانية من حيث عدد المدن الكبيرة بعد جهة الدار البيضاء الكبرى - سطات التي تضم سبع مدن كبيرة. وتضم هاتان الجهتان المتجاورتان معا 12 مدينة كبيرة أي بنسبة تشكل ثلث مجموع عدد المدن الكبيرة في المغرب والتي يبلغ عددها 36 حسب نتائج إحصاء 2014. وبالرغم من الاعتماد ، منذ بداية التأسيس ، على تصاميم ومخططات التهيئة إلا أن ذلك لم يمنع من التوسع الضاحوي العشوائي ، مما أدى إلى تمدد المدينة لتشكّل مع سلا والرباط ما يسمى بظاهرة التجمعات الحضرية المتصلة.

ولكي تتحقّق النظرة المستقبلية والاستشرافية لمدينة القنيطرة كقطب تنموي اقتصادي ، فإنه لا بد من استغلال جميع مؤهلات المدينة وتأمينها وتجاوز الاختلالات التي ترزح تحت وطأتها من تشتت الوحدة الحضرية، وتشتت المركزية، وتمايز سوسيو مجالي ، وتزايد التمدين الضاحوي ، وعلى المدى المتوسط أو

البعيد فقدان الحدود والهوية. ولن يتم هذا إلا بنهج سياسة تخطيطية جديدة ومتجددة تقوم على ابتكار مشاريع تجديد حضري ينتقل بالمدينة من تخطيط الإنشاء والتوسع إلى تخطيط إعادة التشكيل والتركيب أي تخطيط التجديد وتخطيط التحويل حسب تعبير ¹ « C.CHALINE ».

منهجية تحديد مركز مدينة القنيطرة جغرافيا

من أهم الدراسات التي اهتمت بدراسة منهجية تحديد مركز المدينة، نجد الدراسة التي قامت بها "Beaujeu Garnier"، إذ لا يمكن الحديث عن فكرة تحديد المركز بدون الرجوع إلى دراستها، ولا بد من إعطاءها القيمة التي تستحقها في هذا البحث. ففي مقالها المعنون ب" Méthode d'étude pour le centre des villes" ² اعتبرت أن مركز المدينة يحتل بطبيعته مكانة خاصة، ودراسة ظواهره المعقدة تدخل في مجال الجغرافية، لكن معرفة هذه الظواهر تهم كلا من المعماري والاقتصادي والسوسيولوجي وحتى المواطن البسيط. ولذلك فعلى الجغرافيين أن يقوموا بدراسات وأبحاث منتظمة لمركز المدينة حتى يخرجوا بنتائج ناجعة وذات أهمية.

فهناك معايير متعددة لتحديد مركز المدينة منها: معيار القيمة العقارية، وهو المعيار الأساسي، ثم المعيار الديموغرافي، ومعيار نوع النشاط الاقتصادي، ومعيار علو العمارات.

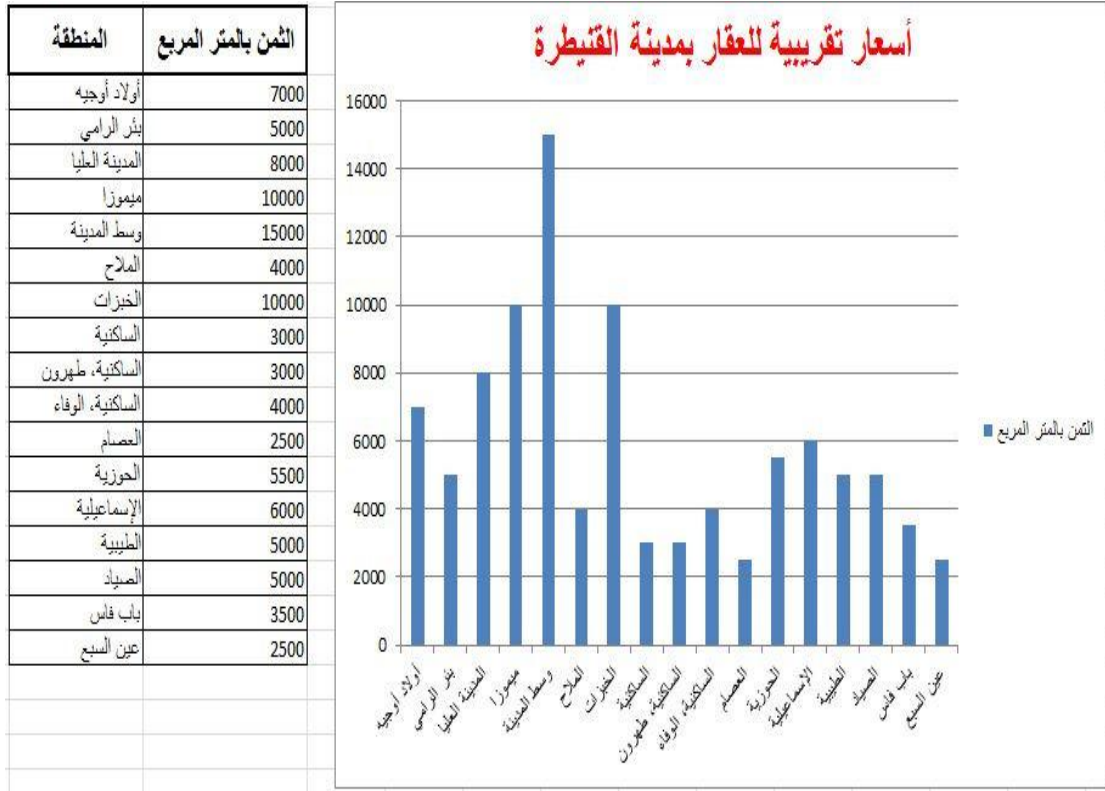
3 1 - تحديد مركز مدينة القنيطرة بناء على معيار القيمة العقارية

بناء على مقابلات مع أصحاب وكالات عقارية، ومطالعة وتفحص الدليل المرجعي لأئمة الصفقات العقارية الصادر عن المديرية العامة للضرائب في يوليو 2015³، واعتمادا على القيم المتوسطة لمجالات الأئمة المقترحة من المصادر السابقة، تم تحديد قيمة متوسطة تقريبية لكل مجال من مجالات المدينة، ومنه تم إنجاز هذا الشكل :

الشكل رقم 1 : قيم الأسعار التقريبية للعقار لكل حي بمدينة القنيطرة سنة 2017

¹ CHALINE.C, La régénération urbaine , Presses Universitaires de France, Coll QSJ , Paris,p127,1999.3496n°
² BEAUJEU-GARNIER . J. Méthode d'étude pour le centre des villes. In: Annales de Géographie, vol74, n°406,pp695-707, 1965.

³ Référentiel des Prix des Transactions Immobilières de Kénitra, Direction Générale des Impôts, pp26, juillet 2015.

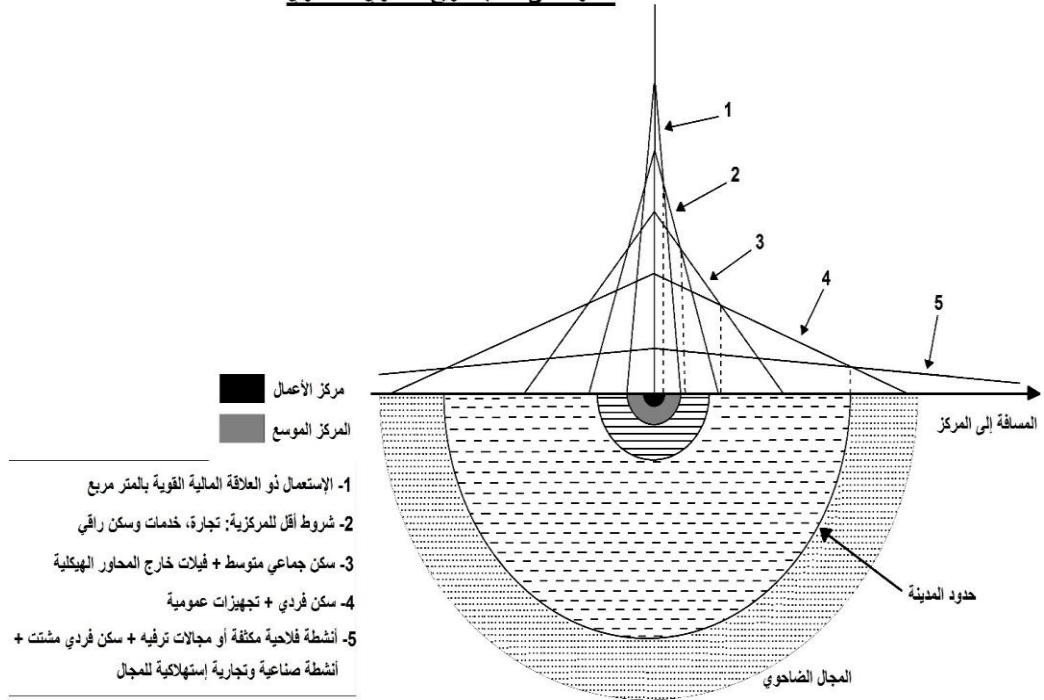


ما نلاحظه في هذا المبيان هو ارتفاع القيمة العقارية كلما اقتربنا من مركز مدينة القنيطرة ، وهذا يتوافق مع ما ذهب إليه كل الدراسات الجغرافية الخاصة بمنهجية تحديد المركز . فلا يستطيع الاستقرار في مركز المدينة إلا من يستطيع تسديد الربح العقاري الحضري لهذا الموقع. ومما يزيد من الكلفة العقارية نجد التجهيزات والبنية التحتية التي يتوفر عليها مركز المدينة، باعتباره النقطة المفضلة التي تشهد كثافة التدخلات العمومية والخاصة ، والتي ترمي إلى تجهيز المركز وهيئته ليكون في مستوى التنافسية المجالية، وهذا يؤدي إلى أن يلعب المركز دورا انتقائيا. والشكل التالي يوضح ذلك، وهو من اقتراح الباحث "Allain Rémy"¹، وسماه قانون الحقل الحضري:

الشكل رقم 2: القدرة على تسديد الربح العقاري الحضري

1 Rémy.A ,Morphologie Urbaine,Armand Colin,Paris,p26,2014.

القدرة على تسديد الربح العقاري الحضري

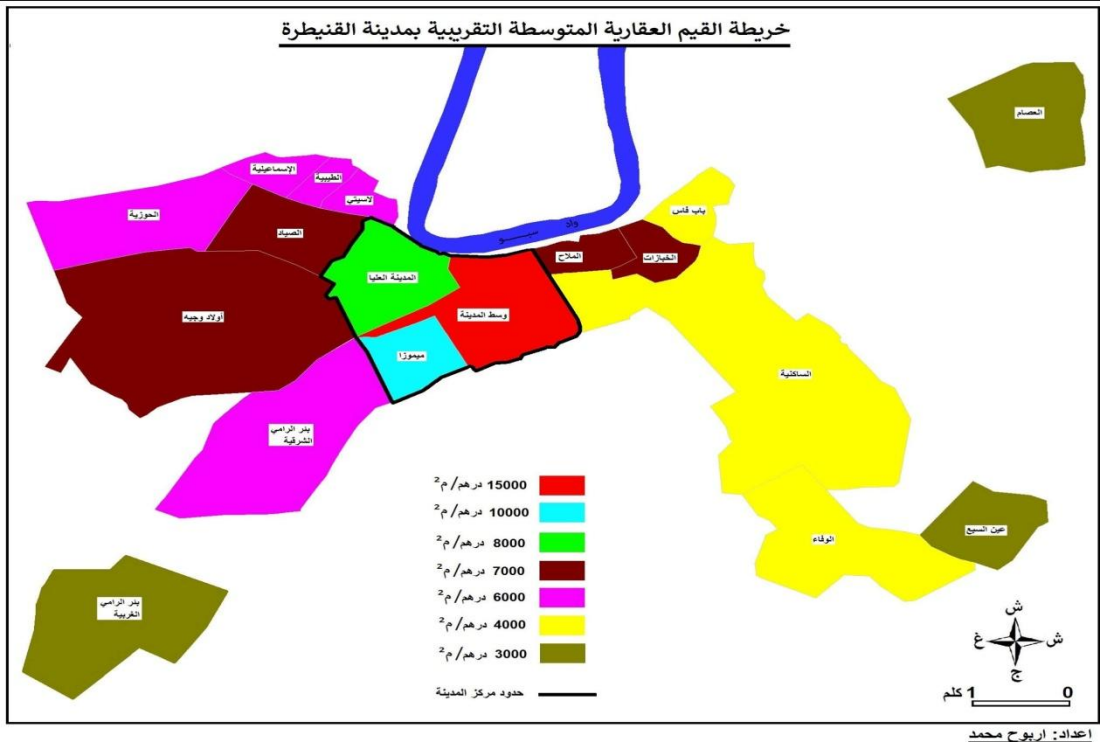


قانون الحقل الحضري

ريمي ألان Allain Remy

إعداد: أريوخ محمد

خريطة رقم 3: خريطة القيم العقارية المتوسطة التقريبية بمدينة القنيطرة و تحديد المركز



سياسة التجديد الحضري سياسة عابرة للمجال.

هو مفهوم جديد ظهر مع التصورات والسياسات الأنكلوساكسونية المعتمدة في سنوات السبعينات بهدف الحد من آثار الأزمة التي ضربت الصناعات التقليدية ، ومنها صناعات النسيج، واختفاء جزء من هذه الأنشطة في المدن أدى إلى ظهور مناطق بوار حضري ، والتي يرافقها عموما تدهور بيئي في الإطار الطبيعي والمبني للحي الذي تتوطن فيه، وكذلك تراجع الظروف الاقتصادية والاجتماعية (تراجع الاستثمار، بطالة، هشاشة)، هذا الاضمحلال والتدهور الحضري أدخل المدن المعنية في منحدر اقتصادي واجتماعي ومادي.

ومن هنا تجندت السلطات المحلية لإيجاد حلول قادرة على الحد من هذا التدهور ، وقادرة كذلك على جعل المدينة أكثر دينامية وجاذبية. هذه السياسات التي اعتمدت في البداية على تأهيل الإطار المبني، وتحسين جودة الإطار المادي والبيئي خاصة في مناطق البوار الحضري بالشكل الذي يسمح بإعطاء القطاع المعني جاذبية أكثر للمستثمرين والأنشطة الجديدة. وبهذا قدم التجديد الحضري جوابا شاملا على أزمة المدينة الصناعية في سنوات السبعينات والثمانينات.

أما في فرنسا فقد تحدث « Claude Chaline » عن سياسات المدينة، وخصص جزءا كبيرا من كتابه¹ لسياسة التجديد الحضري ، إذ لم يعتمد هذا المفهوم رسميا إلا في 14/12/1999 من طرف اللجنة الدولية للمدينة " (CIV)² والتي أطلقت مخططا يتضمن 50 من المشاريع الكبرى للمدينة (GPV)³ و 40 عملية للتجديد الحضري (ORU)⁴. وكذلك المخططات المحلية للاندماج الاقتصادي (PLIE)⁵، ذلك لأن أعمال ومشاريع التجديد الحضري تسعى إلى تحسين جودة الإطار المبني، وتحقيق الولوجية ، والمشاركة في الحياة الحضرية . كما تهم أعمال التجديد الحضري خلق المجالات الخضراء ، وهدم الإطار المبني المتدهور ، والعمل على إنشاء مركزية تجارية. ولذلك أطلقت عدة مشاريع ومخططات في فرنسا من أجل النهوض بهذه الأحياء اقتصاديا، والتخفيف من وطأة البطالة.

أما الآن، فقد أصبح هذا المفهوم أكثر رواجاً وجاذبية رغم ما يحمله في ثناياه من غموض وضبابية. فمفهوم التجديد الحضري يتضمن مفاهيم التأهيل وإعادة الهيكلة أو البناء . وفي كل الأحوال فنحن أمام مفهوم يؤدي إلى تحولات حضرية ، وإلى إنتاج للمدينة وإعادة إنتاجها، وهو نمط ودينامية تتعارض مع ميكانيزم التوسع والتمدد الحضري.

إن استعمال هذا المفهوم يكشف عن إرادة قوية في هيكلة المدينة والتحكم في تنميتها، وإعادة تمركزها على نفسها ، وإدماجها في سيروية التنمية المستدامة ، وتوسيع دائرة نفوذها بتجديد أنشطتها ووظائفها. ولمواجهة التمدد الحضري والضرورات البيئية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية المستدامة،

CHALINE. C ,Les politiques de la ville, coll Qsj, 6 édition, PUF, pp127,2010. ¹

CIV : Comité International à la ville ²

GPV : Grands projets de ville ³

ORU : opération de renouvellement urbain ⁴

PLIE : Programmes locaux d'Insertion Economique. ⁵

أصبح من الضروري إعادة بناء المدينة على نفسها بدون استهلاك مساحات فلاحية جديدة. إن مدينة المستقبل ينبغي أن تحدث تحولات على نسيجها الحضري وعلى وظائفها. والتجديد الحضري هو شكل من أشكال تطور المدينة وإعادة بناء المدينة على نفسها مع تغيير المورفولوجيا والوظيفة لضمان جاذبية وفعالية وتأثير أكبر ، وذلك بتجاوز مختلف الاختلالات التي تعانيها الأحياء القديمة ومناطق البوار الحضري أو الصناعي أو الأحياء التي لا تؤدي وظيفتها السوسيواقتصادية بالشكل الذي يسهم في تنمية المدينة، ولذلك فهو وسيلة للحد من السكن غير اللائق و"المدن المنامات" والفصل الاجتماعي والفقر والهشاشة.

وفي هذا السياق يمكن تعريف التجديد الحضري بـ " نمط جديد في تنمية المدينة ووظائفها يسعى إلى توفير المساحة والطاقة، وتجديد المجالات الحضرية المتدهورة وزيادة الاندماج الاجتماعي"¹. كما أنه "عندما تكون المساحة محدودة، يكون لدينا اتجاه نحو البناء نحو الأعلى من أجل إسكان أكبر عدد ممكن من الناس ، وتوطين الأنشطة والخدمات في مكان ضيق جدا ."² فالتجديد الحضري يعمل على تشجيع وتحفيز وإعمال ديناميات التنمية خاصة الاقتصادية والاجتماعية، مما يؤدي إلى تغيير وتجديد في الشكل يصاحبه تغيير في وظيفة مجال جغرافي معين.

ومن هنا تبرز أهمية هذه الدراسة لربطها الغاية التنموية للمدينة بتجديد مركزها كأولوية ملحة حتى تتحقق الوحدة الحضرية ، وتتقوى مركزية المركز . ويتجاوز اختلالاته المشهدية والمعمارية والسوسيوإقليمية والاقتصادية. إذ أن نسبة البوار الحضري والصناعي بالمدينة تشكل نسبة هامة، وحتى مركز المدينة، وبالرغم من التحولات التي أحدثها التجديد الحضري، فما زالت نسبة البوار الحضري والصناعي تشكل نسبة مقلقة بالنسبة لمدينة تريد أن تمتلك مقومات التنافسية والاستقطاب.

الجدول رقم 2 : نسبة البوار الحضري في مركز مدينة القنيطرة

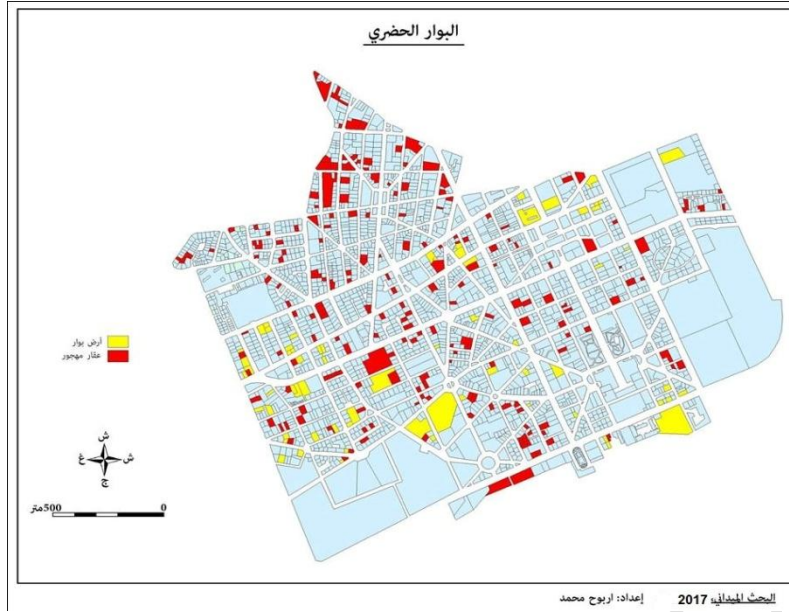
النسبة	العدد	
10,53	272	البوار الحضري:
100	2583	عدد البقع الإجمالي
89,47	2311	البقع المستغلة

المصدر : البحث الميداني 2017.

خريطة رقم 4: البوار الحضري في مركز مدينة القنيطرة

¹ JEGOUZO. Yves, La loi SRU ,Dossier in L'actualité juridique ,droit administratif, pp9-17,20janvier 2001,.

² BEAUJEU Garnier J. Géographie urbaine, Armand Colin, Paris, p71, 1995 .



صورة رقم 2 و 3 : البوار الحضري في مركز مدينة القنيطرة



المصدر: العمل الميداني 2017

الحاجة إلى تجديد حضري مستدام : تعدد الأشكال والمقاربات.

إن عبارة "التجديد الحضري" تتميز بجمعها تحت لواء واحد وهو تدابير التهيئة المختلفة¹. وليس الهدف فقط من التجديد الحضري باعتباره ، " إعادة بناء وتشكيل المدينة على نفسها" ، الحد من التوسع الحضري في الضواحي ، ولكن الهدف منه إعادة تشكيل النسيج الحضري الموجود لمحاولة إيجاد بعض الحلول للمشاكل والضغوط الاجتماعية والاقتصادية المتزايدة، وذلك بإعادة بناء بعض الأحياء المتدهورة أو البناء في مناطق البوار الحضري أو بتوطين أنشطة اقتصادية، وخلق اندماج اقتصادي واجتماعي.²

recherche, n°160, PUCA, ¹ LE GARREC. S, " Le renouvellement urbain, la genèse d'une notion fourre-tout ", collection renouvellement urbain(2000-2006), Enjeux et février 2006,p 91. extraites de l'ouvrage de BENTAYOU Gilles,Le 2008. programme de recherche, PUCA,p16. octobre enseignements d'un ² ANTONI J-P., Lexique de la ville, Edition ellipses,p142, octobre 2009.

ومن جهة أخرى فالنمو الحضري ينقسم إلى نمطين أساسيين :

- النمط الأول هو التوسع الضاحوي المستهلك للمجال؛
- النمط الثاني هو التجديد الحضري للمدينة على نفسها بالنسبة.

فالتجديد الحضري يمكن أن نعتبره من أحد الزوايا كوسيلة لإعادة التفكير في التوسع الحضري كوسيلة لإعادة هيكلة المدينة وفق معايير الاستدامة وجودة إطار العيش، كما هو فرصة أيضا لإعادة النظر في قوة مركزية المدينة من خلال تقوية مركزية مركزها، فالتجديد يمس الشكل والمضمون والوظيفة ونوعية المقاربات مع التدبير المقتصد في المجال.

وهذا ما يثبته "F.Roussel" إذ يقول: "لا يتعلق الأمر بتضميد بعض الجروح واستجلاب بعض الراحة والطمأنينة على إثر ذلك في انتظار الأيام السعيدة، ولكن بالانخراط في معالجة عميقة تقيم المريض على رجليه، وتمنحه وسائل الدفاع والمقاومة التي تضمن له الصحة والمعافاة".¹

ويقول "P.Picard": "التعقيد المتزايد للظاهرة الحضرية، ضرورة مقاومة سيرورات الفصل والتدهور التي تمس عددا كبيرا من المجالات والإجابة على الأشكال الجديدة للإقصاء والأمن، يؤدي إلى تقنيا وتأهيل مختلف الفاعلين في المدينة، واستدعاء كفاءات جديدة، واحتراف أشكال وأنماط جديدة للتدخل، وتجاوز الحدود التقليدية الفاصلة بين الأوساط المهنية"² ففي كل زمن وبشكل متزايد، تعرف المجالات المتدهورة والمعزولة بشكل أو بآخر تجديدا حضريا، ولكن الذي يتغير بشكل عام، هو الأهمية التي تعطى لعملية إعادة التأهيل وإعادة التثمين القوية والواضحة والسريعة للمجالات المعزولة، هذا التطور يكون مزدوجا: فهو يرتبط باهتمام بعيد المدى وذلك باستعمال أفضل وتثمين أكثر للنسيج الموجود، ويرتبط كذلك بتقييم التدخلات في المواقع أو المجالات التي توجد في حالة صعبة ومعزولة بشكل أو بآخر، تقييم يبرز أننا إن لم نغير العناد، وإن لم نطور "كيفية العمل"، فستكون لدينا صعوبات كثيرة في إعادة بعث عمليات إنشائية وابتكارية ذات قيمة تخرج المجالات المعنية من مأزقها.

5 ± أشكال التجديد الحضري

من جهة أخرى فإن أمراض المدينة متعددة . والتدخل التجديدي يتخذ أشكالا متنوعة بتنوع وتعدد الاختلالات، وقد يتخذ التجديد الحضري الأشكال التالية:

- محافظة على الشكل « restauration » مع تثمينه، وهذا يكون في المراكز التاريخية العريقة، وفي بعض البنايات المصنفة ضمن التراث المعماري. ونشير إلى أن مركز مدينة القنيطرة يضم العديد من البنايات التي تعود إلى الحقبة الاستعمارية والمصنفة ضمن التراث المعماري مثل : فندق أوروبا، وفندق إيكري، ومقر بلدية معمورة، وفيلا (DEUX)....وقد

¹ Roussel.F, "Des ambitions pour la ville", in Urbanisme n 308, p63, Sep. Oct. 1999.

² PICARD.P, Une nouvelle ambition pour les villes : de nouvelles frontières pour les métiers, Délégation Interministérielle à la Ville, p4, Sept, 2000.

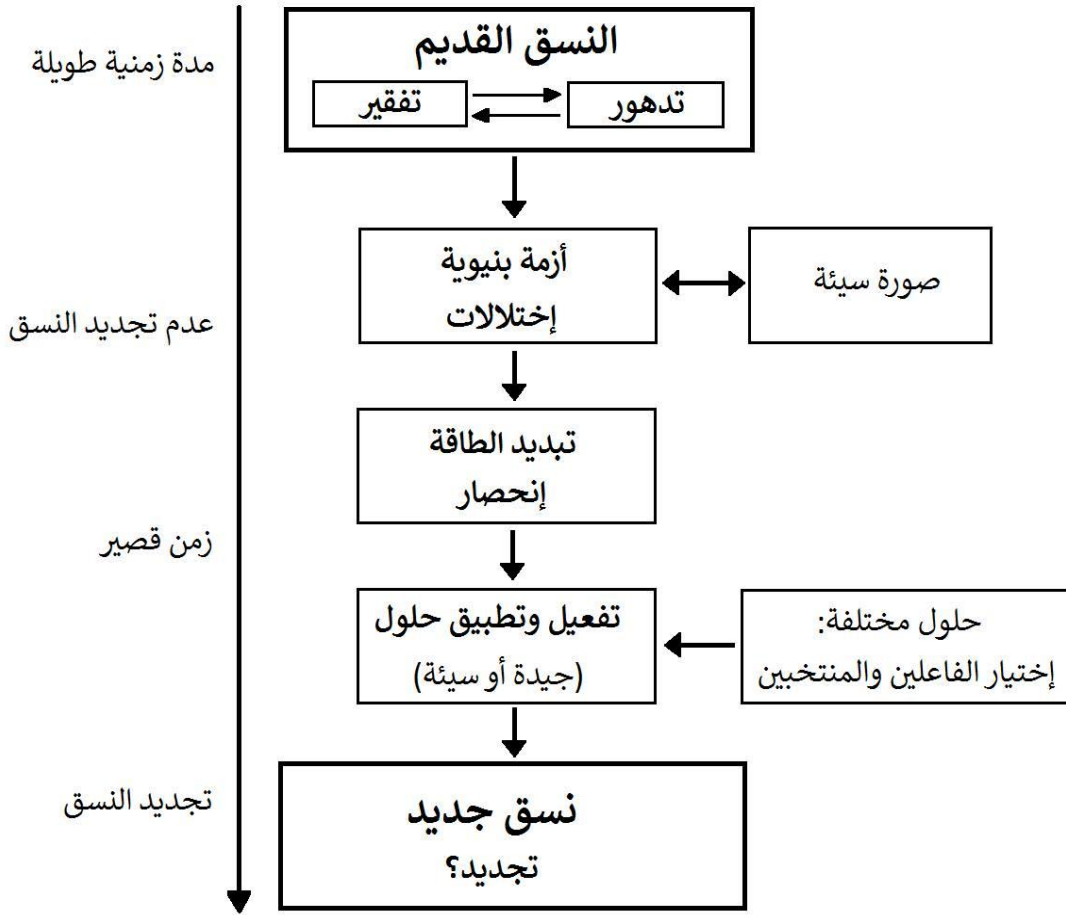
ضمت في مجملها 19 بناية تم تقييدها ضمن الموروث المعماري للقرن العشرين لمدينة القنيطرة بقرار من السيد وزير الثقافة¹؛

- إعادة الهيكلة « restructuration » من أجل ضمان ولوجية قوية، وتوطين أنشطة ثالثة وخلق اندماج اجتماعي لأن الإقصاء سبب لانتشار ظواهر سلبية تؤثر على الأبعاد التنموية كلها على مستوى المدينة بأسرها بل وخارجها؛
- كما نجد شكلا آخر من أشكال التجديد يقوم على تأهيل الإطار المبني المتدهور وتنميته « La réhabilitation » ويخص دمج النطاقات الهامشية والمتدهورة ، بواسطة تدخلات على الصعيد المورفولوجي المادي والاجتماعي؛
- وهناك شكل آخر يتبنى آلية الهدم من الأساس وإعادة البناء بشكل جديد « rénovation » ووظائف جديدة وجذب فئة اجتماعية راقية وأنشطة ثالثة نوعية، وهذا الشكل هو الطاعي في سياسة التجديد الحضري المنتهجة في مركز مدينة القنيطرة، لذلك فقد يتطلب الأمر من المتدخلين والمسؤولين على التهيئة في بعض الأحيان إجراء عمليات جراحية في قلب المدينة من أجل بعث الحياة والقوة والفعالية فيها بعد وهن وتكلس وضعف يخل بمشهد ووظائفه ومركزيته الحضرية ، وبالتالي تحدث سياسة التجديد الحضري انتقالا من نسق إلى نسق وهذا الشكل يوضح ذلك:

¹ قرار السيد وزير الثقافة رقم 2067-06 في شعبان 1427 الموافق ل 28 غشت 2006.

الشكل رقم 3 : من نسق إلى آخر¹

من نسق إلى آخر



إعداد: اربوح محمد

5 2 – أنواع التجديد الحضري

هناك نوعان من التجديد الحضري:

- تجديد حضري تلقائي: هو التجديد الحضري الناتج عن تكيف العرض مع الطلب ويكون بمبادرة خاصة منعزلة.

- تجديد حضري مخطط : يكون بمبادرة عمومية بحيث يكون في إطار عمليات التهيئة المبرمجة.

5 3 - مقاربات التجديد الحضري

أما من حيث مقاربات تناول موضوع التجديد الحضري فهناك مقاربتين أساسيتين:

➤ **المقاربة القطاعية:** وهي مقارنة تتناول فعل التجديد الحضري من زاوية قطاعية ونوعية وجزئية. وهي المقاربة السائدة في سياسة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة، إذ تكون هناك تدخلات تخص التجديد الحضري في علاقته بقطاع النقل والمواصلات ، وذلك بتأهيل الشبكة الطرقية، ومحطات النقل المختلفة ، والمرائب، ومناطق حظر السيارات واستعمال الدراجات الهوائية... من أجل ضمان ولوجية قوية وتوطين أنشطة القطاع الثالث كما يحدث في هذه الشهور الأخيرة، بما في ذلك هدم جميع البنايات المحيطة بمحطة القطار من أجل تجديدها وتأهيله. ويدخل ضمن هذه المقاربة كذلك " التجديد الحضري باسم الاندماج" حيث الاهتمام بالأسئلة الاجتماعية لمشاريع التجديد الحضري¹.

➤ **المقاربة الشمولية والنسقية:** من أهم الأعمال النادرة والهامة التي اهتمت بتناول التجديد الحضري في بعده الشمولي ، وبمقاربة نسقية ، والتي تحاول الإجابة عن الأسئلة المستجدة ، نجد كتاب "Le renouvellement urbain : Analyse systémique" لـ « Olivier Piron »² .

هذه المقاربة تعتمد على تحليل التفاعلات بين مختلف العناصر التي تسمح بفهم طريقة عمل النسق وتؤثر فيه . فهي مقارنة مستعرضة تنظر إلى النسق في عموميته وتفاعله مع باقي المجالات. ولذلك فالتجديد الحضري له أبعاد متعددة ومتنوعة ينبغي استحضارها في كل تدخل مؤثر في المجال . وتزداد أهمية استحضار المقاربة النسقية كلما ازدادت أهمية المجال ، ومركز المدينة مجال متعدد ومركب، والتجديد في المركز عملية دقيقة ينبغي أن تكون مدروسة وشاملة وممتدة وتشاركية تركز على الحكامة الترايبية وعلى التخطيط الاستباقي ، وهو ما يفتقد في سياسة التجديد الحضري المنتهجة في مركز مدينة القنيطرة، إذ من خلال المقابلات مع المسؤولين في الوكالة الحضرية، ومع السكان، وبعض الجمعيات المهتمة بالأحياء، يتبين غياب مطلق للمقاربة التشاركية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجيات وانتظارات ومقترحات السكان وباقي الفاعلين في المجال.

¹PUCA, Renouveler au nom de la mixité ? , Bilan d'appels d'offres de recherches, Département sociétés humaines et habitat, mai 2006 .

² BENTAYOU. G, Le renouvellement urbain (2000-2006), Enjeu et enseignement d'un programme de recherche, PUCA,p12, octobre 2008.

الفاعلون في التجديد الحضري: بين تعارض الأهداف وتبني المقاربة التشاركية

لا يمكننا الحديث عن التجديد الحضري المورفولوجي الذي يعتبر آلية ودعامة من دعومات التنمية الحضرية المستدامة، بدون التطرق إلى عودة دور الفاعلين واختلاف وتعارض أهدافهم¹، وضرورة اعتماد المقاربة التشاركية والحكمة في التدبير² للحد من تعارض واختلاف أهداف ومطالب كل فاعل وتحقيق أهداف وغايات التجديد الحضري المورفولوجي . وقد أشار « Mario Gauthier » إلى أن الحكمة تتمحور حول أربع أفكار أساسية³ :

❖ المجتمعات المعاصرة تزداد شيئا فشيئا صعوبة حكامتها؛

❖ المجتمع المدني يسير أكثر فأكثر في اتجاه الاستقلالية؛

❖ الحوار بين الفاعلين يبرز المصالح المشتركة؛

❖ الفعل العمومي متعدد المراكز، ويفرض تعاوناً وتلاحماً بين مختلف الفاعلين.

ومن بين هذه الأهداف نجد تحسين شروط وجودة إطار العيش. حيث أشار Claude CHALINE " إلى أن " عمليات ومشاريع التجديد الحضري تدخل في هذا الجانب من أجل تحسين جودة الإطار المبنى وتحقيق اللوجية والمشاركة في الحياة الحضرية، كما تهم أعمال التجديد الحضري خلق المجالات الخضراء وهدم الإطار المبنى المتدهور والعمل على إنشاء مركزية تجارية.⁴ وفيما يخص موضوعنا فإننا نجد تعددا وتنوعا في الفاعلين والمتدخلين ، مما ينتج عنه تعدد الرؤى والأهداف والاستراتيجيات. ومن بين الفاعلين نجد:

➤ **الفاعلون العموميون:** وهي ممثلة في الدولة والسلطات اللامركزية التي تمثلها، والجماعة المحلية التي تعتبر فاعلا أساسيا ومحوريا في التجديد الحضري؛

➤ **الفاعلون شبه العموميون:** وعلى رأسهم نجد الوكالة الحضرية القنيطرة – سيدي قاسم ، والتي عملت منذ 2009 على صياغة وطرح مشاريع تخص التجديد الحضري مثل مشروع التجديد الحضري في شارع الحسن الثاني، مشروع التجديد الحضري لحلقة سبو، شاطئ المهدية، الحي الصناعي، الخزانات... الخ؛

➤ **الفاعلون الخاص:** ويتمثلون في الشركات والمقاولات التي تعمل في مجال التعمير والبناء، مثل " ALLIANCE " و " الضحى "... وكذلك الأفراد الذين يعملون على اقتناء الفيلات القديمة أو المهجورة ثم بناء عمارات مكانها؛

➤ **المجتمع المدني والسكان :** مازال دورهم باهتا إن لم نقل منعدما في إبداء رأيهم ، ومشاركتهم الفعالة في مشاريع التجديد الحضري في مركز المدينة . ولهذا الأمر سياقات ومساقات مركبة ومعقدة،

¹ TOURAINE . A , Le retour de l'acteur, Librairie Arthème Fayard ,collection : Mouvements. Paris, p29,1984.

² FNAU, Réussir le renouvellement urbain ,p165,2001.

³ GAUTHIER .M ,Développement urbain durable, débat public et urbanisme à Montréal,PUM, p167-168,2008

⁴ CHALINE.C, Les politiques de la ville , PUF,6 edition, Paris, pp85-86,2010..

أولها غياب هذه الثقافة في المؤسسات المعنية بوضع المشاريع ، وآخرها فقدان الثقة في جدية المؤسسات في الأخذ بآراء السكان.

إن لمواطن مركز مدينة القنيطرة تمثلات وتصورات حول هذه التحولات المورفولوجية والوظيفية من حوله. كما له اقتراحات من شأنها أن تدفع بدنامية التجديد الحضري نحو تحقيق رهاناتها وأهدافها، لكنه في الوقت نفسه يشكي من ثقافة تقليدية إقصائية مازالت مهيمنة على منهجية إعداد مشاريع التجديد الحضري، في حين أن مدنا فرنسية مثل بوردو كانت شبيهة وضعيتها بمدينة القنيطرة في كثير من الجوانب (وجود نهر يخرقها، وجود قواعد عسكرية، بوار حضري ...) تم اعتماد المقاربة التشاركية من أجل تجديدها، بحيث تم إشراك مجالس 13 حي في هذه العملية، حيث أعلن A.Juppé: " أن الأمور قد تغيرت، وأنه أصبحت الحاجة ماسة إلى مشاركة الساكنة...، حيث أن المشروع سيكون بالتوافق، حيا بحي، سيشارك في وضع إطاره العام ومبادئه الكبرى التي ترسم صورة لبوردو 2015¹ وبالتالي كانت النتائج مبشرة، وأصبحت بوردو اليوم غير بوردو الأمس مورفولوجيا ووظيفيا. ونشير إلى أن هؤلاء الفاعلين قد تكون مصالحهم وأهدافهم في أغلب الأحيان متعارضة ومتصارعة، فكل فاعل مطالب خاصة وانتظارات مأمولة وحاجات مرغوبة، ولا يمكن الجمع بين كل ذلك إلا بالمقاربة التشاركية والحكمة في التدبير. وهذا ما أشار إليه " P. PAULET في فقرة خاصة باختلاف أهداف الفاعلين في كتابه "Géographie urbaine" حيث تختلف قرارات الفاعلين من قرارات ميكروجغرافية إلى قرارات ماكروجغرافية، وهذا ينتج عنه آثار سلبية مختلفة². مما يدعو إلى اعتماد مقاربة جديدة لسياسة التجديد الحضري تدمج المحلي بالشمولي والميكروجغرافي بالماكروجغرافي.

6 - التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة والتوسع العمودي :

جاء هذا النوع من التوسع بعد ازدياد معضلة ندرة الاحتياطي العقاري بالمدينة، وبالخصوص بمركزها، مما اضطر المخططون للتهيئة في وضع تصميم تهيئة سنة 2004 يعمل على تغيير معالم ومورفولوجية مركز المدينة، بحيث أدى ذلك إلى بداية لسيرورة متدرجة لدينامية التجديد الحضري في المركز، وذلك باستبدال فيلات القرميد بعمارات تصل إلى ثمانية طوابق وسبعة وستة وخمسة ثم أربعة وذلك حسب قربها وبعدها من نواة مركز المدينة.

كما أن اختيار مركز المدينة كمجال للتجديد الحضري وفق تصميم التهيئة 2004 لم يكن اعتباطيا بل له ما يبرره، ولعل أبرز سبب هو تركيز أهم الأنشطة الثالثة العليا والنادرة به ثم ريع موقعه،

¹ GODIER.P, TAPIE.G, Recomposer la ville ,Mutations bordelaises,L'Harmattan, pp46-47,2004.
² PAULET.P,Op.Cit, p 42.

وأنه لا يمكن تحقيق تنافسية ترابية داخل الفضاء القطبي المتوسطي ومركز القنيطرة يعاني من اختلالات هيكلية وبنوية، لذلك تم التنبه لهذا الارتباط الشرطي بين تفعيل دينامية التجديد الحضري في مركز المدينة وبين تقوية المركزية الحضرية.

عمليات التجديد الحضري غيرت وجه النسيج الحضري من بنايات أفقية غالبيتها فيلات ومنازل مغربية من طابق واحد إلى انتشار سريع وكبير لمبانيات من فئة 8 طوابق، والتي تنتشر في الشوارع الرئيسية مثل شارع محمد الخامس وشارع محمد الديوري، وتضم أنشطة خدماتية وتجارية عليا.

فالتجديد الحضري المورفولوجي في مركز مدينة القنيطرة لامس أجزاء كبيرة من المركز الذي يشرح نفسه أن يكون مركز أعمال يتجه أكثر إلى سيطرة البنايات العمودية، إلا أننا نلاحظ أنه مازالت مناطق منه تنتظر وتقاوم التحول على شكل مناطق شاغرة أو بوار حضري أو بنايات متدهورة لا تسير المنطق السائد في انتظار مضاربات أخرى تسيل لعاب المحتكرين لها بشكل يغريهم أكثر.

إن القراءة الكلية للنسيج الحضري توحى بوجود صراع رأسمالي حول المجال لأهميته، يتجسد من خلال اختلال في التدخلات العمومية وعدم انتظامها ونجاعتها، وهو ما يظهر من خلال غياب التناغم والانسجام في الإطار المبنى، وخلق أزمة مفتعلة تتعلق بندرة الوعاء العقاري بالرغم من وجود بوار حضري يشكل أكثر من 10 % المركز أي ما يناهز 20 هكتار تقريبا، كل ذلك يخفي عقلية تدبيرية سياسية تلعب على حبال متعددة وراء ستار مسرح المشاهد الحضرية والنسيج الحضري لتسمعنا أغنية تحالف الرأسمال والسلطة.

وهو ما يدفعنا للقول بأن النسيج الحضري ليس تعبيرا عن نظام واحد وموحد إلا نادرا، وإنما هو حصيلة أنماط تقنية وتنظيمية وسياسية مختلفة من الإنتاج والتفاعل، لها أهداف مضمرة وأخرى معلنة تلتقي ظاهريا في جعل التنمية المستدامة غاية لها.

جدول رقم 3 : النسيج الحضري بمركز مدينة القنيطرة

النسبة	العدد	النسيج الحضري
10,38	268	سكن مغربي
48,55	1254	سكن جماعي
11,85	306	بناية أوروبية
18	465	فيلا
0,7	18	سكن عشوائي
10,53	272	بوار حضري
100	2583	المجموع

المصدر : العمل الميداني 2017.

- ومن جهة أخرى فإن نموذج " J.Vance " يميز بين ست مراحل لتطور مركز الأعمال ¹ (CBD). كل مرحلة تساهم في ظهور تحولات مورفولوجية على مستوى المدينة ²:
- مرحلة التشكل والتكون " La formation " : مركز الأعمال (CBD) يظهر في حي النخبة والفئات الغنية.
 - مرحلة الإقصاء " L'exclusion " : يحصل فرز لمصلحة الأنشطة الأكثر قدرة على تسديد الربح العقاري المرتفع.
 - مرحلة الفصل " La ségrégation " : مركز الأعمال (CBD) يصبح أكثر فأكثر تخصصا ويحتكر الأنشطة الثالثة القيادية.
 - مرحلة التمدد " L'expansion " : إما بالتماس أو القفز الضفدعي للقطاعات الأقل جاذبية
 - إعادة الإنتاج " La reproduction " : مركز أعمال (CBD) ثان يظهر في حي آخر أو في الضاحية.
 - التجديد الحضري " Le renouvellement urbain " : إعادة بناء مركز الأعمال (CBD) على نفسه .

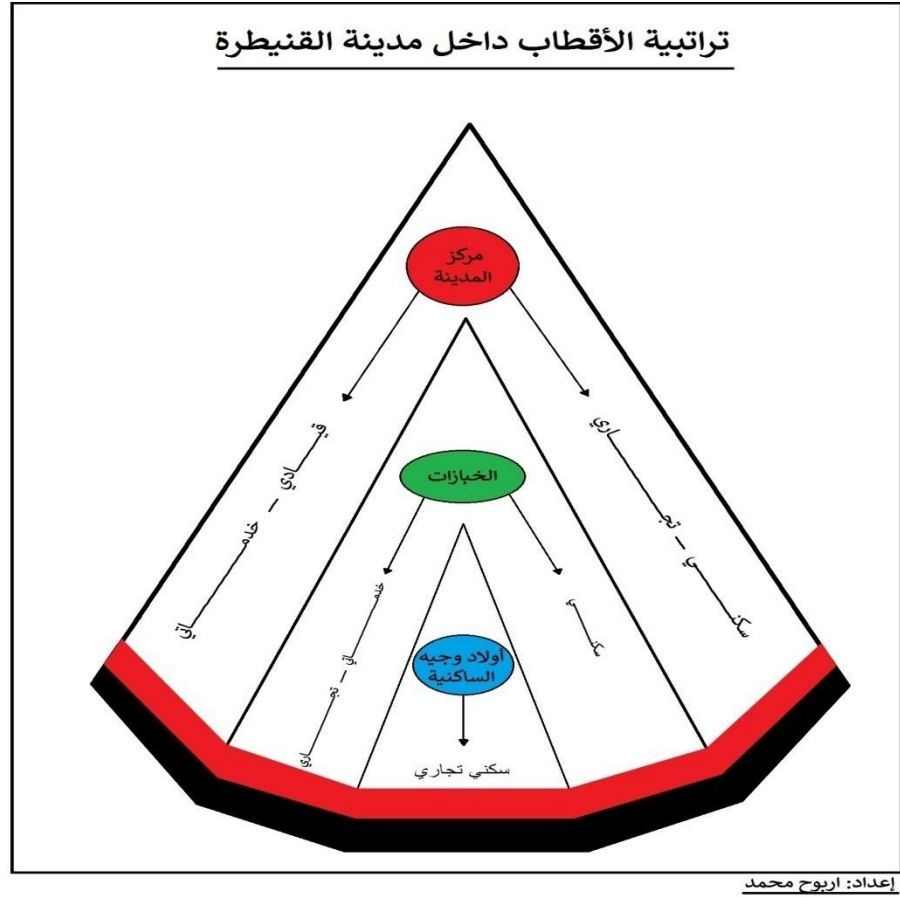
التجديد الحضري وتراتبية الأقطاب في مدينة القنيطرة :

من النتائج المباشرة لسياسة التجديد الحضري الوظيفي في مركز مدينة القنيطرة تشكل تراتبية واضحة جدا بين أقطاب المدينة الثلاثة وهي على التوالي: مركز مدينة (المدينة الأوربية) ومركز الساكنية الخبازات ثم مركز أولاد اوجيه. وذلك ناتج لتأثير عامل ريع الموقع وفارق السومة الكرائية في جذب الاستثمارات وجذب طبقة راقية مكان أخرى مجسدة بذلك لدينامية الإثراء والإغناء التي تتلو دينامية التفجير، والشكل التالي يبين هذه التراتبية بين الأقطاب:

الشكل رقم 4: تراتبية الأقطاب داخل مدينة القنيطرة

¹ CBD : Center Business District

² REMY A., Op.Cit .p180.



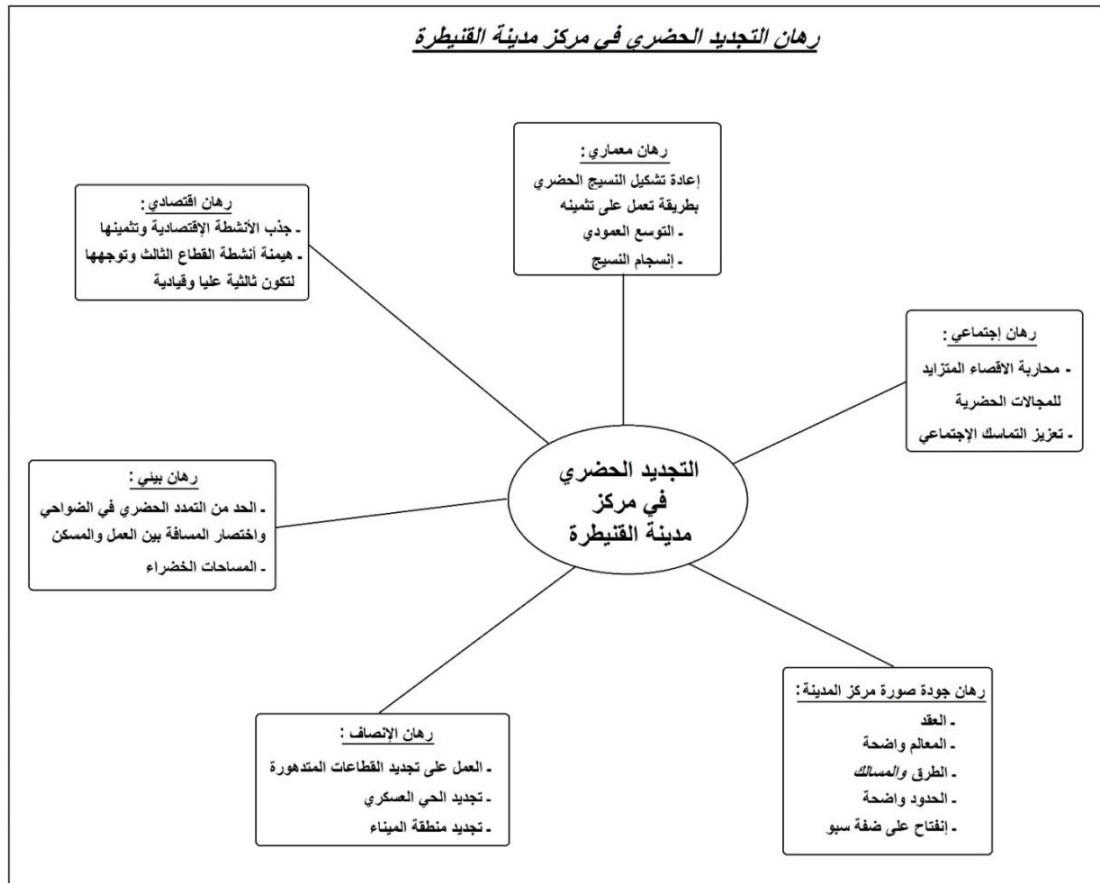
الرهانات التنموية لسياسة التجديد الحضري المستدام في مركز مدينة القنيطرة

أشار « Beaupuy, Jean Marie » في كتابه "Bâtir des villes durables" إلى أنه من أجل تغيير وتجديد مدننا لابد من معالجة اختلالاتها والتفكير في رهانات سبعة وهي:

الرهان الديموغرافي، رهان التمدد الحضري، رهان الحركية الحضرية، رهان السكن، الرهان البيئي ورهان التنافسية والتشغيل والإبداع وأخيرا رهان الاندماج الاجتماعي¹. وهي رهانات مماثلة لما يتطلبه التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة، منها ما هو معماري أو اجتماعي، ومنها ما هو بيئي أو اقتصادي، ومنها الرهان المتعلق بالإنصاف المجالي، ومنها ما يرتبط بجودة صورة مركز المدينة، ويمكن إجمالها في الشكل أسفله.

الشكل رقم 5: رهانات التنمية المستدامة لسياسة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة

¹ Beaupuy J.M, Bâtir des villes durables , édition YVES Michel,p223, 2008.

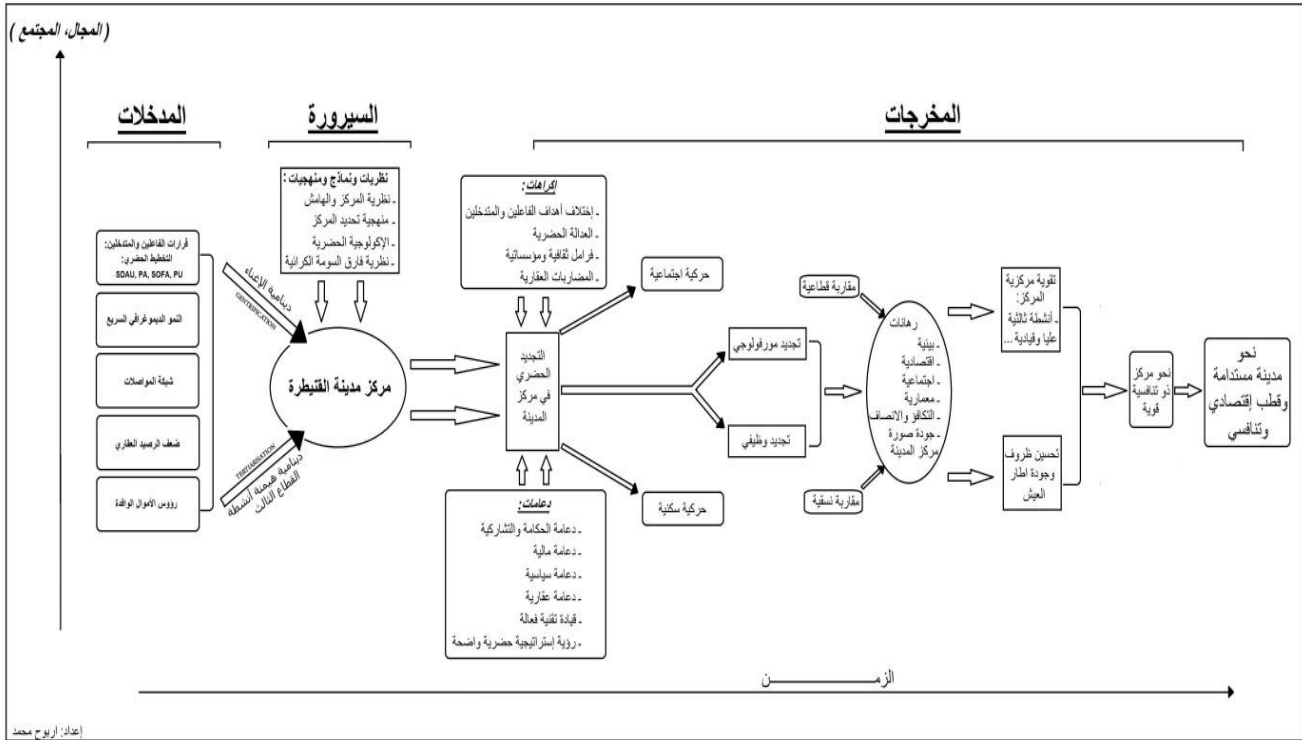


المصدر: عمل شخصي

8 - سيرورة التجديد الحضري المستدام في مركز مدينة القنيطرة: نحو رؤية نسقية واستشرافية:

إذا أردنا أن ننظر إلى سيرورة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة نظرة نسقية تربط بين المدخلات والتفاعلات والمخرجات مع الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الثلاثة الأساسية في هذه السيرورة (الزمن، الإنسان، المجال) فإننا سنحصل على الشكل التالي:

الشكل رقم 6 : رؤية نسقية لسيرورة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة.



9 - اقتراحات عملية لتجويد سياسة التجديد الحضري في مركز مدينة القنيطرة:

- أولاً في تحقيق رهانات التنمية المستدامة، فقد خلصت هذه الدراسات إلى العديد من المقترحات التي نضعها بين يدي عموم الفاعلين والمتدخلين في هذا المجال الجغرافي:
- جعل مركز المدينة محورا أساسيا من محاور التدخلات التنموية لأنه القلب النابض للمدينة؛
- اعتماد المقاربة النسقية الشاملة في تدبير وإعداد مشاريع التجديد الحضري ، والابتعاد ما أمكن عن المقاربة القطاعية؛
- سياسة التجديد الحضري ينبغي أن تنشد تحقيق "عمران أخوي" تضامني يتميز بالقوة والفعالية والتضامن والتماسك، ويعمل على تحسين جودة إطار العيش.
- اعتماد نموذج التجديد الحضري ببناء المدينة على نفسها وإعطاء الأفضلية للتوسع العمودي بدل التوسع الأفقي الملتهم للأراضي الفلاحية والغابوية والمسبب لتشتت الوحدة الحضرية؛
- الاهتمام بالجانب الاجتماعي وعدم فصله عن الجانب المعماري والحضري،
- اعتبار الساكنة فاعلا أساسيا في مشاريع التجديد الحضري ، واعتماد المقاربة التشاركية ومبدأ الحكامة؛
- تشجيع ثقافة تداول المعلومة داخل المؤسسات ، وكسر الحواجز الإدارية ، وفتح نقاش عمومي جاد لربط آلية التجديد الحضري بالتنمية المستدامة؛

- الحد من المضاربات العقارية والاحتكار ، والعمل على حل إشكالية البوار الحضري داخل المركز والذي تجاوزت نسبته 10%؛
- التعجيل بتجديد الحي العسكري والميناء بمشاريع تقوي من مركزية المركز والمركزية الحضرية للمدينة، وهذا يحتاج إلى إرادة سياسية وتغليب المصلحة العامة على الحسابات الضيقة؛
- نقترح فتح المركز على الضفة اليمنى لسبو، وإنجاز مشاريع ترفيهية وسياحية تستقطب سكان المدينة وسكان الرباط والنواحي واستغلال قرب المسافة والخط السككي السريع؛
- طرح مشروع التجديد الحضري للميناء ولضفتي نهر سبو في إطار منافسة دولية لاختيار أحسن مشروع تنموي؛
- الاهتمام بالمساحات الخضراء والمرائب وممرات الراجلين والفضاءات الاجتماعية؛
- المحافظة على التراث المعماري المصنف وتثمينه؛
- اعتماد مشاريع تجديد حضري تقوي التضامن والتماسك الاجتماعي ، وتقلل من الإقصاء مما يساهم في انتشار الأمن والحد من العنف والجريمة؛
- فتح شراكات بين المختبرات العلمية المهمة بدينامية التجديد الحضري وبين الوكالات الحضرية ومعهد التهيئة والتعمير والوزارة الوصية من أجل القيام بدراسات جادة لتحقيق الرهانات التنموية.
- سياسة التجديد الحضري يجب أن تنشد تحقيق « عمران أخوي تضامني » يتميز بالقوة والفعالية والتضامن والتماسك. ويعمل على تحسين جودة إطار العيش.

خاتمة

حاول هذا المقال الإجابة على الإشكالية المطروحة ، والتي ربطت بين سياسة التجديد الحضري في مركز المدينة وأفاق التنمية المستدامة ، وذلك من خلال تجاوز الاختلالات الـ مشهدة والمعمارية والسوسيوإقليمية والاقتصادية والبيئية.

يقينا منا بارتباط منطقي مفاده أنه لا يمكن أن تحقق مدينة القنيطرة قفزة تنموية تجعل منها رقما وازنا داخل الشبكة الحضرية للجهة الطبيعية وداخل الشبكة الحضرية الوطنية ، إلا إذا سائر مركز المدينة التحديات التنموية المطروحة محليا وجهويا ووطنيا ارتأينا في سيرورة التجديد الحضري فرضية لتحقيق ذلك.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع والإصدارات الرسمية باللغة العربية

- الجريدة الرسمية، عدد 2218 (02 نونبر 2017).
- الجماعة الحضرية لمدينة القنيطرة ، المخطط الجماعي للتنمية للجماعة الحضرية للقنيطرة 2011-2016. فبراير 2011.
- محمد، الزرهوني ، التجديد الحضري بالأنسجة العمرانية القديمة، منشورات الملتقى الثقافي لمدينة صفرو، مطبعة المغرب، صفرو، الطبعة الأولى، أبريل 2016.

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية

- أ- الكتب

- BAILLY A., Les concepts de la géographie humaine, ARMAND COLIN, 5^{ème} édition , Paris ,2005 .
- BAILLY A et al., Encyclopédie de Géographie, Economica , Paris.2005.
 - BEAUPUY J-M., Bâtir des villes durables, Ed. YVES Michel, 2008.
 - DERYCKE P-H., Espace et dynamiques territoriales ,Ed. ECONOMICA , Paris, 1992.
 - GARNIER. J. Beaujeu, Géographie du commerce, MASSON, Paris, 1977.
 - GAUTHIER M., Développement urbain durable, débat public et urbanisme à Montréal, PUM, 2008.
 - GAUTHIER M., Renouveler L'aménagement et L'urbanisme, PUM, 2008.
 - HENRI DERYCKE P., Espaces et dynamiques territoriales, Ed. ECONOMICA ,1992.
 - INGALLINA P., Le projet urbain, Editions Que sais-je?, France, 2001.
 - LYNCH K., the image of the city, The M.I.T press, 20^{ème} Ed., 1990 .

- MAGALI H., Villes portuaires en mutation, Les nouvelles relations ville–port à Marseille dans le cadre du programme de renouvellement urbain Euroméditerrané , Univ. LAUSANE ,2006.

ب- التقارير والإصدارات الرسمية باللغة الأجنبية

- Direction Générale des Impôts, Référentiel des Prix des Transactions Immobilières de Kenitra, , juillet 2015.
- Fédération Nationale des Agences Urbaines(FNAU), Réussir le renouvellement urbain , 2001.
- Plan Urbanisme Construction Architecture (PUCA) , Bilan d'appels d'offres de recherches, Département sociétés humaines et habitat, Renouveler au nom de la mixité, mai 2006.
- Agence urbaine de Kénitra Sidi Kacem, Schéma Directeur d'Aménagement Urbain (SDAU)du GRAND KENITRA , Plans d'Aménagement,pp410,juill 2014.
- Agence urbaine de Kénitra Sidi Kacem, Plan d'Aménagement de la ville de Kénitra, Décembre2004.

ج- الدوريات والمجلات

- BEAUJEU–GARNIER J., Méthode d'étude pour le centre des villes. In: Annales de Géographie, vol74, n°406, 1965.
- CHALINE C., La régénération urbaine, Presses Universitaires de France, Coll. Que sais-je (QSJ) ?, n°3496, Paris, 1999.
- JEGOUZO Yves., La loi solidarité et renouvellement urbain (SRU), Dossier in L'actualité juridique, droit administratif, 20 Janvier 2001.
- LE GARREC S., Le renouvellement urbain, la genèse d'une notion fourre-tout, collection recherche, n°160, Plan Urbanisme Construction

Architecture (PUCA), février 2006, extraites de l'ouvrage de BENTAYOU Gilles, Le renouvellement urbain (2000–2006), Enjeux et enseignements d'un programme de recherche, PUCA, Octobre 2008.

- NESPOLA H. , Kénitra, Historique et analyse du développement de l'agglomération et du port , et ses incidences sur l'évolution de l'économie de Gharb, Extrait du Bulletin économique et social du Maroc, n85, 1^{er} trimestre 1960.
- Roussel F. , Des ambitions pour la ville, in « Urbanisme » n° 308, Sep. Oct.1999.

د- الأطروحات والرسائل الجامعية باللغة الأجنبية

- DOUART P., *La ville méditerranéenne : le renouvellement durable des éléments patrimoniaux dans un contexte de géogouvernance*, Thèse de Doctorat de géographie, Université de Provence, juin 2008.
- NOEMIE T. , *Eléments de diagnostic sur le renouvellement urbain en poitou– charentes*, mémoire de master 2 ,université la Rochelle,2011–2012.
- SILVER J ., « *Du processus de métropolisation à celui de la gentrification , l'exemple de deux villes nord–méditerranéennes : Barcelone et Marseille* », thèse de doctorat de géographie, d'aménagement et d'urbanisme , université de provence, 2013.

إستغلال الأطفال وطنيا ودوليا:

(الجزائر نموذجا)

:Child Abuse nationally and internationally as model) (Algeria

الباحثة: إيمان بوقصة/ جامعة العربي التبسي- تبسة- الجزائر¹

ملخص التنفيذي:

تعد ظاهرة تشغيل الأطفال من الظواهر القديمة قدم الإنسانية، حيث وجدت أنماط متعددة منها في مختلف المجتمعات الإنسانية، إذ يعمل الأطفال جنبا إلى جنب مع أسرهم في أعمال زراعية ورعي وكافة الأنماط الأخرى للأنشطة اليومية، حيث أضحت ظاهرة عمالة الأطفال من الظواهر المألوفة كجزء من الثقافة التقليدية للأسرة.

حيث أضحى استغلالهم في مختلف المجالات الاقتصادية والعسكرية أشد خطرا نتيجة كم الأخطار الهائل الذي من المحتمل تعرضهم له، من أمراض وأفأت إجتماعية، إضافة إلى الضرر النفسي والجسدي، لا يتحملها القاصر، لذلك سعت التشريعات الدولية والوطنية لحماية هذه الفئة من المجتمع. الإشكال التالي: كيف يمكن للمجتمع الدولي التعامل مع ظاهرة الاستغلال للأطفال؟ كما تهدف هذه الدراسات إلى تسليط الضوء على مشكل واقعي، وظاهرة جد خطيرة ومنتشرة، فيما أسماه التطور بالعالم الثالث، وسوف نخلص لجملة من النتائج لعل أهمها:

- _ التأثيرات السلبية لعمالة الأطفال هناك أربعة جوانب أساسية تؤثر على الطفل الذي يُستغل من الناحية الاقتصادية بالعمل الذي يقوم به.
- _ إن الاتفاقيات العديدة حول حقوق الطفل وتواصل الانتهاكات بحقه دليل على فشل هذه الآليات في كبح الجرائم ضد الطفولة، وعدم توفير الحماية اللازمة لمنع هذه الانتهاكات أو الحد منها.
- _ ضعف التوعية الجماهيرية بحقوق الطفل وأهميتها في بناء وضمان مستقبل الأمم والشعوب إذ لا بد من توعية الأفراد بأهمية هذه الحقوق وضرورة المحافظة عليها وتفعيلها ورعايتها.
- _ إن التذاعيات السلبية على الأطفال المستغلين لا تقتصر عليهم وحدهم، إذا استمرت مظاهر الاستغلال في الانتشار والتوسع في المجتمع، فإنها تؤسس مجتمع غير سوي تشوبه الكثير من الانتهاكات.

الكلمات المفتاحية: الأطفال، عمالة، تجنيد، تشغيل، مناجم.

Abstract:

The phenomenon of child labor is one of the most ancient phenomena of humanity. There are many patterns in the various human societies. Children work side by side with their families in agricultural, grazing and all other forms of daily activities. Child labor has become a familiar phenomenon as part of traditional culture Of the family.

Where their exploitation in various economic and military fields became more dangerous due to the enormous dangers they are likely to suffer from diseases and social evils, as well as psychological and physical harm, which the minor can not afford. Therefore, international and state legislation sought to protect this group of society.

How can the international community deal with the exploitation of children?

The aim of these studies is to shed light on a real problem, a phenomenon that is very serious and widespread, in what he called evolution in the third world, and we will conclude for a number of results,

¹ أستاذة مكلفة بجامعة العربي التبسي- باحثة دكتوراه.

قانون جنائي خاص.

The negative effects of child labor There are four main aspects that affect a child who is economically exploited by the work he does.

The numerous conventions on the rights of the child and the continuing violations against them are proof of the failure of these mechanisms to curb crimes against children and the lack of protection to prevent or limit such violations.

- Lack of public awareness of the rights of the child and its importance in building and ensuring the future of nations and peoples, as it is necessary to educate individuals about the importance of these rights and the need to maintain, activate and care for them.

The negative impact on exploited children is not limited to them alone. If exploitation persists in the spread and expansion of society, it creates an abnormal society, which is subject to many violations.

Keywords: children, employment, recruitment, operation, mines.

مقدمة:

تُعتبر ظاهرة تشغيل الأطفال من الظواهر التي تترك آثاراً سلبية على المجتمع عامة وعلى الأطفال خاصة، ولهذا الاستغلال أشكالٌ متعدّدة من أهمها تشغيل وتسخير الأطفال بعمل يكونون غير مؤهلين له من الناحية الجسدية والنفسية على الرغم من أن الكثير من الاتفاقيات الدولية تُجرّم الاستغلال الاقتصادي للأطفال.

كما أن من أسباب تشغيل الأطفال المستوي الثقافي للأهل، بحيث لا يعلمون فوائد التعليم للطفل، الفقر والبطالة، أي إنّ الأطفال يرغبون بمساعدة أهاليهم بسبب عجزهم عن الإنفاق عليهم. قلة التعليم الإلزامي للأطفال في هذه المجتمعات، وأيضاً قلة المعرفة بقوانين وأنظمة عمالة الأطفال، الحروب، الاستعمار والأزمات التي تنتج عنها أعباء اقتصادية، نظام التعليم السائد، والذي يكون سبباً في ترك الطفل للتعليم وهروبه من المدرسة، كسوء معاملة المعلمين للأطفال، وعدم الرغبة بالتعليم، والإخفاق في الدراسة، النقص في البرامج الدولية التي تُحارب الفقر، كل هذه الأسباب جعلت من الطفل ضحية استغلال من قبل قناصي الفرص الذين روا من وضعه فرصة لاستغلاله في مصالحهم، وبمختلف الطرق، لعل أبشعها التجنيد الإجباري واستعماله في النزاعات المسلحة، إضافة إلى عمله في المناجم، والصناعات المختلفة، نتيجة بخس الأجر الذي سوف يتقاضاه ولهضم حقوقه من طرف من يشغلونه، وأيضاً وعلى الرغم من سعي المشرع لحماية الطفل من خلال قانون 15/12 المتضمن قانون الطفل إلا أن ظاهرة عمالة الأطفال مازلت متفشية، من هنا نطرح الإشكال التالي: ما هي صور استغلال الأطفال؟ وكيف يمكن للمجتمع الدولي التعامل مع ظاهرة الاستغلال الاقتصادي للأطفال؟ وكيف يمكن الحد من ظاهرة التجنيد القسري للأطفال؟ وما دور المنظمات الدولية في ذلك؟

سوف نحاول الإجابة عن هذه التساؤلات من خلال هذا البحث، معتمدين على المنهج الوصفي، والمنهج التحليلي، لدراسة وبيان مختلف التوجهات بشأن هذه الظاهرة، من خلال ثلاث عناصر وفقاً للخطّة التالية:

أولاً: إستغلال الأطفال في مجال الصناعة:

ثانياً: عمل الأطفال في المناجم:

ثالثاً: إستغلال الأطفال في الحرب:

رابعاً: مخاطر عمالة الأطفال في الجزائر:

أولاً: إستغلال الأطفال في مجال الصناعة:

إن إستغلال الأطفال في الصناعة يعني إستغلالهم في القطاع الصناعي (المصانع، المعامل، المناجم)، سواء كانت تقوم به شركات أو أفراد، كما يشمل إستغلال الأطفال في الخدمات وذلك من خلال تلبية حاجيات الكبار ورغباتهم بغض النظر عن تأثيرها على المشاعر ومستقبل هؤلاء الأطفال.

1_ إستغلال الأطفال في مجال الصناعة:

إن تاريخ عمالة الأطفال في الصناعة والتي تأخذ شكل العبودية في بعض الأحيان إذ لا يعود تاريخه إلى عهد الثورة الصناعية بل يعود إلى ما قبل ذلك بكثير، إذ تجد عمالة الأطفال جذورها بشكل أساسي في نقشي الفقر، كما أن العادات والتقاليد الاجتماعية تساهم إلى حد كبير في توسيع رقعة هذه العمالة وتطبيقاتها، وأن حجم عمالة الأطفال في الصناعة لم يتقلص مع التطور الصناعي والتشريعي، بل تزايد مع تزايد الحجم السكاني وذلك تبعاً لعدم إتباع آليات إجتماعية وتشريعية ناجعة، وتبعاً لتزايد الفروقات الاجتماعية مع عصر العولمة وعصر الآلات والشركات العملاقة إلى جانب الفقر والمشاكل الاجتماعية، مما يدفع بالأطفال الأيتام والفقراء خاصة، إلى الانخراط بسوق العمل بغض النظر عن ظروف العمل ونتائجه.

وتنتشر عمالة الأطفال في المقالع والمناجم بشكل أكثر مما تنتشر في المعامل، وذلك لأن الدول غالباً ما تفرض رقابة مشددة على المصانع، وهذا لا يعني أن الأطفال لا يساهمون بشكل كبير في بعض الصناعات، وخاصة في المؤسسات العائلية الصغيرة التي لا تتحمل رواتب العمال الكبار، مثال ذلك صناعة السجائر، وحياسة السجاد والحريز وصناعة الكبريت، وصناعة الآجور والقرميد والطوب... إلخ¹.

_ عمالة الأطفال في بعض الإتفاقيات الدولية:

لقد بدأ الاهتمام بظاهرة عمالة الأطفال بعد إنشاء منظمة العمل الدولية، في عام 1919، هذا ويشير تقرير البنك الدولي لعام 1997م، إلى ظهور العديد من المنظمات الأخرى التي تشارك في محاربة ومكافحة الظاهرة، مثل مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)، إتفاقية الأمم المتحدة المعنية بحقوق الطفل، وقد صدر عن هذه المنظمات مجموعة من القوانين المتعلقة بتشغيل الأطفال.

¹ _ بسام عاطف المختار، إستغلال الأطفال (تحديات وحلول)، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة 01، بيروت، لبنان، سنة 2008، ص 24.

وقد أصدرت منظمة العمل الدولية عام 1919م، مجموعة من القوانين المنظمة لعمالة الأطفال في العالم، وقد صدرت الإتفاقية رقم 05 لسنة 1919م، بشأن الحد الأدنى لسن التي يجوز فيها تشغيل الأحداث في أعمال الصناعة، وقد نصت هذه الإتفاقية على أنه: "لا يجوز إستخدام أو تشغيل الأحداث الذين تقل أعمارهم عن 14 سنة، في المنشآت الصناعية أو الخاصة فيما عدا المنشآت التي تقتصر على أفراد الأسرة الواحدة، ويشترط أن لا تكون هذه الأعمال بطبيعتها تمثل خطورة على المشتغلين بها، ثم صدرت توصية رقم 52 لسنة 1932م، بتطبيق الحد الأدنى لسن التشغيل في المنشآت العائلية أيضاً، ثم صدرت الإتفاقية رقم 59 لسنة 1932م، لتعديل سن الإستخدام إلى سن 15 سنة.

وقررت الإتفاقية رقم 90 لسنة 1948م، بأن لا يجوز تشغيل من هم دون 18 سنة، لمدة تزيد عن 7 ساعات يومياً، وقضت بمنع تشغيلهم ليلاً، كما نصت الإتفاقية رقم 77 لسنة 1950م، على ضرورة إجراء فحص طبي لتقرير مدى لياقة الأحداث قبل التحاقهم بالعمل في هذه المنشآت، وقد اشترطت الإتفاقية إعادة هذا الفحص على فترات متقاربة لا تتجاوز السنة الواحدة¹.

2_ الإتفاقيات العربية بشأن حظر عمالة الأطفال:

رغم أهمية موضوع عمالة الأطفال وضرورة تحديد سن التشغيل فإن إتفاقيات العمل العربية لم تعالجه بنصوص شاملة، كما تم في الإتفاقيات الدولية². إذ إقتصرت على نصين في كل من المادة 575 من الإتفاقية رقم 01 لسنة 1966م، بشأن مستويات العمل والمعدلة بالمادة رقم 06 من الإتفاقية رقم 07 لسنة 1977م، بشأن السلامة والصحة المهنية.

3_ التشريعات الوضعية وعمالة الأطفال:

وضعت بعض الدول قوانين بشأن عمالة الأطفال في مجال الصناعة، ومن بين هذه الدول نذكر: _ بدأ إهتمام الحكومة الفرنسية بعمل الأطفال منذ سنة 1841م، وأتضح ذلك جلياً من خلال محاولة وضعها لتنظيم يحدد فيه الحد الأدنى لسن التشغيل وتحديد ساعات العمل، ووضع نظام تفتيش عن هذه القوانين الأولى، ثم تواصل صدور القوانين المتعلقة بهذا الشأن، وقد نصت المادة 211 فقرة 01 من قانون العمل الفرنسي، أن السن الدنيا لتشغيل الأطفال هو 16 سنة، تسري على جميع القطاعات، وترتبط هذه السن بالتحقق من التعليم الإلزامي، ويسمح بتشغيل الأطفال بالأعمال الخفيفة أثناء الإجازات المدرسية بالنسبة للأطفال الذين يتابعون تعليمهم في مؤسسة تعليمية، وحدد سن 15 سنة كحد أدنى، للتمهين بشرط إتمام مراحل التعليم الإلزامي، وبالنسبة لغير المتدربين فحدد ب 14 سنة فما فوق، طبقاً للمادة 211 فقرة 01.

¹ _ عبد الرحمن بن محمد عسيري، تشغيل الأطفال والإنحراف، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط 01، الرياض، المملكة العربية السعودية، سنة 2005، ص 11، 12.

² _ فاطمة بحري، الحماية الجنائية للأطفال المستخدمين، ط 1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 47.

_ في مصر ينتشر استخدام الأطفال خصوصاً في معالج القطن، ومصانع السجائر، وقد أدى ذلك إلى كثرة الوفيات، وظهور أضرار عديدة عليهم¹ مما جعل المشرع المصري يتدخل بإصداره أول قانون عمل في مصر هو القانون رقم 14 لسنة 1909م، بشأن تشغيل الأحداث في بعض الأعمال الصناعية. وقد جعل هذا القانون الحد الأدنى لسن تشغيل الحدث هو 09 سنوات، غير أن هذا السن غير مقبول لأن

الطفل في هذا السن لا يتحمل أي مجهود عضلي، مما جعل المشرع المصري يصدر قانون ثاني لسنة 1933م، وهو القانون رقم 48 لتنظيم عمل الأحداث في الصناعة دون غيرها، وخاصة بعد تقدم الصناعة، واحتياج أصحاب العمل للأيدي العاملة، ولا سيما منخفضات الأجر منها، إذ تم استخدام الأحداث بكثرة².

فرفع المشرع السن إلى 12 سنة مع إباحة خفضها إلى سن 09 سنوات في الصناعات البسيطة، أو رفعاً إلى 15 أو 17 سنة بمقتضى قرار وزاري يصدر بذلك³.

_ أما القانون الجزائري فقد أصدر الأمر 31/75 الصادر بتاريخ 19 أبريل 1975م، المتعلق بالشروط العامة لعلاقات العمل، وقد كان هذا الأمر أكثر واقعية وموضوعية بعد سلسلة القرارات التي تتابعت بعد قانون 31 ديسمبر 1962م والتي كانت إما تكرر الأفكار الرأس مالية أو الاشتراكية، في القانون اللاحق ليلغي سابقه.

ثم جاء القانون رقم 12/78 المتعلق بالقانون الأساسي العام للعامل، وجاءت المادة 44 منه لتؤكد نص المادة 181 من القانون 31/75، بالتالي كان الحد الأدنى لسن تشغيل الحدث 16 سنة. وفي القانون رقم 06/82 المؤرخ في 27 فيفري 1982م، كرس المشرع الجزائري نفس السن، وهي سن 16 سنة، وفي الواقع فإن هذه السن هي نهاية التعليم الإلزامي المعبر عنها في الجزائر في المدرسة الأساسية.

وتواصل صدور القوانين المعدلة حتى صدور قانون علاقات العمل، الأمر 90/ 11 المؤرخ في 06 فيفري 1990م، المتضمن قانون علاقات العمل، ولم يأتي بالجديد فيما يخص تحدي الحد الأدنى لسن تشغيل الحدث، إذ تنص المادة 15 منه على أنه: "لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يقل العمر الأدنى لتوظيف عن 16 سنة، إلا في الحالات التي تدخل في إطار عقود التمهين التي تحدد وفقاً لتشريع والتنظيم المعمول بهما⁴.

¹ _ نبيلة الشوريجي، السلوك العدواني لأطفال الشوارع، دار النهضة، ط2، مصر، 2007، ص17.

² _ وأنظر _ محمد سيد فهمي، التشريعات الاجتماعية (الأسرة، المعاقين، العمل، الأحداث)، دار الوفاء، ط01، مصر، 2007.

³ _ فاطمة بحري، مرجع سابق، ص47، 43.

⁴ _ فاطمة بحري، مرجع السابق، ص47، 35.

ثانياً: عمل الأطفال في المناجم:

يستخدم الأطفال وخاصة الأطفال المهاجرين في مناجم الحديد، وغيرها من المواد الأولية، حيث تنتشر عمالة الأطفال بكثرة في المناجم حول العالم في الهند، ومن الصعب إحصاء عدد الأطفال الذين يعملون في المناجم والمقالع بشكل دقيق، ولكن تشير الدراسات كلها إلى أن حجم عمالة الأطفال في المناجم بلغ حجماً مقلقاً وينذر بالخطر المحدق.

إن النسبة الكبيرة من عمال المناجم هي من الأطفال فيما يقدر نسبته حسب الكبار ثلاثة من الصغار مقابل اثنين من الكبار¹.

من بين الأعمال التي يقوم بها الأطفال في المناجم هي أعمال الحفر وتكسير الصخور، وأعمال النخر وتحميل الشاحنات ونقل المواد الخام وتنظيف الشاحنات، ويأتون بجميع الأعمال التي تتطلبها الأعمال المنجمية.

تستمر الأعمال المنجمية طيلة فترة 8 أشهر في السنة، ولا يستخدم أصحاب المناجم عملاً ثابتاً، لتهرب من أي التزامات قانونية، حيث يقوم بعض أصحاب المناجم المختلفة وفق شروط العقد، بتعاقد معهم ثم ردهم إلى منازلهم بعد شهر أو أسبوع أو أكثر، كما أن الأطفال من أجل العمل وتحصيل لقمة العيش يتركون المدارس بشكل نهائي، للإلتحاق بالعمل في المناجم²، إذ أن مواقع المناجم بعيدة عن القرى وبالتالي يتعذر على هؤلاء الأطفال الإلتحاق بالمدارس.

إن أصحاب المناجم ينتهكون تشريعات العمل وقانون المناجم في سبيل الحصول على ربح سريع، إذ أنهم يحصلون على رخص هذه المناجم بطريقة غير واضحة تماماً، ويسجل إنعدام الرقابة على مراعاة هذه المناجم قوانين العمل والمناجم³.

1_ أطفال المناجم في المنظمات الدولية:

تنص الاتفاقية رقم 123 لسنة 1965م، على عدم جواز استخدام من تقل سنهم عن 16 سنة في المناجم والمحاجر، كما نصت الاتفاقية رقم 124 لسنة 1965م، على أنه عند استخدام أشخاص تقل سنهم عن 21 سنة في العمل تحت سطح الأرض في المناجم أو المحاجر يتعين على جهات العمل، إجراء فحص طبي دقيق كامل لهم وتكراره بفترات دورية، وتدعو التوصية رقم 124 لسنة 1965م، برفع الحد الأدنى لسن إلى 18 سنة.

وقد ذكرت الاتفاقية رقم 125 لسنة 1965م، شروط استخدام هؤلاء الأحداث في هذا العمل، ومن هذه الشروط أن يحصل الأحداث على تدريب مهني بهدف إعدادهم وتأهيلهم، لنوع العمل والإسعافات الأولية، لتعرف على كيفية إتخاذ الاحتياطات للمحافظة على صحتهم، كما أوصت بالسماح لهم براحة أسبوعية⁴.

¹ _ بسام عاطف المختار، مرجع السابق، ص52.

² _ محمد سيد فهمي، مرجع سابق، ص224.

³ _ بسام عاطف المختار، المرجع السابق، ص 25، 27.

2_ أطفال المناجم في التشريعات الوضعية:

ـ في التشريع المصري قسم الأعمال الخطرة إلى قسمين أقل خطورة وأشد خطورة، وقد أحال القانون المصري إلى وزير العمل ضرورة إصدار قرار يتضمن نظام تشغيل الأحداث²، مع تحديد شروط وظروف التشغيل وتحديد العمل والمهن والصناعات وفقا لمراحل السن المختلفة، وهذا ما نصت عليه المادة 145 من القانون القديم التي تقابلها المادة 10 من قانون العمل رقم 12 لسنة 2003م، حيث فوض وزير القوى العاملة والتدريب بإصدار القرار رقم 118 لسنة 2003م، الذي حدد فيه مجموعة من الأعمال والمهن التي لا يجوز لأي طفل أن يشتغل فيها مادام سنه أقل من 18 سنة، وأجاز ممارسة بعض الأعمال التي تقل خطورة إذا كان سنه لا يقل عن 16 سنة.

من بين قائمة الأعمال المحظورة التي لا يجوز تشغيل الأطفال الذين تقل سنهم عن 18 سنة في الأعمال والمهن والصناعات الآتية:

ـ العمل تحت سطح الأرض في المناجم والمحاجر وجميع الأعمال المتعلقة باستخراج المعادن والأحجار.

ـ العمل في المعامل المعدة لصهر المواد المعدنية والمواد الخطرة، وتكرارها، أو إنتاجها³.

ـ أما المشرع الجزائري، فقد منع استخدام العمال القصر مطلقا في جميع الأعمال الخطرة، دون أن يحدد قائمة يوضح فيها تلك الأعمال، غير أنه ذكر في الفقرة 03 من المادة 15 من قانون علاقات العمل، أنه: "لا يجوز استخدام العامل القاصر في الأشغال الخطيرة والتي تتعدى فيها النظافة أو تضر صحته، أو تمس بأخلاقياته"⁴.

كذلك ورد في المادة 44 فقرة 01 من المرسوم رقم 86/132 المؤرخ في 27 ماي 1986م، على عدم جواز تشغيل من لم يبلغ الثامنة عشر من العمر في الأعمال المتصلة بالإشعاعات الأيونية، فالمشرع الجزائري تناول أوصاف الأعمال غير الجائز لطفل ممارستها دون تحديدها على عكس المشرع المصري وبعض التشريعات العربية الأخرى، وبذلك يكون من البديهي أن السن الأدنى الخاص لتشغيل في هذه الأعمال هو 18 سنة، ولعل المشرع الجزائري قد أحسن عملا إذ لم يحدد قائمة بالأعمال التي يحظر على الطفل مزاولتها، ذلك لزيادة الحماية فكل عمل يهدد مصلحة الطفل بالخطر يعتبر محظورا ومعاقب عليه، والأخطار تتفاوت وعدم التحديد والتفصيل كما قد ينفع، ربما يضر أكثر مما ينفع⁵.

¹ عبد الرحمن بن محمد عسييري، مرجع سابق، ص14.

² أنظر _ فاطمة شحاتة أحمد زيدان، تشريعات الطفولة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008.

³ مركز حقوق الطفل المصري، محاكمة المسؤولين عن جرائم استغلال الأطفال في الحرب والأعمال الخطرة، أمام المحكمة الجنائية الدولية وعلى رأسهم بوش المسؤول الأول عن الحرب في دارفور، القاهرة، في 18 نوفمبر 2004.

⁴ فاطمة بحري، مرجع سابق، ص 48،50.

⁵ فاطمة بحري، مرجع سابق، ص 49،59.

ثالثاً: إستغلال الأطفال في الحرب:

سعت مختلف الجهود الدولية إلى حماية الطفل من الإستغلال وحماية حقوقه الأساسية، لكن لم تكف الانتهاكات عند تشغيله بصفته مدنياً بل إمتد الإعتداء إلى تجنيده في صفوف الجيش في الحرب والسلام، سوف نتطرق من خلال هذا العنصر إلى بيان هذا النوع من الإستغلال.

1_ إستخدام الجنود الأطفال:

في المنطقة العربية، يتأثر 25¹ مليون طفل بالحروب والنزاعات، حسب تقديرات التحالف ضد الجنود الأطفال في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ويعود المشكل ملايين الأطفال العرب ضحايا للدور الإسرائيلي في تلأجيج الصراعات المسلحة في لبنان وفلسطين والعراق، حيث قالت المديرية الإقليمية في منظمة اليونيسف للشرق الأوسط وشمال إفريقيا سيغريد كاج، إن حماية الأطفال في لبنان من استغلالهم في الحروب يكون أولاً عبر تطبيق البرتوكول الاختياري لمشاركة الأطفال بالنزاعات المسلحة، كما أشارت إلى طرح موضوع استغلال الأطفال في النزاعات المسلحة، ثم أفادت بالقول ب: "نحن نعمل على المستوى القانوني، بحيث يتم التعامل مع الأطفال المخالفين للقانون وفق أساليب لا تضر بهم، وهناك توصيات ستصدر في ضوء المحادثات الجيدة التي تمت مع المسؤولين اللبنانيين..."، ويبقى الواقع المزري لأطفال الحروب والنزاعات المسلحة عربياً ودولياً أمر آخر.

كما تشترك غالبية الأطفال في العالم في جماعات سياسية مسلحة مختلفة، وتشمل مجموعات شبه مسلحة تدعمها الحكومة، قوات الميليشيا، ووحدات الدفاع عن النفس التي تعمل بدعم حكومي في العديد من مناطق القتال، وتشمل مجموعات أخرى مسلحة تعارض حكم الحكومة المركزية، ومجموعة مكونة من أقليات أثنية ودينية أقليات أخرى حزبية، أو قبلية، تحارب الحكومة وبعضها البعض من أجل الموارد والأرض.²

انخفض منذ عام 2001م، معدل استخدام الأطفال في المعارك التي تشترك فيها القوات المسلحة الحكومية الرسمية، لكنه لا يزال مستمرا في بعض الدول، كما تستمر القوات الحكومية في استخدام الأطفال بصورة غير رسمية كجواسيس وكمراسلين للقيام ببعض المهمات، مما يعرضهم في كثير من الأحيان إلى الإصابات قد تصل حد الموت.³

2_ وضع الأطفال أثناء النزاعات المسلحة حسب مجلس الأمن الدولي:

¹ أنظر _ لمزيد من التفاصيل تقرير اليونيسيف وضع الأطفال في العالم، تاريخ النشر 12 / 2004.
² علي أبو هاني، عبد العزيز العشراوي، القانون الدولي الإنساني، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص456.
³ التحالف لوقف استخدام الجنود الأطفال، يمكن الحصول على التقرير الكامل العالمي حول الجنود الأطفال لعام 2004 الصادر في 17 نوفمبر تشرين الثاني 2004، الإطلاع على موقع الأنترنت: <http://www.child-reports.soldiers.org/resources/global>

ارتفع عدد الدول التي انضمت إلى آلية متابعة اتفاق باريس حول مكافحة استخدام الأطفال كجنود في النزاعات المسلحة من 66 إلى 76 دولة، حيث بالغ عدد الأطفال المجندين 250 ألف طفل حول العالم، خاصة في آسيا وإفريقيا¹.

كما دعا مجلس الأمن إلى إتخاذ تدابير قاسية ضد الذين يمارسون العنف ضد الأطفال مهما كان شكله، وضد الميليشيات التي تجند الأطفال.

وقد مجلس الأمن في قراره 1612 الصادر في يوليو/تموز 2005، تدابير لحماية الأطفال خلال النزاعات المسلحة، وبلغت حد فرض عقوبات على المخالفين سواء كانوا دولاً أو حركات تمرد.

ونص القرار عن إقامة نظام مراقبة وإبلاغ عن الإنتهاكات الخطيرة مثل: القتل، التشويه، تجنيد الأطفال، الخطف، ومختلف التجاوزات الجنسية.

3_ موقف المحكمة الجنائية الدولية من ظاهرة تجنيد الأطفال:

هناك العديد من الآليات القانونية الدولية² التي تسعى إلى تأمين حماية للأطفال من الانخراط في النزاعات المسلحة، تشمل هذه الآليات البروتوكول الاختياري كمعاهدة حقوق الطفل حول الانخراط الأطفال في النزاعات المسلحة والذي يمنع الاستخدام المباشر للأطفال تحت السن 18 سنة في المعارك، والتجنيد القسري لمن هم تحت سن 12 سنة، من قبل الحكومات، وأي تجنيد لمن هم دون 18 سنة، من قبل مجموعات مسلحة غير حكومية³.

كما يعتبر تشريع روما للمحكمة الجنائية الدولية تجنيد الأطفال دون سن 15 سنة، جريمة حرب، وينص على محاكمة ومعاقبة المخالفين، تصف الاتفاقية رقم 182 لمنظمة العمل الدولية التجنيد القسري أو الإجباري لأي فرد دون سن 18 سنة، لاستخدامه في نزاع مسلح، كواحد من أسوأ أشكال تشغيل الأطفال⁴.

رغم التنديد شبه العالمي بحضر تجنيد الأطفال ووجود إطار عمل سياسي وقانوني متين، كان غياب الإرادة السياسية يشكل عائقاً أمام تحقيق تحسينات مادية وتأمين حماية فعالة للأطفال على الأرض⁵.

رابعاً: مخاطر عمل الأطفال في الجزائر :

تحتل قضية عمالة الأطفال في الجزائر والعالم أهمية كبيرة خاصة بالنسبة للمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الدولية وقد أدى هذا الاهتمام إلى صدور عدد من الاتفاقيات الدولية التي تهدف لحماية حقوق الأطفال ورعايتهم كما أدى إلى قيام الحكومات الوطنية بإصدار عدد من التشريعات والقوانين التي تهدف إلى حماية ورعاية حقوق الأطفال، وعلى الرغم من هذا الاهتمام على المستوى المحلي والدولي إلا

¹ _ أنظر _ هندواي حسام أحمد محمد، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، ط01، مصر، 1994، ص 267.

² _ أنظر _ شريف يسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، نشأتها ونظامها، الإسكندرية، 2000.

³ _ هادي نعمان الهيتي، النزاعات المسلحة، من تأثيراتها المباشرة في الأطفال، مجلة الطفولة والتنمية، القاهرة، عدد09، مجموعة 03، 2003، ص139.

⁴ _ عبد العزيز بوودن، استراتيجية التكفل بالأطفال ضحايا العنف، دار العالم الجديد، 2004، ص268.

⁵ _ علي أبو هاني، عبد العزيز العشراوي، مرجع سابق، ص 489.

أن الأطفال العاملين والمعرضين للخطر يزداد عددهم سواء على مستوى العالم أو في الجزائر وتشير بعض التقارير والدراسات الدولية والمحلية إن الفقر وتدهور العملية التعليمية يعدان من الأسباب الرئيسية لزيادة عمالة الأطفال خاصة في قطاع الزراعة كما تشير معظم هذه التقارير بأن سياسات تحرير الأسواق ساهمت بشكل كبير في تنامي الظاهرة وانتهاك حقوق الأطفال في الرعاية والحماية.

وفي الجزائر بالرغم من صدور قانون الطفل رقم (12) الذي يحظر عمل الأطفال وتحتوي بنوده على الكثير من النصوص التي تكفل حماية حقوق الأطفال إلا أن التطبيق العملي يؤدي إلى انتهاك حقوق الأطفال حيث يصل عدد الأطفال العاملين إلى أكثر من ثلاثة مليون طفل عامل معظمهم يعمل في ظروف عمل خطيرة خاصة العاملين في منهم في مجال الزراعة .وتشير بعض التقارير إلى تدهور ظروف تشغيل الأطفال من حيث تدني الأجر وعدم وجود إجازات بالإضافة إلى إهمال مؤسسات الدولة لكفالة حقوق هؤلاء الأطفال في التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية وغيرها من صور الرعاية و تشير هذه التقارير ان على الرغم من عمل المنظمات غير الحكومية لحماية حقوق الأطفال في الجزائر إلا إن هذه الجهود لا تصل إلى حلول لمشكلات الأطفال وأسره المتركمة مما يؤدي لاستمرار عمل الأطفال سواء في المدن أو الريف على حد سواء وتزايدها بسبب التخلف الاقتصادي والاجتماعي وعدم التوزيع العادل للثروة بين الريف والحضر أو العاملين باجر وأصحاب الأعمال والمزارع الكبيرة.

كما تشير بعض التقارير إلى وجود قصور تشريعي في بعض القوانين الجزائرية والتي بموجبها لا يكفل للطفل العامل الاشتراك في نقابة مهنية تدافع عنه أو عدم شموله بالرعاية الصحية والاجتماعية أو حقه في الحماية القانونية والتي ينظمها قانون العمل الجزائري.

كذلك تؤكد تقارير مركز الأرض إن الأطفال العاملين في الزراعة يتعرضون لمخاطر المبيدات التي تسبب لهم مشاكل صحية عديدة قد تؤدي إلى الوفاة أو الحياة مع المعاناة من الأمراض المزمنة والمركز إذ يعد ورشته حول هذه المحاور والتي من المتوقع حضور عدد من أهالي هؤلاء الأطفال والجمعيات التنموية الريفية العاملة في ذات المجال يوم 2006/7/1 بجمعية كاريثاس مصر وذلك لمناقشة الإبعاد المختلفة الدولية والمحلية لظاهرة عمل الأطفال ودور المجتمع المدني لمعالجه مخاطر هذه الظاهرة وستحاول الورشة عبر الجلسات أن تبلور برامج عمل وخطط لتحسين أوضاع الأطفال العاملين في الريف في خطوة أولى للقضاء على عمالة الأطفال في الجزائر وكفالة حقوقهم في الرعاية والحماية والأمان.

خاتمة:

من خلال ما تم عرضه في هذا البحث، يمكن القول بأن ظاهرة استغلال الأطفال من أقدم الظواهر ولا تزال حتى الآن من أخطرهما، على الإطلاق لما لها من تأثيرات سلبية تلحق بالطفل على المدى البعيد ومن جميع نواحي حياته، لذلك للحفاظ على مجتمع سليم لا بد من تكريس كافة الجهود من أجل حماية بذوره، منذ بداية حياتهم فطفل اليوم هو رجل الغد.

تقول اتفاقية حقوق الطفل (المادة 32-1): "تتعترف الدول الأطراف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون مضرًا أو أن يمثل إعاقة ليتعلم الطفل أو أن يكون ضارًا بصحة الطفل أو بنموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي".
 _ يمكننا تعريف عمالة الأطفال على أنها الأعمال التي تضع أعباءً ثقيلة على الأطفال وتهدد صحتهم وسلامتهم ورفاهيتهم، أي الأعمال التي يُستغل بها ضعف الأطفال وعدم قدرتهم على الدفاع عن حقوقهم، والأعمال التي تعيق تعليم الأطفال وتؤثر مستقبلهم.

_ إن كثرة الانتهاكات التي يتعرض لها الطفل في وقتنا الحاضر، عمى الرغم من كثرة آليات الحماية لهذه الحقوق، يثبت فشل هذه الآليات في توفير الحماية اللازمة لمنع هذه الانتهاكات أو الحد منها إذ أن مجرد النص عمى حظر سموك معين لا يعد كافياً للامتناع عن ارتكاب الجرم، فلا بد إلى جانب هذا الحظ من وجود تحديد المسؤولية الجنائية للمنتهكين كذلك لا بد من تنفيذ حقيقي وفعال للقواعد الدولية المتعمقة بحماية الطفل.

النتائج:

_ التأثيرات السلبية لعمالة الأطفال هناك أربعة جوانب أساسية تؤثر على الطفل الذي يُستغل من الناحية الاقتصادية بالعمل الذي يقوم به.
 _ إن الاتفاقيات العديدة حول حقوق الطفل وتواصل الانتهاكات بحقه دليل على فشل هذه الآليات في كبح الجرائم ضد الطفولة، وعدم توفير الحماية اللازمة لمنع هذه الانتهاكات أو الحد منها.
 _ ضعف التوعية الجماهيرية بحقوق الطفل وأهميتها في بناء وضمان مستقبل الأمم والشعوب إذ لا بد من توعية الأفراد بأهمية هذه الحقوق وضرورة المحافظة عليها وتفعيلها ورعايتها.
 _ إن التداعيات السلبية على الأطفال المستغلين لا تقتصر عليهم وحدهم، إذا استمرت مظاهر الاستغلال في الانتشار والتوسع في المجتمع، فإنها تؤسس مجتمع غير سوي تشوبه الكثير من الانتهاكات.
 _ إن تشتت القواعد الدولية المختصة بحقوق الطفل بين صكوك دولية عديدة يؤدي إلى عدم الإلمام بها، وجب الاتفاق عمى مادة تحدد كل الضمانات.

التوصيات:

_ حث الدول غير المصادقة على الاتفاقيات الدولية التي تتناول حقوق الطفل بالتنظيم والحماية على المصادقة عليها والالتزام ببندوها.

- _ حث الحكومات البلدان التي تنتهك فيها حقوق الطفل بمضاعفة جهودها للقضاء على هذه الظاهرة وإرساء مبدأ التعاون الدولي فيما بينها وتبادل المعلومات والآليات الحديثة لمكافحة الجريمة.
- _ حث الدول على اتخاذ التدابير التشريعية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية كافة للحد من الانتهاكات عن طريق اتفاقيات وقائية وفرض تشريعات ونصوص رادعة.
- _ مراقبة التطورات التكنولوجية، والحد من ظاهرة تسخيرها واستخدامها لخدمة الجريمة واتساع ظاهرة الانتهاكات الجنائية لحقوق الطفل.
- _ إن العالم اليوم أكثر من أي عصر مضى بحاجة إلى أن يحمي أطفاله مما يحيطهم من مخاطر وكوارث نتيجة الانتهاكات الجسيمة التي يتعرضون لها بسبب غياب المبادئ والأخلاق والقيم الاجتماعية والإنسانية.
- _ تطوير التشريعات الوطنية والدولية بما يتماشى مع التطورات العصرية والدولية وتضمينها نصوصا خاصة بتنظيم أحكام تجرم وتعاقب الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل وتقرر لها أشد العقوبات.

قائمة المراجع:

- 01_ بسام عاطف المختار، إستغلال الأطفال (تحديات وحلول)، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة 01، بيروت، لبنان، سنة 2008.
- 02_ عبد الرحمن بن محمد عسيري، تشغيل الأطفال والإنحراف، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط01، الرياض، المملكة العربية السعودية، سنة 2005.
- 03_ فاطمة بحري، الحماية الجنائية للأطفال المستخدمين، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007.
- 04_ نبيلة الشوريجي، السلوك العدواني لأطفال الشوارع، دار النهضة، ط02، مصر، 2007.
- 05_ محمد سيد فهمي، التشريعات الاجتماعية (الأسرة، المعاقين، العمل، الأحداث)، دار الوفاء، ط 01، مصر، 2007.
- 06_ فاطمة شحاتة أحمد زيدان، تشريعات الطفولة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008.
- 07_ مركز حقوق الطفل المصري، محاكمة المسؤولين عن جرائم استغلال الأطفال في الحرب والأعمال الخطرة، أمام المحكمة الجنائية الدولية وعلى رأسهم بوش المسؤول الأول عن الحرب في دارفور، القاهرة، في 18 نوفمبر 2004.
- 08_ تقرير اليونيسيف وضع الأطفال في العالم، تاريخ النشر 12 / 2004.
- 09_ علي أبو هاني، عبد العزيز العشراوي، القانون الدولي الإنساني، دار الخلدونية، الجزائر، 2010.
- 10_ التحالف لوقف استخدام الجنود الأطفال، يمكن الحصول على التقرير الكامل العالمي حول الجنود الأطفال لعام 2004 الصادر في 17 نوفمبر تشرين الثاني 2004، الإطلاع على موقع الأنترنت: <http://www.child-reports.soldiers.org/resources/global>
- 11_ هنداي حسام أحمد محمد، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، ط01، مصر، 1994.
- 12_ شريف يسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، نشأتها ونظامها، الإسكندرية، 2000.
- 13_ هادي نعمان الهيتي، النزاعات المسلحة، من تأثيراتها المباشرة في الأطفال، مجلة الطفولة والتنمية، القاهرة، عدد09، مجموعة 03، 2003.
- 14_ عبد العزيز بوودن، استراتيجية التكفل بالأطفال ضحايا العنف، دار العالم الجديد، 2004.

الصوفية والسياسة في السنغال

Sufism and politics in Senegal

الباحثة عائشة بومدين المركز الجامعي تمنراست

الملخص :

في هذا المقال سأتناول علاقة القوى الدينية مع النظام السياسي في السنغال و أهم مظاهر تدخل زعماء الصوفية في الشؤون السياسية حيث أن جميع رؤساء السنغال تحالفوا مع القوى الدينية من أجل ضمان الشرعية والوصول إلى فئات الشعب المختلفة، لذلك أردت أن أبرز هذا الدور الأساسي لزعامات الدينية و طبيعتها علاقتها مع السلطة السياسية سواء في فترة الاستعمار أو بعدها .

الكلمات المفتاحية : السنغال ، السياسة ، المريدية، سنجور ، عبد الله واد ، مكي صال عبدو ديوف ، الاستعمار .

Abstract

In this article I will study the relationship between the religious forces and the political system in Senegal and the most important manifestations of the intervention of the Sufi leaders in political affairs as all the heads of Senegal allied with the religious forces in order to guarantee legitimacy and reach different groups of the people, so I wanted to highlight this key role of religious leaders and The nature of its relationship with the political authority both during and after the colonial period .

Keywords: Senegal, politics Muridiyya, Sengor, Abdoulaye Wade, Maki Sal, Abdou Diouf, colonialism

مقدمة :

إن الإسلام في السنغال يمتاز بطابعه الصوفي، إذ أن انتشاره في هذه البلاد كان لصيقا بانتشار الطرق الصوفية، ويتقاسم المسلمون في السنغال أربع طرق صوفية كبرى هي : الطريقة التيجانية، التي أسسها سيدي أحمد التيجاني، و توزعت على عدة عائلات من السنغال منها عائلة سي، و عائلة النياسين، و عائلة عمر طال و القادرية التي تنحدر في السنغال من القادرية البكاية، و أهم شيوخها في المنطقة الشيخ بوكنتة و ابنه بونعامه، والمريدية التي أسسها الشيخ أحمدو بامبا السنغالي، و أهم مركز لها مدينة توبة، و اللانينية (الإلهية) التي تأسست على يد عبد الإمامو لاي في مدينة يوف بالرأس الأخضر بين أفراد قبيلة الليبو، و لا نكاد نجد مسلما سنغاليا لا ينتمي إلى الصوفية أو يتبع زعيمها روحي معين، و يحظى مقدمي الصوفية بمكانة مقدسة لدى الأتباع مطيعي ن لهم وممتثلين لأوامرهم دون نقاش، هذه الظاهرة الدينية هي في الأساس ظاهرة متفردة ميزت المجتمع السنغالي عن بقية المجتمعات الإفريقية، و رغم أن نظام الحكم في السنغال هو نظام علماني إلا أن أثر الطرق الصوفية يظهر جليا على الساحة السياسية السنغالية ولأن الطرق الصوفية حققت مكانة اجتماعية وثقافية و اقتصادية مرموقة انعكس ذلك على الجانب السياسي، و سأحاول في هذا المقال التطرق لهذا الموضوع والإجابة على الإشكالية التالية: إلى أي مدى ساهمت الزعامات الصوفية في النظام السياسي السنغال ؟

توطئة :

إن المكانة المرموقة للقادة الإسلاميين ليست وليدة الأمس أو نتاج للتطورات المعاصرة التي عرفتها هذه المنطقة، بل هذا الأمر عريق و متأصل في المجتمعات السنغالية منذ القدم، حيث أن المتتبع لهذا المجتمع يلاحظ أنه في القرن السابع عشر تأصل الإسلام في هذه البلاد ومن هنا أصبحت لعلمائه مكانة لا بأس بها في المجتمعات التقليدية، وفي هذه الفترة بالذات برز نوعان من الشيوخ المسلمين وهما شيوخ: سرين¹ فاك فال Serigne Fak Fall و سرين لامب Serigne Lamb، وهذان المصطلحين خص بهما رجال الدين على حسب مهامهم وامتيازاتهم في المجتمع التقليدي السنغالي ومن وظائف سرين فاك فال تعليم النشئ و نشر الدين الإسلامي و إمامة الصلوات، الاهتمام بقضايا الزواج والطلاق ... ، كما كانوا يتمتعون بألقاب كرؤساء للقرى أو التجمعات القبلية دون تدخل السلطة الحاكمة، و ما يميز هذه الوظيفة الدينية عدم وجود احتكاك أو تداخل كبير بينها وبين السلطة الحاكمة. أما سرين لامب فكان أكثر قربا بالسلطة الحاكمة حيث استغل الشيوخ من هذا الصنف مكانتهم الدينية و كاريزماتهم الاجتماعية، لخدمة السلطة السياسية، و منحوا الشرعية للأنظمة الملكية في الأواسط الشعبية، و مقابل هذا حصلوا على الهدايا والامتيازات من الزعماء السياسيين، و أحيانا لجأ هؤلاء إلى السحر والشعوذة تأثرا بالديانات التقليدية لتحقيق مآربهم الشخصية و تحقيق الربح المادي، إذن من هنا يظهر لنا جليا بداية تدخل الزعماء الدينين في نظام الحكم².

1- العلاقة بين الزعامات الدينية و الإدارة الاستعمارية في السنغال

إن شيوخ الطرق الصوفية كان لهم دورا بارزا في السنغال في العهد الاستعماري خاصة في البداية حيث وقفوا في وجه التوسع الاستعماري في إطار ما يعرف بالحركات الجهادية أو ما يعرف بالإسلام العسكري، إذ عرفت السنغال وإفريقيا الغربية هذه الظاهرة كردة فعل على الجرائم الفرنسية فوجل الدين أوالمقدم أصبح رجل سياسة و حرب بتشجيع القلول على الثورات³. و في منتصف القرن التاسع عشر تعرض المجتمع السنغالي لازمة حادة (أزمة أنظمة السيدو الملكية)، و ازدادت الصراعات من أجل الوصول إلى السلطة، كما ازدهرت تجارة الرق و برزت هذه الأزمة إبان التوسع الاستعماري الفرنسي عام 1954، كما عرف المجتمع السنغالي ثلاث أصناف من الشيوخ : الصنف الأول : الذين شاركوا في الحياة السياسية والسلطة المركزية وهم : المستشارين والقضاة و الأئمة .

كلمة تعني الشيخ أو العالم أو المقدم باللغة الولوفية . (Serigne) سرين¹ -

² -Montage Diagne, Pouvoir politique et espaces religieux au Sénégal la gouvernance locale a Touba Cambéréne et Médina Baye, Thèse présentée comme exigence partielle du Doctorat en science politique, UNIVERSITÉ DU QUÉBEC À MONTRÉAL, December 2011, P 83 – 84 .

محمد بن شوش : التوسع الفرنسي في السنغال و موقف القوى المحلية للتوسع في الحركات الجهادية ضد الاستعمار الفرنسي في السنغال، أنظر : ³ - 2012-2013، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر ، 1919- 1850 و موقف القوى المحلية منه)

الصنف الثاني : الذين تبنا فكرة الإسلام العسكري ،و سعوا إلى الاستقلال ،و تحقيق نوع من الاستقلال الذاتي لمجتمعاتهم .

الصنف الثالث : من تبنا الحياد الإيجابي و احترمو السلطة الاستعمارية ولم يعارضوها مباشرة خاصة زعماء الطرق الصوفية أمثال الحاج مالك سي زعيم الطريقة التيجانية والشيخ احمدو بامبا مؤسس الطريقة المريدية ¹.

و رغم انتشار هذا الصنف الأخير في المجتمع السنغالي إلا أن السلطات الفرنسية تخوفت من النفوذ الإسلامي في السنغال ،خاصة بعد موجة الثورات الإسلامية التي عرفت المنطقة في القرن التاسع عشر ،والتي وقفت كحجر عثرة ،في وجه الاستعمار الفرنسي في السنغال ،مما جعل فرنسا تتبنى سياسة جديدة اتجاه الحركات الصوفية أسمتها

Politique Musulmane

de la France ترمي إلى تفكيك التجمعات الدينية وتكوين حركات دينية جديدة ،تتوافق مع ذهنية الإنسان الأسود بإحياء المعتقدات الإفريقية القديمة ،ودمجها مع الإسلام في السنغال ،و استيعاب الشيوخ والعلماء كما بقيت في موقف المترقب من الطرق الصوفية ،لكن المصالح المادية ومحاولة استمالة السنغاليين أحيانا دفعتها إلى التحالف مع شيوخ الطرق الصوفية ² ،وهذا بعد فشلها في فرض سياسية الاستيعاب على الزعماء الإسلاميين الذين رفضوا الاندماج في النظام الفرنسي ،رغم ما استعملته معهم ،من سياسة عنيفة وتكليلية و رقابة دائمة ³.

لذلك حاولت أن تغير سياستها مع الزعامات الإسلامية بعد فيديرب ،حيث إن الحاكم الفرنسي ،الذي حل محله مارسيل دو كوبي Marcel de coppet حاول إيجاد نوع من التقارب مع القوى الدينية ،وتبني سياسة المهادنة ،وأضاف بروتوكولات سياسية معينة ،منها الاجتماعات وجلسات الاستماع ،وحفلات الاستقبال ،والزيارات الرسمية ،و منح الأوسمة لرجال الدين وشاركهم الاحتفالات ،والأعياد الإسلامية وركز " دو كوبي " على ثلاث مراكز إسلامية مهمة هي تيفوان ،وديوريل ،و كولاك وخاصة في الأعياد ،مثل عيد التباسكي (عيد الأضحى) حيث طلب من الزعماء الدينيين القدوم إليه في قصره ،و وزع عليهم الأضاحي كما كانت الإدارة الفرنسية تقوم بتكريم الزعماء الدينيين بمناسبة العيد ⁴ .

ولان النظام الاستعماري لم يستطع إدارة المجتمع السنغالي خاصة الأرياف بسبب طبيعة الحكم الفرنسي التعسقي الذي لا يمكنه إقناع الجماهير بمقرراته ومراسيمه ، استعانت السلطات الاستعمارية بشيوخ الصوفية الذين وصلوا إلى الجماهير بواسطة الخطاب الديني المرن مستفيدين من التكتلات العائلية

¹ -Montage Diagne :Op.Cit.P 86 .

² -C. Tidiane Sy, Confrérie Sénégalaise des Mourides un essai sur l'Islam au Sénégal, Présence Africaine, 1969,P 203.

³- Colonel Birane WANE :L' Islam au Sénégal le poids des confréries ou l' émiettement de l' autorité spirituelle,Tome II , Thèse de Doctorat Sociologie / Anthropologie ,l'Université Paris-Est , Soutenue le 18 Octobre 2010 ,P 9.

⁴- Hélène Gandhomme : Les us et coutumes de l' accommodation franco – musulmane au Sénégal (1936 – 1960) " la politique de sourire et de l'enente " Haol ,Num 17 ,Recido ,Otno 2008, P 88 .

الموجودة في المجتمعات الريفية ،و استندت السلطات الاستعمارية على رجال الدين في عدة جوانب منها جمع الضرائب أو العمل الزراعي و مقابل هذه الخدمات حصل شيوخ الطرق الصوفية على عدة امتيازات على شكل هدايا عينية و إعانات مالية ،و تسهيل الحج إلى مكة المكرمة ،و تحصلوا كذلك على أوسمة و نياشين ¹.

و لم تكن هذه السياسة الفرنسية ،إلا محاولة لكسب ود الطبقات الشعبية ،لأن هذه الفترة من تاريخ السنغال ،عرفت سيطرة لا محدودة لشيوخ الطرق الصوفية والزعامات الدينية التي حلت محل الارستقراطية الملكية ،والتحالف مع الزعامات الدينية ،يعني لا محال الوصول إلى فئة عريضة من الشعب السنغالي . و لقد كانت الأرياف السنغالية في العهد الاستعماري تحت سيطرة الطرق الصوفية ،حتى أنه يمكننا القول أن الإدارة الغير مباشرة في عهد الاستعمار تمثلت في مقدمي الطرق الصوفية لأنهم سيطروا بقوة على سكان الأرياف (الفلاحين) ،وبالتالي تحكموا في الزراعة والتجارة ،و لا ننسى أن الفلاحين يمثلون آنذاك معظم أتباع الطرق الصوفية ،مما جعل الإدارة الفرنسية

تؤسس الجمعيات الأهلية للدخار Sociétés Indigènes de Prévoyance من أجل الحصول على المواد الأولية بالسيطرة على الإنتاج الزراعي في الأرياف ،و رغم تأسيسها لهذه الجمعيات ،إلا أنها لم تستطع وضع حد لنفوذ مقدمي الطرق الصوفية ،في الأوساط الريفية ،لأن المقدمين أكدوا أنهم الوحيدون الذين لهم الحق في السيطرة على الأرياف وخصوصا في المجال التجاري وأسسوا مجموعة " كبار المنتجين " ،و تبنا سياسة منع تسويق الإنتاج من طرف غيرهم و لقد أسس الشيوخ شركات زراعية صغيرة لزراعة وتجارة الفول السوداني ،وامتازوا باستقلالية تامة ،في ظل الإدارة الفرنسية ،ويرى الباحث السنغالي محمد ديوف أن شيوخ الطرف الصوفية في السنغال ،لم يكونوا يوما " بني وي وي " في ظل الاستعمار الفرنسي ،أي لم ينفادوا وراء فرنسا حيث رفضوا سياسة الاستيعاب والإدماج التي تبنتها فرنسا من أجل تحويل السنغال إلى ولاية فرنسية ². على عكس بعض شيوخ الزوايا في إفريقيا الشمالية ،الذين تحالفوا مع السلطات الفرنسية و سهلوا عليها التوغل بين فئات المجتمع

اتجهت الإدارة الفرنسية منذ سنة 1947 إلى أسلوب " الزبونية " ،أي التعامل التجاري مع زعماء الطرق ،وتحسين العلاقات معهم ،خاصة الطريقة المريدية وهذا بسبب سيطرتها ³ على زراعة وتجارة الفول السوداني ،كما استغلت فرنسا نفوذ الطريقتين الكبيرتين في السنغال ،التيجانية و المريدية ،لمراقبة زراعة الفول السوداني في الأرياف ،وكانت تربطها صلات اقتصادية مهمة مع شيوخ الطرق من أجل تطوير زراعة هذا المحصول ،لأنه كان يدر أرباحا ضخمة على الخزينة الفرنسية آنذاك ⁴.

¹ - Montage Diagne :Op.Cit.p 89 – 91 .

² - Mamadou Diof, The Senegalese Murid trade dispora and the making of a vernacular cosmopolitanism, Translated by : Steven Rondall, Public culture, Volume 12, Number 3, Fall, P 638,

³- C.T. Sy, Op. Cit, P 209 – 211.

⁴ - Régine Bonnardel, Saint – Louis du Sénégal : Mort ou naissance, L harmattam, 1992, P 404.

وأثناء الحرب العالمية الأولى قامت كل ال عائلات الدينية والأرستقراطية المعروفة في السنغال بالمشاركة في الحرب العالمية الأولى إلى جانب القوات الفرنسية ، عن طريق إرسال أحد أبنائها أو أحد أتباعها ، حيث أن الحاج مالك سي قدم ابنه " أحمد سي " الذي توفي في معركة سالونيك في اليونان سنة 1916 ، كما أن الشيخ بوكنته صاحب زاوية أنجاسان القادرية ، قدم هو الآخر ابنه " الشيخ سيدي المختار الكنتي " ، أما مؤسس المريدية أحمدو بامبا كان قد اقترح ابنه الشيخ محمد مصطفى امباكي ، إلا أن هذا الأخير لم يتمكن من الذهاب ، وتطوع مكانه الشيخ يابا ديوب أحد مريدي أحمدو بامبا ¹ .

كما أن الشيخ إبراهيم فال أحد أشهر زعماء المريدية أرسل وحده 150 شاب ، ومعهم أبنيه الشيخ عبد اللاي فال وفالو فال هذا الأخير الذي لقي حتفه أثناء الحرب ، ومشاركة طائفة الباي فال إلى جانب القوات الفرنسية ، لم تكن من أجل كسب ود فرنسا بل لأنهم تلقوا الأمر من أحمدو بامبا ، وهو السلطة العليا في الطريقة المريدية و لا يمكن مخالفته ² .

كان الدور الانتخابي للطرق الصوفية محدودا في بدايته ، إذ لم يكن لكل سكان المستعمرة الحق في المشاركة في الانتخابات ، حيث كان هذا الحق حكرا على الأفارقة القاطنين بما كان يسمى بالمديريات الأربع : دكار ، روفيسك ، غوري ، سان لويس وكانت هذه المناطق خاضعة لشيخ مالك سي الخليفة العام للتيجانية ، الذي لم يضغط على أصحابه للتأثير على نتائج الانتخابات لأنه كان مدركا لطبيعة سكان المدن و أنهم لا يأتمرون بأوامر شيوخهم ³ .

ولكن فيما بعد لم ينحصر دور شيوخ الطرق الصوفية في تسيير الأرياف و تنمية الإنتاج الزراعي ، بل برز دورها في المعارك الانتخابية في العهد الاستعماري ، عندما وقف الخليفة العام للطريقة المريدية محمد مصطفى امباكي (1888 – 1945) إلى جانب بليز ديان ⁴ Blaise Diagne في انتخابات 1914 الذي يعتبر أول إفريقي في البرلمان الفرنسي ، ضد منافسه كارنو Carnot ومن هنا بدأ التكتل الديني السياسي ، الذي سيكون الطابع المميز للانتخابات السنغالية في العهد الاستعماري أو بعد الاستقلال ، وسيدخل مصطلح سياسي جديد و هو النيجل

¹ - انجاي محمد غالاي: الشيخ أحمدو بمبا سبيل السلام ، مطبوعات نادي الوعي المريدي ، بروكسل ، 2011 ، 168 .

² - Charlotte Pézeril, Islam, mysticism et marginalité: les Baay Faal du Sénégal, L 'Harmattan, Paris, P 90 – 92

³ - خديم محمد سعيد امباكي ، التصوف والطرق الصوفية في السنغال ، منشورات معهد الدراسات الإفريقية الرباط ، المملكة المغربية ، ص 155 .

⁴ - بليز ديان : هو أول نائب إفريقي اسود يمثل السنغال عام 1914 ، وقد مثل السنغال في مجلس النواب الفرنسي من 1914 – 1934 ، و أسس الحزب الاشتراكي الجمهوري

سنة 1914 ، وتولى منصب المفوض السامي للقوات الإفريقية في الحرب العالمية الأولى ، ومنصب رئيس لجنة المستعمرات في مجلس النواب ، كما كان له دور أساسي في الدعوة إلى مؤتمر الجامعة الإفريقية الذي عقد في باريس عام 1919 ، و إذا كان قد اختلف فيما بعد مع زعماء الحركة من الأمريكيين السود توفي في 1934 ، أنظر ألبير أدو بواهن : السياسة و الكفاح الوطني في غرب إفريقيا (1919 – 1935) ، تاريخ إفريقيا العام نضد وطبع بالمطبعة الكاثوليكية ش.م.ل. ببيروت ، لبنان ، اليونسكو ، المجلد السابع ، 1990 ، ص 648 – 649 .

(Ndiggel) ويعني أمر الخليفة العام لأتباع الطريقة بالتصويت لمرشح، أو حزب معين في الانتخابات¹.

وكان لمسألة دور كبير في الزج بزعماء التصوف في المعارك السياسية فمثلا الشيخ مالك سي التيجاني أراد أن يخلفه سعيد نور تال حفيد عمر تال ، لكن سعيد تال أراد خ لافة جده وتتازل عن خلافة زاوية تياون (تيفوان) لصالح ابي بكر الولد الاكبر لمالك سي ، لكن هذا الأمر أزعج أخويه عبد العزيز ومنصور اللذان أرادا الحصول على الخلافة ، و استغل السياسيون هذا الخلاف لتأجيج الانشقاق بين الأطراف المتناحرة ، وتحصل أبو بكر على الخلافة بتزكية من السلطات الفرنسية التي رأت فيه الحليف المناسب لها ، في 1951 تعرض أنصار حزب SFIO لهجوم بالحجارة من طرف أنصار الخليفة أبا بكر ، مما سبب فشل هذه الحركة في تيفوان ، و رغم عقد صلح بين الأطراف المتناحرة ، إلا أن الصراع بين الأتباع بقي قائما ففي عام 1956 هاجم أتباع الخليفة أتباع أخيه منصور ، و في سنة 1957 توفي منصور وتوفي بعده الخليفة التيجاني لينفرد بالحكم أخوهما عبد العزيز ، و في بداية حكمه تعرض لمعارضة من بن أخيه الشيخ احمد التيجاني ، لكن تأييده معظم الإتباع له ثبته في منصب الخلافة² .

أما بخصوص الطريقة المريدية فبعد وفاة الشيخ بامبا انتهت الوحدة المريدية و بدأت الانقسامات داخل الطريقة تطفو على السطح حيث حصلت مناوشات بين الخليفة الأول ، وعمه الشيخ أنتا³ حيث كان الشيخ أنتا يطمع في الخلافة و يؤيده في ذلك الشيخ محمد الفاضل (فاليلو امباكي) الابن الثاني لأحمدو بامبا و بعض كبار أسرة امباكي ، بينما وقف الشيخ إبراهيم أكبر إخوة أحمدو بامبا و عدد كبير من أتباعه إلى جانب م⁴ حمد مصطفى امباكي وأيدت السلطات الفرنسية هذا الأخير مما أدى إلى تثبيت محمد مصطفى كخليفة للطريقة المريدية و قد استنكر بعض المريدين التدخل الفرنسي في الشؤون الداخلية للطريقة المريدية⁵ ، وفي هذه الظروف كسر تحالف محمد مصطفى امباكي مع بليز ديان ، و تحالف الشيخ أنتا مع غلندو ديوف⁶ Galandou Diouf الذي انفصل هو الآخر عن ديان و انضم إليهم لمين غي سنة 1928⁷ الذي كان أيضا عضو في حزب ديان ، ولقد سانداهم الشيخ أنتا في الانتخابات

¹ - 158 El Hadji Ibrahima Sakho Thaim, Les Aspects du Mouridisme au Sénégal, Thèse de doctorat de 3e cycle en sciences politique, Département de sciences politique, Faculté des sciences sociales, Université de Siegen, Université Lyon 2, 1980, P 127.

² - خديم محمد سعيد امباكي ، المرجع السابق ، ص 156 -

³ - Christian Coulon, Le marabout et le prince (Islam et pouvoir au Sénégal), Édition A. PEDONE, Paris, P 197 – 198

156 خديم محمد سعيد امباكي ، المرجع السابق ، ص 156

⁴ : وزع غلندو ديوف على أتباعه منشورا يدعو إلى إحياء مجد الإسلام ، و رغم أن منافسه كان مسيحيا إلا أن الخليفة المريدي سانداه .
musulmane et le parties politique au : Magassouba Moriba, L'islam au Sénégal, Demain et mollah ? La question
Sénégal de 1946 a nos jour, Éditions Karthala, Paris, P 76 .

⁷ - لمين غي (1891 – 1968) : هو أول رجل قانون أسود في إفريقيا الفرنسية ، اشتغل بالمحاماة ، وتقلد منصب حاكم مدينة سان لويس

التشريعية، حيث دفع ما يقارب 75000 فرنك فرنسي لتمويل هذه الحملة، بينما واصل محمد مصطفى مساندة ديان، وحاول غلندوف ديوف إنشاء تحالف إسلامي ضد المرشح المسيحي بليز ديان رغم أن كلا المتنافسين مدعومين من طرف شيخين مريدين مسلمين محاولا إدخال الإسلام كعنصر مهم في الانتخابات التشريعية وازدادت الخلافات بينه وبين الخليفة العام المريدي لذلك نفتته السلطات الفرنسية إلى السودان الفرنسي (مالي)، إلى غاية وفاة بليز ديان ليعود من منفاه سنة 1934 وانضم إلى لمين غي، وواصل الشيخ أننا دعمه ماديا ومعنويا، لذلك فاز في الانتخابات¹.

و يرجع الباحث خديم محمد سعيد امباكي تحالف الخليفة العام للطريقة المريدية محمد مصطفى امباكي مع السلطات الفرنسية كان بسبب انجاز جامع توبة (المدينة المقدسة للمريدين) الذي أوصاه والده بإتمامه و كان في حاجة إلى مساعدة السلطات الفرنسية التي أصدرت ترخيص لبناء جامع توبة². PSS) في سنة 1929 تأسس أول حزب سنغالي و هو الحزب الاشتراكي السنغالي (و أصبح سنة 1938 تابع للحزب الاشتراكي المعروف باسم الفرع الفرنسي للأمية العمالية، وعين لمين غي رئيسا له³، و كان لبيول سيدار سنغور⁴، أحد السياسيين (SFIO) المنخرطين في هذا الحزب، لكنه انفصل عنه سنة 1947، وأسس مع مامادو ديا في 27 سبتمبر 1948⁵.

(BDS) حزب الكتلة الديمقراطية و إبان الانتخابات البرلمانية سنة 1951

شهدت العائلة المريدية نزاعات كبرى بين أفرادها بعد وفاة الخليفة محمد مصطفى بين الخليفة الجديد محمد الفاضل (فاليلو امباكي) و بن أخيه شيخ أحمد الذي احتجز الأوراق المتعلقة ببناء مسجد توبة، وإبان الانتخابات البرلمانية أئيد الخليفة المريدي حزب سنغور⁶، لكن هذا التحالف بين سنغور والمريدين، لم يكن يشمل كل العائلة المريدية حيث أن شيخ أحمد امباكي أعلن عدم تأييده لسنغور ولحزبه، بسبب

ولعب دورا كبيرا في إستقلال السنغال ،وفي السياسة الداخلية لهذا البلد ،أنظر : أنجاي ،الشيخ أحمد و بامبا سبيل السلام ،ص 72

¹ – C. Coulon.Op.Cit, P 197 – 198.

² 157 خديم محمد سعيد امباكي ، المرجع السابق ،ص

³ – Ismaila Madior Fall et Mathias H. Ounkpe et Adele L. Jinadu et Pascal Kambale , Sénégal Organes de gestion des élections en Afrique de l'ouest Une étude comparative de la contribution des commissions électorales au renforcement de la démocratie, Une étude d'AfriMAP et de, L'Open Society Initiative for West Africa, Open Society Foundations, 2011, P 186.

⁴ - هو كاتب وشاعر و سياسي سنغالي ولد في 9 أكتوبر 2012 بقرية جوال جنوب دكار ،سافر إلى فرنسا سنة 1927 م ،حيث درس بجامعة السربون ،وانضم إلى الجيش الفرنسي سنة 1936 ،وبعد عودته إلى السنغال تولى عدة مناصب سياسية ،وأصبح أول رئيس للسنغال في 5 سبتمبر 1960 ،توفي في 20 ديسمبر 2001 خلفا عدة مؤلفات عديدة من أهمها النشيد الوطني السنغالي (الأسد الأحمر) ،أنظر : علي محافظة ، شخصيات من التاريخ ،المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت ،2009 ،ط 1 ،ص 181 – 184 .

⁵ - علي محافظة ،المرجع السابق ،ص 182 .

خديم محمد سعيد امباكي ،

158

المرجع السابق ،ص 6 -

صداقته مع لمين غي ،حيث التقى به في مكة المكرمة ،وزارا معا عدة دول عربية معا ،هذا الموقف الذي تبناه أحمد امباكي لم يكن بسبب هذه الصداقة فقط ،بل السبب الرئيسي هو اختيار عمه محمد الفاضل امباكي كخليفة عام للمريديّة ،فكانت انتخابات 1951 الفرصة الملائمة للانتقام حيث وقف شيخ امباكي ،في وجه عمه بتأييده لحزب لمين غي ضد حزب سنغور وبعد خسارة غي أقام الشيخ امباكي أفضل مغال مريدي سنة 1952 ليلفت الأنظار اتجاهه ،بعد أن خفت نجمه بسبب خسارة لمين غي للانتخابات التشريعية و ما لبث أن عاد إلى الواجهة السياسية بتأييده لحزب كتلة الجماهير السنغالية BMS الذي أسسه أنتا ديوب¹ ، وقف إلى جانبه وسانده ماديا ومعنويا² . و لم يقتصر الدعم لحزب سنغور على الطريقة المريدية فقط بل دعمه أغلبية زعماء الطرق الصوفية بما فيها زعماء الطريقة التيجانية في لذلك تمكن من الفوز بفضل دعم الأرياف التي تشهد تواجدا صوفيا كبير و تسير بقبضة شيوخ المريدية والتيجانية³.

إلى حزب BDS و في سنة 1956 ،قام سنغور بتحويل حزبه الكتلة الديمقراطية السنغالية (الذي سيصبح الحزب الحاكم عندما يصبح سنغور UDS الإتحاد الديمقراطي السنغالي رئيسا للسنغال ،وقد فاز بانتخابات التشريعية في 17 جوان 1951 ،والبلدية في مارس والنيابية في 18 ماي 1958 ،بفضل مساندة ودعم زعماء الطرق الصوفية ،خاصة المريدية و لم تكن هذه المعارك الانتخابية بخالية من الاشتباكات ناخبي حزب SFIO وأنصار حزب BDS⁴.

من هنا يتضح لنا أن انضمام شيوخ الطريقة المريدية إلى المعارك الانتخابية ،كان بالدرجة الأولى بسبب الصراعات داخل الطريقة ،وخاصة تلك التي تدور حول كرسي الخليفة العام وتبنى ه ولاء الشيوخ نظرية " عدو العدو صديق " ،ودعموا المرشحين ضد منافسيهم ماديا ومعنويا . وفي 1953 أقامت السلطات الفرنسية استفتاء ،يقضي بالتصويت على دستور سنغالي من اقتراح الإدارة الفرنسية ،ولقد رفضت القوى الدينية هذا الدستور رفضا قاطعا ،وفي نفس الوقت حاربت بعض العناصر الأرستقراطية التقليدية ،منهم السياسيين القدامى في دكار سان لويس لموقفهم المساند لهذا الدستور⁵ . مشروعه ، المتمثل في إقامة De Gaulle وفي 28 سبتمبر 1958 قدم الجنرال ديغول

¹ - سياسي سنغالي ،وأكبر علماء القارة الإفريقية ،اشتهر بتعمقه في علم المصريات ،والحضارات الزنجية القديمة ،أنظر : أنجاي ،المرجع السابق ،ص 72.

² - C.T.Sy ,P 214 – 216

³ -Ibid, P 211 – 212.

⁴ - Fall Ismaila Madior et Mathias H. Ounkpe et Adele L. Jinadu et Pascal Kambale : Sénégal Organes de gestion des élections en Afrique de l'ouest Une étude comparative de la contribution des commissions électorales au renforcement de la démocratie, Une étude d'AfriMAP et de , L'Open Society Initiative for West Africa , Open Society Foundations ,2011 , P 185.

⁵ - C. T. Sy, Op.Cit, P 217.

اتحاد بين مالي والسنغال ، وطلبت الحكومة من الكيانات السياسية التصويت ، ولكن حدث انقسام داخل الأحزاب السياسية و الحركات الطلابية بين مؤيد ومعارض بينما القوى الدينية قالت نعم لهذا المشروع ، بما فيها الطريقة المريدية ، ونجح هذا الدستور بأغلبية ساحقة بحيث قدرت نسبة بين مالي 1959 ، وتم هذا الاتحاد في جانفي % الأصوات المؤيدة لإتحاد مالي ب 97 والسنغال ، ولكنه لم يستمر طويلا حيث انحل في 20 أوت 1960 عندما استقلت السنغال ¹.

لقد حاول مامادو ديا رئيس المجلس آنذاك ، أن يثني المريدين ، عن الموافقة على هذا الدستور ، فبعد عودته من رحلته إلى الخارج ، أتجه إلى توبة ، وقابل الخليفة العام فاليو امباكي (محمد الفاضل) ، ولكن هذا الأخير قد سبق وأعطى امر " النيجل " لمريديه للتصويت على استفتاء ديغول ، على أثر الإذاعة الوطنية ².

تطور القوى الدينية في وجه السلطة السياسية ، سجل تزايدا ملحوظا في سنة 1958 ، لذلك حاول مامادو ديا أن يحد من سيطرة القوى الدينية على القرار السياسي في السنغال ، ولكنهم استطاعوا الوصول إلى السياسة ، بواسطة تأسيس " المجلس الأعلى للزعماء الدينيين " وشاركوا في تأسيس الدستور المستقبلي للسنغال ³.

إذن القوى والزعامات الدينية ، كانت لها مكانة مهمة على الساحة السياسية السنغالية ، خاصة في مجال تأييد المرشحين وتمويل حملاتهم الانتخابية ، والموافقة على القوانين الفرنسية أو رفضها تبعا للمصلحة ، وكانت السلطات الفرنسية تخضع لشيوخ المتصوفة خاصة المريدين وتتصاع لمطالبهم بسبب سيطرتهم على إنتاج الفول السوداني ، لما لهذه المادة من مكانة في الصناعة الفرنسية ، ولم يتوقف هذا التحالف بين القوى الدينية والسلطة السياسية في السنغال ، ولم يقتصر على المرحلة الاستعمارية ، بل كذلك سنشهد تحالفات عديدة بعد الاستقلال .

العلاقة بين السياسة والطرق الصوفية إبان عهد سنغور (1960 – 1980)

إن السنغال قبل الاستقلال كانت مقسمة بين حزبين ، هما الكتلة الديمقراطية السنغالية (، وبعد الاستقلال في 20 أوت 1960 ، انتخب ليوبولد سيدار SFIO و ((BDS) الكتلة الديمقراطية السنغالية (سنغور رئيسا للجمهورية بعد أن فك حزبه القديم (في إطار سياسة الحزب الواحد ⁴. UPS و أسس حزب الإتحاد التقدمي) و صل سنغور إلى الحكم بعد دعمه من القوى الدينية خاصة فاليلو امباكي الخليفة العام للطريقة المريدية ⁵ . وم قابل هذه الخدمة قدم حزب سنغور للمريدين حوالي 60 مليون فرنك للمساعدة في بناء

¹ – Thaim, Op.Cit, p 128.

² – Doudou Sidibé , Démocratie et alternance politique au Sénégal, Etudes Africain, L harmattan, 2006, P 99.

³ – C. T. Sy, Op.Cit, p 215 – 216.

⁴ – C. Birane WANE, Op.Cit, P 10 .

⁵ . – Montage Diagne :Op.Cit.P 94

مسجد توبة سنة 1960 في فترة الانتخابات الرئاسية، لكي يحصل على الدعم من المريدين، الذين رأوا في سنغور، الرئيس المناسب للسنغال¹. وعين مامادو ديا رئيسا للحكومة (الوزير الأول)، لكن ما لبث أن نشب خلافا بينه وبين سنغور سنة 1962 لأن هذا الأخير اشتكى من وجود تجاوزات في العمل الحكومي، أما ديا فقد رفض التدخل الدائم لرئيس الجمهورية في العمل الحكومي، مما خلق جو من التوتر بين الرجلين، وسعى مامادو ديا إلى ضم جميع القوى الدينية فذهب إلى الخلافة التيجانية وطلب دعمها، كما التقى بخليفة الطريقة المريدية، وقدم له الشكر على دوره في التنمية الريفية، وأعتبر أعدائه جولته هذه مناورة لجعل الإسلام الدين الرسمي للدولة – مع العلم أن الحكومة السنغالية علمانية – وفي هذه الأثناء اتجه سنغور إلى توبة، ليجدد أواصر الصداقة القديمة، التي جمعتة بالخليفة العام محمد الفاضل امباكي، ورغم أن مامادو ديا، دعا إلى التضامن الإسلامي، إلا أن سنغور كان صديقا وفيًا للمقدمين، الذين يتحكمون في الاقتصاد السنغالي وقد تباينت ردود فعل القوى الدينية اتجاه هذا الصراع، فالخليفة التيجاني، عبد العزيز سي التزم بالصمت والحياد، أما فرعا النياسين والعمرين التيجانيين، فقد دعما سنغور، ووقفوا إلى جانبه كما أن الخليفة المريدي، وقف في صف سنغور لأنه من أبرز مؤيديه². وفي نفس السنة قام مامادو ديا، بانقلاب عسكري في كانون الأول أراد به أن ينزع كرسي الرئاسة من سنغور وسجن على إثره 13 سنة³.

إذن علاقة سنغور مع القوى الدينية كانت قائمة على التحالف والتقدير المتبادل ونلتمس الكثير من التقدير للمريدية في الخطاب، الذي ألقاه في 7 جوان 1963 م بمناسبة تدشين مسجد "توبة"، وفي حضرة الخليفة المريدي، حيث أكد سنغور في خطابه أن علمانية الدولة التي ينص عليها الدستور ليست إلحادا، ولا معاداة للدين كما أنه أشاد بمسجد توبة قائلا: "نحن نجتمع في هذا المكان العظيم من أجل تدشين مسجد توبة، هذا الذي بني قرش بقرش، حجر بحجر، حياة بحياة من طرف عدد كبير من المريدين هذا البناء هو رمز وطني في جماله من أجمل المساجد في العالم وتشيده درس في الوحدة الوطنية"⁴. ولقد جمعت سنغور، والخليفة العام فاليلو امباكي، علاقة صداقة وطيدة حيث يقول سنغور سنة 1966، في هذا الصدد عن الخليفة العام "إنه صديقي دائما أعرفه منذ 21 سنة إنه يفي بوعوده، إنني أثق به، ومتأكد أنه الملاذ الآمن لسنغالنا"⁵.

¹ – Donal Cruise O'Brien, Don divin, Don terrestre : L'économie de la confrérie mouride, La construction de l'état au Sénégal, Edition Karthala, 2002. P 183.

² – Seydou Madani Sy : Les régimes politiques Sénégalais de l'indépendance à l'alternance politique 1960 – 2008, Éditions KHETHALA et CREPOS, 2009, P 321.

³ – علي محافظة: المرجع السابق، ص 183.

⁴ – Léopold Sédar Senghor, Liberté Négritude et Humanisme, Éditions de Seuil, Paris, 1964, P 423 – 424.

⁵ – C. Coulon, Op.Cit, P 234.

وقد عينت كل الطرق الصوفية في السنغال سكرتيرا عاما، يسير العلاقات مع السلطات السياسية لمناقشة القضايا المهمة خاصة التنمية الريفية، وإنتاج الفول السوداني¹.

ما ميز فترة سنغور هو اتفاق حوض السوداني بين سنغور (المسيحي – من قبائل السيار) و كل من عبد الأحد امباكي (المريدي – الولوفي) و أبا بكر سي (التيجاني)، حيث أن هذا التحالف رغم كونه تحالف بين السلطة السياسية والقوى الدينية في السنغال إلا أنه جسد تحالفاً آخر هو تحالف قبلي أو اثني، ويتضمن هذا الاتفاق تنظيم وتسيير الأرياف من طرف شيوخ الصوفية خاصة مناطق مثل توبة وتيفوان وأنجسان وديوريل وكولاك لأنها المعازل الأساسية لأتباع الطرق الصوفية، فأخذ شيوخ الصوفية على عاتقهم مهمة تجنيد السكان لتطوير الزراعة خاصة زراعة الفول السوداني عن طريق مراقبة تنظيم الحقول، و المساهمة في هيكلة العلاقات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات الريفية، ولتحقيق التنمية الزراعية قامت الدولة السنغالية بمنح قروض لشيوخ الصوفية (أصحاب الحقول)، لذلك ازدادت سيطرة مقدمي الصوفية، الذين طوروا زراعة الفول السوداني وجلبوا اليد العاملة الوفيرة الغير مكلفة التي تنقاد تلقائيا للعمل الزراعي انطلاقا من الخضوع الروحي لمقدمي الطرق الصوفية، و هذه السياسة كانت العامل الأساسي في نجاح سياسة سنغور².

هذا النجاح المستمر لسنغور يعود لتشجيع المقدمين لسياسته، لأنه اعتبر نفسه فردا من القوى الدينية، و واحد من أفراد الشعب السنغالي، ويقول في حوار أجراه سنة 1965 موضحا طبيعة العلاقات، مع المقدمين " عندما بدأت معركتي السياسية في 1948، طلبت الدعم من كل طبقات الأمة السنغالية، وخاصة القوى الدينية و لا يخفى عن أحد أن الإدارة الفرنسية، كانت تخدم دوما من طرف مقدمي الطرق الصوفية، و الزعماء الكاثوليك، وهناك شيوخ لهم سلطة كبيرة أمثال ابا بكر سي و فاليلو امباكي، الذين دعموني وكفلوني لتحقيق ما أسعى إليه، خصوصا في الأرياف، حيث سعت إلى تحسين المستوى المعيشي لفئات الفلاحين، وقيادة البلاد إلى الاستقلال إذن برنامجي باتجاه القوى الدينية، ليس كسب فقط بل أنا أتعاون معهم، لكي نحقق المساواة الاجتماعية، نحن لسنا دوغماتيون (متعصبون عقائديا)، بل أقدمنا على تحويل المواقف لأجل مصلحة شعبنا"³.

هذه العلاقات برغم أنها كانت جيدة، وممتينة على الدوام إلا أنها عرفت تدهورا في فترات معينة منها أنه واجه بعض المواقف الدينية الغاضبة منها معارضة شيخ الطريقة التيجانية ابراهيم نياس لسنغور، بسبب ديانته المسيحية⁴ كذلك ما حدث في نهاية الستينيات وبداية السبعينات، عندما استنكر مقدمي الطرق قانون الأسرة سنة 1972، لأنه في نظرها ينتهك القيم الإسلامية، وهناك عامل آخر أدى إلى تدهور هذه العلاقات، والمتمثل في انخفاض أسعار الفول السوداني، وسياسة الحكومة في معالجة مشكل الجفاف في

¹ -Ibid, P 238 – 239

² – Montage Diagne :Op.Cit.P 98 –100.

³ – C .T. Sy, Op.Cit, P 211 – 212

⁴ . 3 .ص 2014 فبراير 1 عبيد إميغن، التصوف السياسي في السنغال يدير البوصلة الحزبية، مركز الجزيرة للدراسات، 4 -

سنوات السبعين ،كل هذه الأمور كانت تؤثر على الوضع الانتخابي ¹. ففي بداية سنوات السبعينات وبعد جفاف 1970 تكبد الفلاح السنغالي البسيط خسائر وخيمة خاصة في مناطق حوض الفول السوداني في الباول و السين – سالوم والكايور مما أثار غضب الفلاحين ،وازداد سخطهم بعد استيلاء رجال الحكومة و رجال الأعمال على المحاصيل التي خزنها الفلاحون في المخازن ،ورفضوا التنازل عنها ،كما أن الدولة قامت باسترجاع الديون التي منحتها للفلاحين ،ما اعتبره الفلاحون سياسة تعسفية لذلك قاموا بحملة تمرد داخل الأرياف سنة 1973 ،وبدا هذا الأمر جليا في الأوساط المريدية ،وقد قام الخليفة العام عبد الأحد امباكي بتخفيف جزاء من ديون الدولة على المريدين ،وهذا السياسة التي تبنتها الدولة أحدثت شرخا بين المريدية وحكومة سنغور ². ربما هذه المرة من المرات النادرة التي اختلف فيها رجال الصوفية مع حكومة سنغور لان الصورة الجلية لهذه العلاقة كانت دوما مبنية على التحالف و المحاباة بين الطرفين .

العلاقات بين القوى الدينية و عبدو ديوف (1980 – 1990)

عندما تولى عبدو ديوف السلطة في البداية لم يكن على توافق كبير مع شيوخ الصوفية بسبب ثقافته الفرنسية ،و انتقاده المستمر للعلاقات بين مقدمي الطرق و أتباعهم ،و لم يعط بال للقوى الدينية في السنغال ،و عمل على تحديث النظام السياسي في السنغال عن طريق الإصلاحات المؤسساتية و امتازت حكومته بالتكنوقراطية (حكم الطبقة المتعلمة) و الاهتمام بالعلم و التكنولوجيا ،وتبنى التعددية الحزبية و رغم هذه الإصلاحات فقد تصاعدت الاحتجاجات السياسية والاجتماعية في أوساط الأحزاب المعارضة و الحركات الشبانية ،و الجمعيات ،كما أثارت هذه الإصلاحات المؤسساتية في أيامها الأولى قلق القوى الدينية ،و تخوفت من انضمام الجماهير إلى الجبهة الاجتماعية الغاضبة (أحزاب المعارضة ،الحركات الشبانية ،نقابات العمال) بسبب التعددية الحزبية ،و مع ذلك حافظ شيوخ المتصوفة على شرعية النظام الحاكم ،و خاصة نيجل (أمر التصويت) من طرف المريدين ،و هذا الدعم ساعد على استقرار حكم ديوف في عقود الأولى ³.

(¹) – Thaim, Op.Cit, P 130.

² –Pape Moussa Sène KANE : Les Intellectuels Musulmans et Chrétiens face à l'instrumentalisation de la religion dans le discours des hommes politiques: le cas du Sénégal post alternance, *Mémoire pour l'obtention du Diplôme d'Études Supérieures en Communication (DESC)*. Option : Communication Politique ; Analyse de contenu Discours, Institut Supérieur des Sciences de l'Information et de la Communication, Année Académique : 2004 – 2006,P 9

³ .- Montage Diagne :Op.Cit.P 101 – 102

كما واصل الرئيس عبدو ديوف سياسة سنغور المتمثلة في التحالف مع شيوخ الطرق الصوفية حيث أن عبد الأحد امباكي الخليفة الثالث للمريدية دعم الرئيس الجديد ،ودعا للتصويت لديوف في انتخابات 1983¹.

كذلك في انتخابات 1988 ،أعلن الخليفة إعلانه الخطير قائلاً : " من لم يصوت من المريدين لعبدو ديوف ،فقد خان الشيخ الخديم " (مؤسس الطريقة المريدية)² ،ولقد كان لهذا الصوت صدى في جميع الأوساط السياسية ،والدينية ،وخاصة في وسط المريدين ،و ربما كان هذا الصوت سبب فوز ديوف في الانتخابات ،ولو أن المعارضة قالت فيما بعد أن الانتخابات غير نزيهة ومزورة³.

و يقول عبدو ديوف في مذكراته " أعترف بصدق أن ما فعله عبد الأحد امباكي لم يفعله أحد من قبل ففالو امباكي لم يفعل ذلك من أجل سنغور ،و قد اعتبرتني الخليفة مثل ابنه ،علاوة على ذلك عندما كنت رئيسا للوزراء كان الناس يظنون أنني مريدي ،يعلم الله أنني أنتمي للطريقة التيجانية ،لكن الخليفة لم يطلب مني أن أكون مريدا⁴.

و بسبب النجل الذي منحه الخليفة لأتباعه من أجل التصويت لعبدو ديوف حدث انقسام خطير بين أفراد الطريقة المريدية لان فريقا منهم كانوا منخرطين في أحزاب المعارضة وخاصة الحزب الديمقراطي السنغالي ،و لقد امتثل عدد كبير من الريفيين وصوتوا لشيخهم ،و امتنع جزء آخر خوفا من وعيد الشيخ و فكرة (خيانة الشيخ الخديم) ،أما مريدي المدن فمنهم من امتنع واعتبروا ارتباطهم بالمريدية هو ارتباط ديني لا علاقة له بالتوجهات السياسية⁵.

و يبدو أن عبدو ضيوف نهج نهج سنغور و اتبع نصائحه حيث يقول في هذا الصدد : " لقد طلب مني سنغور زيارة ربع سنوية لكل من الزعامات الصوفية عبد الأحد و عبد العزيز وبفضل هذا التأييد فزت في الانتخابات و فاز الحزب الاشتراكي ب 103 مقعد من أصل 120⁶.

¹ – Thaim, Op.Cit, P 129.

² – Gerti Hesselting: Histoire politique du Sénégal, institutions droit et société, Karthala A S C, P 321.

³ – شعيب الحاج عبد امباكي، المريدية والسياسيون ،مجلة مسارات ،مجلة أردنية ثقافية شاملة إلكترونية ،الجمعة 07 كانون الثاني 2011 م .

⁴ – Abdou Diouf, Mémoires, Editeur Seuil, 2014, P 204.

⁵ – 163 . خديم محمد سعيد امباكي ، المرجع السابق ،ص 5 –

⁶ – Abdou Diouf, Op.Cit, P 205.

السلطة الدينية في عهد عبد الله واد (2000 – 2012)

ما ميز واد أنه كان صريحا في موقفه اتجاه القوى الصوفية حيث أنه أثناء حملته الانتخابية أعلن ولائه للطريقة المريدية ، لذلك أطلق على الرئيس الجديد لقب الرئيس المريد (الطالب) le président talibe ، و التقطت صورته وهو ساجدا أمام الخليفة العام للطريقة للمريدية (ساليو امباكي) Serigne Saliou Mbaké ، مما جعل البعض يتحدث عن "جمهورية راکعة" ¹.

و في فترة عبد الله واد أصبح للطرق الصوفية دور متزايد في الحياة السياسية ، إذ زالت الحدود بين المجالين الديني والسياسي ، و بدا جليا في هذه الفترة مظاهر استقلال الرئيس للطرق الصوفية ، كما أنه منح المريدية وصفا خاصا متفوقا على غيرها من الطرق الصوفية من الزعامات الدينية الأخرى ، أما الطريقة التيجانية فقد حاول التأثير عليها بتقسيمها إقليما ، و برز تدخل المشايخ في الشأن السياسي أثناء الانتخابات المحلية عام 2002 ، إذ قام الحزب الديمقراطي الذي يتزعمه الرئيس بتشريح الخليفة العام للطريقة المريدية صالح امباكي على قوائمه ، و في عام 2007 خرج صالح امباكي وأعلن في التلفزيون عن دعمه لتولي عبد الله واد الرئاسة لعهدة ثانية ، وهذا الأمر كان مستهجنا من قبل الكثيرين ².

و في مارس 2000 تأسس الحزب الميري حركة المواطنين من أجل الديمقراطية والتنمية un (MDC) mouvement des citoyens pour démocrate de développement بزعامة سرين فال (Serigne Fall) ، و في عام 2007 انضم إلى حركة التحالف من التغيير (SOPI) التي ترأسها عبد الله واد ، أما الحزب الميريدي الآخر هو حزب الحقيقة من أجل التنمية Parti de la vérité pour développement (PVD) و الذي يتزعمه سرين مودو كارا امباكي Serigne Modou Kara Mbake و تأسس عام 2004 و انضم بدوره إلى تحالف التغيير (SOPI) و تبني الحزب خطابا إسلاميا واضحا ، و في المقابل تم تسجيل حزبين سياسيين لاتباع الطريقة التيجانية هما : حزب التجمع من أجل الشعب (RP) Rassemblement pour peuple ، و الذي يتزعمه مأمون نياس Mamoune Niasse ، و الذي تأسس عام 2004 و تحالف مع عدد من أحزاب المعارضة في الانتخابات التشريعية عام 2007 و فاز بمقعدين ، و بعد الانتخابات أعلن نياس نفسا زعيما للمعارضة ، لكنه عاد في انتخابات 2009 ليدعم الرئيس واد بدعوته أتباع الطريقة التيجانية للتصويت لحزب الرئيس ، و هو الأمر الذي أثار انتقادات واسعة ضد نياس ³.

¹ - Rémi Carayol, Sénégal: Marabouts power ou influence des confréries , jeune Afrique , 06 mars 2012, 15h39.

396. احمد أمل محمد إمام ، الاثنية و النظم الحزبية في إفريقيا (دراسة مقارنة) ، المكتب العربي للمعارف ، ص 2 -

396 - 397 . نفسه ، ص 3 -

و امتازت فترة عبد الله بعدة تحالفات بين الحكومة السنغالية والقوى المريدية، نظرا لانتماء الرئيس إلى الطريقة المريدية، واستناه لزعماء التصوف من أجل تقوية و تدعيم حكمه في السنغال .

السلطة الدينية في عهد ماكي صال (2012 - إلى يومنا هذا)

مع بداية حكم ماكي صال برزت قضية اعتقال نجل الرئيس السابق كاريم عبد الواد الذي اتهم في قضية فساد بالاستيلاء على أموال عامة وذلك خلال عمله كمستشار لوالده ثم رئيسا للوكالة الوطنية لمنظمة المؤتمر الإسلامي، لذلك قام والده في منتصف مارس 2013 بإشعال ثورة دينية بالاعتماد على بعض كبار مشايخ الصوفية، حيث قام بعد عودته من باريس بالضغط على الرئيس السنغالي، و إرغام الائتلاف الحاكم على الإفراج عن نجله المسجون، و في أوجه هذه الأزمة قرر الرئيس السابق طرق أبواب تقية و هناك أطلق تصريحاته المستفزة حول الصراع بينه و بين الرئيس الحالي ماكي صال¹ .

و كما لاحظنا سابقا أن الرئيس السابق عبد الله طالما سعى إلى مشايخ الطرق الصوفية وخاصة المريدية لكسب التأييد، على عكس الرئيس ماكي صال، إذ أنه بعد فوزه بالانتخابات كان هناك انطباع عام لد الكثير من المراقبين أن سيتبنى القطيعة بينه وبين القوى الدينية وذلك من خلال تصريحاته السابقة و بالفعل عند توليه منصب الرئيس أعلن ماكي صال أن هؤلاء الشيوخ هم مواطنون عاديون، و في زيارته الأولى للمدينة المقدسة طوبة لم يقبل يد الخليفة العام، كما نشرت الصحف آنذاك خبر استعادة الرئيس الجديد لسيارات كان الرئيس السابق قد أعطاها لبعض الشيوخ، كما انتشرت أخبار أخرى حول استرجاع أو تجديد جوازات سفر دبلوماسية كانت قد منحت للشيوخ، كما خفت وتيرة الزيارات المتبادلة بين طوبة والقصر الرئاسي، و انخفض مستوى التمثيل الحكومي في المناسبات الدينية لكن هذا الفتور لم يكن عميقا، إذ أقام الرئيس تحالفا مع الزعيم التيجاني مصطفى نياس (رئيس البرلمان آنذاك) و قد أثار هذا التحالف الميردين الذين رأوا فيه إلغاء مهنجا للدور الريادي لمشايخ طوبة، وتسبب في معارك عديدة بين أتباع الطريقتين، و لم تهدأ هذه المعارك إلا بعد زيارة ماكي صال للخليفة المريدي، و هناك تقارير أظهرت الرئيس بمظهر مريد يزور شيخه أو ابن يزور أباه² .

من هنا نلاحظ أن العداء بين الرئيس ماكي صال والطريقة المريدية لم يكن قطعا بل كان ظرفيا لأن الرئيس ماكي صال أدرك أن عدم إظهاره الود والاحترام لمشايخ الطرق الصوفية سيتسبب في تراجع شعبيته و فقدان الشرعية بين فئات الشعب السنغالي .

3 - عبيد إميغن، المرجع السابق، ص 1

4. نفسه، ص 2-

كما لعبت الطرق الصوفية دورا كبيرا في ربط العلاقات الدبلوماسية بين السنغال وجوارها العربي في إطار ما يعرف ب (الدبلوماسية الروحية) ، فازدهرت السياحة الدينية بين المغرب (التي تتواجد بها الزاوية الكبرى للتيجانية في فاس وقبر سيدي أحمد التيجاني مؤسس الطريقة) والسنغال وفتحت الحدود المغربية أما السنغاليين ، كما ازدهرت علاقات السنغال مع الجزائر (معقل التيجانية ومسقط رأس مؤسسها) ، حيث أن الرئيس مكي صال خلال تواجده في الجزائر انتقل القصر القديم و وقف عند مسقط رأس الطريقة التيجانية سيدي أحمد التيجاني و قرأ الأوراد و تحدث طويلا عن الأبعاد الروحية التي تجمع كلا الشعبين قائلا : "إن السنغال فيه ما فيه من أبناء سيدي أحمد التيجاني وذريته المنتمين إليه ، حيث كان خير مرشد ، و خير منفذ لتعاليم دين الله ورسوله صلى الله عليه وسلم " كما منحه شيخ التيجانية في الجزائر علي التيجاني " إجازة التجانية " ¹ ، من هما يظهر لنا وجود بعض التفاهم بين الرئيس مكي صال والطريقة التيجانية رغم محاولته في البداية الحد من مكانة شيوخ الصوفية .

و يتحدث عبد القادر سيلا عن علاقة شيوخ الصوفية بالسياسة في السنغال ضمن مقابلة على قناة الجزيرة قائلا " السياسة تستغلهم وهم لا يستطيعون أن يستغلوها لصالحهم أو لصالح الإسلام هذا هو التناقض الواضح بين استفادة السياسيين من شيوخ الطريقة وعدم استفادة شيوخ الطريقة منهم هذا تناقض وهم في الداخل الآن لا يمكن أن يمر أي شيء هنا بدون إشارة منهم و استشارتهم ، حتى في قيام حكومة لابد من الاتصال بالشيوخ في تعيين فلان وفلان إلى آخره ويضيف أيضا " كان المفروض لهؤلاء الشيوخ وخصوصاً بعد الاستقلال أن يلعبوا دور كبير فتصور أن الشيخ رئيس الم ريدي و رئيس التيجانية في السنغال يمكن أن يجمعوا في لحظة ما أكثر من مليون نسمة يخضعون وينصاعون لأوامره فلو أمروهم بأمر ما يتعلق بحياتهم اليومية، سواء كان يتعلق بالحياة الاجتماعية أو القوانين الخاصة بالاجتماع أو القوانين الخاصة بالحياة الاقتصادية فيستطيعون أن يغيروها

لحظة " ² إذن الباحث عبد القادر سيلا ، يرى أن الصوفية في السنغال ، كان لها أن تلعب دورا أهم من الدور الذي لعبته في الساحة السياسية ، نظرا للنقل الاجتماعي والاقتصادي لهذه الطرق التي استغلها السياسيون ، واستفادوا من نفوذها ، لجذب الفئات الشعبية، وكانت مكاسب الصوفيون أقل بكثير من تلك التي حصل عليها السياسيون ..

6 . عبيد إميح ، المرجع السابق ، ص 1-

² - عبد القادر سيلا ، السنغال بين العلمانية والصوفية ، ج 2 ، حصة على قناة الجزيرة الإخبارية ، تقديم : أسعد طه ، بتاريخ 30-11-2005 .

خاتمة :

و في الأخير بعد هذا العرض التاريخي لعلاقة مقدمي الصوفية والسلطة الحاكمة في السنغال نستنتج أن هذا التأثير للصوفية لم ينقطع في أي عهد و رافق جميع مراحل النظام السياسي السنغالي و هذا التأثير مبني على التحالف و التضامن بين الطرفين فالنظام الاقتصادي القائم على الزراعة التي يتحكم فيها مقدمي الطرق الصوفية ، كذلك النظام الاقتصادي القائم على الإسلام الصوفي هذين الأمرين جعل من السلطة الحاكمة سواء في عهد الاستعمار أو ما بعده تلجأ إلى زعماء الطرق الصوفية لتمرير القرارات و القوانين وتنمية الاقتصاد و ضمان الشرعية و في نفس الوقت حقق مقدمي الطرق بعض الامتيازات سواء الشخصية أو العامة ، و لم تخل هذه العلاقة من بعض الانحرافات والتجاوزات ، لكن الدارس للنظام السياسي في السنغال لا يمكنه ذلك بمنأى عن دراسة تلك العلاقات القائمة بينه وبين القوى الدينية رغم علمانية هذا النظام .

قائمة المراجع :

المراجع باللغة العربية :

- 1 - إمام احمد أمل محمد ، الإثنية و النظم الحزبية في إفريقيا (دراسة مقارنة) ،المكتب العربي للمعارف.
- 2 - امباكي خديم محمد سعيد ،التصوف والطرق الصوفية في السنغال ،منشورات معهد الدراسات الإفريقية ،الرباط ،المملكة المغربية .
- 3 - انجاي محمد غالاي ، الشيخ أحمدو بمبا سبيل السلام ،مطبوعات نادي الوعي الميريدي ،بروكسل ، 2011 .
- 4 - محافظة علي ، شخصيات من التاريخ ،، ط 1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت لبنان ، 2009.

الرسائل الجامعية باللغة العربية:

- 1 - بن شوش محمد ،التوسع الفرنسي في السنغال وموقف القوى المحلية منه (1850 – 1919) ،أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ،جامعة الجزائر 2 ، 2012 – 2013 .
- ### المقالات باللغة العربية :

- 1 - امباكي شعيب الحاج عبد ، المريدية والسياسيون ،مجلة مسارات ،مجلة أردنية ثقافية شاملة إلكترونية الجمعة 07 كانون الثاني 2011 م .
- ### التقارير باللغة العربية :
- 1 - إميغن عبيد ،التصوف السياسي في السنغال يدير البوصلة الحزبية ،مركز الجزيرة للدراسات ، 1 فبراير 2014 .
- ### المقابلات الصحفية :
- 1 - عبد القادر سيلا ،السنغال بين العلمانية والصوفية ، ج 2 ،حصة على قناة الجزيرة الإخبارية ،تقديم : أسعد طه ،بتاريخ 30-11-2005 .
- ### المراجع الأجنبية :

- 1- Bonnardel Régine, Saint – Louis du Sénégal : Mort ou naissance, L harmattam, 1992.
- 2-Coulon Christian, Le marabout et le prince (Islam et pouvoir au Sénégal), Édition A. PEDONE, Paris.
- 3 - Diouf Abdou, Mémoires, Editeur Seuil, 2014.
- 4 - Fall Ismaila Madior et Mathias H. oukpe et Adele L. Jinadu et Pascal Kambale , Sénégal Organes de gestion des élections en Afrique de l'ouest Une étude comparative de la contribution des commissions électorales au renforcement de la démocratie, Une étude d'AfriMAP et de, L'Open Society Initiative for West Africa, Open Society Foundations, 2011

5- Hesseling Gerti : Histoire politique du Sénégal, institutions droit et société, Karthala A S C .

6-Magassouba Moriba, L'islam au Sénégal : Demain et mollah ? La question musulmane et le parties politique au Sénégal de 1946 a nos jour, Éditons Karthala, Paris.

7-O ' Brien Donal Cruise, Don divin, Don terrestre : L 'économie de la confrérie mouride, La construction de l ' état au Sénégal, Edition Karthala, 2002 .

8- Pézeril Charlotte, Islam, mysticisme et marginalité: les Baay Faal du Sénégal, L 'Harmattan, Paris.

9-Senghor Léopold Sédar, Liberté Négritude et Humanisme, Éditions de Seuil, Paris, 1964.

10 - Sidibé Doudou , Démocratie et alternance politique au Sénégal, Etudes Africain, L harmattan, 2006 .

11-Sy .C. Tidiane , Confrérie Sénégalaise des Mourides un essai sur l Islam au Sénégal, Présence Africaine, 1969.

12- Sy Seydou Madani : Les régimes politiques Sénégalais de l'indépendance à l'alternance politique 1960 – 2008, Éditions KHETHALA et CREPOS, 2009.

الرسائل الجامعية باللغة الأجنبية :

1- Diagne Montage, Pouvoir politique et espaces religieux au Sénégal la gouvernance locale a Touba Cambéréne et Médina Baye, *Thèse présentée comme exigence partielle du Doctorat en science politique*, UNIVERSITÉ DU QUÉBEC À MONTRÉAL, December 2011.

² - KANE Pape Moussa Séné : Les Intellectuels Musulmans et Chrétiens face à l'instrumentalisation de la religion dans le discours des hommes politiques: le cas du Sénégal post alternance, *Mémoire pour l'obtention du Diplôme d'Études Supérieures en Communication (DESC)*. Option : Communication Politique ; Analyse de contenu Discours, Institut Supérieur des Sciences de l'Information et de la Communication, Année Académique : 2004 – 2006.

³ - Thaim .Hadji Ibrahima Sakho, Les Aspects du Mouridisme au Sénégal, *Thèse de doctorat de 3e cycle en sciences politique*, Département de sciences politique, Faculté des sciences sociales, Université de Siegen, Université Lyon 2 ,1980.

4- WANE Colonel Birane , L' Islam au Sénégal le poids des confréries ou l'émiettement de l' autorité sperituelle,Tome II , *Thèse de Doctorat Sociologie / Anthropologie* ,l 'Université Paris-Est , Soutenue le 18 Octobre 2010.

المقالات باللغة الأجنبية :

1- Carayol Rémi , Sénégal: Marbouts power ou influence des confréries , jeune Afrique , 06 mars 2012, 15h39.

² - Diof Mamadou, The Senegalese Murid trade dispora and the making of a vernacular cosmopolitanism, Translated by : Steven Rondall, Public culture, Volume 12, Number 3, Fall.

³ - Gandhomme Hélène, Les us et coutumes de l ‘ accommodation franco – musulmane au Sénégal (1936 – 1960) “ la politique de sourire et de l enente “ Haol ,Num 17 ,Recido ,Otno 2008.

